

فبشر جنادي الدين يستهون اتول فينبون آتنة
اولئك الذين مدام الله اولئك هم اول الالباب

المنجى

بؤني الحكمة من يشاؤون يؤت الحكمة فقد أوتي
بخير أكبرا وما يذكر الا اولو الالباب

١٣١٥

قال عليه الصلاة والسلام : ان الاسلام صوي و« منارا » كمنار الطريق

(مصر المحرم سنة ١٣٢٥ - آخره الخبير ١٤ مارث (آذار) سنة ١٩٠٧)

فاتحة السنة العاشرة للمنازل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على آلائه ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم أنبيائه ،
وعلى آله وصحبه ، وأهل واداه قربه ، وعلى كل عبد مصطفى ، من جميع
الورى ، أما بعد فان المنار قد دخل بهذا الجزء في سنته العاشرة ، فقطع مرحلة
الاعداد المفردة ، ووقف بباب الاعداد المركبة ، فكان نموّه وثباته ،
وتفديه بما يحفظ عليه حياته ، وقوته على دفع عوارض العلل التي توائبه ،
ومقاواته لما يناهضه ويناصبه ، آيات بينات على انه كأن حي ، يرجى أن يبلغ منتهى
العمر الطبيعي ، الذي يكون مثله بالاستعداد الموهوب والمكسوب ، ونوفيق

الله المطلوب ، وبإسعاد محي الإصلاح الذي يدعو اليه والحق الذي يناضل دونه ، وما أسعدهم الا الدعوة به واليه . والنصيحة له والدفاع عنه ، فالدعوة حياة المذاهب في الفلسفة والسياسات والاديان ، وكل ما يرتقي به شأن هذا الانسان ، « ٣٣ : ٣٨ سَنَةِ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا * »

المنار يدعو جميع المسلمين بكتاب الله . الى سعادة الدارين بتقويم فطرة الله ، ومعرفة سنن الله ، وبنهاهم به عن التفرق في الدين ، وبأصرهم بالاعتصام بحبله المتين ، فالدين والفطرة صنوان ، والشريعة والطبيعة شقيقتان ، فنزل القرآن ، هو منزل الفرقان والميزان ، وواضع الشريعة ، هو خالق الطبيعة ، فالقرآن هداية وعرقان ، وعروج بالارواح الى الروح والريحان ، بالبودية المؤدية الى رضا الرحمن ، والانتهاه باضطراب أمواج النزعات البشرية الى مستقر السكينة والاطمئنان ، « ١٧ : ٨ إِنْ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَثِيرًا * »

والفرقان عقل يفرق بين الحق والباطيل ، ويدرك اسرار الخليفة وفقه التنزيل ، فهو المخاطب باقامة الشريعة ، وهو المطالب بالتصرف في الطبيعة ، فيأخذ منها بقدر اجتهاده ، على حسب استعداده ، والميزان عدل عام ، في الاخلاق والافكار والاحكام ، به ينفذ حكم القرآن والفرقان ، حتى يلتئم شمل الانسان ، فيعطي كل ذي حق حقه ، ويوفي كل ذي قسط قسطه ، وان لربه عليه حقا ، ولنفسه عليه حقا ، ولزوجته عليه حقا ،

ولا هله عليه حقاً ، ولقومه عليه حقاً ، ولا أمته عليه حقاً ، ولجميع الناس عليه حقاً ، - فالقرآن يهدي الى الحقوق ويبين ، والفرقان يفرق بين التشابهات ويميز ، وانما القسمة بالميزان ، وبالثلاثة تكمل فطرة الديان ، فالقرآن كتاب مسطور ، وضياء ونور ، وبالفرقان نقرأ وندرس ، ونجتلي ونقبس ، وبالميزان نعمل بالعلم ، ونقوم بالقسط ، ومن شد عن هذه الثلاثة فلم يهتد بالنقل والعقل ، ولم يخضع لسلطان العدل ، فقد أنزل الله لعلاج الحديد ، الجامع بين المنافع والبأس الشديد ، فيؤدب بقوة السلاح ، حتى يستقيم أمر الاصلاح ، « ١٧ : ٢٣ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا *

{ ٣ : ٣ ألم الله لا اله الا هو الحي القيوم نزل عليك الكتاب بالحق - الى قوله - وأنزل الفرقان } (٥٧ : ٢٥ لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس) فهذا بيان للناس بأن بناء معاشهم ومعادهم يقوم على أربعة أركان الكتاب والعقل والعدل والقوة وهي هي القرآن والفرقان والميزان والحديد. وقد هدم التقليد الاربعة الاركان ، واستبدلها بقول فلان وفلان ، أسماءها المقلدونهم وآبائهم ما أنزل الله بهامن سلطان ، فأما ركن الكتاب فبزعمهم أن فهمه والاهتداء به خاص بنفر يسمون المجتهدين ، وأنهم انقرضوا وقد عقم الزمان عن مثلهم الى يوم الدين ، وأما ركن الفرقان فبما أهملوا من الحكمة العقلية والدينية والعلوم النظرية والعلمية. وأما ركن الميزان

فبإياحة الاستبداد لذوي السلطان، وتحتيم طاعتهم ولو في الأثم والعدوان،
وأما ركن الحديد فبالاعراض عن الاعمال الصناعية، وما يتوقف عليه
من الفنون الرياضية والطبيعية، فتمى ثبت لشعوبهم ودولهم بنيان، وقد
هدموا جميع هذه الأركان، وفسقوا فيها عن هداية القرآن، « ١٧ : ١٢
وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ
فدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا »

فالمناز يدعو المسلمين الى اقامة الأركان الأربعة باسم الإسلام، من
حيث يحتجون على هدمها بالإسلام، ونما اقامتها أن يكون أمر الأمة
بأيدي أهل القرآن العرفاء، وأصحاب الفرقان الحكماء، ومقيمي الميزان
في السياسة والقضاء، وحملة الحديد للدفاع الأعداء ومنع الاعتداء، وهؤلاء
الأصناف هم أولو الأمر، الذين لم يجب أن يرد اليهم كل أمر، وهم أهل
الاجماع، الجديرون بالاتباع، وهم أهل المال والمقد الذين يتقضون
ويرمون، ويحلون ويعقدون، وهم أهل الشورى الذين ينصبون الخلفاء
والأمراء، ويضعون الأحكام في السياسة والادارة والقضاء، وعلى هذا
أراد النبي تربية المؤمنين، واتبعه بقدر الاستعداد الخلفاء الراشدين، وبترك
هذا حل ما حل من البلاء بالمسلمين، « أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند
غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً »

بهذه الأركان الأربعة كان الإسلام دين الفطرة، والهادي بسنن الشريعة
الى كمال سنن الطبيعة، (٣٠ : ٣٠) فأمم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي
فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس

لا تعلمون) فالعلم من يقيم دين الله ، بإقامة سنن فطرة الله ، ومن يجمع بين العلم بما أنزل الله ، والعلم بما خلق الله، ويفقه الاتفاق بين قوله { ١٠: ٦٤ لا تبدل لكلمات الله) ، وقوله (لا تبدل خلق الله) ، ومن ذهب الى التفريق بين دين الله وفطرته ، وزعم ان العلم بكتاب الله لا يتفق مع العلم بخلقته ، فقد جهل الخالق والخليقة ، والشريعة والحقيقة، وكان حجابا دون الايمان، يصد عنه اولي العلم والعرفان ، فما بال من يزعم ان العلم والدين ضدان، اولئك اعداء القرآن، وأولياء الشيطان، « ١٠: ٩: ٤ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ۖ ١٢٠٠ يَمْدُهُمْ وَيَمْنِيهِمْ وَمَا يَمْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا »

أحسب هؤلاء الهامون في أودية الأوهام، ان هذا الشيء الذي يسمونه فقها هو الاسلام ، أليس اصل هذا الاسلام هو القرآن ، أليست السنة من قبيل العمل به والبيان ، فما بالهم قد حصروا الدين فيما لم يحفلوا باكثره الكتاب ، ولم يفصل فيه شيء مما وضعوا له من الفصول أو فصولها من الابواب ، أرايتك كم سورة أو آية نزلت في احكام البيع والايجار، والكفالة والحوالة والجمالة والاقرار ، والمساقاة والمزارعة والشفعة والنودية والرهان ، والحجر والصلح والنصب والضمان، بل اين ما اكثرتم من احكام الحيض والاستحاضة والنفاس ، وما اطلتم به من الكلام على الطهارة والماهرات والانجاس ، وما جثتم به في جميع العبادات من الرأي والقياس ؟ هل انزل الله في ذلك كله عشر معشار ما أنزل من الامر بالنظر في المخلوقات ، واجتلاء آياته في الارض والسماوات ، من

تصريف الرياح والبحار ، وتقدير النايح والانهار ، وإنبات الحدائق والجنات. متشابهات وغير متشابهات، وتسخير الدواب والانعام، والجواري المنشآت في البحر كالأعلام، ونصب الجبال كالآوتاد، وبناء السبع الشداد، ورفع السماء ووضع الميزان، وجعل الشمس والقمر بحسبان، (٢٥ : ٤٥) **أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَمَعَهُ مَائِكِنَّا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ٤١** ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا ٤٢ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا ٢٧ وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ٤٨ لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّنْ خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنْبِيًّا كَثِيرًا)

فكيف تحمسون جميع أمور الدين، فيما سكت عنه الكتاب أو أجله أو فوضه إلى المستنبطين، وتجلون ما فصل الإرشاد إليه، وجعل المعول في معرفته تعالى عليه، هو الذي يأتي بنيانه من القواعد، ويقتلع أصول أحكامه والعقائد، أليس هذا منتهى التفريط في الكتاب الذي ما فرط الله فيه من شيء (١٦ : ٨٩) **وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ** ، (٢٥ : ٥٠) **وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا**)

إذا شغلك الفقه عن آيات الله التي بين يديك، فهل يصح أن يشغلك عن آياته في نفسك التي بين جنبيك، ألم يرشدك القرآن إلى السير في الأرض لاستطلاع العبر، ألم ينبئك بسنته في نظام البشر، ألم يهدك إلى أنه تعالى لا يهلك المصلحين، وأن كانوا في العقيدة مشركين، وأنه لا يبق على الظالمين، وأن العاقبة للمتقين، فما لك لاتعد من هذا الدين معرفة تواريخ الأمم

الغابرة، واختبار أحوال الامم الحاضرة، ومعرفة الاقطار والبقاع، والعلم
 بشؤون الاجتماع، أليس هذا من اقامة القرآن، واستعمال الفرقان والميزان،
 أليس قد أنزل الثلاثة لترقية شأن الانسان، فكيف تشغلك أحكام حركات
 الابدان، ومعاملات الاقران، عن حكم الديان، في الاناسي والاكوان،
 (٥٣: ٧٥) وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ
 وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا ٥٤ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا
 فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا *

الآيت الذين يجمعون هذا «الفقه» معظم الدين، عنوا به بعض عناية
 أهل القوانين، فطابقوا بينه وبين مصالح الناس، من جميع الشعوب
 والاجناس، وقربوه من الافهام، وأبعدوه عن الاوهام، اذا لبق لهم ذكرا
 وشرفا، ولم تجد حكاهم عنه منصرفا، وهانحن أولاء نراهم قد نسخوا أحكامه
 السياسية والمدنية والجنائية، ولم يتركوا للمسلمين الا ما يعتقدون من الاحوال
 الشخصية، وهل كانت احكام فقهاءهم فيها مرضية، ام تتألم الحكومة
 منها وتؤلم الرعية، ألا انهم قد تفرقوا الناس من الفقه والدين، ولولا الجرايات
 والسكرية لا عرض عن ممارسة كتبهم أكثر هؤلاء الشراذم المقبلين. ولو
 رجعو الى هداية القرآن، وأقاموا الفرقان والميزان، وتركوا التقليد، وأحسنوا
 الحديد، لولوا عن هذه الكتب نفورا، وأوتوا الحكمة (وَمَنْ يُؤْتَ
 الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا) (٢٠: ٧٦) وَإِذَا زَأَيْتَ ثُمَّ رَأَيْتَ
 نَمِيًا وَمَلَكًا كَثِيرًا)

ان بعد رجال الدين عن علوم القرآن والفرقان والميزان والحديد،

وجودهم على ما اوجبوه على انفسهم من التقليد ، جطهم بمزل من الزعامة ،
 وحرهم مقام الاسوة والامامة ، فلم يبق لهم شيء من الأمر ، والنهي
 وبتوا لا يقصد اليهم في الاستشارة والرأي ، ولا يستقون في ادارة المصالح
 ودرء المفاسد ، ولا يعتمد عليهم في نظام التربية والتعليم في المدارس
 والمكاتب ، فقلت بدم الثقة بهم ثقة الناس بالدين ، وكثر الفسق في الجاهلين
 والكفر في المتعلمين ، انحلت رابطة جامعته الجنسية ، وكادت تنصم عمروة
 اخوته الروحية . وأنشأت الشعوب تعصب جنسيتها الجاهلية ، في الانساب
 واللغات ، والاطان والجهات ، يتسلون منه لو اذا ، وبفارقون الجماعة أفذاذا ،
 فسهل على الاجانب تخبطهم شعبا وشعبا وبتقاص بلادهم قطرا قطرا (١٧: ٤١)
 وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَّكَّرُوا وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا

الهم قد ثقلت علينا الاوزار ، فأحاطت بنا النوائب والاحطار ،
 ولا نكاد نرى فينا علماء يدعون الى القرآن ، ولا حكماء يرفعون شأننا في
 علوم القرفان ، ولا حكم يقيمون القسط بالميزان ، ولم نشكر نعمتك
 بازال الحديد ، ففقتنا . معظم ما فيه من المنافع والبأس الشديد ، بل لم نشكر
 لك شيئا مما أنزلت علينا ، فأزلت بستك البادلة ما أنزلت بنا ،

الهم انك تعلم أن مشار بلائنا ، ومنشأ ضمتنا وشقائنا ، لا يرجع الى
 الأجراء والزراع ، والى السوق والصناع ، ولا الى الصعاليك والرعا ،
 اللهم إنك تعلم ان مشاره سادتنا المستبدون ، وكبرائونا المترفون ، « ٣٣ :
 ٦٧ رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَا ٦٨ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِغْفِيرًا
 مِنَ الْعَذَابِ وَالْمَنْهُمْ لَنَا كِبِيرًا » ()

ألم انا أظننا مضطرين أوجاهلين ، لا مختارين ولا متعمدين ، وقد
أيقظنا بلاؤك من رقدتنا ، ونبهتنا ستك من سنتنا ، فأنشأنا تفكر في إقامة
ما أنزلت من البينات والهدى ، والشكر لك على ما آتيت من المواهب
والقوى ، بارشاد المقلدين ، وإرجاع المستبدين . « ٦٠ : ٤ » ربنا عليك توكلنا
واليك ابنا واليك المصير . ربنا لا تمطنا فتة للذين كفروا واغفر لنا
ربنا انك أنت العزيز الحكيم » (١٧ : ٨٠) وَقُلْ رَبِّ اَدْخِلْنِيْ مُنْخَلَ صِدْقِيْ
وَاُخْرِجْنِيْ مَخْرَجِ صِدْقٍ وَاَجْعَلْ لِيْ مِنْ اٰتِكَ سُلْطٰنًا نَّصِيْرًا .

منشئ المنار ومحرره

السيد محمد رشيد رضا الحسيني

﴿ الدعوة الى تقدم المنار ﴾

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة في الدين حافظان لجميع
الفرائض ، ومرغبان في جميع الفضائل ، وتركها معصيتان كبيرتان ، مهلكتان
للسوق والعصيان ، فالمنار يدعو كل من ينظر فيه ، الى انتقاد ما يرون أنه ينتقد
عليه ، ويمد المنتقدين بأنه ينشر ما يرسلونه اليه ، اذا كان مقروناً بالدليل
والبرهان ، ولا يرهان في الدين الا السنة المتبعة والقرآن ، ومن يتبدل النية
بالنصيحة ، وينصرف عن الهداية الى القواية ، فيخوض فيما نكتبه مع الخائضين ،
ويزعم انه مخالف لهدى الدين ، فهو الذي خالف كتاب الله فترك ما أمره به
وفعل ما نهاه عنه ، فانه فرض النصيحة ، وحرم النية والوقعة ،

﴿ قيمة الاشتراك في السنة العاشرة ﴾

قد جعلنا قيمة الاشتراك على أهل القطرين مصر والسودان ستين قرشاً
صحيحاً وعلى عمال البريد منهم ثلاثين قرشاً وأبقيناها في سائر الأقطار كما كانت

اللائحة الثالثة (*)

من لوائح اصلاح التعليم والتربية الدينية للاستاذ الامام ﴿ يظهر انه كتبها لاجل اقع اولي الامر في مصر بالناية بالتربية الدينية بعد عودته من سوريا وعضو الامير عنه وقد وجدت مسودتها بخطه بعنوان الذي تراها مفتحة به . وجامع الكتاب وضع سائر العنوانات قال رحمه الله تعالى

﴿ هذا مجمل أفكار فيما يجب الالتفات اليه من نظام التربية بمصر ﴾
« ويمكن تفصيله عند ارادة العمل به »

اذا كان الناس في حاجة الى صلاح الحاكم فما حاجة الحاكم الى صلاحهم بأخف من حاجتهم الى صلاحه فان السلطة سلطان جيدة وريثة فالجيدة ما كانت على المحكومين للمحكومين والريثة ما أخذ بها المحكومون لغاية الحاكم وقضاء غرضه الثابت اما الأولي فان منزلتها من المحكومين منزلة الروح من الجسد لها التدبير وعلى أعضاء الجسد وظائف العمل وغاية التدبير والعمل حفظ حياة الكائن الحي وهو مجموع الروح والبدن فكل يستفيد من الآخر ما به بقاؤه ونماؤه . وكما تحتاج الآلات البدنية الى سلامة الروح من الملل النفسية كالجنون والخود والجهل ونحو ذلك تحتاج الروح الى سلامة الآلات البدنية من الآفات التي تعطلها عن الحركة كالتشنج والحذر والتشنج وما شابه ذلك وما ذا يمكن للروح السليمة أن تأتيه في بدن تعطلت آله وفسدت اعضاؤه

وأما السلطة الثانية فنزلتها منهم منزلة الصانع من آله فصاحب السلطة صانع والمحكوم آله في الصنع فهو كاتب مثلا والمحكومون قلبه أو هو حارث والمحكوم بحراثته وكما أن الآلة لا تعمل الا بالعامل ولا يظهر أثرها الا في يده كذلك العامل لا يمكن له العمل الا بآله . وكما يجب أن تكون اليد العاملة قادرة على ادارة الآلة يجب أن تكون الآلة وأجزاؤها صالحة للعمل فان فقد أحد الامرين امتنع العمل أو تقصت ثمرة - فكل من السلطين في حاجة الى صلاح المحكوم فكما

يطلب المحكوم في كل حال أن يكون حاكمه صالحاً لأن يحكمه كذلك يطلب صاحب السلطة في أي منزلة كان أن يكون المحكوم بحيث ينقاد الى كل ما يحكم به وعلى الصفات التي تنساق به الى الغاية التي يذهب اليها حاكمه

أما ما رسخ في خيال بعض الشرقيين ومن اغتر بحالهم ممن خالطهم من الأوربيين من أن صاحب السلطة قوته علوية والمحكوم طبيعته سفلية ولا نسبة بينهما إلا أن الأول قهر والثاني مقهور وأن الثاني في حاجة الى صلاح الأول ليكون به روفاً رحباً وأن الأول لا حاجة به الى صلاح الثاني لأنه مقهور له على كل حال فذلك منشوء الفرور والجهل بطبيعة الجمعيات الإنسانية ونظامها الفطري . ولذلك نرى أرباب هذا الاعتقاد من ذوي السلطة لا تدوم لهم دولة ولا يثبت لهم سلطان لتخطهم في سيرهم بجهلهم منزلتهم من محكوميتهم وتصرفهم فيهم على خلاف ما يجب أن يصرفهم فيه وتغافلهم عن استطلاع طباعهم بما يؤهلهم للعمل على ما يريدون منهم يقال ان الرعية في كثير من البلاد آلة للحاكم في بلوغ مقاصده في دولته .

فقد يكون ذلك حقاً لكنها آلة ذات شعور واردة وماله شعور واردة فجميع أعماله إنما تكون عن شعوره وارادته فتصلح الأعمال بصالح الشعور والارادة وتفسد بفسادها فلا يمكن ان تكون تلك الآلة صالحة للعمل الا اذا كان الشعور والارادة صالحين له، وصالحهما بأن يكون الشعور وجدانا للفرق بين النافع والضار وبين النظام والاختلال ليكون ما يقرره الحاكم من القوانين وأصول الادارة معروفاً عند اغلب الرعية وأن تكون الارادة صادرة عن هذا الوجدان حتى يكون النظام منها في مكانة الاحترام . فاذا كان الشعور مخنلاً والارادة فاسدة كانت الاحلام طائشة والاهواء متحركة ومداخل السوء كثيرة فويل لذي السلطة من تلك الرعية وبهد عليه أن يستقر لسلطانه فيها قرار وكل ما يتخيله اصلاحاً لهم أوله فيودعه في أصول حكومته فهو كالنقش على الماء أو الرسم في الهواء

طبيعة مصر والمصريين

أرض مصر ضيقة عن حاجة أهلها فمساحة الصالح منها للسكنى لا تزيد عن حاجة السياكنتين زيادة بينة وهي محاطة من اطرافها بالصحاري الجدية والمياه

المالحة وليس فيها من الغابات ما يعوذ به الوحشي من الحيوان فضلا عن الانسان
ولذلك ترى كثيرا من انواع الوحوش التي كنا نراها كثيرة في البلاد من نحو
أربعين سنة كالضباع والثئاب والخنزير قد كادت تقرض باصلاح الاراضي
الزراعية وانتشار الانسان في اطرافها وتبنيها بالزراع والعمارة وأهل مصر لا يعرفون
معنى المهاجرة من دار الى دار ولا يمكن أن يتصوروا ذلك ما دام في ارضهم نبات
ينبت فاذا أمحلت أرضهم فضلوا الموت فيها على المهاجرة منها وتاريخ الماضي
وشاهد الحال ينطقان بذلك . ولذلك كان أهل مصر سكان ارضهم من آلاف
من السنين وكل قادم اليهم امتزج بهم وغلبت عليه عوائدهم وأطوارهم واتسب
نسبتهم فصار مصريا وأحرز جميع خواص المصريين ونسي أصله وغاب عن
أعقابه منشأه . ثم ان طباعهم مرنت على الاحتمال وألفت مقاومة القهر بالصبر فلو
أن سيف المتقلب كان اعدى من سيف الممالك وجوره أشد من جور اسماعيل
باشا لما أمكنه أن ينقص من عددهم مقدارا يذكر ، ولا ان يزيلاهم عن مواقعهم
مسافة تسمى ، ولهذا كان المتقلبون يفتنون فيهم وهم باقون

أهل مصر قوم سريعو التقليد اذ كيا الأذهان أقوى به الاستعداد للمدينة
بأصل الفطرة فما يسر أن تفعل الحوادث فيهم فتنبههم الى الاخذ بما يحفظ عليهم
حياتهم في ديارهم من أي الوجوه فلا يبديون من حاجة فأهل مصر على ذلك هم
رعية حاكهم ولا يمكن لحاكمهم ان يستبدل بهم رعية اخرى في بلادهم
فحاكهم اذا كان رأسا فهم بدنه واذا كان عاملا فهم آتاه فلا بد من
استصلاحهم حتى يستقر سلطانهم عليهم زمانا مديدا ترمي اليه أنظار الدول السامية
المقام في المدينة

أهل مصر في موقع عرف كل الناس منزلته من الارض وهو ممر أهل المشرق
الى المغرب وأهل المغرب الى المشرق وهو في حلق أوربا تتلاقى فيه سياره الامم
قلما توجد بلاد يكثر فيها اختلاط الأمم مثل هذه البلاد

الامم المنظمة الأوربية يحدد بعضها بعضا على التمكن في أرض مصر والافوز
بإحراز المنافع السياسية أو المالية فيها فالوساوس والساسس لاتقطع نقاتها من

أولئك الأحزاب يشوبها بين المصريين ليوغروا صدورهم على من علت كفته فيهم .
وأعظم فاعل في نفوسهم (وأغلبهم مسلمون) أن يقال إن صاحب هذه المنفعة ليس من
دينكم وانكم مأمورون بيفضه واتتهاز الفرض لكشف سلطانه متى أمكنت

أهل مصر شديدو الانفعال بما يلقى اليهم كثيرا التذكار لما ينطبق على أهوائهم
فكل كلمة من هذا القبيل مكان من نفوسهم ولكن ربما لا يظهر أثر ذلك لاحتجابها
بهباب العجز أحيانا ، غير أن طباع المصريين كالكرة المرنة تتأثر بالضغط فينخفض
بعض سطحها قليلا من الزمن ثم لا يلبث أن يعود الى حاله فانه يعلم متى يظهر أثر تلك
الاتصالات التي يمكن أن تتأثر بها نفوسهم بما يلقى اليهم

يقال أن أهل مصر ضغفاء ولكن قد أظهر التاريخ انه متى وجد القائد كاثرا
أشد على الخصم من أشجع الأمم وأثبتهم قدما في المواطن ولا يعلم متى يوجد
القائد ومن أي جنس يكون اذا تركت أهواؤهم بغير تهذيب تجري حيث تجرد
صيلا للاندفاع ثم لا يقدرن النظام قدره مما كان بالغا من الصلاح ولا يبالون
به بل يعتقدون ان كل نظام حبر على ورق فلا يستطيع حاكمهم ان يثبت سلطته
عليهم على أمر مكين بل هم دائما في التواء عليه بالمخالفة متى أمكنت الفرصة الا اذا
أخذوا بترية صحيحة فهناك تنضبط أحوالهم وينشأ النظام احترامه في قلوبهم ويتهدي
صاحب السلطة الى طرق نصر يفهم

احتقار أمر النظام والتأثر بالوساوس اذا لم يكن مبغضا الحق ينشأ ان عند المصريين
من أمرين الأول بعد جمهورهم عن المعرفة بوجود المصالح والثاني حرمانهم من
الحرية التي تطع في نفوس أغلبهم الاستقامة والتوادة والتبصر في العواقب ومرجع
الأميرين الى سوء العقيدة وظن ما ليس بواجب واجبا وظن الواجب غير واجب
فدامت هذه حالهم فهم رعية غير صالحة فلا يصلحون بدنا لرأس ولا آله لامل لا خلال
المدارك وفساد الارادات

أهل مصر لم يأتهم التاريخ القديم بندي سلطة يفهم هذا السر وتنفذ بصيره
الى هذه الحقيقة فلذا لم تثبت فيهم دولة لقبيل زما يعتقد به . وكل اصلاح نظامي
نشأ فيهم كان كالبناء على الهواء فالسلطة التي تسعى في ان تجعلهم رعية صالحة

تكون قد فتحت في نفوسهم فثما جديدا وظفرت بيفيها منهم ظفرا مينا وأمنت كل غائلة تفضى من دسائس الأعداء ووساوسهم

أهل مصر قوم أذكاء كما قلنا يظب عليهم إبن الطباع واشتداد القابلية لتأثر ولكنهم حفظوا القاعدة الطبيعية وهي أن البذرة لا تثبت في أرض الا اذا كان مزاج البذرة مما يتغذى من عناصر الأرض ويتنفس هوائها والا ماتت البذرة بدون عيب على طبقة الأرض وجودها ولا على البذرة وصحتها وإنما العيب على الباذر

أنفس المصريين أشربت بالانقياد الى الدين حتى صار طبعا فيها فكل من طلب اصلاحها من غير طريق الدين فقد بذر بذرا غير صالح للثربة التي أودعه فيها فلا ينبت ويضيع تمبه ويخفق سعيه وأكبر شاهد على ذلك ما شهد من أثرا التولية التي يسمونها أدبية من عهد محمد علي الى اليوم فان المأخوذون بها لم يزدادوا الا فسادا - وان قيل ان لهم شيئا من المعلومات - فإلم تكن معارفهم العامة وآدابهم مبنية على أصول دينهم فلا أثر لها في نفوسهم

لا تكلم عن اصلاح لدين غير الاسلام في مصر فان غير المسلمين فيها العدد القليل والجمهور الاغلب من المسلمين

الدين الاسلامي الحقيقي ليس عدو الالفة ، ولا حرب الهبة ، ولا يحرم المسلمين من الانتفاع بعمل من يشاركهم في المصلحة ، وان اختلف عنهم في الدين ، وفي آدابه كفاية لتعريف الآخذ به بوجود المصالح ، وارشاده الى مظان الفوائد والبصر بالمواقب ، وتقويته بفضائل الاخلاق ، وبالجملة فهو أفضل كافل للبل الرعية صالحة لان تكون بدنا لرأس أوآلة لهامل . وقد أرشدتنا التجربة الى أن كل عارف بحقيقة الدين الاسلامي كان أوسع نظرا في الأمور وأظهر قلبا من التعصب الجاهلي وأقرب الى الالفة مع أبناء الملل المختلفة وأسبق الناس الى ترقية المعاملة بين البشر وإنما يعبد المسلم عن غيره جهله بحقيقة دينه وهذه آيات القرآن شاهدة على ما قوله اللهم لمن يفهمها كما جاءت ويعرف معناها كما وردت

ان القرآن وهو منبع الدين يقارب بين المسلمين وأهل الكتاب حتى يظن المتأمل فيه أنهم منهم لا يختلفون عنهم الا في بعض أحكام قليلة ولكن عرض على

الدين زوائد أدخلها عليه أعداؤه اللابسون ثياب أحيائه فأفسدوا قلوب أهاليه
ولا قلوب أقرب الى الإصلاح من قلوب أهل مصر

أهل مصر مضى عليهم الزمن الطويل والقرون المديدة ولم يروا من يبا يأخذهم
بدينهم فحرموا خيره ولم يبق عندهم الا ما فيه المضرة لهم ولنيرهم تحت اسم الدين
وليس بدين . على أنه ليس فيهم من ينكر ان القرآن كلام الله وأنه ينبوع الدين
ولكن ليس لهم من معاهد التربية الا جبهتان المدارس الاميرية ومدرسة الازهر
الدينية وليس في الجهتين ما يهديهم لما يجعلهم رعية صالحة وهم الآن على غاية
الاستعداد لقبول ما يصلحهم

من يتوجه من ذوي السلطان الى ذلك لا يجد أقل مقاومة من العامة ولا أغلب
الخاصة وفي مصر فرصة لا توجد في غيرها لمن أراد ذلك فان بلادا غير مصر يوقف
فيها مثل هذا الأمر على همة أهل الدين وسلامة أفكارهم ونشاطهم لفتح المدارس
الدينية على الطرق المناسبة لحالة البلاد . أما مصر فلها مدارس اميرية يمكن أن
يسلك فيها أي مسلك يختار للتربية وليس عليها رقيب سوى أهل السلطة السياسية
لا غير فلهم أن يأخذوا من الدين أصوله ويفرغوها في المدارس ويحملوا نفوس
طلاب العلم عليها ولا يتعرضون لما زاد عنها لا بالنفي ولا بالاثبات ويندبون لتدريس ذلك
ذوي قدرة على صرف الاذهان عما وقر فيها وتطهيرها مما علق بها من الزوائد الضارة
ولا يجدون معارضاً لهم من أهل الدين لأنهم لا يهتمون بما لا يقع تحت نظرهم مباشرة
وما دامت الأصول محفوظة فأنظارهم عن غيرها منصرفه وأكبر دليل على ما نقول
سكوت أهل الدين عن نوع التربية المعروف في المدارس على ما فيه من مباينة
الدين والانتهاى الى خله بالمره

﴿ المدارس الاميرية ﴾

المدارس الاميرية ليس فيها شيء من المعارف الحقيقية ولا التربية الصحيحة .
هذه المدارس أنشأها محمد علي باشا بإشارة بعض الفرنسيين لتعليم بعض أولاد
الأرنؤط والأتراك والمورلية ليكون منهم رجال عندهم إلمام ببعض الفنون المحتاج
اليها في نظام الحكومة التي أسسها وأهم تلك الفنون الهندسة والطب والترجمة اما

غيرها من العلوم فما كان الا وسيلة اليها ثم لم يشترط في العلم بها أن يكون تاما .
 أما التربية على أخلاق سليمة فلم تخطر له ولا لمن تولى ادارة هذه المدارس على
 بال ثم لما لم يكن في أبناء تلك الأجناس وفاء لمطلبه في الوظائف ادخل في تلك
 المدارس بعض المصريين جبرا وما كان يدخل مجبورا الا الذين لا قوة لهم من
 الفقراء وكان دخول المدارس أشبه بدخول العسكرية في ثقله على المصريين

ثم جاء خلف محمد علي من عباس وسعيد فأهملوا النظر في المدارس بالمرة
 حتى جاء اسماعيل فوسع نطاقها وزاد فيها من المعارف ماله دخل في الادارة
 والقضاء وله تعلق بتثقيف العقول في ظاهر الامر . غير ان جميع ما أتاه من
 ذلك كان صوريا ليقال ان له في حكومته مثل مالا وربا في حكوماتها ولم يكن
 القصد منه تربية العقول ولا تهذيب النفوس ولا تحصيل رجال يصلحون لتولي
 أعمال الحكومة

وفي زمن اسماعيل باشا كثرت رغبة الناس في المدارس ولكن من الاعيان
 الذين يطلبون لأولادهم مساندة في الحكومة محتاج في الوصول اليها الى بعض الفنون
 ومن الفقراء الذين لا يجدون ما يفتتت به أبناءهم فيرسلونهم الى المدارس ليستريحوا
 من نفقتهم ولم يكن القصد من جميع تلك الاحوال الا أن يتعلم التلميذ ما يؤهله
 للقيام بعمل ما من أعمال الحكومة ، أو بعبارة أخرى ليكون في يده شهادة تبيح له
 أن يشغل كرسيًا من كراسي أقلام الدواوين . اما تكوينه بالتعليم والتربية
 رجلا صالحا في نفسه يحسن القيام بالعمل الذي يفوض اليه في الحكومة أو في غيره
 فذلك لم يخاطب عقول المعلمين ولا من ولاهم أمر التعليم فسرى ذلك من السابقين
 الى اللاحقين حتى اليوم

ولو كشفنا عن أذهان التلامذة لم نجد فيها غاية لتعلمهم سوى أن يعيشوا كما
 عاش غيرهم على أي صفات كانوا ولو استفرغنا أذهان المعلمين لم نجد فيها من
 المقاصد سوى أنهم يلقون ما يجدونه في الكتب المقررة للتلامذة ويطالبونهم
 بحفظه وفهم عبارته ان كان ليعيدوا يوم الامتحان تلاوة ما ألقى اليهم حتى نتم
 مدتهم في المدرسة ولا يسألونهم مرة واحدة عن مجال أفكارهم هل هو في صالح

أوفاداً ، ولا مطامح أنظارهم هل الى نافع أو ضار ، وذلك رسم يوديه المملون ليأخذوا من ثباتهم الشهوية لا غير ولهذا لا يكون تلامذتها في آخر الأمر الا صناعاً أو ناطقين ببعض الألسنة ولا ثقة في الأغلب بشيء من عقولهم ولا أخلاقهم الا من كانت له فطرة سليمة وله موهبة طبيعية فأولئك تودبهم الأيام وتهذبهم التجارب وعلى مثل ذلك كانت مكاتب الأوقاف ولا تزال . فان استمر السير على الطريقة المروقة الآن كانت النتيجة دائماً كما بيناه فلا يؤول ذلك بالمصريين الى أن يكونوا رعية صالحة لان تكون بدنا لرأس أو آلة لصانع

المدارس الأجنبية

وأما المدارس الأجنبية على تنوعها فاختلف المذاهب بين المعلمين والمتعلمين في الاغلب يضاف أثر تلك المدارس من التربية العمومية قليل من المصريين من يرغب في تعليم أولاده فيها ومن أرسل بولده اليها دأوم نصيحته بعدم الالتفات الى ما يقوله المملون فيها حفظاً لا اعتقاده ثم ذلك يحدث من الاضطراب في طبيعة الفكر والترنزل في الاخلاق ما يكون ضرره أكثر من نفعه . وقد غلط من زعم ان لتلك المدارس الأجنبية أثراً سياسياً أو أدبياً في مصر بل قد أحدثت بعض النفرة في قلوب المسلمين من رؤساء تلك المدارس وأعمهم ولذلك تاريخ في البلاد معروف فهي ضارة بالألفة ، مبعدة للمحبة ، رغماً عما يزرعه أربابها ما يخالف ذلك فلا يصح الاكتفاء بها في التربية عن المدارس الأهلية على اختلافها .

الجامع الأزهر

الجامع الأزهر مدرسة دينية عامة يأتي اليها الناس إما رغبة في تعليم علوم الدين رجاء ثواب الآخرة وأما طمعاً في بعض الامتيازات لطلاب العلم فيه ولا يزال بعضها الى اليوم ولكن ما يؤسف عليه انه لا نظام لها في دروسها ولا يستل فيها التلميذ أيام الطلب عن شيء من أعماله ولا يبالي أستاذه حضر عنده في الدرس أم غاب ، فهم أم لم يفهم ، صلحت أخلاقه أم فسدت ، ويعر عليه الزمان الطويل لا يسمع فيه نصيحة من أستاذه تعود عليه بالاصلاح في دنياه أو دينه وإنما

يسمع منه ما يعلأ القلوب بفضلاً لكل من لم يكن على شاكلة في الاعتقاد حتى من بني ملته ويطبق على الذهن غفلة ويستفزه الطيش لتصديق كل ما يسمع اذا كان موافقاً لمبدأ التعصب الجاهلي فأغلب الاوقات تمر على أهل الجسد منهم في فهم مباحثات لبعض المتأخرين لا فائدة فيها ولا يتعلمون من الدين الا بعض المسائل الفقهية وطرفاً من العقائد على نهج يبعد عن حقيقته أكثر مما يقرب منها . وجل معلوماتهم تلك الزوائد التي عرضت على الدين ويخشى ضررها ولا يرجح فيها ثم ان المعروفين بالعلماء وهم الذين يتممون دروسهم في هذه المدرسة ويؤذن لهم بالتدريس فيها هم قدوة الناس وأئمتهم مع أنهم أقرب للتأثر بالأوهام والاعتقاد الى الوساوس من العامة وأسرع الى مشابعتها منهم وذلك بما ينشأون عليه من التعليم الردي والتربية المختلفة التي لا ترجع الى أصل صحيح فبقاؤهم فيها هم عليه اليوم مما يؤخر الرعية عن تقدير السلطة الصالحة قدرها .

إصلاح مدرسة الأزهر لا بد ان يكون بالتدرج في تغيير نظام الدروس وجعلها في الابتداء تحت قواعد ساذجة قريبة من الحالة الحاضرة فيها بحيث يقر فيها ان كل من أدرج اسمه في جدول الطلبة يلزم بالحضور في الدروس والاحرم الامتياز وكل استاذ يسئل عن طلبته ثم يجمل ما ينالونه من المنافع الطفيفة منوطاً بالفهم لا بالكتب وتغيير بروغرام الدروس ويزاد عليه أصناف من الكتب بحيث يدخل فيه تدريس الآداب الدينية المقنونة الآن بالكلية ويكلف الاستاذ تعهد أخلاق تلميذه لتكون منطبقة على تلك الآداب بقدر الامكان ويجعل شيخ الجامع رقيباً على الاساتذة والتلامذة في ذلك ثم يبدل نظام الامتحان النهائي وشروطه وكل ذلك يكون على طرق بسيطة لا تسلفت الأذهان الى شيء بخلاف المصلحة وتفصيلها يكون في لائحة مخصوصة .

ولا بأس ان يجعل نظام هذه المدرسة مرتبطاً بالمعارف العمومية أو بإدارة للأوقاف على قواعد تفصل في اللائحة المخصصة به وقد يظن بعض من لم يتفكر في حالة البلاد ومزيتها الأدينية والدينية ان إصلاح الأزهر لا يمكن لأنه يرتب على هدم الشروع فيه تشويش أذهان العلماء والعامة على أنهم فزائن قاسد لا يؤيده

دليل ولم تقض به تجربة إلا ما كان من بعض الرؤساء من مدة نحو عشرين سنة عند ما أراد ادخال بعض العلوم الصناعية فيه فقاومه بعض من كان موجوداً من العلماء فيس من الإصلاح وترك الأمر إلى اليوم فقد كان ذلك قبل ان تنقلب الحوادث على مصر ولم يكن بالتدريج اللائق أما الآن فقد تغيرت الأحوال وأصبح الإصلاح فيه أهون منه في جميع المصالح وكل رئيس للنظار يحكمه أن يأتي هذا الإصلاح بمجرد التوجه إليه وما يعجز عنه من ذلك فصاحب هذا الفكر هو الكفيل بتنفيذه إذا فوض ذلك إليه على أن العناية في ذلك لا يطول إذا صلحت المدارس الأميرية فإن الناس لا يختارون الأزهر إلا لسوئتهم بالمدارس أولاً اعتمادهم أن الأزهر أحفظ للدين منها فإذا حصل الإصلاح فيها وجدوها أدنى إلى المنفعة منه فعند ذلك تنفرد بكونها معاهد التعليم ويصبح الناس كلهم في طريق واحدة

الكتائب الأهلية

المدارس الأميرية يتعلق النظر فيها بنظارة المعارف ولا يتم لها احسان النظر من وجه القرية إلا بتوجيه العناية أولاً إلى الكتائب الصغيرة المنتشرة في القرى والمدن فإنها هي المعذية للمكاتب المنتظمة التابعة للمعارف والمدارس الأميرية وللأزهر فإن كان الغذاء فاسداً كان المزاج المتغذي أشد فساداً . وقد خطر ببال أحد نظار المعارف أن ينظر فيها ولكن من الوجه التعليمي وإصلاح الإمكنة بحيث تكون أوفق للصحة لا من الوجه التهذيبي وإثباتي هو أهم مطلوب دون الأول فإما ينظر إليه من حيث هو وسيلة للتأني . فالمعلمون في تلك الكتائب يسمون الفقهاء وهم لا يعرفون شيئاً سوى حفظ القرآن لفظاً بغير معنى . وإذا كان في أذهانهم شيء باسم الدين فما هو إلا الزائد الضار دون الأصل النافع وقد عرفوا بأنهم أفسد حالاً من العامة . على أن الكتائب يرد عليها أبناء الأهالي جميعاً إلا القليل ثم يرجع الغالب إلى ما كان عليه آباؤهم فهي منابت للعامة ولكنها لا تنبت الآن إلا جهلاً

ولا يمكن إصلاح تلك الكتائب إلا بإصلاحهم (أي الفقهاء) وإصلاحهم مرة واحدة أو إبدالهم بخير منهم متعسر ولكن إذا وجهت العناية إليهم أمكن

اصلاحهم واصلاح طرق تعليمهم بالتدريج في بضع سنين ثم ان ذلك الاصلاح يستدعي عملاً يتعلق بمضه بالمارف وبمضه بالأوقاف من حيث ان أولئك المعلمين خطباء المساجد في الأغلب فلا بد أن ينظر في انتخابهم من المستعدين لفهم وقبول الاصلاح بقدر الامكان وهو يقتضي سعيًا حثيثًا وتدقيقًا شديدًا وسيرا في أرض مصر أجمعها ونظرا في كل قرية من قرأها وهو ليس بعسير على الشخص الواحد فضلا عن أشخاص كثيرين متي وجهت العناية بذلك

ثم يلزم لذلك تقرير بعض المعلومات التي لا يستغني عنها مصري مما يزداد على تعليمه القرآن في تلك الكنائس حتى اذا خرج التلميذ من الكتاب كان شاعرا بأنه في أي جمعية محكومة بأي طريقة فاذا دخل المدرسة أو الأزهر كان نماما معلوماته على ذلك الأساس وذلك يستدعي تقرير بعض الكتب الصغيرة وتعيين ما يدرج فيها على نمط سهل يفهمه الصغير والكبير بأن تبين لهم فيه نسبتهم الى الأمور والمدير والناظر والمهندس والطبيب والعالم والى المقام الخديوي وغير ذلك. وتحدد الطريقة التي يتعلم بها الفقهاء هذه الأمور القرية من الاذهان والمكان الذي يتعلمون فيه والوقت الذي يخصص لذلك والمعلم الذي يملمه ثم تقر بالعلاقة بين أولئك الفقهاء وبين ادارة الاوقاف ونظارة المعارف

مكاتب المكاتب الرسمية الابتدائية

تلاميذ هذه المكاتب لا يزالون الى الآن من الأطفال الذين يقصد كفلاؤهم بتعليمهم التوصل بهم الى خدمة الحكومة سواء نالوا ما قصدوا أم لا الا أنهم في الغالب لا يستطيعون أن يذهبوا بهم الى نهاية التعليم الممدد لذلك فيرجع الوالد الى أيه أو من يقوم مقامه بعد نهاية المكتب عارفاً ببعض مبادئ العلوم التي لا يجد لها موضعاً تستعمل فيه فلا يلبث أن ينساها فيضيع الزمن الذي شغله بالتحصيل بلا فائدة ثم انه يعود بأخلاق أشد فسادا من أخلاق الذين بقوا على الفطرة لم يسهم التعليم ويجد في نفسه نفرة وعجزا عن العمل فيما كان يعمل والده وأهله من قبله فيقتضي عمره في البطالة أو ما يقرب منها فتزداد أخلاقه فسادا وأفكاره اخلاقا ويقف نفسه على عبادة الأوهام وخدمة الدسائس التي تنبئها الى طلب

ما يغير الحالة التي عليها الناس طمعا في تغيير حالة نفسه بلا تعقل فيكون زيادة في أمراض البلاد بدل أن يكون عضوا نافعا لها

فأقول ما يجب لاصلاح هذه المكاتب ووضعها على أساس يفيد العامة ان يراعى في البر وجرام إدخال مبادئ العلوم من وجهها العملي الذي ينطبق على المعاملات التجارية في البلاد قواعد الحساب مثلا تؤخذ من وجهها العملي مطبقة على المعروف في المعاملات التجارية وحساب الصيارفة الاميرين وغيرهم فيتعلمون طريقة وضع المدفوع من الاموال في الاوراق والدفاتر وطرق التحصيل لاموال الحكومة ونحو ذلك ويدخل فيها فن الاوزان والمكاييل وان كانت مبادئ هندسية فليدخل فيها شيء من المساحة على الطريقة المعروفة في البلاد أو على أفضل منها وما يؤخذ من قواعد العربية يكون مصحوبا بالعمل في المكاتب العادية والمشارطات المتداولة بين الاهالي حتى اذا انفصل التلميذ من المكتب يكون عنده ما يحتاج اليه شخصه أو عائلته وأقاربه وأهل بلده فلا ينقطع عن العمل به لكثرة ما يرد عليه منه ثم يضم الى ذلك تعويده على بعض الاعمال الزراعية أو الصناعية في اوقات الرياضة أو يخصص لذلك يوم في الاسبوع ليعلم كفلاء التلامذة ان للتعليم غاية سوى خدمة الحكومة وأنهم اذا لم ينالوا الخدمة فإن لهم شأنًا سوى البطالة والتفرغ للاوهام الرديئة ثم يضاف الى البر وجرام مبادئ العقائد الدينية على الاصل الصالح وأصول الآداب الدينية على ما يجمع الالفه ويعرف وجه المصلحة في المعاملة والمخالطة وشيء من تاريخ البلاد وما كانت تعانيه في سابق زمنها وما صارت اليه من الراحة في هذه الاوقات وشيء من القواعد العامة للنظام الذي هم فيه ليعلم التلميذ انه من أي جنس وفي أي شكل من أشكال الحكومة فيتعلم الخضوع والاعتقاد لكل مسند بما يصدر منه ثم يكون أم العناية بحمل التلامذة على العمل بما يعلمونه من الآداب وتشديد المراقبة عليهم في ذلك وتوضيح لهذا لائحة مخصوصة يحدد فيها البروجرام اللازم للمكاتب الابتدائية وطريق التعليم ويبين فيها المسلك الذي يتخذه المربي المفوض اليه مراقبة أخلاق التلامذة وملاحظة أعمالهم فاذا أم التلميذ مدة المكتب الابتدائي ولم يتيسر له أن ينتهي الى غاية التعليم رجع اليه بشيء نافع ونمت فيه

الاخلاق الصالحة والافكار الحسنة وانطبع قلبه على الخير والسلامة وكانت له بصيرة في وجوه المعاملة مع من يشترك معهم في المصلحة ونبت في قلبه احترام النظام الذي يضبط مصلحته ومصلحة بني وطنه ونشأ على محبة العمل والرغبة فيه فلا يكون الى فؤاده سبيل للوساوس ولا منفذ للدسائس

المدارس التجهيزية والمدارس العالية

لأنكم في بروجرامات دروس الفنون التي تقرأ فيها لأن النظر في ذلك يتعلق بالفرض الذي جعلته الحكومة غاية لإقامة تلك المدارس وأما كلامي فيها منحصر فيما يتعلق بالترية وتهذيب الفكر وغرس مبدأ الصلاح في نفوس التلامذة ليحسنوا في استعمال ما تعلموا

قلنا فيما سبق ان الترية مفقودة في تلك المدارس لا يخطر ببال أحد ان يعنى بها عناية حقيقية وإنما الموجود فيها صور ورسوم تفر الناظر فيها وهي بمنزل عن الحقيقة فالذي يجب للأساس الترية فيها لتعليم العقائد الدينية على الأصل الصحيح - تعليم الآداب الدينية على الطريق الصالحة - إلزام التلامذة في تصرفهم بما تفقه ما تعلموا كل ذلك على نمط أرق مما كان في المكاتب الابتدائية - تعليمهم الاجادة في الكتابة كل في فنه الذي يربط الوصول الى غاية التعليم فيه - تعليمهم أصول النظام العام ثم زيادة التوسع لكل فيما يتعلق بفنه من النظام القانونيون يتوسع لهم في أصول النظام المتعلق بالقضاء والادارة وهو شيء غير نفس القانون والمهندسون في أصول النظام المتعلق بالري وتدير النيل وهو شيء غير الهندسة - وعلى هذا القياس

والرربي في كل ذلك يودع في أفكارهم ان القيام بهذه الأعمال مما يطالب به الدين وان فوائدها ليست قاصرة على خدمة الحكومة بل هي من لوازم الحياة الطيبة ويورد الأدلة على ذلك وهي كثيرة لاتعد حتى اذا بلغ التلميذ نهاية التعليم أمكنت الثقة به وأتمن على عمل يفوض اليه وكانت الأ نفس مطمئنة من جهته لعله ان للنظام علاقة بحياته الروحانية كما له علاقة بحياته الجسدانية فان لم يكن له نصيب في خدمة الحكومة وجد سبيلا آخر للعمل وهو في رضى عن النظام المحيط بأعمال وطنه فيكون بذلك عضوا صالحا ويقوم بينه وبين الدسائس حجاب منيع

من الاستقامة الفكرية والخلفية حتى لو أن التلميذ بعد ذلك حمل الشطط في الفكر علي خلم العقيدة الدينية بقيت فيه ملكات الأخلاق الفاضلة طبيعة ثابتة لا تبدل بتبدل العقيدة.

﴿ المعلمون والمربون ، ومدرسة دارالعلوم ﴾

وجود مثل هؤلاء المعلمين عسير كما يقوله كثير ممن له تعب في البلاد ولم يتفكر في حالتها ، ولم يدقق البحث في مصلحتها ، اما أنا فلا أرى في ذلك صعوبة بقدر ما يتصورونها كما أن كثيراً مثلي لا يرون ذلك

اما أولاً فلأن بلادنا واسعة مثل مصر لا تعدم افراداً متفرقين في أنحاءها يعرفون من الدين حقيقته، وللازمان ما يلزم له، وإنما يجمعهم البحث والتنقيب. وكما سألنا ناظر المدرسة الزراعية ليختبر الأرض ويعرف الطرق المسلوكة في البلاد لخدمتها واستنباتها كذلك يجب أن يسبح مدير التربية في الاطراف ليعرف الصالحين لتوليها على أن المعروف منهم ليس دون الكفاية للابتداء في العمل فان لم يكن الموجود بالغاً الغاية في المنصود فلا أقل من أن يكون قريباً منها - واما ثانياً فلأنه يمكن تكوين جماعة كثيرة ممن يحتاج اليهم في الغرض بطريقة هي مرسومة الآن ولكن لم يطبق العمل منها على الرسم الحقيقي على ان في الرسم تقصاً يجب تميمه وتلك الطريقة قد رسمت في المدرسة المسماة بدارالعلوم

دارالعلوم مدرسة ابتدئها سعادة علي باشا مبارك من نحو خمس عشرة سنة وشرط أن يكون نلامذتها من طلبة الأزهر وان يكونوا حصلوا من العلوم المقررة فيه مبلغاً يكاد يوثقهم للتدريس ثم جعل في دروس تلك المدرسة دروساً لجميع ما كانوا يقرأونه في الأزهر من العلوم الدينية ليمموه على وجه أجلى وأنفع وأضاف الى ذلك أطرافاً من الفنون الصناعية كالطبيعة والكيمياء والحساب والهندسة وشيئاً من الجغرافية والتاريخ وقد رغبة الدراسة أن يكون التلميذ المتم لدروسه فيها صالحاً لأن يكون أساتذاً في العلوم العربية والدينية في المسكن والمدارس الرسمية ولكن جاءت على تلك المدرسة أدوار كثيرة أسقطتها عن مرتبتها التي كانت تنبغي لها ثم لم يوضع فيها أساس للتربية التي كان يجب أن تكون أهم شيء يقصد من الانتظام

فيها ولهذا كان يخرج تلامذتها على ما يخرج عليه تلامذة غيرها من الأخلاق والأفكار لا يمتازون عنهم الا قليلا وان كانت مع ذلك أنشأت أفرادا من أهل العلم والأدب هم الآن معروفون تشهد لهم حالهم بأنهم أفضل من جميع الناشئين في غير تلك المدرسة ولكنهم أقل عددا مما كان ينتظر

ثم من غريب التصرف أن هذه المدرسة مع انه لم يكن الغرض منها الا تكوين أساتذة قادرين على الترية عارفين بالعلوم الدينية والعربية حتى المعرفة لا يقيمون عليها من النظار الاجاهلا بالدين واللغة العربية بل غير معتقد بالدين بالكلية كما فعلوا سابقاً ويريدون أن يفعلوا في هذه الأيام ولا يعينون فيها من المعلمين للدروس الدينية الا من يقصد تعييشهم بمرتباتهم وفيهم من لا تجوز معاشرته التلامذة له فضلا عن أخذهم العلم عنه وفيهم من لا يحسن أداء ما كلف به وليس فيهم أهل لوظيفته الا شخصان فقط والكل لا عناية له بأمر الترية ولا يهتمه فساد أخلاق التلامذة أو صلاحها، ولا استقامة عقولهم وأفهامهم أو اوعو جاجها، وتعليمهم الدين على ما هو المعروف في الأزهر لا يغيرون منه فاسدا، ولا يزيدون عليه صالحا، وسائر المعلمين للفنون يؤدونها نقلا من الكتب لا يبدون للتلامذة الغاية من تعلمها. وليس العيب في ذلك راجعا اليهم ولكن الى من لم يضع أصلا لسيرهم في تعليمهم ولم يؤسس قاعدة ترجع اليها جميع الأعمال صادرة من المعلمين أو المتعلمين ولم يتم على تلك القاعدة خيرا بالبناء عليها، عارفاً بالغاية التي توجه المدرسة اليها، حكما في تصرفه بأذهان التلامذة والاساتذة حتى يقيم للترية بناء معنويا حقيقيا يأوي اليه كل معلم ومتعلم يأتي من بعده

هذه المدرسة تصلح أن تكون ينبوعاً لتنهيب النفسي والفكري، والديني والخلقي، ويمكن أن ينتهي أمرها الى أن يحل محل الأزهر وعند ذلك يتم توحيد الترية في مصر ولكن يلزم لذلك أمور

(الأول) إصلاح البروجرام وحذف بعض العلوم التي اشتغل بها التلامذة في الأزهر والاكتفاء بتدريبهم على العمل بها وتقدير ما يلزم من الفنون الباقية وزيادة بعض علوم ليست فيها الا الآن منها علوم الآداب الدينية وفن أصول

النظام مع تعلقه بالدين

- (الثاني) تغيير طريقة تدريس تفسير القرآن وتعلم الاحاديث النبوية
 (الثالث) اختيار معلمين صالحين للقيام بالعمل الموصل الى الغاية المطلوبة للمدرسة
 (الرابع) تعيين ناظر للمدرسة قداماً قلبه وغمر فكره الميل الى المقصد الذي
 وضعت له المدرسة عالماً بالدين ولفته موثقاً به عند العامة
 (الخامس) إعطاء تلامذتها بعد نهاية التعلم حق التدريس في الأزهر
 (السادس) توسيعها الى مايسع مئة تلميذ
 (السابع) أن يتراد في مدهامسة بعد الدراسة للتمرين على التعليم في نفس المدرسة
 (الثامن) وهو أهم مايجب - أن يكونوا تحت نظام شديد في التهذيب
 وملازمة العمل بما يعلمون

- (التاسع) أن تكون وظائف التدريس في المدارس والمكاتب منحصرة فيهم
 (العاشر) أن تكون درجاتهم في الوظائف على حسب أدبهم واقتدارهم على التأديب
 (الحادي عشر) أن يكون الموظف منها في مدرسة ماسطة تامة على تهذيب
 التلامذة وتربية نفوسهم وتقويم أخلاقهم وطباعهم وأرقامهم وظيفته في تلك المدرسة
 يكون رئيساً لمن دونه
 (الثاني عشر) أن يبقوا بلباسهم الذي هو لباس أهل الدين. مما يرقوا
 في الوظائف

ثم انه يلزم لهذا المشروع كتب مؤلف جديد اولوايح تنظيم للعمل على مقتضاها
 وذلك كله يمكن بعد العزم على الاجراء

﴿ نققات الإصلاح ﴾

يمكن أن يظن أنه يلزم للإصلاح زيادة نققات ولكن اذا دبرت مصاريف
 المعارف على الوجه اللائق فلا أظن أنه يحتاج الى زيادة على أنه لو احتج اليها لا يثقل
 احكامها بمداليقين بأن هذا الإصلاح يؤول الى تمكن السلطة وجعل الرعاية سالحة لأن
 تكون بدناً لرأس أو آلة لعامل وأظن أن بذل النققات في هذا السبيل - وهو سبيل
 حياة السلطة وحياة الرعاية - أفضل منه في جميع السبيل فان كانوا يصرفون آلافاً

من الجنيات على بعض المباني الخربة بدعوى أنه أحفظ للآثار القديمة فأولى أن يصرف بعض تلك المبالغ على حفظ الذين تبقى لأجلهم تلك الآثار فان الثرية هي الحصن الحقيقي للبلاد، الذي يصونها من جيش الفساد، وهي آلة صاحب السلطة في الانتفاع بالمحكومين له ولا وسيلة للمحكومين سواها في تعريفهم حدودهم التي يجب ان يقفوا عندها بالنسبة الى مقام صاحب السلطة عليهم . واني أجد هذا الإصلاح في مدارس الحكومة يأتي بفائدة أعم من الفوائد التي جاء بها مشروع السيد أحمد خان في الهند وهو أبعد من ذلك المشروع عن سوء الظن

شبهة من يعارض المشروع ومكائنه في نفسه

ربما يوجد أشخاص خصوصاً من الرؤساء يقولون ان هذه الطريق بييدة النهاية لا توصل الى الغاية - كما قالوا ذلك من قبل - فنقول لهم ان الطريق التي سلكوها وسلكها أسلافهم من محمد علي الى الآن قد جربت فلم تعد بخير على البلاد فليسلكوا الآن هذه الطريق على سبيل التجربة بعض سنوات فليس هناك ضرر ينتظر فان لم تكن فائدة فلا خوف من المضرة

ان من يزعم المجزأ بما يلجأ اليه لأنه لم يتصور ما يرد من الأمر عليه فان كانت له أدلة فليوردها ولا نعدم لها من الحقيقة دافعاً فان أبي الالمجز فر بما يوجد من لو وكل اليه الأمر قام به ولم يعجز عنه والتجربة مشرق الحقيقة ان شاء الله تعالى . على انه يمكنني أن أضمن كل ضرر يتصور في هذا المشروع وأكفل ان يكون له من النفع ما هو أوفر من الفائدة المطلوبة في السبر الحاضر

واني لا أزال أكرر أن غاوس هذا الفرس يجني ثمرته الطيبة وأن فوائده ربما نقلت الى اقطار أخر فمادت بمجزيل الخير على من نماه وفي الزمن القريب يبدو صلاحه لصاحب السلطة والمحكومين له، ويسهل له تقرير أمره فيمن صلحوا باصلاحه على قاعدة المحبة والالفة، لا على طائشة الاخافة والرهبه، ويكون بذلك قد كوّن لنفسه شعباً جديداً يمينه في الشدة، وينصره في الفتنة، وبعضه في ساعة المحنة، ويحمو

من نفسه خيال التعلق بغيره، ونزول من طريقه عقبات تمصب الجاهلية، ووحية الحماقة الالابية ثوب الحمية الدينية، وفي ظني أن من عارض هذا المشروع فقد عادي

سلطته وعرض نفسه لغير الزمان وسياسته لنفوذ شياطين الفتن من مقاوميه والله ولي الأمر ويده كل شيء يهدي من يشاء الى صراط مستقيم اهـ

﴿ يقول جامع الكتاب ﴾

نقلت هذه اللائحة عن مسودة للامام غير منقحة ولا معروضة للنشر كما سبقت الاشارة بل كتبت لأجل أن نترجم وهي مع ذلك آية في البلاغة وحسن العبارة . ومن كان حديد الفهم بعيد الفوص في أسرار الكلام يعلم أنها لامست سماء الأعجاز أو كادت على عدم العناية فيها بزينة اللفظ وزخرف القول ، ذلك أنه لا يرى لعقله مذنباً آخر أرجى من مذهب الامام فيها لا قناع السلطة في مثل هذه البلاد بالثرية الاسلامية التي كانت قصده في أمته مع الصدق في القول والاخلاص في النية . وإذا قارن هذه اللائحة باللائحتين قبلها تجلي له معنى « لكل مقام مقال » ففرض إمامنا في الاصلاح الديني واحد ولكنه كان ينوسل اليه في كل بلاد بأقرب الوسائل التي يرجى أن ترضى بها السلطة وهو ما يجمله موافقاً لمصلحتها وتلك هي الحكمة البالغة والبلاغة السابغة

ناهيك بما تومي اليه مقدمة هذه اللائحة من الرسوخ في علوم العمران كطبائع الامم وأخلاقها ونظام التربية والتعليم والسياسة . فبالت الاستاذ الامام فرغ للتأليف لم يشغله عنه الاصلاح العملي ومحاوله تربية الأزهر واصلاح الشورى والمحاكم ، اذاً لكان لنا منه مصنفات تفعل في النفوس بعد وفاته ، أكثر مما كان يريد أن يعمل في حياته ، رحمه الله تعالى على نيته وحسناته

(المنار) هذا ما نبهنا به على مكانة اللائحة في جزء المنشآت من تاريخه الذي نطبعه وقد طال هذا الجزء أكثر مما كنا نظن لاتنا وجدنا من آثاره ما لم نكن نعتنا عليه عند الشروع في الطبع . أما جزء التأبين والمرآي فقد تم أو كاد ، وسيشرع في جمعه قبل صدور هذا الجزء ان شاء الله

فَتَاوَا الْمُبْتَانِ

فتنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة ، اذ لا يسع الناس عامة ، ونشترط على السائل ان يبين اسمه وتب وبلده وعمله وظيفته (وله بعد ذلك ان يرمر الى اسمه بالحروف ان شاء ، واننا نذكر الاسئلة بالتدريج غالباً ورمعاً قد مننا تأخر السبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه ورمعاً أحياناً غير مشترك لكل هذا . ولن يعضي على سؤاله شهر ان او ثلاثة ان يذكره مرة واحدة فان لم يذكره كان لنا طر صريح لا نقاله

﴿ تمثيل القصص - أو التيارات ﴾

(س ١) من الشيخ محمد نجيب التوتاري الاستاذ المدرس بالمدرسة الشمسية بروسيا

بسم الله تعالى

حضرة الاستاذ الملامة السيد الرشيد مولانا محمد رشيد رضا سلمه الله وأدام فيضه أرجوكم حل هذه المسئلة الآتية ببيان حكمها الشرعي يا نا فلسفياً بسببها في القالب المصري لكي يوثر في الجميع ولا يرتاب أحد في حكمها لازلم مرشدين ومأجورين - وهو أن النابئة المصرية بيتنا انشثوا في هذه الأيام ثياترو ملياً بيلدة قران مثلوا فيه القصص الغرامية فحضرت المثلثات المسلمات فيما بينهم وقد أنكر ذلك العلماء وعدوه من الملاهي المحرمة ، ونحن وان لم ننكر فائدة التشيل من حيث كونه عبرة وعظة ودرسا تاريخياً ملياً ولكن لا يمكننا أن تكابر في مضراره المحسوسة من ابتذال النساء ورقصهن مع الرجال مما ينافي الآداب الاسلامية ، ويهيج الشهوات البهيمية ، وقد قرر العلماء ان المجموع الذي يتضمن المحذور يكون محذورا لامحالة وان درء المفاسد يقدم على جلب المصالح فبناء على ذلك أظن أنه يجب النهي والاثناء عن ذلك فم ان سائر مجالسنا ربما لا تخلو من ضرراً أيضاً فان مجالس العلماء بيتنا قلما تخلو من فضول الكلام بل من الشتم والغيبة والبهتان - تلك الامور المحرمة قطعاً ولكن اذا اعتادوها أصبحوا لا يرون فيها بأساً ويجري الامر من غير نكير وعسى انها تصلح بصلاح العلماء ولو بعد أمد بعيد ان شاء الله تعالى وقد أورد الاستاذ الوجدي هذه المسئلة في دائرة المعارف وبسط القول في حكمها ولكني أحب أن أراها في صفحات المنار باظهر مجالسها والله الموفق

(ج) « الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمن كثير من الناس » كما ورد في الحديث وهذه المشبهات هي التي يسئل عنها ويستفتى فيها . وما جعل هذه المسئلة من قبيل المشبهات الا ما يعبرون عنه بروح العصر وهو انفعال نفوس المتعلمين على الطريقة الجديدة ومن يقلدونهم بجمال مدينة أوروبا وتوجهها الى تقليد الأروبيين في كل ما يسهل التقليد فيه وأي شيء أسهل من التقليد في الزينة والزخرف واللهو واللعب ؟

نهى القرآن نهياً صريحاً عن إبداء النساء زينتهن لغير بعولتهن أو آبائهن وغيرهم من المحارم فهل يشبهه بعد هذا في إبداء الزينة مع ما هو شر منها وهو الرقص مع الأجانب ومطارحتهم الفسار وتمثيل معاملتهم معاملة الأزواج تارة والأخذان تارة أخرى ؟ لا محل للتردد في تحريم هذا العمل وتحريم التعاون عليه والمساعدة لأهله بل وفي اقرارهم عليه والسكوت عن انكاره عليهم . ولا حاجة الى البحث في مفسده فأما بديهية . ولكن المفتونين بالتقليد يستحبون ترك هذه الآداب الاسلامية والحكم بأن المحافظة عليها ضارة بالمسلمين لأنها تحرمهم من منافع تمثيل القصص التي هي أنفع منها . وينقسم هؤلاء الى قسمين (الاول) المارقون من الدين ، الذين يودّون لو يمرق منه سائر المسلمين ، هؤلاء يهزءون بمن يخالفهم في كل ما يسمونه تمدنا وان كان مما يشكو منه عقلاء وفلاسفة أئمتهم الأوربيين ، فهم كما قال الشاعر

عمي القلوب عموا عن كل فائدة لا هم ~~كفروا~~ بالله تقليدا

وقد كثر عددهم في الترك وهم يكثرون في مصر ولا يمكن اقتناع هؤلاء بشيء من طريق الدين فالحلال والحرام عندهم سيات وانما يمكن اقتناع أذكياهم الذين يقدرون جنسية الدين قدرها بأن كذا ضار بالأمة أو نافع لها في سياستها ومصالحها الاجتماعية

(الثاني) المؤمنون بأصل الدين الراغبون في التوفيق بينه وبين المدينة الحديثة بالتساهل في بعض أحكامه والتأويل لبعض نصوصه كما فعل أهل الكتب الدينية من كل أمه في كل زمان يطلب عليه روح خاص يسري في الكبراء

والخواص ، وهؤلاء هم الذين يحاولون الموازنة بين منافع « التيارو » ومضاره التي يتصرفون بأن أهمها هناك النساء المسلمات لصيانة الحجاب ، ومخالفتين للنصوص الصريحة في الكتاب ، وهؤلاء يسهل اقتناعهم بالدلائل الدهنية والعقلية جميعاً هؤلاء هم الذين يقولون اننا لا نرتاب في عصيان المرأة بابداء خفي زينتها في التمثيل (ملهي التمثيل) ورقصها مع الرجال ولا في عصيان من يفريها بذلك ولكن التمثيل الذي يوجد فيه الماصيات والمعاصون لله عمل نافع في نفسه فالمصيبة فيه قاصرة على أهله ولا حرج على المؤمنين في شهوده بنية الاستفادة من الغرض والمقصد منه دون نية الاسعاد على الوسيلة المحرمة كما انه لا حرج على من يشاهد الصور والتماثيل وان كان صانعوها آثمين في عملهم :

ولعل هذا أقوى دلائل اثبتين به شبهتهم في شهود التمثيل وما هو بالذي يقنع الفقيه فيفتي بنفي الحرج لأن درء المقاسد مقدم على جلب المصالح عند التعارض فكيف تباح المفسدة اليقينية لأجل مصلحة وهمية ان أمكن اثبات حصرها في التمثيل فلا سبيل الى اثبات معارضتها لمنع المسلمات من هناك حرمة الشرع والخروج عن أدب الدين اذ يمكن أن يكون هذا التمثيل المفيد من الرجال خاصة وان كان لا بد من وجود النساء فيمكن استخدام غير المسلمات فيه كما يفعلون في مصر وهؤلاء النساء غير مكلفات بفروع الشريعة عند الحنفية ومن وافقهم ولا يحرم النظر اليهن بغير سوء أو يمكن للنساء المسلمات فيه أن لا يبدين زيهن الا ما ظهر منها وهو الوجه والكفان وان لا يرقصن مع الرجال ولا يأتين بمنكر آخر مهم ، فالحرص على اتيانهن في التمثيل بكل ما يأتي به غير المسلمات لا يمكن أن يكون لأجل المصلحة المزعومة التي بنينا هذا الإلزام على التسليم بها جدلاً فثبت ان الغرض من ذلك تنفيذ الشهوة واتباع الهوى تقليداً للأوروبيين في شيء فيه أم لكم ولهم ومنافع لهم لآلكم لأنهم جرروا في هذا التمثيل على جعل طومر ولعبيهم الذي لا خروج فيه عن عاداتهم وآدابهم المقومة لشعوبهم مشتملاً على بعض الفوائد والمبرر بعد الارتقاء في العلوم والآداب وسائر مقومات الاجتماع ، فان كنتم مقلديهم ولا بد فآعفونا من التعريف والتأويل في الدين ، فما انتم الاعون عليه لأولئك المارقين ،

واما المارقون من الدين من حيث هو دين، الرضوان به من حيث هو رابطة اجتماعية كالجنس واللغة ، فيقال لهم ان تمويل النساء عن الآداب والمادات الاسلامية اتباعا وتقليدا لغير المسلمين مبدأ لتقطع الرابطة الاسلامية وهم هذه الجنسية فليس ضررها محصورا في عصيان بعض النساء لأمر الله وجرأتهم على انتهاك مزارمه اذ يستحيل ان لاتصفي امرأة من الأمة ربها قط ولا شك ان مصيبة بعضهم بما ذكر لا تستلزم عصيان سائرهن به اذ جعل كل امرأة بمثابة محال فلا خوف على الأمة من عصيان قليل من افرادها وإنما الخوف عليها محصور في الانتقال من طور الى طور بتأثير روح أجنبي غايته تمويل المسلمين عن دينهم وجنسهم وجذبيهم الى غيرها بالاقناع والاستحسان حتى يكونوا غدا له ومادة تمدد في زائده وبقائه

مثل المقلد مع المقلد كمثل الطفل مع الرجل، يحسب الطفل أن كل ما يفعله الرجل مفيد له اذا هو حاكاه فيه ساواه في فائدته منه فاذا رآه يدخن حاول التدخين مثله مالم ينعه مانع وربما كان في التدخين هلاكه اذ لا يحتفل بدنه من سم الدخان ما يحتمله بدن الكبير المعتاد عليه . وما كل ما يفعله الرجل نافعا له وما كل نافع له ينفع الطفل والدارج، ولا اليافع والشارخ ، وقد تكون وسيلة المنفعة الواحدة للرجل غير وسيلتها هي للطفل فالنظية منفعة ووسيلتها لطفل اللبن والدارج الطعام اللطيف وأما الرجل الأبدقانه يستفيد من الطعام الكثيف من الغذاء ما ربما يكون ممرضا لمن دونه

هكذا شأن الأم الجاهلة الضميعة مع الأم المائلة القوية تظن الا ولى أن كل ما تفعله الثانية مفيد لها فتحاول تقليدها فيه غير شاعرة بأنها تقلد على غير بصيرة تامة ، ولا اكتناه للمقاصد البعيدة وإنما الامور بمقاصدها - فتقع في الخسران المين ، من حيث ترجو الفلاح العظيم ، كما تقلد الآت في الأزياء والمادات التي تزيد في ثروتهم وتذهب بثروتنا ، والآداب التي تُرسخ بها جنسيتهم من حيث تضعف جنسيتنا ، وامم هذه المادات ما أدت الى تركنا لدين وارضاه عنان التفرنج للنساء في التهتك والخلاعة

تدخل المرأة النصرانية المتحل ولا شعور عندها بأنها قد أحدثت في جنسيتها

حدثنا، أوجاهت في دينها أسرفياً، وأما المسلمة فأنها تشعر إذا فعلت لك بأنها قد انسلخت من قديم مرغوب عنه، ودخلت في جديد مرغوب فيه، ويسري هذا الشعور منها ومن تربى مثل تربيتها إلى سائر نساء قومها ورجالهم الذين بألقون عملها ويقرؤنه أقدم بهذا ولا تقدم في تربية النساء الدينية التي ترى أقوى شعورهم وأعزها وأعلمها كالجermanيين والسكسونيين ثم أشد عناية بها ممن دونهم؟ بلغ من رسوخ الشعور الديني عند نساءهم أن المرأة التي يقدفها الفقر في مهواة البغاء تعلق صورة المسيح أوامه في بيتها لأحياء ذكرى الدين في قلبها فإذا همت بالمنكر فيه حوت وجه الصورة إلى جهة الجدار استحياء وأدبا

إذا صح أن هذا «التيارو» يفيد مسلمي روسيا في آدابهم وأخلاقهم مثل ما يزعم الأفرنج أنهم يستفيدون منه فما هذه الفائدة المدعاة إلا من الأمور التي تسمى محسنية أو كالية أي مما يطلب وراء الضروريات والحاجيات التي لم يستكفوا شيئاً منها. وقد دعاني إلى رؤية هذا التمثيل العربي بمصر بعض الفضلاء أول مقدمي إليها وبعد رؤيته سئلت عن فائدته فقلت إني لم أره فائدة وراء التسلية إلا تمرين السماع من محضه من العوام على كلام عربي هو وسط بين كلامهم وبين العربية الفصحى ثم رأيت أن بعض القصص لا تخلو من فائدة وعبرة

أقول هذا وأنا أعلم أن المقلدين يضيعون البرهان إن خوطبوا به فكيف ولا سبيل إلى مخاطبتهم بما يفهمون. وقد كان يكون هذا مفيداً لو كان للمسلمين زعماء عقلاء يدبرون أمرهم ويدبرون بالرأي والروية مصالحهم ولكنهم أضحوا فوضى لا سراحة لهم إلا أننا نرجو الخير من بعض العلماء وأصحاب الصحف فنسأل الله أن يوقهم خير الإرشاد وينفع بهم المباد

سؤال من جاوه

اسلام من دون البلوغ

(٢) السيد عقيل بن عثمان بن يحيى (تيمور كوئغ - جاوه)
ما قولكم في اسلام من دون البلوغ من الفقهاء وأولاد الكفار وأهل الكتاب

هل تجزي عليه أحكام الشرع كالمكلف في حياته وموته أم يفرد بأحكام تخصه ؟
 (ج) قال صلى الله عليه وسلم « كل مولود يولد فإلى الفطرة » - وفي لفظ :
 ما من مولود الا يولد على الفطرة - وفي رواية على فطرة الاسلام - وفي رواية
 زيادة : حتى يعرب عنه لسانه : - فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه »
 الحديث رواه أحمد والشيخان واستدل به على أن الصغير لا يحكم عليه قبل التمييز
 الا بالاسلام الذي هو دين الفطرة حتى يميز ويمهر عن فكره فإنه يحكم له بالملّة
 التي يختارها وهو المراد برواية جابر عند أحمد « حتى يعرب عنه لسانه فإذا أعرب
 عنه لسانه فأما ما كرا وإما كفو را » وينقل أهل الأثر صحة اسلام المميز عن
 ابي حنيفة وأحمد واسحق وابن أبي شيبة وعدمها عن الشافعي وزفر واستدل على هذا
 بحديث « رفع القلم عن ثلاثة » وذكر منهم الصبي حتى يبلغ والحديث حسنة الترمذي
 وفيه بحث وأجيب عنه بأن الاسلام يكتب له لا عليه وإنما يدل الحديث على أنه
 لا يؤخذ لا على أنه لا يقبل اسلامه كيف وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل
 اسلام الصغار لا يرد أحدا ومن المشهور الذي لا يردّه أحد من المختلفين في المسألة
 اسلام علي كرم الله وجهه وهو دون البلوغ . قال عروة : أسلم عليّ والزبير وهما
 ابنا ثمان سنين وبيع النبي صلى الله عليه وسلم ابن الزبير لسبع أو ثمان سنين . وقد
 يصح الاستدلال بالحديث على أن من دون البلوغ لا تصح رده عن الاسلام
 وهي رواية عن أحمد والمذهب الاول أي أن المميز يصح اسلامه وردته . وفي
 رواية ثالثة لا يصح شي منهما

على أن المميز الذي في حجر والديه يكون تابعا لهما في الاحكام الدنيوية
 وان قلنا بصحة اسلامه على المختار حتى يبلغ سن الرشد أو يمضيه كما أمر النبي
 صلى الله عليه وسلم بتخيير أولاد أصحابه الذين كانوا مشهودين مع بني النضير
 وكانوا أرادوا كراههم على الاسلام وفيهم نزل ٢٥ : ٢٥٦ لا اكراه في الدين -
 راجع تفسير الآية في المجلد التاسع ص ١٦١

﴿ حمل الميت على عربة ﴾

(ص ٢) ومنه : هل يجوز حمل الميت على عربة تجرها الخيل أو الرجال . اذا

قيل أن هناك مصلحة كمد القبر أو ختمه المونة وهل فيه إضرار بالميت أو تشبه غير محمود؟ المسألة ذات بال فمن القوم من يشدد النكير، ومنهم من يقول بالتيسير، (ج) أما جعل المسألة ذات بال التقاليد والمادات ولا يهتم الناس من جميع الأمم بشيء من المادات كالمادات في تجهيز الموتي ودفنهم وزيارتهم حتى أن الذين ينسلخون من الأديان ويتركون المادات وسائر التقاليد يظلون محافظين على ما درج عليه أهل ملتهم من التقاليد والمادات المتبعة في هذا الأمر

لأدليل في الكتاب ولا في السنة على تحريم حل الميت على عربة من غير تشبه بغير المسلمين في دينهم لاسيما إذا كان هناك مصلحة لأن المراد بحمله نقله وإيصاله إلى القبر ليدفن وقد كانوا يحملون نعش في صدر الإسلام بالكيفية المعروفة في زمنهم ولم يقل الشارع أن هذه الكيفية تعبدية لأثرها المشقة التي تجلب التيسير ولو كانت الوسائل المادية التي كانوا يفعلونها واجبة على سبيل التعبد بمجرد جريهم عليها لوجب علينا أن لا نقاتل إلا بمثل سلاحهم وأن سحقتنا المدافع سحقتنا، وأن لا نلبس إلا مثل ملابسهم وأن سبقتنا الأمم في النشاط سبقتنا، أما التشبه المحذور في مثل هذا العمل فهو ما يشبه فيه التشبه بالمتشبه به في أمر من أمور دينه ويكون ذلك عن قصد وما أغنى المسلمون عن هذا إذ يحتاجون إلى نقل ميتهم على عربة فالعربات التي ينقل عليها أهل الكتاب أمواتهم لها شكل مخصوص مزين بالتماثيل لا يحتاج المسلم إلى مثله قط ولا نقتبه باتخاذها وإن لم يقصد التشبه بهم على أن هذا الشكل من عاداتهم لا من عباداتهم والمسلمون لم يسلموا في أكثر البلاد من التشبه بهم فيما هو عندهم من قبيل العبادة المحضة والتقاليد الدينية الخالصة كحمل المباخر والقائم أمام الجنائز والترجم بالناشيد الدينية. يفضل المسلمون هذه البدع التي سرت اليهم عن جاورهم من أهل الكتاب في مصر وغيرها لغير حاجة إليها ويؤمنون أن اعترض عليهم بالتشبه - أنها لا تشبه فيها لأن أناشيد أهل الكتاب هي غير أناشيدنا وهم يضعون في مباخرهم البخور، ونحن نضع فيها الزهور، وأنت ترى أنه يمكن أن تكون مسافة البعد عن التشبه في العربة أوسع بأن تكون العربة التي تحمل عليها أموات المسلمين من قبيل عربات النقل ولكنها أنظف وأكثر ارتفاعا ويوضع

التابوت عليها بالهيئة التي يحمل بها على الاكتاف عادة وبهذا ينتفي التشابه بالمرة لكنه لا ينتفي في البدع المعتادة بما ذكرنا لان الفرق بين أناشيدنا وأناشيدهم المتحددة في الظاهر ليس بذي شأن لاسيما اذا كانوا بمدحون المسيح والحواريين ويستعينون بهم ويطلبون الرحمة من الله للميت فأكثر أناشيدنا المتبعة من هذا القبيل لأهم ينشدون قصيدة البردة ونحوها ومدح النبي وأصحابه من قبيل مدح المسيح وحواريه عليه السلام أجمعين . وبهذا تعلم أن المسألة مسألة عادات وتقاليد لاسيما حرص على السنة فان ما خالفوا فيه السنة واخذوا فيه بالبدعة لاجابة اليه وما حرصوا فيه على العادة قد يحتاج الى تركه لمصلحة ونحن نتبع المصلحة في العادات ونتبع المصلحة لاسيما منسبها بمن سبقه اليها ولا مقلدا له على ان تشبهنا بنيرانا في عادة له لم يحرم علينا ما لم يكن فيه مفسدة وضرر فله حينئذ حكمه

﴿ رهن العقار والديار ، على مديري الكنائس والاديار ﴾

(س ٤) ومنه : ماقولكم فيمن برهن عقاره أودياره على مديري أموال الكنائس والأديار ويوفيهما ما اصطاح معهم عليه من ربح المال شهريا ويدعي أن ذلك ليس من المعاملات الربوية ، ما هو حكمه هل ينسق بهذا الفعل أو هذا الاعتقاد أم له فيه فسحة أو مسامحة ؟ وما يقال في مسامحة أو معاملة من هذا دينه ؟ ان أشبهتم الفصل والنقل في هذا الباب فهو من المهم في الدين لتساهل أهل هذه الجهة في الاحتياط والورع بل تقادعهم في الحرام السحت والظلم ، وتماقدم على الإثم والمدوان ، وتماعدم عن المبرات والاحسان ، فصارت معاملتهم كلها فاسدة بما يدعونه صحيحا وقدعم الر با هذا النظر (جاوى) من غير مبالاة ففسى أن يحصل لهم بما تضمنونه ارتداع ولكم ثواب الدلالة على الهدى وإيضاح الحق (ج) مديرو الكنائس والأديار كثيرهم من الناس في المعاملات المالية ما خصهم الدين بأحكام في العقود والمواضات فالرهن عندهم كالرهن عند غيرهم ان جائزا في نفسه فجازر معهم وان ممنوعا فممنوع . والدين قد حرم الربا لما فيه من قساسة القلب وترك التعاطف والمواساة للمحتاج كما بينا ذلك بالتفصيل في

تفسير آيات الربا وبيننا ما هو الربا المحرم بالنص فيراجم في المجلد التاسع
واعلم أنك اذا عدت كل ما يقوله المصنفون في كتب الاحكام التي
يسونها فقها من أمور الدين وحكمت بنسب التارك لبعض شروطهم في هذه
المعاملات الدنيوية فانك تقذف بالمسلمين في مأزق من المخرج لا قبل لهم به ولا
طاقة لهم باحتماله . ان الدين حرم الربا والنفس والحياة وأكل أموال الناس
بالباطل والضرر والضرار وكل ما فيه افساد للاخلاق وتدنيس للأرواح وأوجب
عليهم الوفاء بالعقود وأقرهم على عقودهم ما لم يحل حراماً أو تحرم حلالاً وأباح لهم
بعد ذلك أن يتعاملوا كيف أرادوا بالتراضي بينهم كما بينا ذلك مراراً وهم غير
مكلفين بالعمل بآراء الفقهاء واجتهادهم التي لا دليل عليها في النص الا اذا أمر المحاكم
بالقضاء فيها فينبغي تتبع لاجل أن تكون المعاملات نافذة لاندينا وتعبدنا . مثال
ذلك اشتراط الايجاب والقبول في البيع مثلاً لم يتعبدنا الله به وقد قال به من
قال اجتهاداً لما رآه من المصلحة فيه فاذا تعارف الناس على نوع من المعاطاة
وتراضوا به جاز لهم ذلك ديناً ولكنهم يضطرون الى التزام الايجاب والقبول اذا
أرادوا أن يكون البيع نافذاً عند حاكم يشترطه

﴿ حكم شرب البيرا وعصير الزبيب ﴾

(س ٥ و ٦) ومنه : ما هذا الشراب المسمى (بير) وما حكمه وما مادة أخذه
وهل يقال انه من الأجزاء الدوائية أو غير المسكرات أو يحل تناوله وهل هو أنواع ؟
وهل في عصير الزبيب ما يجوز شربه ؟

(ج) البيرا هي (الجمعة) أي الشراب الأخوذ من ماء الشمير ويقال انها
تخمر بمحشيشة الدينار وهي أنواع ولا شك في كونها من المسكرات ولكن يقال أن
القليل منها لا يسكر لاسيما بعد الاعتقاد والصحيح المختار عند جماهير المسلمين ومنهم
الشافعية الذين يقدم أهل بلادكم ان ما أمكر كثيره قليله حرام وهي ليست
من الأدوية ولكنها تفيد في تحليل البول وفي الحلال ما يعني عنها في ذلك كالبقدونس
ومن مرض بمحصر البول ولم يجد محلاً غير ما حل له التداوي بها بقدر الحاجة .

وعلمت انه يوجد نوع منها يستعمل للتخليق لا يسكر قليله ولا كثيره ولكنه قليل
المكث يشرب عقب صنعه فاذا طال عليه الامد اياما فسد وذهبت فائدته .
وأما عصير الزبيب فلا يحرم الا اذا اختمر وصار مسكرا وقد عجت من
هذا السؤال في غير شبهة وما زال المسلمون مذ كانوا يشربون ماء الزبيب وغيره
منبوذا ومعصورا ما لم يمكث زمنا ينخمر فيه وبصير مسكرا . وله في مصر وغيرها
مواضع يباع فيها هو وماء الخروب وعرق السوس وغير ذلك

﴿ يانصيب ﴾

(س ٧) ومنه : « يانصيب » لم تعرف ماهيته ولم تراستثناسا لتعاطيه أو دليلا
على حله فها هو وما حكمه هو واشباهه ؟
(ج) هو نوع من أنواع القمار كقيته أن يضع امرؤ او شركة قرطيس صغيرة
فيها أرقام تسمى نمرا أي أعدادا يذ كر في كل قرطاس منها ما يدل على ان كذا
من هذه النمر يسحب في يوم كذا من شهر كذا وان طائفة منها (أي النمر) يربح
كذا قرشا أو جنيا أو فرنكا وكذا منها يربح كذا أي أقل من ذلك وبيعمون
هذه القرطيس بثمان قليل بالنسبة الى ما يرجي من بعضها ويشترها من يشترها
آملا أن تكون النمرة فيما يشتره من النمر الراجعة واذأ يكون أعطى قليلا وأخذ
كثيرا . وكيفية السحب أن توضع بطائق عليها أرقام تلك النمر في وعاء مستدير
فيه ثقب يفتح بعد أن تخفض البطائق في الوعاء فينزل منه بطاقة بعد أخرى
امام شهود يصبح صائحهم ببيان نمرة كل بطاقة تنزل اذ تكون رابعة حتى اذا
تم عدد ما كتب على القرطيس انه يربح يكون السحب قد تم وعرف الرابع من
غيره مثال ذلك ان تكون النمر التي قدر لها الربح عشرة من مئة فالمنى ان البطائق
العشر التي تسقط أولا هي التي تكون رابعة ومن الماده ان تكون الأولى أو فر سهما .
وهذا العمل من القمار أي الميسر المحرم في الدين كما هو معلوم

باب التواضع والتواضع

نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ

(الأزهر ومدرسة القضاء الشرعي)

قال الاستاذ الامام عليه رضوان الله تعالى « يستحيل بقاء الأزهر على حاله فيما أن يصلح وإما أن يسقط » وكان أكرم الله مشواه باذلا جل عنيته في إصلاحه حذرا من سقوطه وحرمان المسلمين مما يرجى بإصلاحه وكان أقدر من عرفنا من الناس على هذا الإصلاح وسائله ومقاصده وأحكهم في تنفيذه إلا أنه أخطأ في أمر واحد لولاه تم له ما أراد من الإصلاح وهو فوق ما طلب منه . ذلك الأمر هو محاولة إصلاحه برضي كبراء شيوخه واستعالمهم فيه بالافتتاح دون السلطة الا مابداً به من وضع قانون لادارته والسعي في إصدار ارادة من الأمير به بناء على قرار من مجلس النظار لعله أن العمل بدون ذلك متعذر ولا محل لشرح ذلك هنا بل موضعه الجزء الأول من تاريخه الذي نعني بطبعه الآن وإنما تريد أن نبين أنه كان يحاول تنفيذ هذا القانون بدون استعانة بسلطة التنفيذ في البلد بل بمجرد رضى شيخ الأزهر واعضاء الإدارة

كان الشيخ حسونه النواوي أول من ولي المشيخة واختير للعمل بهذا القانون مع المرحوم وسائر من اختيروا للإدارة وكان المرحوم هو الذي اختاره ولسي لدى الأمير بتعيينه وكيلا للشيخ الانبائي المرحوم ثم أصيلا وقد استعان على هذا ببعض أصدقائه كالمرحوم أمين باشا فكري . ذلك انه كان يعتقد أن الشيخ حسونه أمثل الشيوخ وأرجاهم لقبول الإصلاح . علمت ذلك منه أول مقدي لمصر سنة ١٣١٥ اذ قلت له : سمعت من بعض مجاوري الأزهر الطرابلسيين ان شيوخ الأزهر قد اتممضوا من جعل الشيخ حسونه شيخاً للأزهر لأنهم لا يقدرون من كبار العلماء فقال ان كانوا يفتنون بذلك انه لا يقدر على ايراد الاحتمالات الكثيرة في مثل عبارة جمع الجوامع فهذا صحيح ولكن هذه الاحتمالات التي

يوردونها ليست من العلم في شيء، والشيخ حسونه أمثالهم : وقد دلت التجارب على صدق هذا القول - ولا ننسى فضل المرحوم السيد علي البيلوي الذي ظهر من فضله فوق ما كان يظن فيه - فان ماجرى على يد الشيخ حسونه أولاً وآخرها لم يجر على يد غيره مثله

نعم كان الشيخ حسونه يرحى بعض ما يقترح المرحوم عملاً بالتدريج عن رأي واعتقاد ولكنه لم يكن يقرر الشيء ولا ينفذه كما فعل من جاؤا بعده ماعدا البيلوي وقد تقلب على الأزهر في هذه المدة عدة شيوخ كان أشهرهم في علوم الأزهر أهدم عن الإصلاح، فالشيخ سليم البشري من أشهرهم لم يجر على يده شيء بل كان معارضا لكل شيء فأرضى أمثاله من المحافظين على القديم وأغضب طلاب الجديد والشيخ عبدالرحمن الشريفي أشهرهم على الإطلاق وهو لم يفعل شيئاً ولم يرض طائفة من الطائفتين

قلت للاستاذ الامام مرة : ان قرار مجلس إدارة الأزهر هو كقرار كل مجلس رسمي وكل محكمة يطالب القانون بتنفيذه ويماقب على تركه فلماذا لا تطالب بتنفيذ هذه القرارات الكثيرة التي يمتنع شيخ الأزهر من تنفيذها بصفة رسمية فلو فعلت هذا مرة واحدة لنفذ كل قرار، فقال : ان هذا لا يكون الا بسلطة الحكومة وانني أرجو أن لأدع الحكومة تتداخل في الأزهر مادمت فيه فكيف أكون أنا الذي يدعوها الى ذلك فنحن ندعو الشيوخ بالاقناع مستصمين بالصبر وكان يكره ان يكون « للمعية » اصبح في الأزهر كما يكره ان يكون للحكومة يد فيه لاعتقاده ان خير الاصلاح في العلم والدين ما كان بعيداً عن السياسة فائضاً عن اقتناع العلماء به واستقلالهم فيه ، ولكن « للمعية » ولعت بالأزهر ولو ما كان يكون عشقاً وغراماً ولما رأيت ان تتم بها بهذا المشوق لا يتم مع وجود هذا العنود الرقيب طفتت تناهضه حتى كان ما كان من أمر استقالته من ادارة الأزهر وكان ما كان بعده من الخلل في هذا المكان حتى أدى ذلك الى اقامة نائب عن شيخه الشريفي يدبر الأمر من دونه عدة أشهر ثم الى استقالته واعادة الشيخ حسونه الى المشيخة وعلى يد الشيخ حسونه تم مشروع مدرسة القضاء الشرعي وصدر به

الأمر العالي ففصل قول المرحوم فيه أنه أمثلهم في حياته وبعد مماته
 مما كان ينويه من اصلاح الأزهر انشاء قسم قضائي فيه يرشح فيه الطلاب
 لمنصب القضاء زاده حرصاً عليه اقتراح المستر سكوت المستشار القضائي الأول
 اصلاح المحاكم الشرعية وجواز جعل المتخرجين في مدرسة الحقوق الحديوية قضاة
 شرعيين . لم أر الاستاذ معتما في مقاومة شيء كاهتمامه في حمل الحكومة على
 الإغضاء عن جعل متخرجي الحقوق قضاة للشرع ، سعى في ذلك وحاول إقناع
 كبار الشيوخ بأن يسموا منه فلم يبر منهم مبالاة فكان يتململ ويقول إذا نفذ
 هذا المشروع قضي على الأزهر وقد نجح سعيه فلم ينفذ

وعندما حاولت الحكومة تعيين قاضيين من محكمة الاستئناف الاهلية للمحكمة
 الشرعية العليا بمصر ولم تتم ذلك قوي عزمه وظن أن الفرصة سنحت لإنشاء القسم
 القضائي وقد فتحنا كوة للبحث في ذلك اذ انشأنا مقالة في النوار الذي صدر في
 ذي الحجة سنة ١٣١٦ تقترح فيه إنشاء هذا القسم القضائي ولكن حال دون
 إنشائه عزل الشيخ حسونه من المشيخة وتولية الشيخ عبد الرحمن القطب في ٢٤
 المحرم سنة ١٣١٧ ولم يلبث هذا أن توفي بعد شهر من توليته وولي الشيخ سليم
 البشري الذي وقف في عهده سير الإصلاح وكان من أمر «المعية» من أول عهده
 الى الآن ما أشرنا آنفاً الى أنه انتهى باستقالة المصلح العظيم من ادارة الأزهر
 وبهذا انقطع رجاء الحكومة من إصلاح حال القضاة الشرعيين الذين ضجت
 منهم الأمة طالبة بلسان الجمعية العمومية ولسان مجلس الشورى إصلاح المحاكم
 الشرعية فهدت اليه بوضع مشروع انشاء مدرسة قضائية يتولى هو بنفسه أمرها
 وكان هذا المشروع آخر عمل اصلاحي عمله اذ تم في أوائل مرض الموت وما
 كان يومه من هذا المشروع الانفصاله عن الأزهر وقصارى ما أمكنه من وصله
 به جعله تحت نظر مفتي الديار المصرية دائماً وكان للحكومة معه وقفة في هذه المسألة
 تبارك ناصر المحلصين ، أحياء وميتين ، فقد قضت حكمته عز وجل أن يقوم
 بتنفيذ المشروع ويجعله أشد صلة بالأزهر سعد باشا زغول ناظر المعارف لهذا العهد
 ولا يجمل أحد من المصريين من هو سعد باشا من الاستاذ الامام ، وان يكون

ذلك في عهد مشيخة الشيخ حسونه وبعد موافقته عليه وجعله تحت نظره وقد علم
البراءة اعتقاد المرجوم في الشيخ حسونه وما كان من نيته في أيام مشيخته الأولى
وهناك نص القانون في ذلك

* مشروع أمر عال *

﴿ بإنشاء مدرسة القضاء الشرعي ﴾

نحن خديوي مصر

بعد الاطلاع على قانون الجامع الأزهر الصادر به الأمر العالي بتاريخ ٢٠ محرم
سنة ١٣١٤ (أول يولييه سنة ١٨٩٦) عمرة ٣

وبناء على ما عرضه علينا ناظر المعارف العمومية وموافقة رأي مجلس النظار
أمرنا بما هوآت

المادة الأولى - يخصص قسم من الأزهر لتخريج قضاة ومفتين وأعضاء
ووكلاء دعاوي وكتابة للمحاكم الشرعية ويسمى (مدرسة القضاء الشرعي)

المادة الثانية - تكون هذه المدرسة باعتبار كونها قسما من الأزهر تحت
إشراف شيخه ويكون لطلبتها من الامتيازات ما نصيرهم من الأزهر بين ويتولى
ادارتها ناظر يعينه ناظر المعارف ويكون لها محل مخصوص

المادة الثالثة - تنقسم هذه المدرسة الى قسمين القسم الاول لتخريج كتابة
للمحاكم الشرعية والقسم الثاني لتخريج قضاة ومفتين وأعضاء ووكلاء دعاوي
للمحاكم الشرعية أيضا

﴿ القسم الاول ﴾

المادة الرابعة - يشترط فحين يدخل القسم الاول من مدرسة القضاء
الشرعي ما يأتي :

اولا - ان يكون طالب علم في الأزهر أو احد ملحقاته مدة ثلاث سنين
وان يكون حميد السيرة

ثانيا - ان يكون صحيح الجسم سليما من العاهات

ثالثا ان ينجح في امتحان الدخول في المواد الآتية :

(ا) حفظ نصف القرآن الكريم على الاقل

(ب) المطالعة في الكتب السهلة مع الصحة وفهم المعنى

(ج) الاملاء

(د) النحو

(هـ) الفقه

(و) مباديء علم الحساب

المادة الخامسة - يكون امتحان الدخول في هذا القسم تحت رئاسة شيخ الجامع الازهر أو من ينيبه عنه بواسطة لجنة أو أكثر على حسب الاحوال مؤلفة من عضوين ينتخبهما ناظر المعارف العمومية بعد أخذ رأي لجنة الادارة المينة في المادة ١٨

المادة السادسة - تكون مدة الدراسة في هذا القسم خمس سنوات

المادة السابعة - تدرس في هذا القسم العلوم الآتية :

التفسير - الحديث - الفقه على مذهب أبي حنيفة - التوثيق الشرعية - التوحيد - المنطق - آداب و اخلاق دينية - نظام المحاكم الشرعية والادواقف والمجالس الحسبية ونظام القضاء والادارة - اللغة العربية - الحساب والهندسة - التاريخ والجغرافيا - الخط

المادة الثامنة - الامتحان النهائي للقسم الاول يكون تحت رئاسة شيخ الجامع الازهر أو من ينيبه بواسطة لجنة أو أكثر على حسب الاحوال مؤلفة من عضوين ينتخبهما ناظر المعارف بعد أخذ رأي لجنة الادارة المينة في المادة ١٨

المادة التاسعة - يكون الامتحان في مواد الدراسة بالقسم الأول تحريرا وشفهيا على حسب التفصيل الذي تشمل عليه اللائحة الداخلية

المادة العاشرة - تعطى لمن ينجح في الامتحان النهائي لهذا القسم شهادة الاهلية الأزهرية ويكون أهلا بموجبها لان يمين كاتباً بالمحاكم الشرعية فضلا عن المزايا المقررة لها بحسب قانون الأزهر

القسم الثاني

المادة الحادية عشرة - يشترط فبين يدخل القسم الثاني من مدرسة القضاء الشرعي ما يأتي :

أولاً - أن يكون حاملاً لشهادة القسم الأول
ثانياً - أن يكون صحيح الجسم سليماً من الطاهات
ثالثاً - أن يكون حميد السيرة لم يسبق الحكم عليه بسبب أمر منحل بالشرف وأن يكون عاملاً بأمر دينه

المادة الثانية عشرة - تكون مدة الدراسة في هذا القسم أربع سنين

المادة الثالثة عشرة - تدرس في هذا القسم العلوم الآتية :

تفسير وحديث - الفقه على مذهب أبي حنيفة - حكمة التشريع - الأصول على مذهب أبي حنيفة - آداب البحث - توحيد - منطق - آداب وأخلاق دينية - أصول القوانين - نظام المحاكم الشرعية والوقف والمجالس الحسينية ونظام القضاء والادارة - محاضرات عامة ودراسة بعض القضايا ذات المبادئ الشرعية - اللغة العربية - العلوم الرياضية - التاريخ - تقويم البلدان - الخواص التي أودعها الله تعالى في الأجسام

المادة الرابعة عشرة - الامتحان النهائي للقسم الثاني يكون تحت رئاسة شيخ الجامع الأزهر أو من ينيبه عنه بواسطة لجنة أو أكثر على حسب الأحوال وتتألف كل لجنة من خمسة أعضاء ينتخبون من علماء الأزهر وأرباب المعارف الفنية بمعرفة ناظر المعارف بعد أخذ رأي لجنة الادارة الميينة في المادة ١٨

المادة الخامسة عشرة - يكون الامتحان في مواد الدراسة بالقسم الثاني مهيروياً وشفهياً على حسب التفصيل الذي تشتمل عليه اللائحة الداخلية

المادة السادسة عشرة - يصدر لمن نجح في الامتحان النهائي للقسم الثاني البيورلدي العالي المنوه عنه في المادة ٥٣ من قانون الأزهر وزيادة عما لحامه من المزايا بصبراً ملاً بموجبه لأن يكون وكيل دعاوى أو قاضياً أو مفتياً أو عضواً أو نائباً بالمحاكم الشرعية

﴿ أحكام عمومية ﴾

المادة السابعة عشرة - يكون المدرسة لجنة ادارية تسمى لجنة الادارة وتتألف من شيخ الجامع الازهر أو من ينوب عنه رئيساً ومن مفتي الديار المصرية ومن ناظر المدرسة ومن عضوين آخرين ينتخبهما ناظر المعارف بالاتفاق مع ناظر الحفانية

المادة الثامنة عشر - تختص لجنة الادارة بما يأتي :

أولاً - تهربر اللائحة الداخلية

ثانياً - وضع برجمات الدراسة وتوزيعها على السنين والاقوات المختلفة وبيان درجات كل علم

ثالثاً - انتخاب المدرسين بالمدرسة

رابعاً - انتخاب أعضاء لجان الامتحانات المختلفة

خامساً - تقرير ما ينبغي صرفه من الاعانات الشهرية لطلبة القسم الأول والثاني

سادساً - تقرير الاجازات التي تعطى فيها الدراسة

سابعاً - ما يطلب منها ناظر المعارف النظر فيه

قرارات هذه اللجنة تكون نافذة بعد تصديق ناظر المعارف عليها

المادة التاسعة عشرة - مرتبات الموظفين والمدرسين بهذه المدرسة تقدر

على حسب أهمية وظائفهم وأهمية الدروس التي يكفون بإقامتها ويمطى لطلبتها

اعانة شهرية

المادة العشرون - لا يصح أن ينتخب مدرس في هذه المدرسة من غير

علماء الازهر الا اذا كان مسلماً حميد السيرة ومشهوراً له بالبراعة في الفن المين لتدريسه

المادة الحادية والعشرون - ناظر المدرسة هو المكلف بضبطها ونظامها

وتنفيذ قرارات لجنة الادارة فيها

﴿ أحكام وقتية ﴾

المادة اثنانية والعشرون - اذا ظهر من نتيجة امتحان الدخول في القسم الأول

في اثناء السنوات الاربع الأولى التالية لافتتاح المدرسة وجود طلبة مستعدين

لتلقي دروس أي سنة أعلى من السنة الأولى وعدم كفاية لشكيل هذه السنة
جاز تشكيلها وذلك بطريق الاستثناء من أحكام المادة ٦

المادة الثالثة والعشرون - يجوز في أثناء السنوات الخمس الأولى التالية
لافتتاح المدرسة أن يقبل بالقسم الثاني طلبة الأزهر ممن قضوا ثمان سنوات بدون
شهادة الأهلية أو العالمية إذا وفرت فيهم الشروط الأخرى المنصوصة في تلك المادة
وذلك استثناء من أحكام المادة (١١)

المادة الرابعة والعشرون - على ناظر المعارف تنفيذ هذا القانون

(المنار) عرض هذا المشروع على كبير العلماء ورئيسهم الشيخ حسونه شيخ الأزهر
والشيخ بكر الصدي في الديار المصرية قبل عرضه على الحكومة رسمياً وبعد
مذاكرة بينهما وبين ناظر المعارف وبعد تحوير اقترحاته فأجابها الناظر إليه أفرا
المشروع ثم أرسل ناظر المعارف نسخة إلى «المعية» والنظار ووصل بعضها إلى جريدة
الخواه فشرته وبعد أيام من نشره لم يسمع له فيها صوت انبرى بعض المدرسين
في الأزهر إلى انتقاد بعض مواده في الجرائد وكتبوا إلى ناظر المعارف عريضة
ذهب وفد منهم فقدموا إليه في النظارة فطلب منهم أن يختاروا أربعة منهم للكلام
معه فوعد الأربعة بإجابتهم إلى ما طلبوا وأمه عدم امتحان من يطلب
الدخول في المدرسة من حاملي شهادة العالمية وكان ذلك حماً مقضياً في المشروع.
ثم ذهبت طائفة أخرى من المجاورين النباه فشكوا إلى الناظر من اشتراط كون
طالب الدخول حنفي المذهب وكونه حاملاً لشهادة العالمية فوعدهم بإجابة طلبهم
فأقبلوا كما بقيهم مسرورين شاكرين وقد ولى الناظر بوعدته لفريقين

ثم أنا سمنا بعد ذلك من جانب الأزهر دندنة وجمجمة وقيل ان بعض
المشايخ جاء من خارج القاهرة فطاف على كبار الشيوخ واجتهد في اقناعهم
بمعارضة المشروع حتى انه ظاهر بين المتدابرين لاجل الاتفاق وتحدث الناس
بأن صدور الامر العالي بالمشروع سيرجاً وذكرت الجرائد ما يدل على ذلك قبل
اجتماع مجلس النظار برئاسة الامير يوم أو يومين ولكن المشروع عرض على
المجلس وصدر الامر العالي به «وقضى الله أمراً كان مفعولاً» واقترح لطلاب

العلوم الدينية باب النظام في التعليم و باب علوم الكون وذلك فتح ميين ، ومبدأ تاريخ في المسلمين جديد

ولانزال نسمع عن الشيوخ أبناء الاثمار والدعوة الى الانفاق على طلب نسخ بعض مواد هذا القانون بناء على المقرر في الاصول من جواز نسخ الحكم المشروع قبل العمل به واذا جاز في الدين فلأن يجوز في القوانين أولى . والمشتغل منهم بالسياسة والمنحرك فيهم بالسياسة يقول ان الامر العالي الذي صدر بتعيين قاضيين من محكمة الاستئناف الاهلية في المحكمة الشرعية العليا قد اوقف تنفيذه لما كان من معارضتهم . واتي اخشى ان استرسلوا في هذا الفرور ، وغرهم بما يفريهم به الفرور ، أن يلجوا الحكومة الى السيطرة عليهم ، وتعيين مدير للازم يدير امر التعليم وينفذ القانون ، والله يعلم وانتم لا تعلمون ، ولكن الرجاء في الشيخ حسونه وقد حنك الزمان ، وهو اعلم منهم بما كان ، ان يتلافى ذلك بالحكمة ، ويرضي بحسن ادارته الحكومة والأمة ،

اتان عليا

وقائع الحرب

نظم فارس أفندي الخوري أحد كتاب الشام وشعرائها المشهورين أربع قصائد في تاريخ الحرب بين الروس واليابان التي كان مبدأها أوائل فبراير (شباط) سنة ١٩٠٤م ونهايتها في أوائل سبتمبر (ايلول) سنة ١٩٠٥ وأهداها الى صديقه الدكتور حسين أفندي حيدر قطبها هذا طبعا متقنا بمطبعة الأخبار بمصر . وهي تباع بمكتبة المنار بشارع درب الجمايز بقرشين صحيحين . وانا نورد بعض الفصول من هذه القصائد لما فيها من الفائدة والمعبرة في ثوب الفكاهة والتسلية ومنها يعلم القارئ درجة الناظم في القدرة على نظم الوقائع وضبطها مع الانصاف والامانة في النقل ، وتحري تنبيه الذهن وإثارة العقل ، قال في القصيدة الأولى وهو

الفصل ٧٥ و٧٦ (وما في الهوامش من تفسير بعض الكلم منقول من الاصل اذ وضع في آخره جدول لذلك)

٥

﴿ نكبة الروس بفريق الاميرال مكروف على الدارعة بتروبالسك ﴾

في ١٣ نيسان سنة ١٩٠٤

سعى طونغو على مكروف يوم الـ
أقام له الفخاخ بكل وجه
وناصبه بمرض البحر حرباً
أثارته الشهامة عن عرين
فقاتله وناضله بقلب
ولكن فلما عدد قليل
تدفقت الكرات عليه حتى
فدار الى الخليج يريد أمناً
مضى يمتاز فوق فخاخ طونغو
الى ان شقت الغمرات فاهماً
فشاهد تحت اخمصه جحياً
كان جهماً وجدت سيلاً
كأن هناك بركاناً تظلي
كأن البحر غضبان عليهم
طوى بضيره حقاً فلما

لقا وأعد تديراً صرياً
يوجه بها ناراً حروراً
فكر عليه لا يخشى نكيرا
ويأبى الليث الا أن يثورا
يريه كل مقتاص يسيرا
يفوز ويطلب العدد الكثيرا
رأى في الكر موقفه مييراً (١٠)
وكان بواره في أن يدورا
كسلاح يحاذر ان يهجورا
وأصعدت البلايا والسعيرا
وقد فتحت قذائفه حفيراً (١١)
ومطوياتها لقيت نشورا
وأطلق في القضا ناراً ونورا
لما جروا على الدنيا شرورا
دنا مكروف كاشفه الضميرا

(١) الاميرال اليك (١١) الحفبر القبر

هوت فيه السفينة في خليج
على مكروف قد بكت البواكي
ففاض له بأرض الروس دمع
بصرعه عزوم الروس خارت
رجاء القوم معقود عليه
أميرم وعند أشد ضيق
فكان يهديه قرأ مضيئاً
وان الروس لا يسلون عنه

وكانت قبل تخرق البحورا
وأطلقت المدامع والشعورا
يؤلف لو يضم ممكاً غديرا
وحق لها بذلك ان تخورا
ليدفع عنهم الخطب الصيرا
يراد لكشفه فقدوا الاميرا
وكان بكره أسدا مزيرا (١٢)
ولو وجدوا له فيهم نظيرا

٦

﴿ الوقعة البرية الاولى على نهر يالو ﴾

في ١ ايار سنة ١٩٠٤

أقام الروس في يالو قلاعاً
مسيل النهر دونهم فظنوا
ومن خاض البحور الى الاعادي
مشى اليابان لا يخشون بؤساً
بجيش ككل من فيه جريء
وصبوا من مدافعهم كرات
لئن صبرت جيوش الروس شيئاً
وأبقت من ذخارها نهاباً
واليابان في الآثار شد

على تحصينها صرفوا شهورا
مدى لا يستطيعون العبورا
أيأبي ان يخوض لهم نهورا
وماء النهر يكتف الصدورا
تمنى للاعادي ان يطيرا
يفلق عزم صدمتها الصخورا
فبعد هنية وت ظهورا
ومن أعتادها شيئاً كثيراً (١٣)
فكم قتلوا وكم أخذوا أسيرا

(١٢) المزر الشديد القلب والقوي النافذ «١٣» أعتاد الحرب أدواتها وعدتها

اتوا أنظنغ بالرايات حتى
لعرك ليس يحيي السور مدناً
فهل حدثت في أخبار دنلي
وما قد أتفقوا عملاً ومالا
أباحوها الى اليابان غنماً
ولا عجب لمخال مدل
اذا غفل الرعاة عن المواشي
وان الخاشع اليقظان يكوي
كذلك من توخي النبي متناً

على أسوارها خطرت خطيراً
اذا عدمت من التدبير سورا
وما شادوا بساحتها قصورا
على المرسي وكيف جرى أخيراً
وما نالوا على نصب أجورا
اذا أخلى الحواضر والثغورا
فمن ذا يدراً الاسد المصورا
بجد حسامه البطل الفخورا
تراه بدون معثرة عشورا

(٧)

﴿ وقعة كنشو ﴾

وكنشو بالمدافع منعوها
وظنوا أنها تبقى طويلاً
أغار الخصم منقضا عليها
الى ان كوروا القتلى تلالاً
رأوا ان المدويموت طوعاً
ومن رغب المنية واتحاهها
بدا للروس ان الفتح دان
فولوا تاركين على الروابي

وولوا حفظها جيشاً كبيراً
وتثبتت في خفارتهم دهوراً
ونار الروس تكتسح المنيرا
وأوشكت الماقل ان تمورا (١٤)
ولا يأبي التقم والكرورا
بيت عدوه عنها نفورا
ينذ فلا معين ولا مجيرا (١٥)
ذخائرهم لأعدام نصيرا

لقد شخروا على اليابان لما
وقالوا سوف نطحنهم فتعدو
ولكننا على يالو وكنشو
فمرض الجسم لايني قبلا
أست ترى الوليد وفيه حزم
رهام الطير تنخلع ارتباعاً
وقال في أول القصيد الثانية

(الوقفة الكبرى في جوار مكدن في ١٥ شباط سنة ١٩٠٥)

(١)

بمكدن كوربتكن لم جيشاً
رأى الاعتاد وافرة لديه
ولكن رأي أوياما أراه
أقام له المراصد في الصيامي
تخبره بما اصطنوا دفاعاً
أعد الخطة المثلى ليوم
ورتب للهجوم عليه رأياً
وهز جناحي الجيش التفافاً
رمى اليسرى بكوركي فندزو

وشاد له الماقل والحصونا
فظن مقامه حرزاً حصينا
أموراً خيت تلك الظنونا
وبين جفونه بث السيونا (٣٩)
لحوزتهم وكيف يدبرونا
يروع حر أزمته السينا
يكون لمجد رايته ضينا
على أعدائه المتحصينا
فأكو ثم في نوجي المينا

(٢)

ودارت للمنون رحي طحون لها الاجساد قدصارت طحينا

(١٦) الفزم الزمير القمي الصغير الجنة الذي لاغناء عنده

(٣٩) الصيامي جمع صيبة وهي مرتقات الارض والمشارق التي يتبع بها

وطبق كل ناحية دخان
وصوت القذف أو قر كل أذن
فليس بمبصر أحد أخاه
فصار الحزن من ذلك سهولا
لو انشع النخاع بدت أمور
جيوش كيفها العين استدارت
كان الأرض بالابطال حبل
فلا حجر تراه العين الا
كان حجارها الصم استعالت
فلا واد بتلك الارض الا
كان عقولهم ذهبت شعاعاً
فكل فتى غداً أسداً هصوراً

كشيف أسود يمي البيونا
فان سمته تحسبه طيننا
وما هو سامع منه الا نينا
وصار السهل من جثث حزوننا
ترد المرء شيباً منحينا
تراهم يظهرون ويختفوننا
تدفعهم حيارى صارخينا
يجب خلفه منهم جنينا
رجالاً بالحديد مسربلينا
ويخرج من ماطفه كينا
فليس لهم بها ما يرهبوننا
وموطيء رجله أضحى عربنا

﴿ حديث عيسى بن هشام ﴾

(أوفرة من الزمن)

لمحمد بك المويلحي مقالات أدبية كان ينشرها في جريدة مصباح الشرق بأسلوب مقامات البديع والحريوي وراويتها عيسى بن هشام . وكان يتمي كثير ممن قرأها من محبي الأدب لو تجميع في كتاب فكان لهم ما تمنوا . جمع الكتاب نفسه هذه المقالات ورفقها وزاد فيها ونقص منها وطبعها فكانت كتاباً بصفاة ٣٣٦ وقد قال في (إهداء الكتاب) ما يأتي

« الف المؤلفون والكتاب أن يبدو كتبهم عند نشرها بإهدائها الى بعض ذوي الشأن والفضل والضعيف العاجز يهدي هذا الكتاب الى كل من يقرأه من أديب يجد فيه طرفاً من الأدب ، وحكيم يرى فيه لمحة من الحكمة ، وعالم يعبر فيه

شذرة من العلم ، ولفوي يصادف فيه أترا من الفصاحة ، وشاعر يشعر فيه بمثل طيف الخيال من لطف الخيال . واهديه الى أرواح المرحومين - الأديب الوالد ، والحكيم جمال الدين ، والعالم محمد عبده ، واللفوي الشنميطي ، والشاعر البارودي ، أولئك الذين أنعم الله عليهم وأولئك الذين ناديت بأديبهم وأخذت عنهم « اه وتقول ان هذا العبارة ابلغ ما في الكتاب من خيال الشعر النضج ، ولغات الحكمة في التلويح ، ثم ذكر صورة كتاب كانت عنده من السيد جمال الدين بخطه وهي

حبيبي الفاضل

تقلبك في شؤون الكمال يشرح الصدور الحرجة من حسراتها، وخوضك في فنون الآداب يريح قلوباً علفت بك آمالها، وليس بعد هذا الأرهاص إلا الاعجاز ولك يومئذ التحدي، ولقد مثلت اللطيفة الموسوية في مصر كرة أخرى، وهذا توفيق من الله تعالى، فاشدد أزرها، وأبرم بما أوتيت من الكياسة والحنق أمرها، حتى تكون كلمة الحق هي العليا، ولا تكن كالذين غرهم أنفسهم بباطل أهوائها، وساقهم الظنون إلى مهواة شقاها، وحسبوا أنهم يحسنون صنعا، ويصلحون أمراً، وكن عوناً للحق ولو على نفسك، ولا تقف في سيرك إلى الفضائل عند عجبك، لأن نهاية الفضيلة ولا حد للكمال، ولا موقف للعرفان، وأنت بغيريتك السامية أولى بها من غيرك والسلام

﴿ الدقائق في الحقائق ﴾

ألف يعقوب أفندي جبرائيل مراد مترجم وسكرتير ادارة دائرة بالينودرايت باشا بكفر الدوار كتابا سماه بهذا الاسم أودع فيه أفكاره في النفس والروح والقدرة الآلهية والأديان وقد أهدى اليها نسخة مطبوعة منه فنظرنا في بعض صفحاتها من أوائلها وأواخرها فرأينا فيها فكرة حسنة سبق المؤلف فيها أناس ولكن لم يأت بها تقليدا بل هداه اليها النظر والفكر فتمناها بقبول حسن بل أدهشه حسنه وجمالها، وراعته عظمتها وجلالها، فملك قلبه، وفتنت له، حتى ظن أنها إلهام، افاضه عليه ذوالجلال والاكرام، لان مثلها لا يأتي من الفطنة ولا استفاد بالتعليم، كما قال عاشقات يوسف « ما هذا بشرا ، ان هذا الامك كريم » ثم سررت منها عدوى الافتان بها،

الى الهيام بالعبارة المؤدية لها، فتحيل ان الاعجاز بنطوي في كلامه، الماشر لاهلها
أو المعبر لاهلها،

اما الفكرة الحسنة فهي الجمع بين الكتب المنزلة - التوراة والزيور والانجيل
والقرآن - وازالة التفرق بين متبئها . هذا مادعا اليه الاسلام ونادي به القرآن، وهو
وحي الرحمن، فمكل من دعا اليه فقد دعا الى المقصد الحق وان أخطأ في الوسيلة
ولا بد لكل قول من تأثير في نفوس مستعدة له فاذا كان في الناس من يمد هذا
الكتاب كما قال الاستاذ الامام في بعض الجرائد « نوبات عصبية » فلا بد ان
يوجد فيهم من يعده حكمة مرضية

﴿ القول المتين . في الرد على المخالفين ﴾

رسالة للشيخ قاسم بن سعيد الشاخي صاحب مجلة نيراس المشاركة والمقاربة
طبعت في العام الماضي واهدانا نسخة منها في هذه الايام فرأينا في فاتحتها أنه
يورد فيها على مجلة اسمها الاسلام يصدرها في بعض الاحيان رجل اسمه الشيخ
احمد علي الشاذلي وكان الشيخ قاسم ظن أن لهذه المجلة شأنًا، أو لما كتبه وقعا،
فعني بالرد عليها وماهي مما يرد عليه، ولوعرف حقيقتها، لما بذل شيئًا من الزمن في
قراءتها بله الرد عليها، وقد القيت الينامرة نسخة منها قيل لنا ان فيها ردا علينا فلم
يحررنا ذلك الى تناولها حرصا على الوقت ان يضع في قراءة شيء منها . وقد
وقع نظري في هذه الفاتحة على اسم المنار فقرأت اسطرًا من الكلام الذي ذكر
فيه فاذا هو حكاية عن رجل هندي انكر على المنار انكار التقليد والدعوة
الى معرفة الدين بالدليل . عرفت ذلك الهندي وماهو بهندي ان هو الارجل
مصري كان يبيع الكتب في اسواق مصر وشوارعها وملاهيها - كما قيل لي - ثم
طوحت به الطوائح الى كلكته وهناك عين اماما في مسجد وما هو ممن يحفل
بقوله ولا باعتراضه فمسي أن يسامحي الشاخي اذا لم اجبه الى قراءة ما كتبه في
هذه الرسالة وقد علمت انه دافع عني فانا اشكر له ذلك وأسأل الله لي وله التوفيق

﴿ فتاة مصر ﴾

قصة وضما الدكتور يعقوب أفندي صروف وجملها ذيلًا للفتنظف في مجله

سنة ١٩٠٥ وهي قصة لا كاتقصص فإن أكثر القصص لقروما عساه يوجد فيها من الفائدة فهو كما قيل في الحروب « درهم عمل في قطارخشب » واما هذه القصة فكثيرة الفوائد وترجع فوائدها الى شيئين عظيمين أحدهما مالي والآخر أدبي اجتماعي . أما الأول ففيه بيان مكانة المال في هذا العصر وقوة رجاله وما لهم من السلطان في عالم السياسة حتى صور الكاتب ان الحرب اليابانية الروسية ما أشعل نارها الارجال المال في أوروبا . وفيه بيان تلاعب رجال بيوت المال المعروفة (بالبورص) بالأغنياء وابتزازا أموالهم بالمكاييد وفي ذلك عبرة لأغنياء مصر المفتونين بالبورصة والقمار ان كانوا يعتبرون . وأما الثاني ففيه تصوير للمعاشرة الوجهاء من المسلمين والنصارى واليهود بعضهم لبعض ورغبة بعضهم في مصاهرة بعض . وجعل من رجال القصة شيئا عبر عنه بالشيخ أحمد والامام أحمد كان يرجع اليه في المسائل التي لها علاقة بالاسلام فيشكلم بالحكمة وما يليق بالاسلام من حب الألفة والسلام - وقد انتقد الناس من القصة بعض ما جاء في موضوع ألفة الطوائف ورغبة بعضها في مصاهرة بعض زاعمأن فيه تمثيلا لا ينطبق علي الحقيقة فان صح هذا صح ان يجاب عنه بأن القصة النافعة قسمان قسم يصور الواقع لمعرفة التاريخ وقسم يصور مع الواقع ما ينبغي أن يكون كأنه كائن واقع ترغيبا فيه أو إيقالاه وتقريبا منه

وجملة القول ان القصة مفيدة وقد طبعتها على حدتها اسحاق أفندي صروف أحد محرري المقطم وهي تطلب منه ومئنا عشرة قروش

﴿ مرآت علوم ﴾

مجلة تركية تبحث في العلوم والفنون وشؤون الاجماع أنشأها فئة من الكتاب الفضلاء وعهدوا بإدارتها الى أحدكم رفيق بك العظم الشير والفرض الأول منها إحصاء مسلمي روسيا في نهضتهم العلمية الجديدة فنحت قراء الافة التركية العذبة في كل مكان على الاشتراك في هذه المجلة وقيمه أر بعون قرشا في السنة وهي قليلة جدا لاني بنققات المجلة الا اذا كثر المشتركون كثرة عظيمة وأحسنوا الأداء

سلام الاسلام

رسالة للشيخ محمد نسيم العازار كتبها لبيان ما ثويبه دول أوروبا وتحاوله من ابتلاع بلاد المسلمين وطريق تلافيه . اما الكاتب فهو من بيت العازار من (اميون) بلدة أو قرية في الكورة من أعمال جبل لبنان وهو بيت معروف بالوجاهة يدين بمذهب الارثوذكس من مذاهب الصراية وقد دخل الكاتب في الاسلام من عهد قريب دخولا رسمياً في محاكم مصر الشرعية وهو شاعر فافر فأرى أن يكون أول ما يخطه بعد الدخول في الاسلام انهاض همة المسلمين بالثبر والتنظم وبيان رأيه السياسي في أمرهم . وأما هذا الرأي فهو ما قاله في رسالة (سلام الاسلام) بعد التمديد له وهو (كما في ص ٩ و ١٠ و ١١ منها)

« ان ما يجب عمله بسيط جداً ولكنه في بساطته يضمن للاسلام عموماً القاطنين في انحاء الارض جميعها والمستقلين تحت ظلال اعلام دولهم وألوية الدول الاجنبية راحتهم وسعادتهم وذلك العمل هو :

« أن يشكل الاسلام مجلساً نائياً يوافق من كافة المقاطعات الاسلامية وغير الاسلامية فينتخب له رجال سياسيون قد خبروا الدهر فحنكهم وعلماء عاملون لا توجههم شدة ولا تقعدهم معضلة ولا تبعمهم غابة وتجمل اقامة هذا المجلس في مدينة تطلق يديه لاعماله الجليلة وتقرب المواصلات بينه وبين أهل تلك المقاطعات النائب عنها والمشكل من رجالاتها للذود عن مصالحهم وحقوقهم ابان الضرورة وفي كل حين ومكان .

أما فضائل هذا المجلس وأعماله فكثيرة وعظيمة الفائدة وبما أن المقام لا يسمح باستيعابها كلها فاقصر على ذكر الاخص منها الذي يبين الغاية المقصودة من تشكيله والنتيجة المطلوبة التي يوتئها وبذلك كفاية لأولي البصائر الذين لا اخلمهم يتقاعدون عن الاهتمام بتأليفه في أقرب وقت ممكن لكيلا تفوت الغاية منه والفرصة السانحة له .

أولاً : ان تشكيل هذا المجلس من تلك الاجناس المختلفة يجعل جامعة حقيقية للأمم الاسلامية المرتبطة بالدين ارتباطاً الاجسام بالاعصاب والشرابين

ثانياً : يجعل لتلك الأمم المتباعدة بالوطنية رابطة سياسية تجمع أوطانهم الى وطن واحد ومصالحهم المتباينة الى مصلحة واحدة هي : الدفاع بالاشتراك والتعاون عن راحة الاسلام وسلامة كياناتهم بين الامم الحية الراقية .

ثالثاً : يحسن أخلاق الافراد ومشاربهم فيقوي الصالح فيهم وينقي الفاسد منهم ويجلب النافع لهم وبالجملة فانه يجعلهم أمة عصر النشاط والقوة والكمال رابعاً : يسهل سبل الرقي الأدبي والمادي بأنواعها ويمهد طرق الإصلاح في الممالك الاسلامية المفتقرة للإصلاح الذي يرفع شأنها بين العالم ويؤيد كيانها أبداً .

خامساً : يدافع عن حقوق الأمم الخاضعة للدول الاجنبية أمام مجالسها العالية في عواصم ممالكها اذا ما اهنضت تلك الحقوق في مستعمرة من المستعمرات أو لحق بتلك الأمم شيء من الاستبداد فيها الذي لا تخلو منه مملكة من الممالك المختلفة الاجناس والمذاهب

سادساً : يمهد سبيل انضمام الممالك الاسلامية المستقلة الى بعضها واستقلالها في ظل أكبر مملكة بينها « ولا شك في أن أكبرها الدولة العثمانية المشيدة الاركان » كما انضمت الى بعضها الممالك الجرمانية والولايات الاميركية وكثير غيرها واذا كان ثم مانع لانضمامها فلا أقل من أن يوافق بينها ويجمع كلمتها المتفرقة فتتضامن وتتكاتف على العمل معاً وواحدة من هاتين الحالتين كافية لجعل هذه الدول الضعيفة بازاء الدول الاوربية دولة واحدة عظيمة السلطان منيعة الجانب تقسم السراء وتشرك مع بعضها في الضراء »

(المنار) هذا الرأي ليس بدعاً من الآراء كما يحسب الكتاب بل هو مسبوق بتصوير أقرب الى الحصول ، ودعوة أجذب للقلوب وأخلب للعقول ، واحتراس بحول دون مناهضة الاعداء ، وتو من معه مفاضة الأوداء ، وماصادف شيء من ذلك استعداداً ، وما كان الا هداية لبعض العقلاء ورشادا ، وان أبعد المسلمين عن قبول دعوة الاتحاد ، ملوكمهم وأمرأوهم المفضون بالاستبداد ، فما قال انه « بسيط جدا » هو مركب تركيباً لا سبيل الى تحليله ، ولا استعداد فيمن دعوا اليه لقبوله ، وان الأمل في إصلاح أكبر هؤلاء المستبددين لدولته ، ورتبته

لشعبه ورعيته ، قد أصبح من الاحلام والاماني ، أو من قبيل النقاء والحل
الوفاي ، فكيف نرجو من هؤلاء المحررين ، عناية باقامة بناء المسلمين ،
الا انه لاسلامة للمسلمين من البلاء المؤصد ، والمدو الواقف لهم في كل
مرصد ، الا في تربية الأمة المليية ، وجهها بين العلوم الكونية والروحية ، وامانة التقليد
واحياء اللغة العربية ، ثم اتفاق شعوبهم في كل قطر مع سائر الشعوب ، على حفظ
الموجود واسترجاع المسلوب ، والزام حكوماتهم بقوة الاتحاد ، على استبدال المدل
بالاستبداد ، مع اقاء الطاعة اليها ، وتأمينها من تفضيل غيرها عليها ، فان هذا
شرط لامكان العمل الواجب ، لا سيما في الشعوب التي تحت سلطة الاجانب ،

﴿ كتاب السجل المصري ﴾

يؤلف علي أفندي يوسف الكريديلي كتابا بهذا الاسم قال في وصفه « كتاب
دوري يصدر في منتصف كل شهر أفرنجي مشتملا على كل ما حدث في الشهر السابق
من الحوادث والوقائع وأعمال الحكومة من أوامر عالية ومنشورات ولوائح وتنقلات
ورتب ونياشين ووفيات ومواليد وأفراح الخ » وقد صدر الجزء الأول من السنة الأولى
وهو لشهر يناير فكان هذا الكتاب ملخص لأخبار الجرائد اليومية رسمية وغير
رسمية يخفي عن حفظها لأجل ما فيها من أخبار التاريخ وقد بلغت صفحات هذا
الجزء ١٨٤ صفحة صغيرة فاذا ضربناها في ١٢ كان الحاصل ٢٤٠٨ وذلك تاريخ
لأخبار السنة « جامع للذرة ، وأذن الجرة » وقيمة الاشتراك فيه الى سنة كاملة ٦٠
قرشا وثمن كل جزء منه خمسة قروش على نسبة الاشتراك

﴿ الاحياء ﴾

مجلة ذات ثمان صفحات انشئت بالجزائر في غرة هذا العام (١٣٢٥) وهي
تصدر في الشهر العربي مرتين ، قيمة الاشتراك فيها أربعة فرنكات في قطري الجزائر
وتونس وفي جميع بلاد فرنسا وخمسة فرنكات في سائر الممالك وقد كتب عليها « مجلة
اسلامية أدبية اخبارية » ولكن لم يكتب عليها اسم منشئها ولا مديرها ولا محررها
والعبارة عند المحققين بالقول لا بالقائل واننا قد سررنا بهذه المجلة ونسأل الله تعالى
ان يجعلها نافعة للمسلمين ، وحجة على الذين يتعدون في هذا البلاد وغيرها ان حكومة

الجزائر تضرب بين مسلمي الجزائر وبين العلم والدين حجبالا تحرق اذ لاحجة أقوى من العمل المشهود ، والامر الموجود ، كما نبينا على ذلك فيما مضى . وانا نعتقد انه لا سبيل الى التآف بين فرنسا وبين المسلمين الا هذه السبيل فسي الله ان يوفق بين الحكام والمحكومين لهم بما فيه الخير والمصلحة للانسانية

﴿ شوراي عثمانى ﴾

جريدة سياسية أصدرتها في القاهرة جمعية الشورى العثمانية التي تكلمنا عنها في آخر المجلد التاسع لتكون لسانها الناطق بدعوتها وذلك جعلها بأشهر اللغات التي يعرفها قراء الممانين وهي التركية والمربية في الاكبر والفرنسية والارمنية والرومية أحيانا أي أن كل عدد منها يكتب بعدة لغات وقيمة الاشتراك فيها عشرة فرنكات أو أربعون قرشا مصريا وقد رأيناها أقرب الى الاعتدال من سائر ما رأينا من جرائد أحرار الترك وطلاب الاصلاح ونرجو أن تلتزم الاعتدال دائما لأنه أقوى تأثيرا ، وأكثر نصيرا ، هذا وان الاشتراك في هذه الجريدة والسعي في نشرها يعد خدمة للدولة العلية وللأمة العثمانية لا لشخص معين لأن ما يأتي من الجريدة ينفق على الجمعية وجميع أعضاء الجمعية ومحوري الجريدة يبذلون المال مع الوقت في هذه السبيل

﴿ جريدة الاخبار ﴾

كان الشيخ يوسف الخازن انشأ منذ بضع سنين جريدة سياسية سماها (الاخبار) نشرت زمنا وطويت زمنا وقد عاد صاحبها الى نشرها في هذه الأيام فسر بذلك المارفون بمكاتب الخازن في هذا العمل واستمداده الفريرزي الذي ارتقت به التجارب وحرية قلمه في التعبير عن رأيه . وقد اخبرنا ان ينشرها في الصباح ، فتسنى له أحسن الفوز والنجاح ،

﴿ جريدة الجريدة ﴾

كنا ذكرنا في الجزء السادس من المجلد التاسع (ص ٤٧٧) خبر تأسيس شركة من وجهاء القطر لإنشاء جريدة يومية وأهم اختاروا ان يسموها (الجريدة)

وان بعض أصحاب الصحف ارجفوا بهذه الجريدة وأسأوا الظن بها من حيث
نحسنة ويسرنا أن فنوه بصدورها في أول جزء من هذه السنة مصدقة لظننا
مكذبة لظنون المرجفين ، يسرنا ان نذكر في جزء واحد خبر ظهور مشروعين
عظيمين كان شيخنا الاستاذ الامام روح الله روحه متوجهاً الى القيام بهما في آخر
حياته ، وقد علم القارى انهما مدرسة القضاة الشرعيين وهذه (الجريدة)

صدر العدد الأول منها في ٢٤ المحرم (١٩ مارث) والشمس مقبلة على
برج الحمل والارض تستقبل الربيع الذي هو خير الفصول وأبهجها فكان ذلك
قالا بأن (الجريدة) ستكون عنوان حياة أدبية بهيجة كما تتجدد نشأة الحياة لكل
حي في هذا الفصل البهيج . وقد اتفق اجتماع شهر المحرم بشهر مارث لأول مرة
من تاريخ الهجرة الشريفة في عام ١٣ وفيه أمر أبو بكر بعد استشارة الصحابة
(عليهم الرضوان) بجمع القرآن في مصحف واحد . وفي ذلك ما فيه من الحياة
الدينية والدنيوية فهذا فال آخر روحاني أحسن من ذلك الفال الطبيعي . وإن
ثبت ان أزيدك فكاهة تاريخية أخرى أذكرك بأن عمرو بن العاص بنى
مسجده - وهو أول مسجد أسس في مصر - في ٢٣ المحرم وهو اليوم الذي
وضعت فيه الجريدة في المطبعة وان صدرت في اليوم الثاني

افتتح العدد الأول من الجريدة بفاتحة بليغة لمديرها أحمد لطفي بك السيد

قال فيها :

« ولقد اخلف القوم في أمر الجريدة منذ وضع مشروعها وقدر بعضهم لما
مذهباً مالم به من علم الا اتباع الظن ، ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيراً
لهم وأجدر بحفظ الكرامة لكبراء رجال وطنهم وأذنى الى عدم الفت في أعضاء
الجامعة الوطنية ولكنهم لا يصبرون

« ولو وقف الأمر عند غير العالمين لمان ولكن بعض الكتاب أبى الا أن
ينقص الجريدة قبل ظهورها فحاق لها نسباً لا تعرفه اذ يقول أنها أنشئت بروحي من
جناب اللورد كرومر وأنها منحيزة الى طرف دون آخر على أنها من كل ذلك براء
وعها يك من الأمر فاننا نمر بذلك المنامز مر اذ لا نقصد دره شبهة ولا أن

تقف بأحد موقفنا أظهرنا فيه على صاحبه أخسرتنا لوقه . وكل في حل مما قال -
هنيئاً مريناً غير داء مخامر »

ثم ذكر اختلاف الناس في الرأي بطبعمهم ومكان الصحف من التذكير بما
يكون الرأي العام في البلاد الحديثة المهدي بالرقى ثم حاجة الصحف الى الرقابة
عليها من الجماعة وكون أولى الجماعة بذلك الشرفاء بالفضل أو علو النسب
كوسسي الجريدة ثم قال في هؤلاء المؤسسين :

« ولما انهم كثير العلاقات بالحكومة بسبب مرا كرم واشترا كهم معها في
كثير من الأعمال العامة ، وأن أمثالهم لا يجنمون لاسم ذي أثر سياسي الا
احاطت به الشكوك رأوا ان يكشفوا الحكومة في أمر المشروع دفعا لتلك
الشكوك المحتملة وأخذوا بأقوم الطرق الى نيل ما عسائم يطلبونه من تقويم معوج
أو اصلاح خطأ لان الحكومة قد تجيب الطلب مما يهون عليها اذا أقضت بأنه
لمصلحة الامة .

« وان أسهل سبل الاقناع آكدها في الوصول الى الفرض هو سبيل المحاسنة
التي لا تجر الى ترك حق أو تزوين باطل وهي أجلى مظاهر الاعتدال الذي يجب
ان يكون دعامة العلاقات بين أمة وحكومة كتأها في طور التكون . لئلا يقع
بينها من الجفاء ما يجب الحكومة عن الوقوف على مواطن المصلحة وآمال الامة
ويجب الامة عن الاطلاع على مقاصد الحكومة فتعطل بذلك أسباب الرقي
التي يتوقف جلها على اشتراك الطرفين »

والجريدة أحسن الجرائد اليومية ورقا وطبعا وألطفها شكلا لأنها وسط بين
كبرها وصغرها وان عمر بعضهم عنها بلطف الصفر أو الأصفر وليست الكبرى باكثر
منها مادة لان الجريدة ليس فيها الآن إعلانات ثم ان اشترا كما أقل من اشتراك
صغرها وهو ١٢٠ قرشا في السنة لاهل القطر المصري و١٥٠ قرشا لساير الأقطار

﴿ جريدة المعجائب ﴾ آمت هذه الجريدة سنتها الخامسة ودخلت في السادسة
ويدل انتظامها على أنها من الجرائد الحية الثابتة فتتمنى لها طول البقاء ، مع التوفيق
لما يفيد القراء

بإسبغ علينا السلام

﴿ علماء تونس ومصر ، وجامع الزيتونة والازهر ﴾

كان الأستاذ الامام رحمه الله تعالى يقول ان مسلمي تونس سبقونا (يعني أهل الازهر) الى اصلاح التعليم حتى كان ما يجرون عليه في جامع الزيتونة خيرا مما عليه أهل الازهر . ولما عاد من سفره الأخير الى تونس كتب مذكرة عن حال التعليم فيها وجاء بعض الاوراق الرسمية في ذلك وقال لي غير مرة اني سأعطيك ما عندي في ذلك لأجل أن تضم اليه رأيي ومآثره وتنشره بالمنار في مقال يكتب في المقابلة بين جامع الزيتونة والجامع الازهر . وكنا نرى أن هذا مما يجب في شرعة الاصلاح على التراخي ولكن أجل المصلح لم يكن على التراخي بل عاجله الاجل قبل أن يفرغ من الأهم الى هذا المهم
وزراء تونس من العلماء

ذكرنا بهذا ما رأيناه في الجرائد التونسية الأخيرة من خبر وفاة الوزير الأكبر وجعل وزير القلم والاستشارة خلفاه وجعل رئيس محكمي الاستئناف من قبل خلفا لهذا . فلوزير المنوفى كان نابغاً في العلوم العربية والدينية اذ تلقاها في جامع الزيتونة حتى قيل أنه يعد من طبقة أهل الترجيح في الفقه وكذلك وزير القلم الجديد وهو الشيخ يوسف جعيط فهو من أشهر المتخرجين في ذلك الجامع وقد درس فيه ثم اشتغل بالسياسة وتقلب في المناصب حتى صار اليوم وزير القلم والاستشارة فهذان الوزيران قد دخلا باب السياسة وهما شبخان زيتونيان بكل معنى الكلمة - كما يقول الفرنسيون - حتى ارتقيا الى منصة الوزارة فهل يخطر في بال أحد من مدرسي الازهر أن يستعد لمثل ذلك حتى يكون أهلاً للوزارة أو لما دونها من أعمال الحكومة ؟ كلا ان احدا منهم لا يفكر في مثل هذا الاستعداد ولو فقه أحد منهم لكان خيراً لهم وأشد ثباتاً في العلم والدين فان لم يولوا من

تلك الاعمال شيئاً لان نظام الحكومة المصرية لا يسمح بذلك فرجما كانوا انفع
لأمتهم مع البعد عن الحكومة منهم وهم لها عاملون

هنا ينحصر في البال ان سعد باشا زغلول ناظر المعارف العمومية بمصر كان
ازهرياً وقد ارتقى في الحكومة الى أعلى مرتبة في القضاء ومنها الى الوزارة ونرى
الازهرين يفاخرون به لاسيما بعد أن رأوا الأمة مبتهجة والجرائد متفقة على التناء
عليه عندما ولي الوزارة والحكومة نفسها تكاد تمن على الأمة باختياره ولكن سعد باشا وزير
المعارف بمصر ليس عريقاً في الازهرية كهراقة الشيخ يوسف جعيط وزير القلم
والاستشارة بنونس بالزيتونية فان الشيخ يوسف تعلم في الزيتونة على الطريقة المألوفة
راضياً بها حتى صار مدرساً وقرأ المطول فيه درساً وهو أعلى كتب البلاغة والازهريون
يقرون مختصره لأهل النهاية ويمتحنونهم به . وسعد زغلول صاحب الاستاذ
الامام في أول المجاورة وأدرك السيد جمال الدين فأخذ عنها واعتقد في أول
نشأته العلمية ان طريقة الازهر في التعليم رديئة فنبغ الحكيم المصلحين قبل أن
تطبع الطريقة الازهرية ملكتها في نفسه ولم يرض ان يجري عليها الى منتهى
شوطها ويأخذ شهادة العالمية و يصير من المدرسين بل اخرج الاستاذ الامام من
الازهر عند ما ولي هو رئاسة تحرير الجريدة الرسمية وجعله محرراً معه ثم كان من
أمره ما هو معروف . ومنه أنه تعلم اللغة الفرنسية وهو قاض ودرس علم الحقوق بها
حتى أدى الامتحان في فرنسا وأخذ منها شهادة (اليسانس) وهو يعد مثل المطول
والمختصر من الكتب التي تبعد عن البلاغة ونحول دون ملكتها . على اننا لا نقصد
الآن الى بيان طريقة التعليم في الجامعات والمفاضلة بينها وإنما غرضنا من المقابلة
والتنظير امران (احدهما) بيان ان العالم الديني اذا اختبر الاحوال العامة ونظر
في طرق نظام الحكومة التي تتولى أمره وتناول شيئاً من العلوم الدنيوية يكون
أقدر على خدمة بلاده وأمته سواء تقلد الاحكام الدنيوية أم لم يتقلدها وقد كان
كثير من الناس يعتقدون أن الاستاذ لو ترك خدمة الحكومة ومنصب الافتاء
لأمكنه ان يعمل للأمة الاسلامية عامة وللشعب المصري خاصة اضعاف ما كان
يعمل وهو في الحكومة (وثانيها) التنبيه الى شيء من الفرق بين تونس ومصر

في حال علماء الدين ونسبتهم الى الحكومة . وإليك ما هو أبلغ من ذلك
جمعية طلاب جامع الزيتونة

ألف بعض النبهاء من جامع الزيتونة جمعية يعلم غرضهم منها من الخطبة الآتية
وقد ساعدتم على ذلك بعض شيوخهم الفضلاء . وقد اجتمعوا في اليوم الرابع من
هذا الشهر (المحرم) في المدرسة الخلدونية للمذاكرة في قانون الجمعية وحضر اجتماعهم
هذا كثير من كبار المدرسين وكانوا قد اختاروا أحداً معلماً رئيساً لمعلمهم في التأسيس
ووضع القانون وهو الشيخ الطاهر النيفر فافتتح الجلسة بخطاب بليغ في الموضوع .
فقام الشيخ الحضري بن الحسين من العلماء الحاضرين فشكر له وللتلاميذ الذين
نهضوا بهذا العمل النافع . ثم وزعت الرقاع لانتخاب رئيس وأعضاء للجمعية
فأجتمعت الآراء على اختيار الشيخ محمد رضوان للرياسة وهو من العلماء الفضلاء
أصحاب الرأي والروية كما يؤخذ من بعض الجرائد التونسية وفيها أنه متقن
للغة الفرنسية . ولما يرتق طلاب الأزهر الى مثل هذا العمل

ورأينا في جريدة «لسان الأمة» التي صدرت حديثاً في تونس صورة خطبة
للشيخ محمد النخلي من كبار العلماء المشهورين كان أعضاها يلقيها في هذا الاجتماع فحال
دون ذلك مانع من الحضور فأحببنا أن ننشر هذه الخطبة برمتها لما لنا من الحرص على
معرفة آراء علماء الدين في الأمور الاجتماعية ولنا فيها من بيان حقيقة الجمعية وهي:
« بسم الله الرحمن الرحيم ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
« واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم
أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً »

أيها السادة العلماء والافاضل الأعيان

يحسن في هذا المقام ان أصدر هذا الخطاب الوجيز بكلمات حكيمة سارت
سير الامثال : ليس احد باقل من أن يمين ولا باكبر من أن يمان . لا تكال
الرجال بالتفزان ، المرء بأصغريه قلبه ولسانه ، لا بقيصه وطيلسانه .

ليس الهدائة في سن بمائة . قد يوجد الحلم في الثبان والشيب
وهي أمثال اذا تاملنا معانيها ، وتدبرنا مغازيها ، اكتسبنا حسن الظن وكامل الثقة

بالمشروع الذي هياه لنا أننا وكم بجامع الزيتونة وقضت علينا أن نمد لهم يد المشاركة والمساعدة لإحداث مشروع افنكره هؤلاء التلامذة ولزنا بمقتضى قاعدة الانصاف التي هي أخص حلاككم التي تحلتم بها أن نظهر ضمايرنا من احتقار الافكار وان نلاحظ المصالح بقطع النظر عن مصدرها بهن ملوها التوقير والاعتبار هذا وان نجبة من ناشئة تلامذة الجامع الاعظم دار العلوم الشرعية ادام الله عمرانه وشيد بحسن عنايتكم أركانها انبعث فيهم شعور شريف نهض بعزائمهم الى المشروع في تأسيس جمعية تحت اسم (جمعية تلامذة جامع الزيتونة) واقترحوا على العبد العاجز ان أتي خطابا في الموضوع ونتائجها واخروا وقالوا ان المؤمن أخو المؤمن وحقا ما قالوا .

أيها السادة: لا أقصد بهذا الخطاب أن أعلمكم ما تجهلون، أو أفيدكم ما أنتم عنه غافلون، وإنما هو ذكرى لكم ببعض ما تعلمون، والذكرى تنفع المؤمنين، وتوكد يقين المستيقنين

ليست السنة التقليد للغير هي التي تأمرنا بل شعنا ومد يد الاعانة لبعضنا واقامة التعارف مقام التناكر، والتواصل مكان التفاضل، حتى نحجي رابطة العلم أو نهني هذا الشمور بل لسان الدين الخفيف الذي نزول علومه آناه الليل وأطراف النهار في هذه المدرسة الزاهرة هو الذي يأمرنا بذلك في عمومته وخصوصه، وتصريحه وتلويحه، لمن سبر أغواره، واستقرأ آثاره، كيف ولا يعزب عنكم ذلك وأنتم علماء الدين وحملة الشريعة المطهرة .

الم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم مجالس يحضرها أصحابه الكرام وكانت تلك المجالس مجالس هدي وارشاد، وتصميم فنع للعباد، وكانت أحيانا مهبط الوحي فيها يتلقون تعاليم الدين، وعنهما يصدرون فائزين، وكذلك خلفاؤه الرشيدون من بعده واذا كركم بنادي عمر بن الخطاب فانه كان غاصا بالشيوخ والكهول والشبان وكان يقول لا يمنع أحدكم حدائة السن ان يبدي رأيه في هذه النوادي يتعارفون ويتواصلون بالحق، ويتواصلون بالصبر، ويتعاونون على البر والتقوى .

أما اذا أردنا ان نثبت ما للجمعيات من الفوائد العامة والخاصة بلسان التاريخ

فان البحث في هذا الموضوع يستدعي حشداً من مجلدات مما نأسس في العالم المتمدن من الجمعيات وما كانت لها من النتائج على اختلاف الاحزاب والمقاصد حتى بالحاضرة التونسية . نحن وان كنا يجمعنا الجامع متفرقون، وان وجدينا رحم علم فمعن والحق يقال متقاطعون، ولا أكلكم إلا للمشاهدة وربما كانت المشاهدة تفصح لكم عن الحالة الحاضرة أكثر مما أفصح لكم عنه هذا البراع الكليل . هل عملنا بالآية التي نرجنا بها هذا الخطاب؟ هل عملنا بقوله تعالى « انما المؤمنون اخوة »؟ هل عملنا بقوله صلى الله عليه وسلم « لا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا »؟ هل عملنا بقوله صلى الله عليه وسلم « الا أخبركم باجكم الي وأقر بكم مني مجالس يوم القيامة؟ أحاسنكم اخلاقا الموطنون اكافا الذين يأنفون ويؤثفون »؟ ونحن أبناء العلم الديني أحق بالعمل، هل نحن أبناء العلم نأنف ويؤثف؟ وهو من صفات الا حين الاقربين؟ أظن ان المجافة بلغت بيننا النهاية والمنافرة من غير سبب شرعي رمتا الى أبعد غاية

فهل بنا الى العمل بديننا القويم . وأن يصافح أحدنا الآخر مصافحة الودود المخلص الكريم كما جاء ذلك في حديث صاحب الخلق العظيم عزه اخواننا في الدين وأبنائنا فيكم في تلقي علومه على احداث هذه الجمعية المباركة ودعوكم للانتخاب والمشاركة في العمل . الفرض من هذه الجمعية :

أولاً - ايجاد روابط الالفه والوداد بين كل من أنبتة هذه المدرسة الاسلامية

ثانياً - تمكينهم من وسائل التعاون بينهم على ما فيه مصلحتهم العامة والخاصة

ثالثاً - اسفاف قراء التلامذة وصونهم من معيشة الابتذال التي يعيشونها

اليوم بفضل الاهمال والنفلة

وأتم تعلمون أن قسماً عظيماً من تلامذة جامع الزيتونة كادوا يتكفنون وأنهم

لا يجدون القوت الضروري الا بطرق ممتنة لأرضها معزة العلم بل والكرامة

الانسانية وان قسماً مهما منهم يسكن حيث مرابط الحيوانات المدة لذلك لان

عدد المدارس التونسية لتكاثر التلامذة صار غير كاف لا يوائهم أجمعين وسيكون

هذا الموضوع أم المواضيع التي تعاول الجمعية البحث فيها ونطرق أبواب المساعدة

من هم الرجال لنوالها
هذا أنموذج من مقاصد هذه الجمعية وهي وأيم الله مقاصد سامية محتاجة
الى همم الرجال وبذل المال لانه قوام الاعمال فن ساعد فقدا مثل لأ واهم اتفاق
المال في سبيل الله واستحق رضاء الله وثناء الناس

الناس خصوصا الجمعيات الاخر يزنون همنا ويقدرون عزنا بما يكون من
نتيجة هذا المشروع وما يحبطه من الفشل والخيبة - لا قدر الله - وهم ينتظرون
ما يكون في مشروع هياه أمثالكم فهل يقارنه النشاط فالعمل فالنجاح أو يقذفه
اليأس في مهواة السقوط فان كانت الاخرى - لا قدر الله - حقيقه ماخاص بعض
الافكار من ان حملة العلم الديني جهال بالحياة الاجتماعية بعداء بمراحل عن تأسيس
المشروعات الخيرية - لا قدر الله واستغفر الله -

أنتم أكثر من كل جمعية بتونس وأوفر عددا فهل أنتم أقوى عددا وأعلى همة
وأقوى اسنادا واسمي مدارك ونظرا للمصالح

منكم أهل المجلس العلي الشرعي ايده الله ومنكم مدرسو جامع الزيتونة
الاعلام ومنكم قضاة الايالة ومفاتيها ومنكم مدرسوها وكثير من عدولها ومنكم
كثير من متوظفي الوزارة وجمعية الاوقاف وادارة المال فلن تفشلوا من قلة مني
كان هؤلاء الجماهير مساعدين على تحسين حال اخوانهم التلامذة متظارفين والامل
وطيد في بقية اخوانكم التونسيين ولا ينقصنا الا الاجتماع والتماضد والسعي والعمل
وهي نتائج المهتم السامية والغيرة المتوقدة والانسانية الكاملة وأنتم أحق بها وأهلها
ونعوذ بالله أن يصدق عليا قول الشاعر:

ما أكثر الناس لابل ما أقلمهم والله يعلم اني لم أقل فندا
اني لأفتح عيني حين افتحها على كثير ولكن لا أرى أحدا

ونرجو الله الذي لا يخيب الآمال، ولا يمنع من قرع بيد السعي أبواب الاستكمال،

ان تكون جمعيتكم مصداقا لقول الشاعر

ولله قوم كلما جئت زائرا وجدت قلوبا كلها ملئت حلما
اذا اجتمعوا جاؤا بكل فضيلة ويزداد بعض القوم من بعضهم علما

(المنار) نحي الجمعية الزيتونية المباركة ونحمد الله ان وجد في علمائنا مثل هذا الخطيب وعسى أن يكون لطلاب الأزهر جمية مثلها

﴿ مشيخة الأزهر ﴾

قد علم مما كتبناه في باب التربية والتعليم عن الأزهر وهذه المدرسة ان الشيخ حسونه النواوي الشيرازي شيخنا للأزهر بعد اقالة الشيخ عبد الرحمن الشريبي من المنية وانا نعتقد انه أمثل كبراء الشيوخ الذين يرشحون لادارة الأزهر ولعله لم يتول هذه المشيخة أحد في هذا العصر وكان مرضياً عند الأزهرين وغيرهم الا الشيخ حسونه في هذه الكرة فنسأل الله تعالى أن يجعل التوفيق رائده وقائده في ادارة هذا المكان ، الذي صار أمره شغلا شاغلا للمسلمين في هذا الزمان ، وهنا نصحح بأننا لا نريد بدمح الشيخ حسونه تعريضا بغيره ولا نفي بما سبق عن الاستاذين الكبارين البشري والشريبي الا انها شديدا المحافظة على القديم وهذا يوجد في كل أمة وزمن فكلامنا بيان للواقع مع احترام الشيخين ﴿ مدرسة القضاة بين الأزهر والمعارف ﴾

قد علم القراء مما كتبنا عن الأزهر وهذه المدرسة ان أهل الأزهر في أمر مريب من هذه المدرسة وقد رأينا بعد ذلك في جريدة الحكومة الرسمية صورة كتاب أرسله ناظر المعارف الى شيخ الأزهر وصورة كتاب من شيخ الأزهر الى الناظر جوابا عنه فرأينا أن نقلها في المنار حاذفين كلمات الخطاب الرسمية وهما :

﴿ الكتاب الأول من ناظر المعارف ﴾

تبين لي من المكلة الاخيرة مع فضيلتكم ان هناك أوهاما بشأن لائحة مدرسة القضاة الشرعية ولذلك أردت أن أكتب لفضيلتكم هذا الخطاب ازالة لتلك الأوهام ان الفرض من هذه المدرسة هو تخرج قضاة متصفين بالأوصاف الحميدة جامعين بين المعارف الدينية الصحيحة والمعارف الدنيوية والقصد من ربطها بالأزهر ليس هو التداخل في شؤونه بأي وجه من الوجوه وانما الفرض منه ان تستظل هذه المدرسة بظل الأزهر الشريف وان يكون للتخرجين منها بواسطة انسابهم اليه منزلة في قلوب العامة والخاصة حتي لا يجد المتقاضون امامهم حرجا في صدورهم من قضائهم

ان القصد من الامتيازات التي نصت المادة الثانية على انها تكون لطلبة هذه المدرسة انما هي الامتيازات المعنوية لا المحققة في الحرايات والمرتبات فان طلبة هذه المدرسة لا يكون لهم شيء منها بمقتضى هذه اللائحة بعد اتحاقهم بالمدرسة وعلى فرض أن يكون لواحد منهم أو أكثر حق في شيء منها بسبب شرط واقف أو غيره فان نظارة المعارف لا تدخل لها فيه وانما الشأن يرجع فيه الى مشيخة الأزهر دون سواها

انه لاصحة مطلقاً لما قيل من ان المراد بأصول القوانين الواردة في المادة الثالثة عشرة هو القانون الروماني وانما المراد بها مقدمة القوانين التي تشمل على تعريف القوانين وكيفية صدورها ووقت وجوب العمل بها والحوادث التي تنطبق هي عليها وما أشبه ذلك من المبادي الأولية للقوانين الوضعية التي لا يستغني واحد من القضاة الشرعيين وغيرهم عن معرفتها

ان لسيادتكم السلطة التامة في ابطال تدريس كل علم لم يكن وارداً في اللائحة المذكورة وكل درس يكون موضوعه القانون الروماني وليسيادتكم الرأي الأعلى في نشر خطابي هذا على الأزهر بين اذا وجدتم في نشره فائدة للتحقيق ناظر المعارف

﴿ الكتاب الثاني من شيخ الأزهر ﴾

وصلني مكتوب سعادتك بتاريخ ٢٢ محرم سنة ١٣٢٥ مسفراً عن حسن نواياكم فيما جاء بمشروع مدرسة القضاء ما أنف منه بعض الناظرين وأزلتم بما أبتموه والله الحمد الشبه التي كان يظن أنها تضحك بالأزهر احتكاك المادين فشكر الله صنيعكم وأحسن بيانكم وجزاكم عن الأمة خيراً . وعهدي وآمال الناس - ولا سيما الأزهريين - بناظر المعارف ان يكون أول قائم بما يجب عليه أمام أمته وأمام أئمة الدين وأن يسود في وقته كل معهد من معاهد العلم ولا سيما معهد الأزهر الذي له اليد البيضاء على الافاضل من اكابر المسلمين . وفي الختام أسأل الله سبحانه ان يوفقنا وإياكم لصالح العمل ٢٤ محرم سنة ١٣٢٥ خادم العلم والفقراء بالأزهر

حسونه التواوي

﴿ الجريدة والواء ﴾

زعمت جريدة الراء ان (الجريدة) ترى المحاسنة المطلقة في مطالبة الحكومة بمصلحة الأمة وقامت تمنعها على هذا الإطلاق وتكره عليها محتجة بأن حكومة مصر الآن حكومة أجنبية تظلم الأمة وتحقرها والجريدة ما قالت بمحاسنة مطلقة كزعم صاحب جريدة الراء وإنما قالت بمحاسنة مقيدة بكونها « لا تخرج إلى ترك حق أو تزيب باطل » فهل نقول أن صاحب جريدة الراء لا يفرق بين المطلق والمقيد أم نقول انه لا يتحاشى أن يسمي المقيد مطلقاً عامداً متعمداً ؟ وإذا كان الثاني هو الصواب فهل يظن ان قراء جريدته لا يفهمون هذا الخطأ الصريح لأنهم من العوام الجاهلين ، أم يعتقد انه يرضيهم كل ما يقول لأنهم من المبطلين ، أم هو لا يبالي باعتقادهم بخطأه وان كانوا مصيبين ، ؟

﴿ تقریظ واقتراح ، من عالم شاب يجب الإصلاح ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

هنيئاً لك أيها المنار الأغر فلقد قضيت تسع سنين أخرجت فيها الأمة من الظلمات وهديتها إلى سبيل الرشاد الذي لا عوج فيه ولا أمتاء، وخدمت الملة الخنيفة بما ينخلده لك التاريخ ويسطره قلم اثناء «ولسوف يطبك ربك قرصى»

والشمس وضحاها ، والقمر اذا نلأها ، لقد وضع بك السبيل ، واهتدت بك أفكار بعد ان هامت في أودية الاضاليل ،

جعلت أكبر همتك البحث عما يحيي عظام امتك وهي رميم ، واعتمدت على مبدع الكائنات حتى أنتج سميك «ومن يتوكل على الله فهو حسبه» ولقد جاهدت في سبيل الله حتى هزمت أعداءه ، ونصرت أوليائه ، و«هل يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله»

أفلم تدفع من الشبه عن الاسلام ما قد يدع اللبيب في حيرة ماله منها من محبص فشكراً لك بمد شكر ، وثناء بعد ثناء على مديرك الرجل الوحيد ، الذي نصبك للهدى الساري في الليل البهيم ، ويرشده إلى الصراط المستقيم ، ورضي عن والده

الذي استثار به فكره ، وانشرح لتلقي المبادي الشريفة صدره ،
ولك الهناء بالعام الجديد الذي ستربنا فيه ان شاء الله ما يذهلنا عن الماضي ،
ونود لو يجليك حضرة مديرك بشيء من التاريخ مما فيه عظة وعبرة ، ويضمنك
بنبذ مما وعد به من تخطيط فصل لمقاومة تيار البدع والخرافات ، والتقاليد والمادات ،
فان آخر ما رأيناه في هذا الموضوع ما نشر في الجزء الثاني من المجلد (التاسع)
ولسنا نرجو لك من الله الا أن يطيل عمرك ويتم نعمته عليك (وهذا دعاء
للبرية شامل)

(المنار) نشرنا هذا لا اعتقادنا بأن كاتبه عبر عن شعوره وفكره في حب الاصلاح
وان نشره مما يزيد في هذا الشعور قوة والفكر رسوخا ، ولما فيه من الاقتراح . فأما
اقتراح التاريخ فقد اقترحه آخرون بالقول ولعلنا بعد إمام تاريخ الاستاذ الامام
نكتب في تاريخ الاسلام . وأما باب البدع والخرافات فنعود اليه كرة بعد أخرى

﴿ تاريخ الاستاذ الامام ﴾

قد تم طبع جزء التأبين والرياء من تاريخ الاستاذ الامام وهو الذي كتبنا
في المجلد الثامن من المنار (ص ٦٤٠) انا شرعنا في طبعه قبل جزئي الترجمة
والمنشآت وقد افي فيه انه منى تم طبعه « نجمل لكل مشترك في المنار الحق في أخذ
نسخة منه مجاناً اذا كان قد أدى قيمة الاشتراك تامة » ومعنى قولنا « له الحق »
انه اذا طلبه يعطاه لانه يرسل اليه ومعنى تأدية القيمة تامة أن لا يكون أداها ناقصة
كهمال البريد . اذاً كل من أدى قيمة الاشتراك في المنار في هذه السنة تامة
أي (قرشاً) فله الحق بأن يحضر أو يرسل من شاء ليأخذ نسخة من الجزء الذي تم
وهذا الجزء كتاب مؤلف من ٤٢٤ صفحة من كلام أشهر الكتاب والشعراء
في مصر والشام وتونس وغيرها من الاقطار الغربية والشرقية مع تراجم أقوال
الجراند الفارسية والتركية والافرنجية - وكل ذلك في موضوع واحد ومنهين
ثمنه في جزء آخر وتعلن ذلك في الجرائد

أما جزء منشآت الامام فقد طبع منه نحو الجزء الذي تم وظهر لنا آثار غير التي
كنا نعرفها وما بقي دون ما طبع ونحن الا ان شارعون في إتمامه وفي طبع جزء الترجمة

بشر عباده الذي يستعملون القول فينبغون أحسن
أولئك الذين هدانا الله وأولئك هم أولو الألباب

المسحاة

١٣١٥

بشرى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي
خبراً كبيراً وما يذكر إلا أولو الألباب

قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوتى و « منارا » كمنار الطريق

(مصر صفر سنة ١٣٢٥ - آخره السبت ١٣ ابريل (نيسان) سنة ١٩٠٧)

باب الفالات

الهوى والهدى او اللذة والمنفعة *

يولد الحيوان ذا وجدانين متضادين - وجدان اللذة بما يلائمه ووجدان الألم
بمما يلائمه ، واحساس الطبيعة الحيوانية بالحاجة الى اللذبة يسمى شهوة وهو يطلبه
قبل وجوده ويلتذ به بعد ان يصيبه . فالشهوة هي الشعور الاول للحيوان واللذة هي
الشعور الثاني والمطلب الاول . لا فصل في هذا بين الحيوان الاعجم والناطق . على
ان الانسان لا يولد ناطقاً بل يولد أشد عجمة وأضعف شعوراً من سائر الحيوانات
يتعلم وليد الانسان النطق بعد ولادته باشهر فيعبر عن شعوره وادراكه ويفهم
من غيره بعض ما يعبر به عما في نفسه ثم يتولد فيه الميل الى البحث ومعرفة المجهولات

(* كتبنا هذه المقالة وما قبلها « فجر يدة » ونشرت فيها)

ثم الفكر فيما تدركه مشاعره والتذكر والتخيل والقياس والاستنتاج وهي اللذة المعنوية تسوقه إليها شهوة عقلية ينفرد بالترقي فيها دون الحيوان الاعجم وبذلك يميز بين النافع والضار ويحكم بوجود طلب الاول وان كان مؤلماً كالدواء ، واتقاء الثاني وان كان مشئماً ومستلذا كالخمر والحشيش ، وكالاسراف في اللذات النافعة . كما يميز بين الحق والباطل في الاعتقاد ويرجع الحق على الباطل

يرتقي الانسان في التمييز بين النافع والضار والحق والباطل بالتدريج وربما بلغ أشده واستوى وهو يرى بعض النافع ضاراً وبعض الباطل حقاً ولا يحيط أحد من الناس خبراً بالمنافع والحقائق ولو اشخصه فما قولكم دام فضلكم في الباحث عن المنافع والمضار لامة عظيمة أو دولة كبيرة

ترتقي معرفة الناس بالمنافع والمضار بارتقاء التربية الصالحة والتعلم النافع وانك لنجدنا كثر المرتقين في تربيتهم وتعليمهم يؤثرون اللذة على المنفعة في كثير من شؤونهم وأحوالهم فما بالكم بين دونهم في ارتقائهم

إيثار اللذة على المنفعة والباطل على الحق هو اتباع الهوى وعكسه هو اتباع الهدى ولو كان كل لذيق ضاراً أو كل نافع مؤلماً لهلك الناس باستحباب الهوى على الهدى ولكن أكثر اللذات نافعة وأكثر المؤلّمات ضارة والحق والخير محبان إلى النفوس البشرية طبعاً وانما يكرهها الجاهل بهما أو من تربى على ضدّها حتى ملك الباطل أو الشر وجد انه ، واستحوذ على نفسه استحواداً . فليس في فطرة الانسان غريزة تصده عن الكمال في اتباع الهدى باختيار الحق على الباطل . وترجيح النافع على الضار ، فتبارك الفاطر الحكيم .

يجب الطفل اللب وهو نافع له وقد يؤثّر في من التمييز على التعليم فيقلن الجاهل ان هذا إيثار للذة على المنفعة لفساد في الفطرة وما هو بفساد في الفطرة وانما هو مظهر الحكمة فيها

لا ينفّر الولد من التعلم الا اذا كان فيه ارغام للفطرة بتسكينه فهم ما هو غير مستعد لقبه وذلك ضارٌّ به . أو يمنعه من اللب النافع له ، أو بهاملته بالشدة المائقة له عن كماله ، وهذا التحكم في عقله ونفسه كالتحكم في جسمه بسومه حمل الإثقال ،

ومصارعة الرجال ، وأكثر الناس يعرفون درجات قوى الأجسام ، دون درجات قوى النفوس والاحلام ،

جرب بعض الناس طريقة الحكمة في التعليم والتربية وهي الطريقة التي لا تخرج الناشئ ، عن طوره فتجعل الدارج بافناً أو الطفل كهلاً - الطريقة التي لا تحمل الطبيعة مالا تحمل ، فنجذبوا الناشئين بسلاسل الذة التي عرفوها ، الى جنة المنفة التي جهلواها ، فأنجذبوا طائفتين مسرورين

هكذا يمكن للمربي الحكيم ان يجمع بين الهوى والهدى ولولا هذا الامكان لما قال النبي عليه الصلاة والسلام « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تباعاً لما جئت به » ولكن المربي الجاهل يهد الناشئ في الهوى ويقذبه بالذة ويصور له الآلم أو الحرمان في المنفة حتى يكون من الخاسرين

سنة الله في الأم تشبه سنته في الافراد فلأمة طفولة وتميز وشباب واستواء . وهي تؤثر قبل بلوغها سن الكمال الاجتماعي الذة على الفائدة ، وتستحب العمى على الهدى للجهل بوجوه المصالح العامة ، وما يرفع الاقوام وما يضعها ، وحينئذ تكون أحوج الى المربي الحكيم ، من الطفل اليتيم

ما ارتقاء الامة الاكثره الحكماء والفضلاء فيها ومهما كثر هؤلاء فلا يكونون في سواد الامة اعداداً قليلاً فأكثر افراد الأم الراقية الآن يؤثرون الذة ويسمون لها سمياً في عامة أحوالهم . ألم يأتك نبأ خسارة من طبع كتب الفيلسوف هيربرت سبنسر في علم الاجتماع وفلسفة التربية والتعليم وهي انفع ما كتب حكماء الغرب في أرق اسمه ؟ قارن بين هذا وبين الربح العظيم الذي يناله من يطعمون القصص الغرامية وغير الغرامية تعلم ان الدهماء من كل امة يقبمون مواقع الذة وينفرون من النافع اذا لم يكن مستلذاً ولكن الامة المرتقية لا يروج عندها الضار بها وان كان لذيذاً تربية الامم وارشادها أشرف الاعمال وأفضلها وأشقها وأعسرها ويعوزه من العلم والحكمة والاخلاص والنزاهة مالا يعوز غيره فان فتنه الهوى فيه لا يقاس بها فتنه حتى ان الملك الماثل من حلية هذه الصفات يقبع هواه في سياسة رعيته ، حتى يودي بشعبه ورعيته ، ولو كان خساره في ذلك موازياً لخسار الامة في مجموعها

آية من يتبع الهدى في ارشاد الامة أن لا يتبع فيه هواها ولا يتحرى ما يرضيها، وان كان يرد فيها، وان يكون كالطبيب يجرعها المر، ليقبها الضر، اذا تعذر أن تجذب بالذات الى المنافع، كما يجذب الدارج واليافع،

لا يؤمن الفرد من اتباع الهوى في سياسة الامة وارشادها عن علم أوجهل لذلك جاء الوحي بوجوب جعل أمر المسلمين شورى بينهم وبذلك ارتقت الامم العزيزة. وينبغي لمُرشديها ان يسلكوا سبيل انشورى كما كنها، فلا يستبد أحد الافراد، برأيه في الارشاد، لهذا نرجو من هذه (الجريدة) من تحرير الفوائد، فوق ما نرجو من غيرها من الجرائد، والسلام على من اتبع الهدى، ورجع العقل على الهوى،

سنن الاجتماع

﴿ في الحاكمين والمحكومين لهم وجزائهم ﴾

طبيعة الاجتماع تقضي بوجود الحكام، ما قضت بوجود النزاع والخصام، فاذا لم تغلب على الناس من يحكم فيهم كما يشاء اختاروا هم لانفسهم من يحكم بينهم كما يشاؤون، لأن ما قضت به سنن الوجود واقع ماله من دافع

الحكم حاجة من حاجات الناس يقوم به بعضهم بالقيام عن الباقيين فهو كسائر الحاجات من العلوم والمهن والحرف كالزراعة والصناعة والتجارة التي يقوم بكل فرع من فروعها من يكتفي المجتمع ههنا كما يقوم هو بسائر حاجاتهم ويكفيهم ما أهمهم. فالحاكمون كغيرهم من الامامين كل صنف يخدم مجموع الاصناف التي يعبر عنها بالشعب أو الامة من حيث يخدمونه و«كل ميسر لما خلق له» ومسير الى حيث يسوقه استعدادهم، فمن سابق ومتخلف، ومن محسن ومسيء، ولكل جزاء، والجزاء اما مال يكتفي أو يقني، وأما مال وجاء يعلي

جزاء الاعمال التي تطلبها طبيعة الاجتماع طبيعي مثلها ولولا ذلك لما اندفع كل فريق الى العمل الذي يزين له استعدادهم جزاءه والقبلة به فمن يطلب من

الجزاء الطبيعي على العمل أكثر مما تفرضه سنة الاجتماع من الجزاء عليه فهو باغ متكب صراط الحق غير مقيم لميزان العدل اذ يطفئ لنفسه ويخسر الأمة البني في اقتضاء الجزاء يكون من الافراد ومن الجمعيات والأصناف فالاول لا تأثير له في افساد الأمة وثلافيه سهل وأما الثاني فهو البلاء المبين لأن قوة الاجتماع هي أعظم القوى . وإنما يتحقق البني بتحديد قيم الاعمال والاشياء بتحديد طبيعياً (ان امكن) أو قانونياً ليكون متجاوز الحد هو الباغي الذي يجب ارجاعه عن بنيه ينجح زيد في بنيه على عمرو اذا كان أقوى منه علماً أو جسماً والحاكم يفصل بينها اذا رفع الامر اليه والا كان الراضي بالمضية مستحقاً لاجزاء على جهله ومن ذلك ما يقع كثيراً من الخوذية يطلبون فوق ما حدد لهم في (التعريف) فالعارف يهددم ، والجاهل قد يتقدم ، والخطب في الامر ين سهل . وإنما الخطب الجلال أن يتفق صنف من القائمين بأعمال المجتمع فيغنون في طلب الجزاء . ومنه ما يعرف في هذا العصر باعتصاب العمال ولكن هذا الاعتصاب يجري في أعمال لم تحدد أجورها تحديداً طبيعياً ولا شرعياً ومسلك العدل في تحديد القانون له دقيق ولا أرى له وجهاً ترضى به طبيعة الاجتماع الا أن يكون النسبة بين كسب المالكين واجور العاملين ، وبأي علينا هذا المقال ان نخوض فيه ويرضى لنا ان نرده الى الحاكمين ، لا نقول ان اعتصاب العمال من البني ، ولا نقول ان فيه خطراً على الشعب ، وإنما الخطر العظيم في بني الحاكمين ، الذين يوكل اليهم ثلاثي بني الافراد والجمعيات من المحكومين لهم ،

ما هو نوع عمل الحاكم في الامة وما هو نوع جزائهم عليه ؟ جاء في فاتحة الكلام أن الحاكم امامتغلب بالقوة يحكم كما يشاء واما مختار من المحكومين له فيحكم بينهم بما يشاؤون من الشرائع والقوانين ، فالحاكم الأول يرى أن عمله من قبيل ادارة صاحب المزرعة والماشية والعبيد لما يملك وان ما يأخذه هو من قبيل الغلة والريع وانه يجب على المحكومين له أن يقوموا له في مزرعته الكبيرة (الملكية) بما يطلب وان يرضوا بما يفرضه لهم وعليهم والمحكومون له يرونه سلطاناً باغياً يتر بصون به الدوائر على حسب حالهم في العلم والقوة أو الجهل والضعف . والحاكم الثاني يعلم كما يعلم

المحكومون له أن عمله من قبيل عمل الفعلة والاجراء وان ما يأخذه من الجزاء المالى عليه أجرة مفروضة وأن الجزاء المنوي وهو الجاه أثر طبيعي لاحسانه في عمله كما يكون لغيره من المحسنين الى الامة في ترقية العلوم والفنون والاعمال على حسب حال الامة يكون حكامها في نفس الامر الذي تقضي به طبيعة الاجتماع « كما تكونون يولى عليكم » واما حكم الشرع والعقل فهو يقضي بوجوب جعل الحكام أجراء للامة ، قال أبو الملاء ، فيلسوف الشراء

ملّ المقام فكم أعاشر أمة حكمت بغير كتابها أمراؤها
ظلموا الرعية واستجازوا كيدها فعدوا مصالحها وهم أجراؤها

كذلك شأن أكثر الاجراء والوكلاء مع المالكين الجاهلين بما يجب أن يكون عليه ملكهم ، العاجزين عن تحديد الاعمال وتحديد اجور العمال والزام كل عامل أن يلزم حده ، لذلك أنهى الفيلسوف في شعره باللائمة على الامة التي مكنت أجراءها من الاستبداد في السيادة عليها حتى تجاوزوا مصالحها ، ينهبها بذلك الى اقامة الشريعة فيهم وارجاعهم الى الكتاب العزيز الذي جعل أمر المؤمنين شورى بينهم ذلك حكم الشريعة والعقل ولن تقدر الامة على القيام به الا بتغيير الافكار والاخلاق التي كان من اثرها الطبيعي ان صار الاجراء سادة مالكين وتحصيل الافكار والعلوم والاخلاق التي تمكنها بالاتحاد من جعل المتطلب بقوته ، مختاراً لعدله وفضيلته ،

اذا احسن الحاكم المتطلب في عمله واقتصد فيما يتناول من مال الامة جزاء عليه كان جديراً بالجاه الصحيح وهو ملك القلوب وقيادتها بالهبة والتعظيم وبما ينجمه من الحمد واثناء واذا اساء عملاً وامسرف فيما يأخذ يفوته الجاه الصحيح ويستبدل به الجاه الباطل وهو قهر الرعية على ان تعامله معاملة الحاكم العادل من الثناء والتعظيم الصوري مكابرة للنفس وعصياناً للقلب في سبيل طاعته الالزامية .
اما الحاكم المختار للامة فهي التي تفرض له برضاها اجراءه ، وعما لكه قلوبها طائفة مختارة روى ابن سعد في الطبقات عن حميد بن هلال قال لما ولي أبو بكر قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم افرضوا لخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعينه .

قالوا نعم : برداه (ثوباه) ان اخلقها ووضعتها واخذ مثلها، وظهره (أي ما يركبه) اذا سافر، ونفقته على أهله كما كان ينفق على أهله قبل ان يستخلف : قال أبو بكر وضيت . وفي رواية أو رويات أنه أراد أن يعمل في التجارة طرفاً من النهار لاجل هباله وينظر في أمور الناس في سائر الاوقات فنعموه وقال عمر نفرض لك فاراد ان يمنع فاقنعوه وفرضوا له كواحد من المهاجرين لا ارقام ولا ادانهم . وكذلك كان ينفق قبل الخلافة

هكذا كانت حكومة المسلمين في أول عهد ما كانت من القسم الثاني من التقسيم للتقدم فرض عليها من عوارض الاجتماع ما حولها عن وضعها وجعلها من القسم الآخر . وكم من حكومة كانت ظالمة بالتغلب فزحزحتها طبيعة الاجتماع عن مكانها ووضعتها تحت سيطرة الامة كحكومات الفرنجة في بلادها

لم تكن حكومة الشورى في المسلمين اثرًا لارتقاء اجتماعي فيهم ولذلك لم يطل طيبها المهد وانما كانت اثمارا باسم الدين وعملا بهدايته وقد تغلبت المصبيات في الامة قبل ان يستقر هذا النوع من الحكومة ، يلقي بوانيه (أي يثبت ويقيم) بهدي الدين ويصير طيبيا في الامة

للحكومات آجال مقدرة بقدر أحوال المحكومين اوا الاجتماعية ولبدبر الكون فيها سنن لا تبدل ولا تتحول، فما قصر اجل حكومة الشورى في المسلمين الا لان ذلك المجموع المؤلف من جميع الشعوب والاجناس لم يكن مستعدا لان يكون مسيطرا على حاكميه لقلة معارفه الاجتماعية ولا تفاء الوحدة التي تجعل الامة كرجل واحد . وانما يستفيد الناس من الدين والدنيا في كل زمان بقدر استعدادهم . ولو كانوا شعباً واحد في قطر واحد لرجي لهم طول هذا الاجل كما طال اجل حكومة الرومان ثم قضى عليها بالتوسع في الممران ودخول الشعوب الكثيرة تحت سلطانها

اذا اراد الله بامة ان تنهض الى جمل حكومتها تحت سيطرتها كما يجب ان تكون سهل ما من اسباب العلم الصحيح والتربية القوية ما ينير أذهانها ويجمع كلمتها حتى تكون امة عاقلة حكيمة « والماعل لا يظلم لاسيما اذا كان امة » كما قال الحكيم السيد جمال الدين الافطاني

يسرنا ان نرى بوادر العلم والتربية في افراد من امتنا الاسلامية في كل شعب وكل قطر وأن نرى بعض مرشديها يمشونها على الاستزادة منها ويسوءنا ان بعض الجاهلين المرائين يفتاتون على المرشدين المخلصين فيملقون آمال الامة بنير هذا الطريق المعبد والصراط السوي في تقويم الحكومة وما يجب ان تعاملها به الامة . ولكن قضت سنة الله بأن ينقلب الحق الباطل ويرجع النافع على الضار ولو بعد حين يسهل على من أوتي الخلافة في القول، والعرفان بأهواء الجماهير، أن ينشأ أمة هي في طور الطفولة في الحياة الاجتماعية وليس لها زعماء وحكام ترجع في الامور العامة اليهم . ويسهل على من أوتي الحكمة وفصل الخطاب ان ينصح لها ويهديها سبل الرشاد ، فاذا هي رزئت بالمختلين وحدهم شقيت ، واذا هي رزقت الناصحين سعدت ، واذا تنازعا الصنفان وجد صاحب الحق من نصر المقلد وإن قلوا ، ما يفلّ جموع أنصار الباطل وان كثروا ، وبذلك ترتقي الامة ارتقاء يجعلها أهلا لان تخار حكامها وتحدد لهم الجزاء المالي على اعمالهم وتمنحهم الجاه والشرف باختيارها لانهم يحكمونها بمشيتها المبنيّة على الحكمة والعرفان ، وهي تجزيهم بمشيتها الناشئة عن الرضى والاذعان

الى اي شي انت يا مصر احوج

لقطر المصري في هذا المصراع لا يشاركه فيها قطر آخر من اقطار الارض وهذه الحال مفيدة له من وجه وخطر على أهله من وجه آخر فيجب ان يعرفوا كيف يجتنبون الفوائد من الوجه الاول ويجتنبون الفوائد من الوجه الثاني الحال التي انفرد بها هي ان جميع الامم الراقية تنازع أهله الحياة في المعاش أو الاقتصاد كما يقال وفي الاجتماع والآداب وما من أمة منها الا وهي ارتقي من أهله في العلوم والاعمال ولها من الحقوق فيه أكثر مما لهم فالتقوانين المصرية تبيح للاجانب ان يملكوا من البلاد كل ما يملكه الوطني وان ينشروا فيها لغاتهم وادياتهم ومذاهبهم ويأتوا بماداتهم وتقاليدهم كما يفعل الوطني ولكن الحكومة المصرية ليس لها من المراقبة والسلطان على الاجنبي مثل مالها على الوطني فلا جنبي أوسع

حرية واكثر استقلالاً في اعماله كلها

اما وجه الفائدة من هذه الحال فهو ان الاوربيين في مجموعهم مدرسة جامعة في البلاد تعلم أهلها من الاعمال المالية بأنواعها والاجتماعية والادبية ما لم يكونوا يملكون وتعليم العمل اقرب الى النفع من تعليم العلم اذ العمل مقصد والعلم وسيلة اليه في الغالب فكل عامل ينفع البلاد ويرقيها وما كل عالم ينفع وما علينا—والمدرسة العملية مفتحة الابواب ودروسها مبذولة في كل مدينة وقرية لكل من له عين تبصر واذن تسمع وعقل يدرك وقلب يتأثر— الا أن تعلم كيف نكتسب وكيف نتقصد وكيف نؤسس الشركات، وكيف نؤلف الجمعيات، وكيف نحافظ على الآداب والعادات، وكيف نقيم بناء وحدتنا الجنسية، وكيف ندعو الى عقائدنا وآدابنا الدينية، وكيف نوزع هذه الاعمال على اصناف العاملين، وكيف نكون مع هذا التوزيع متعاونين متكافئين

وأما وجه الخطر، فهو اجلي واظهر، فان ضعيفاً ينازع الاقوياء الحياة يوشك ان ينزعه، وواهن يصارع الاشداء يقرب ان يصرعه، واذا كان في الامثال المسلمة « ضعيفان يظلمان قوياً » فما بالك بعدة اقوياء يغالبون ضعيفاً واحداً الا يكون الخطر عليه شديداً؟ بلى انه يخشى ان تنزع هذه الشركات الأجنبية والمصارف (البنوك) اكثر مافي ايدي المصريين من ارض مصر حتى يكون اكثرهم فيها اجراء لارزق لهم الا ما يفيضه المالك الجديد عليهم من اجور أعمالهم من الحث والخدمة ويكون الكثيرون منهم عالة لا يجدون من جود الاغنياء ما يسد رمقهم ويبقى الباقون في الغالين بالتقليد والمحاكاة . يومئذ (لا كان يومئذ) لا يستطيع ان يقول المصري هذه بلادي فأنا أولى واحق بأن اتولى أحكامها بنفسى وأدير نظامها بيدي .

انما يخشى ان يسرع هذا الخطر المادي اذا شايه الخطر المصنوي وامده في سيره وهو التهاون في امر مقومات الامة ومشخصاتها من الدين والفة والآداب والعادات الحسنة بل اقول لا يمكن لأمة ان تحفظ كونها الا بالمحافظة على عاداتها وان كانت غير حسنة ولا قبيحة وان تهوى في القبيح منها فتدعو الى تركه ان هتقى قبحه بالتدريج واستبدال الناقم بالنصار ولاحسن في عادات الامم الا النافع

ولا قبيح الا الضار . ألم نروا ان أعز الامم واوسعها سلطاناً هي اشد الامم محافظة على العادات والتقاليد المشخصة لها وان كان غيرها خيراً منها ؟ ألم تعلموا ان اكثر الامم الاوربية قد استنفدت حيلتها بعد ما استنفرت بلاغتها وفصاحتها في محاولة اقناع الانكليز باستبدال المقياس المصري (المتر) بمقياسهم (اليورد) بل بتوحيد المقاييس — وناهيكم بفوائده — فلم يزد ذلك الانكليز الا المحافظة وثباتاً على ما درجوا عليه . ألم يأتكم نبأ ما كان لاستبدال اسماعيل باشا الخديو التاريخ المسيحي بالتاريخ الهجري من الفرح والسرور في أوربا ؟ قيل ان ذلك اليوم كان عند الاوربيين عيداً من الاعياد بل فتحاً مبيناً من أجل الفتحوات في تحويل الشعوب من حال الى حال . وهم ينظرون عيداً ثانياً أو فتحاً آخر باقناع المسلمين عامة في مصر بترك العمل يوم الاحد كما فعل بعض تجارهم

تتزع اراضي مصر من أهلها قطعة بعد قطعة فلا تشر الامة بانتزاعها لان البلاد تبقى على حالها لا يتغير من معالمها ولا من شؤون عوالمها شيء ، وتترك مقومات الامة ومشخصاتها عقيدة بعد عقيدة وعادة بعد عادة ولا تشر الامة ببركها وماله من الأثر في حياتها لان تحول الامم كتحويل الظل لا يشعر احد بحركته ويشعر كل احد بما قبلته ، وانتقال الثروة من الشعب الكبير كانتقالها من الرجل الواحد الذي يفتقر بكثرة ماله فيسرف ويبدل بلا يحفظ عند كل نفقة ما بقي من ماله ولا نسبتها الى دخله وانما تنحصر ملاحظته في شيء واحد وهو انه يملك مليوناً فهو اليوم ينفق عشرة آلاف على انها عشرة من مليون وفي غد ينفق عشرة أخرى على انها عشرة من مليون ولا يزال يرى المليون مليوناً وان لم يضم اليه شيئاً والعشرة عشرة وان صارت بانضمامها الى ما قبلها عشرات فمئات حتى تستغرق المليون فلا يبقى منه شيء أو يبقى منه ما يكون مثله في يد الفقير والمسكين

لا يهولك ما قرأت فتكون من اليائسين ، ولا تستهين به فتكون من المفرورين ، فان الخطر الذي ذكرناه — وان كان صحيحاً — مما يمكن اتقاؤه وان لمصر على ضعفها قوة المالك المدافع عن ملكه أو المحافظ عليه في زمن لا غصب فيه ولا مصادر في المال ولا استبداد يحول دون التربية والتعليم والمحافظة على مقومات الامة من

اللغة والشمار والاخلاق والمادات فالخطر المخشي ليس خطرا اضطراريا لا قبل لنا به ولا حول لنا ولا قوة على دفعه واتما هو خطر تتحم فيه بمشيتنا واخيارنا واذا نحن اتقناه كان مصدره وهو التنازع بيننا وبين الاجانب مصدر علم وعرفان ، وترق في الاجتماع وال عمران ، نعم انه لا يخلو من أم ولكن منافعه تكون اكبر من ائمه كيف يبقى هذا الخطر؟ قد علم مماران الخطر محصور في امرين اضاعة الثروة واهمال مقومات الامة . فاما الثروة فلها ثلاث آفات أو ثلاث بلائع - القمار ومنه مضاربات البورصة وقد فشا و باؤ في القطر المصري حتى لم يدع قرية ولا مزرعة (عزبة) صالمة من فتكه ، واعطاء الربا للاجانب ، وبيع الاطيان والاملاك منهم . ولا سبيل الى اقناع جميع الناس باتقاء هذه الآفات الثلاث ولكن الجرائد اذا فصلت مضارها وكررت النذر فيها وتثبتت الوقائع والحوادث في تخريبها لليوت واقارها للاغنياء واذلالها للاعزاء رجونا ان يقل فسكها حتى لا يصل الى درجة الخطر على الامة

وأما مقومات الامة فأمرها أعظم ومجال القول فيها أوسع وإنما مخاطب في شأنها الزعماء المصلحون والعلماء الماملون والاغنياء الماقلون وأصحاب الصحف والسيورون والخطباء المؤثرون إذ المدار فيها على ايجاد معاهد لتربية والتعليم ينشأ فيها الرجال المستقلون ، والنساء القادرات على تربية الولدان واقامة النظام في البيوت ، وهذا ما يطلب من الزعماء والاغنياء ولا ينكر ما للجرائد الناصحة من التأثير في الحث عليه ، ثم على النصح المتابع للأمة في المحافظة على تلك المقومات واعلاء شأنها والتقريب الشديد للذين يهملون شيئا منها وهذا ما يطلب من الخطباء والكتاب . واني لأعجب كيف تقصر الجرائد الوطنية في هذين الركنين العظيمين - حفظ ثروة الامة وحفظ مقوماتها الجنسية وترقيتها - وتطيل الكلام في المسائل الخارجية والحوادث الجزئية فيكون اكثر ما تقوله لقروا لا فائدة فيه للجمهور . أليست مصر اخرج الى حفظ ثروتها ومقوماتها منها الى سائر الاشياء؟ أليست هذه الثروة والمقومات على خطر من التنازع مع سائر الامم يجب تداركها؟ أليست الجرائد هي المطالبة ببيان ذلك والحث على تلافيه؟ بلى وعسى ان يكون عناية الجريدة به اكبر من عنايتها بسواه والله الموفق

فَتَبَّانِ الْمُبْتَلِينَ

ضعنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة ، اذ لا يسع الناس طامة ، ونشترط على السائل ان يبين اسمه ولقبه وبلده وعمله وظيفته (وله بعد ذلك ان يرزالي اسمه بالحروف ان شاءء وانفذ كرا الاستلة بالتدريج غالباً وورعاً قد منامتا خرا السبب كعاجه الناس الى بيان موضوعه وربما أجبنا غير مشترك لكل هذا ، ولن يعفي على سؤاله شهران او ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فان لم يذكره كان لنا عذر صحيح لا ففاله

معجزة الكرامة والمعجزة

(س ٨) السيد محمد بن هاشم علوي (بجاوه) أسألك عن كلمة : كل معجزة لني فهي كرامة لولي : هذه الكلمة تلهج بها الناس عندنا لا سباعبده الخوارق ولا أدري هل هي حديث أو أثر وما معناها

(ج) العبارة ليست حديثاً ولا أثراً عن الصحابة وهذه الاصطلاحات من المعجزة والكرامة والولاية قد حدثت بعدهم وانما هي كلمة لبعض المشايخ وافقت هوى الناس فتلقوها بالقبول وصارت عندهم من قبيل القواعد الدينية وسارت بها الامثال فيما بينهم ونحمد الله أننا لم نعدم في شيوخ التصوف والمعلم من أنكرها

ينقل عن الاستاذ أبي اسحق الاسفرائيني والحلي من أئمة الأشعرية انها وافقا المعتزلة على انكار الكرامات . وذ كراتاج السبكي في طبقات الشافعية الكبرى أنه يزداد تعجبه من نسبة إنكارها الى الاستاذ « وهو من اساطين أهل السنة والجماعة » وكذب ذلك ثم قال ما نصه

« والذي ذكره الرجل في مصنفاته ان الكرامات لا تبلغ مبلغ خرق العادة . قال وكل ماجاز تقديره معجزة لني لا يجوز ظهور مثله كرامة لولي . قال وانما مبلغ الكرامات اجابة دعوة أو موافاة ماء في بادية في غير موقع المياه أو مضاهي ذلك مما ينحط عن خرق العادة ثم مع هذا قال إمام اخر من من أئمتنا هذا المذهب متروك . قلت ولبس بالغا في تبشاعة مبلغ مذهب المسكرين للكرامات مطلقا بل هو مذهب منفصل بين كرامة وكرامة رأى ان ذلك التفصيل هو المميز

لها من المعجزات . وقد قال الاستاذ الكبير أبو القاسم القشيري في الرسالة : ان كثيراً من المقدرات يعلم اليوم قطعاً انه لا يجوز ان تظهر كرامة للاولياء لضرورة أو شبهة ضرورة يعلم ذلك (فمنها حصول انسان لا من أبو بن وقلب جاد بهيمة أو حيواناً وامثال هذا كثير : انتهى وهو حق لا ريب فيه وبه يتضح ان قول من قال : ما جاز ان يكون معجزة لني جاز ان يكون كرامة لولي : ليس على عمومته وأن قول من قال لا فارق بين المعجزة والكرامة الا التحدي : ليس على وجهه » اه كلام السبكي هنا

وقال بنو الموم أيضاً في جوابه عن شبهة القائلين بأنه لو جازت الكرامة لاشتبهت بالمعجزة . وقال في الكلام على احياء الموتى نحوه ومنه قوله « ولا اعتقد الآن ان ولياً يحى لنا الشافعي وأبا حنيفة حياة يبقان معها زماناً طويلاً كما عمرا قبل الوفاة بل ولا زماناً قصيراً يخالطان فيه الأحياء كما خالطام قبل الوفاة »

﴿ محو الناس للاسماء من اللوح المحفوظ ﴾

(س ٩) ومنه معطوفاً على السؤال السابق : وأسألك سيدي عن قول من سمعه يقول « فلان محيا اسمه من اللوح المحفوظ » وهذا القائل ممن يدعون الكرامات والتصوف وهو غيبي عن أول ما يجب عليه واذا فرضنا حسن استقامته ومعرفة فهل يسوغ له هذا القول وما معناه وهل هو مدح للمحو اسمه أم ذم ؟ وقد أذكرت عليه قوله فلا مني الناس المتهاقنون على الخزعبلات لصغر سني وعدم كبر عمامي ، وعدم قولي لمن يطلب من الدعاء أنت في رقبتي ، تفضل ياسيدي بين لي ما أشكل علي فقد اختلج بخاطري أنهم مصيبون في تصديقهم قوله وأنه ما قال منكراً من القول وأني نخطئ في انكاره وما يدريني ان الحق معهم أجبني يا والدي

(ج) انك مصيب في انكارك وهم المخطئون وليس الحق بكبر السن أو العيادة فقد ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم عتاب بن أسيد على مكة وهو ابن احدى وعشرين سنة ثابت على فطرتك السليمة ولا تقبل من أحد قولاً بغير دليل بين . أما كل الدجالين فلا تفهم الا بالقرينة فانهم قد يريدون بمحو

الاسم الحكم بالموت وقد يريدون به إخراج المسمى من أهل المرتبة التي هو فيها حقيقة كالولايات الدنيوية أي عزله منها أو ادعاء كالذين يعترفون لهم بالولاية ومهما كان المراد فهذا القول من الجرأة على الله لا يصدر إلا من جهول غره اختان العامة بدعاويه وتهيلهم ليديه فصدمتهم وافتن بنفسه أو نسي بهذا الجاه ربه فأنساه نفسه . وينبغي لك أن تلتطف في الإنكار على هؤلاء لئلا نأخذهم العزة بالإثم فيؤذوك فأنهم لخضوع العامة لهم يطفون ويستحلون الإيذاء لاسيما اذا أمكنهم إخفاء سببه ليدعوا ان الممرض قد عاقبه الله كرامة لهم فان أكثر كراماتهم المزعومة هي الإيذاء للناس ولم نسمع ان أحدا منهم قد نال من الكرامة أن أتخذ بعض بلاد المسلمين من الظلم أو أخرجهم من ظلمات البدع والخرافات

(قتلى مسلمي الروس في الحرب اليابانية)

(ص ١٠) يوسف افندي هندي بالبريد المصري (تأخر) : ما حكم الشرع الشريف فيمن قتل من مسلمي الجند الروسي في حرب اليابان هل ماتوا طائعين أم عاصين ولا أظنهم بمدون شهداء أرجو التكرم بالافادة لازتم ملجأ لكل مستفيد (ج) اني أعتقد ان محاربة مسلمي روسيا لليابان ليست ممصية لله تعالى ولا ممنوعة شرعا وانها قد تكون مما يثارون عليها عند الله اذا كانت لهم فيها نية صالحة « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى » ولقبة الصالحة في حرب المسلم مع دولته غير المسلمة وجوه (منها) ان طاعته اياها تدفع عن إخوانه من رعيها شيئا من ظلمها وشرها اذا كانت استبدادية ظالمة وتساويهم بسائر أهلها في الحقوق والزايا اذا كانت نياية عادلة أو تفيدهم مادون ذلك اذا كانت بين بين (ومنها) أن العلوم والأعمال الحربية لا تزال من أهم عناصر الحياة الاجتماعية في البشر فاذا حرم منها شعب من الشعوب ضعفت حياته والضعيف لا يكون الا ذليلا مهينا . والخير للمسلمين من رعايا تلك الدول ان يكونوا مشاركين لسائر أهل الملل فيها في جميع مقومات الحياة الاجتماعية أقوياء بقوتهم أعزاء بعزهم لا ان يكونوا فيهم ضمفاء أذلاء بدينهم فان دين الاسلام لا يبيح لأهله ان يختاروا الضعف والذلة على القوة والعزة واذا هم اختاروا ذلك عجزوا عن حفظ دينهم فكان ذلك إضاعة للدين نفسه فلا

لقد كنت الى متعصب جهول يقول لك ان المنار يبيح للمسلمين ان يمتزوا بالكافرين
لا اذا رأته يعقل الكلام فقل له انه ينصح للمسلمين بأن يختاروا العز على الذل
مهما كان مصدر العز والقوة على الضعف ويرى ان حفظ الاسلام في غير داره
لا يكون الا بذلك . ويمنى نصارى الثمانين لو تدخلهم الدولة في الجندية لذلك

﴿ الدخان هل هو نجس وضار ﴾

(س ١١) من محمد أفندي زيدان بسنورس الفيوم (تأخر)

ما قولكم جعلكم الله منار الإسلام وينبوع العلم ومنهل الورد في مسألة
الدخان التي أخذ اختلاف الناس فيها كل ما أخذ ضار باطنابه على أفكارهم وعقولهم
فأصبح مغلماً والحمد لله ان لم أقل الكل مضوراً في غياهب الجهل بكنهاه مضطرب
الضمير تلبس به أيدي الخلاف على موائد الجهالات مختلف الصدى بالسؤال عما
يكشف لناها . ويرفع قباها وعن بيان أحكامها وهل الدخان نجس أو منع منه
الامام وهل يضر وهل يكون حجاً بين العبد وربيه من الأنوار واني لأرى هذه
المسئلة أم مسئلة توجه اليها انظار النظار بالبحث في خبايا اسرارها ليستخرجوا
معادنها الجوهرية ولا أرى مقداما على خوض بحارها وسلوك سباسبها الا منار
الاسلام فوليت وجهي شطره بلسان حال الأمة مريدا بيان حقيقتها بما يسر
الضمير ويرتاح اليه الخاطر مشدودا نطاقه بساطع براهين مناركم كما عهدنا من
قبل ولازلنا نعهد نشر لواء المنار على عويص المسائل فأدحض صاحب الجهل بقوى
الحجة وياض المحجة فلهه يتفضل علي بل على الشعب بأسره بنقطة من بحار
علومه الفياضة أو بشعاع من شمس معارفه فنتدي بها سواء السبيل والسلام

(ج) قد نشرنا هذا السؤال بنصه لما فيه من المكاهة وبيان استعداد الناس
للإحفاء والاستقصاء في كل شيء وان ما يراه بعضهم من الامور التي لا يؤبه لها
يراه آخرون ذا بال بل من أم المهمات

اما كون الدخان نجسا أو غير نجس فالجواب عنه أن هذا النبات الذي يسمى
دخاناً لأنه يستعمل إحراقاً لئتمتع بدخاه هو كسائر النبات طاهر ولا يوجد في
الدنيا نبات نجس واما كونه ضاراً أم لا فهذا مما يرجع فيه الى الاطباء لا الى الفقهاء

والمعروف في الفقه ان كل ضار محرم على من يضره وما كان من شأنه ان يضر قطعا الا في احوال نادرة يمكن اطلاق القول بحرمة او ظاهرا بحكم بكراته . والمشهور عن الاطباء أن في هذا النبات المعروف بالدخان والتنج والتين وبالتبناك مادة سامة تسمى (نيكوتين) فهو لذلك يضر المصدرين قطعا وان صحیح الجسم اذا تموده بالتدريج فانه لا يضره ضررا يئنا ولا شك ان تركه خير للصحة من استعماله فينبغي لمن يتل لم به ان لا يقلد الناس فيه فانه اذا لم يخل من ضرر ما يكون مكروها شرعا وعلى من ابطل به ان يراجع الطيب الحاذق فاذا جزم بضره وجب عليه تركه واذا قال يحتل ان يضره استحباب له تركه واذا قال انه لا يضره مطلقا أبيع له استعماله واذا اتفق ان كان نافعا لمقاومة مرض ما كما ينفع كثير من السموم في مقاومة بعض الامراض صار مطالبا باستعماله شرعا وقد يكون حينئذ واجبا اذا جزم الطيب بتوقف منع الضرر على استعماله والا كان مخيرا بينه وبين ما يقوم مقامه . فلم من ذلك كله أنه قد تمويه الاحكام الخمسة كما يقولون

﴿ النبي عن الجمع بين الاختين والتزوج بامرأة الاب الاماقد سلف ﴾
 (س ١٢) عكاشه افندي خليل بالأبيض من السودان : ارشدني ارشدك الله الى الصراط المستقيم الى تفسير قوله تعالى « وان تجمعوا بين الاختين الاماقد سلف » وقوله « ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الاماقد سلف » ورجائي نشره في مناركم ولكم الثواب

(ج) معنى قوله عز وجل « الاماقد سلف » لكن ما سلف أي سبق لكم من ذلك في زمن الجاهلية لامواخذة عليه وكانوا في الجاهلية يجمعون بين الاختين في الزواج ويتزوجون بنساء آباؤهم اذا ماتوا عنهن فنهى الله عن ذلك وبين ان ما سبق في الجاهلية لا يؤخذ عليه . وهذا الاستثناء بسبب النجاة الاستثناء المنقطع . ويقول بعض المفسرين ان الاستثناء متصل ولا حاجة الى بيان قوله لمن يريد فهم المعنى ولا حاجة له في الاصطلاحات النحوية

﴿ الحب وهل هو اختياري أم اضطراري ﴾

(س ١٣) ٠٠٠ التلميذ بمدرسة الناصرة بمصر: ما هو الحب؟ وهل هو اختياري أم اضطراري؟ أفيدونا بأجلى بيان وأعظم برهان، وإن شئتم فأرسلوا لنا الرد على غير صفحات المنار ويكون لكم الفضل والله لا يجرمننا من أمثالكم

(ج) ورد لنا هذا السؤال منذ سنة وشهر ولم يأمر السائل بكتمان اسمه ولا بالرمز اليه وكنا ترددنا في الجواب عنه ثم نسيناه ولما راجعنا في هذه الايام متأخر من الاسئلة التي جاءتنا في السنة الماضية ولم نجب عنها رأينا فيها واستحسننا ان نجيب عنه جوابا مفيدا لامثال السائل من الناشئين الذين أنشأت بوادر الحب نبتت بنفوس وثشيء له في مخيلاتهم جنات باسقة الاشجار، بهيجة الازهار، تجري من تحتها الأنهار، وتتردد من فوقها الاطيار، تتهادى في أفيائها كواعب الأبطال، فيتراءى لهم من سعادة الحياة في مناغاة أولئك الغادات، في حدائق هانئك الجنات، ما قد يشغلهم عن تحصيل العلم، ويموقهم عن تربية النفس، ويجذبهم الى مطالعة قصص الغرام، التي تغذي تلك التخيلات والأوهام، حتى يزين لهم التعرض للحب اختيارا، أو يقصروا في حياته اضطرارا، فيجني عليهم ما يجني ممالا محل لذكره منا

معنى الحب بديهي لا يمكن تعريفه بما هو أجل عند النفس منه فاذا قلت لك: ان حبك لشيء عبارة عن ميلك اليه او هو افعال ارتياح وأنس بالشيء المحبوب أو شعور ملائم للطبع مثاره أو منشؤه ذلك الشيء: أو غير ذلك لا يزيدك ذلك معرفة بالحب وإنما يزيدك معرفة بالالفاظ المرادفة أو المتقاربة في المعنى فن أحب شيئا ما عرف معنى الحب المطلق في الجملة وحب ذلك الشيء بالتحديد واذا فرضنا انه يوجد في البشر من لا يحب شيئا قط فاننا نجزم بان إلفهامه معنى الحب محال ومن أحب شيئا دون شيء فاننا نعرفه معنى الحب المجهول عنده بتشبيهه بالمعروف له ولكن هذا التعريف يكون بالتقريب لا بالتحديد لأن حب الاحترام غير حب الثقة وحب القرابة والصداقة غير حب الزوجية . وصفوة القول ان الحب من الوجدانات التي لا يعرفها إلا من ذاقها كالسرور والفرح والخوف والحزن وأما كونه اختياريا أو اضطراريا فهو مما اختلف فيه الباحثون فقال بعضهم

بالأول وبمضمهم بالثاني وذهب آخرون الى ان أوله اختياري وآخره اضطراري وقد نظموا هذه الآراء واشتهرت فيها أشعارهم واذا رجع الانسان الى نفسه والى ما يعرف عن أباء جنسه ودقق النظر في ذلك يتجلى له ان لكل قبول وجهها ولكنه قاصر عن تخصيص الحقيقة وذلك أن الانسان قد يحدث له الحب فجأة وقد يخترع معايشة بعض من يستحسن والتودد إليه لأجل ان يحبه فيجبه وقد يحب امرأ او امرأة فجأة أو بعد تعجب ثم يفتن الى ان هذا الحب لاخير فيه وأن تركه خير من البقاء عليه فيتكلف السلو بالبعد وترك المعاشرة حتى يسلو، وقد يكون ضعيف الارادة فاقد المزيمة لا يقوى على مفايلة الحب وان هو اعتقد عبثه بشرفه ودينه وذهابه بماله وافساده لمصلحه فيظل مغلوبا له خاضعا لسلطانه


كل أوئلك كان واقعا معروفًا للمختبرين وما قال من قال ان الحب اختياري دائما، أو اضطراري مطلقا، أو أوله اختياري وآخره اضطراري الا حكاية عما يجد في نفسه مع الفعلة عما عليه غيره من الناس والا فهو جاهل بنفسه وبغيره

وان شئت تفصيلا ما لهذا الاجمال فلا تنس ان موضع الخلاف هو حب الشهوة الذي يسمى عشقا كحب الرجل للمرأة التي يشتهي ان يقترن بها حبا يملك شعوره ووجدانه لا مطلق حب الانسان الجميل أو القريب أو المحسن أو الفاضل فان الحب المطلق للجميل المستحسن من الانسان وغير الانسان مما غرز في طبائع البشر واصطبغت به فطرتهم لا يملكون دفعه، ولا اختيار لهم فيه . وقلم يكون العشق اضطرارا بل الغالب فيه ان يستحسن المستعد للعشق من تحسن صورته أو صورتها في عينه وتحمل محلا من قلبه فيطبل في ذلك الفكر والخيال، ويهود الى النظر والتأمل، ويندرج من ذلك الى المكلمة والمعايشة حتى يصير عاشقا، واسترساله في هذه الامور يكون باختياره في الاكثر، وما كان من الحواطر والتخيلات لاولى بغير اختيار تسهل مدافته بتكلف التفكير في غيره قبل ان يتمكن، ولذلك عبرنا بلفظ الاسترسال ومن سير هذا وفقهه حق الفقه مجزم بأن أكثر الذين عشقوا ما بلغوا في ميلهم واستحسناتهم الى درجة العشق الا بأعمال نفسية وبدنية استرسلوا فيها باختيارهم ولو شاءوا لما استرسلوا ولولم يسترسلوا لما عشقوا ولكنهم اختاروا ان يشقوا لانهم تروها

ان في المشق غبطة وهناك ، ونعمة وسعادة
ومن النادر الذي يبعد تصوره ، ويعسر تمثيله ، أن ينظر الانسان إلى صورة جميلة
فيفجأه عشقها مستغرقا شعوره ووجدانه ، مالكا عليه أمره ، سالبا منه إرادته
واختياره ، ولو قال قائل ان هذا غير ممكن أو غير واقم لما صلحت حكايات « ألف
ليلة وليلة » وأشباهها من القصص « الروايات » ناقضا لقوله ، ذلك بان الانفعالات
التي تعرض للنفوس لا تكون بالغة منتهى القوة والشدة الا اذا اصطدمت بوجدان
يقابلها كالخزن الشديد لفقد المحبوب العزيز والفرح الشديد بلاقائه بعد اليأس منه
وكالخوف على الحياة من خطر معاجي

وقد يقال أيضا ان داعية الذل قد تقوى في بعض الناس الذين ليس لهم
شواغل عقلية فتحدث استمدادا يستغرق الوجدان ويم تأثيره المجموع العصبي
فينفق ان يرى صاحب هذا الوجدان في هذه الحال من الصور ذوات الجمال
ما يشا كله لينفعل لرؤيته انفعالا شديدا ويتمكن تأثيره في نفسه لأول وهلة فلا
يكون له اختيار فيه ، ولا مطمئن في تلافيه ، ولكن هذا نادر كما قلنا آنفا والنادر لاحكم
له كما يقولون

والفرض من هذا البيان أن الحب الذي تثيره داعية النسل كسائر أنواع
الحب يخضع للثورية والتهديب وليس من شأنه سلب الاختيار بطبيعته وإنما ينمو كغيره
بالاعمال الاختيارية حتى يخرج عن طوق الاختيار أحيانا لا سيما مع ضعف الارادة
وأهل البطالة ، فقد يولم المرء بلعب الشطرنج أو اللهو باطارة الحمام حتى يرى تركهما
فوق إرادته واختياره . فعلى السائل وأمثاله من الناشئين ان لا يستعسوا مع أهوائهم ،
في الحب لئلا يحكم عليهم سلطانه الجائر حكما يتجرعون غصصه طول حياتهم .



باب التربية والتعليم

التعليم الديني

لا تعرف بلاداً إسلامية أثر فيها التفرنج كما أثر في مصر وأغرب مظاهر هذا الأثر ما جرى منذ أشهر من الخلاف بين المسلمين في تعليم الدين بالمدارس بل وفي فائدة تعليم الدين وعدم فائدته وامكان الاستغناء عن الدين في تهذيب الاخلاق وتربية النفوس

فتحت باب البحث في ذلك الجرائد وتبعها الناس كما دهمهم فن قائل ان موضع تعليم الدين البيوت لا المدارس وانه ينبغي للحكومة ان تبطل تعليم الدين من مدارسها ومن قائل ان ما يعلم في هذه المدارس كاف لاجابة الى الزيادة عليه ، ويقابل هذا القول طلب اعضاء مجلس الشورى والجمعية العمومية زيادة التوسع في تعليم الدين بهذه المدارس . ووراء هذه الاقوال والآراء ما كتبه بعض الناظرين في آراء فلاسفة أوروبا ونشر في جريدة المؤيد من بيان وجه الحاجة الى تعليم الدين وبيان الاستغناء عنه ومن قال بذلك من علماء القرب ومما يتشدد به المقلدون لأصحاب الآراء الفلسفية الناقصة قولهم انه يمكن الاستغناء عن الدين بالتربية الادبية العقلية المبنية على الاقناع بضرر الرذائل ونفع الفضائل كأن يقول المعلم للتلميذ ان الكذب قبيح ومقترفه محقر بين الناس لا يوثق بقوله ولا يعتد بشهادته ولا يخبّره وأن الخمر ضارة تذهب بالصحة والمال . ومن هؤلاء من يرى ان هذه الطريقة أفضل من طريقة الدين المبنية على التخويف من عذاب الآخرة لان في هذا التخويف من اضعاف النفس وإيقاعها في الاوهام ما فيه على زعمهم

ومن أهل الدين الراسخ من سرى له شيء من اوهام المتفلسفة فصار يرى ان تعليم الدين والتربية عليه في الضرر ضار ولكنه يجب بعد بلوغ العقل أشده لان الدين عبارة عن فلسفة روحية والمبتدئ ليس أهلاً لتلقي الفلسفة . . .

قد استعجل متفرنجو المسلمين جداً في جعل مسألة التعليم الديني محل بحث ونظر واستعجل المتفلسفة منهم في الحكم بأن الاقناع العقلي كاف في تهذيب الناشئين ومعنى عن الأخذ بالدين أو خير منه فإن أئمتهم من غلاة الملاحدة في أوروبا لم يظفروا باقناع شعب من شعوبهم برأيهم هذا ولا يزال جميع الأوربيين يقيمون بناء التربية والتعليم على أساس الدين على أن حاجتهم اليه دون حاجتنا لوجوه منها انتشار التعليم الأدبي والاقناعي في جميع طبقاتهم حتى ان بعض بلادهم لا يوجد فيها أي ولا أمة ونحن عاجزون عن تعميم التعليم بدين أو بغير دين فهل من الصواب ان نجعل المعلمين منا على قلتهم غير متدينين وهم القدوة لسائر الأمة؟ أم الصواب ان يسمى هؤلاء النفر من المتفلسفة الى نحو الدين من الأمة برمتها متعلميها وأميها؟ وهل يظنون ان جميع أفراد الأمة يكونون حينئذ فلاسفة أو متفلسفين مثلهم يتركون الشرور لقيام الدليل العقلي على ضررها أو مناقها لشرف؟؟

قلنا نجد أحداً من أصحاب هذا الرأي العقيم تاركاً للماضي والشرور لانها ضارة بالمجتمع أو مخرجة بالشرف ومن ترك ذلك ظاهراً لا يتركه باطناً الامن تربى منهم تربية دينية حقيقية طبعت في نفسه ملكات الفضائل طبعاً عجزت عن محوه نزغات الفلسفة الناقصة

يمكن ان يجمع لناشي بين الاقناع والدين بأن يبين له ضرور الذائل والمعاصي في سياق حكمة تحريمها وبيان محاسن الفضائل ومنه نعمها في سياق حكمة إجباها أو استعجاها والا تمسر الاقناع أو تندر لاختلاف الافهام في حقيقة الشرف والخير والشر والنفع والضرر. فاذا قلت لناشي ان الزنا قبيح أو مخجل بالشرف لا يمنعه ذلك ان افصحه بأن يأتيه سرا لأن أمر الشرف منوط بنظر الناظرين وعرفهم واذا قلت له انه خطر على الصحة لأنه مدعاة للإسراف أو مجلبة لبعض الأعداء لم يكن لقولك من التأثير ان أخذ بالتسليم الا العزم على الاقتصاد فيه والحذر من غشيان المصائب بالأعداء ويظن ان ذلك مما يسهل عليه وربما وجد من الناصحين من يقول له ان ترك ذلك العمل ضار بالصحة فكانت نصيحته أقرب الى القبول من نصيحتك . واذا قلت له ان لهذه الفاحشة غوائل اجتماعية كاختلاط الانساب

وقلة التسل وإثارة الشرور بين المتنازعين فيها عند المشاركة : فلا تطمع منه ان عقل قولك بأن يترك لذته اثارة حياً بالمصلحة العامة . ولكن أكثر الذين يتربون تربية دينية صحيحة لا يستحلون الفاحشة ويستبينون بها كما يفعل من فقدوا ذلك ، وانك لتجد في كل بلد يدين أهله بجمرة هذه الفاحشة كثيرين يتقونها خوفاً من الله عز وجل على ضعف العلم بالدين وعدم التربية عليه ، ولولا الحرافات التي زلزلت العقائد وشوهت وجه الاحكام كالاتي على الكفارات والشفاعات والفقران لكان وقوع هذه الفاحشة من المتدينين من النوادر

وقل مثل ذلك في الحرفان المتعلمين على الطريقة التي يطلبها المتفرنجون والمتفلسفون اعرف من غيرهم بما فيها من الضرر وهم مع ذلك أكثر شرراً لها من سواهم . وأضف الى ذلك جريمة القمار ، وما فيها من المضار ، على ان المتفرنجين والمتفلسفين منا لا يحرمون بعقولهم هذه الموبقات الثلاث التي يجاهدونها فلاسفة أوربا بعقولهم وعلومهم أشد الجهاد ويهدونها شر غوائل المدنية الأوربية وهي لا تزداد بالرغم منهم الا انتشاراً

ان الجميع متفقون على قبح الكذب وضرره وانهم لا عجز عن اقناع الناشئين بتركه مهما قويت حججهم من اضعف مرشد ديني وان لم يأت بحجة أو حكمة وراء النص وقصارى ما يبلغه قولهم من نفس من يقبله ان يحترس من الفضيحة بالكذب الحلي لأن يتركه مطلقاً

أما زعم المتفلسفين أن تربية الدين قد تضر بالعقل أو النفس بما فيها من من الارهاب والتخوف فهو زعم باطل لا يقوله الا من يجهل الدين والناس ، وسنبين ذلك في فرصة أخرى

وأما القول بان الدين فلسفة لا ينبغي أن يتلقاه الا المتعلم المستعد لتلقي العلوم العالية فله وجه وفيه قصور فان الدين له طرفان أدنى وهو الهداية العامة لكل مكلف وان أمياً جاهلاً ، وطرف أعلى وهو كما قيل حكمة وفلسفة . والصواب أن يعلم التلميذ في المدرسة الابتدائية ما يليق به من الطرف الاول ويترقى به تدريجاً - يعلم في السنين الأولى مع القراءة بالحكايات عن الاشياء ان الله تعالى هو الذي اعطى

كل شيء خلقه ثم هدى فاذا كان موضوع درسه في النحل مثلا يذكرك له بعد شرح ما يليق بفهمه من حالها وأعمالها ان الله تعالى هو الذي خلقها وألهها أن تعمل لحفظ حياتها هذه الأعمال ويرقى به في ذلك . ويعلم مع الآهيات على هذا النحو شيئاً وجيزاً من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وأخلاقه وآدابه ويذكر له أن الله تعالى ميزه هو وأمثاله من الانبياء بعلم خاص بهم دون سائر الناس يهدون به الناس الى الحق والخير كما ميز النحل بعلم خاص بها لا يشاركها فيه غيرها واما العبادات فيجب أن يتعلمها الناشئون بالعمل لا بالقول وكذلك العامة اتباعاً لسنة السنية « صلوا كما رأيتموني أصلي » رواه البخاري وأما تعليم المبتدئين فلسفة السنومي وأمثاله في الآهيات كالصفات العشرين ، فهو من العبث الذي يعد جنائياً على الدين ، من ينتقده فاني معه أول المتقدين ، والله على ذلك من الشاهدين ،

سألت أحد الفضلاء المستمسكين بالدين عن ولد له لعله في الثامنة عشرة أيصلي فقال لا أدعه يصلي الآن لانه لا يعقل معنى الصلاة فاذا بلغ السن التي يفهم فيها معنى الصلاة فإنه يصلي .

هذا الوالد الذي يرى هذا الرأي من ابناء كبار الباشوات وقد تعلم في أوروبا وتقلد بعض الاعمال العالية في الحكومة وهو يفهم من معنى الصلاة ما لا يفهم اكثر أهل الازهر لأنه قرأ الاحياء قراءة استهزاء ويقل فيهم من قرأه، وكثير من مدرسيهم لا يعرف عدد اجزائه ولا رأى منها شيئاً وهو على ما نعتقد غير مصيب . وامرني انه ينبغي لمن يرى رأياً يخالف ما درجت عليه أمنه أن لا يتعجل العمل به بل يبحث ويستشير وينظر من يعلم أو يظن أنهم أهل للبحث في ذلك لعله يرجع عن رأيه أو يمضي فيه على بينة تامة ولا يهتد في هذا المقام بتجربة الواحد والآحاد

نقول في الصلاة ما قلنا في الدين بجملة ان لها طرفاً أدنى وطرفاً أعلى ومن فوائد حمل الناشئ المميز على الصلاة تعويده الطهارة والوضوء ومنها توليد الشعور الاجمالي بالعبادة في قلبه وهذا شيء عرفناه بنفسنا ورأينا أثره في غيرنا ممن تربوا

تربية دينية فلا يصح لمن لم يدقه ان ينكره، ومنها تمويده المحافظة على المكتوبات في أوقاتها فان كل عمل يؤدي بنظام في أوقات معينة يحتاج فيه الى التمديد في الصغر فقلما يحافظ الانسان على عمل منتظم لم يتموده وان هو اعتمد نفسه في الكبر فأنا اعتقد أن الرياضة البدنية من الضروريات لدي الاعمال العقلية مثلي واستحث عزيمتي للارتياض كل يوم فلا تواتيني الا في بعض الايام وانني اعاتب نفسي منذ سنين على هذا الاهمال والتقصير ولو لم أكن مواظبا على الصلاة من الصغر لما بعد ان أنرك بعض أوقاتها تكاملا أو تأولا

ومن فوائد المواظبة على الصلاة قبل البلوغ أن المواظب عليها لا يقع بمد البلوغ في مهلكة الثبان التي يعبر عنها كتاب المصير بالعادة المضرة وناهيك بشرورها ومضارها واذا هو اجترحها لا يفرط فيها فان لم يتركها لأنها محرمة امتنع من الاسراف فيها استحقاقا لتكرار الفسل وهذا ضرب من ضروب تهي الصلاة عن الفحشاء والمنكر والناس عنه غافلون

﴿ تعليم الدين في المدارس المصرية ﴾

بحث قوم في تعلم الدين بمدارس الحكومة، فمنهم من قال بوجود الزيادة فيه، ومنهم من قال ان ما فيها كاف، ومنهم من قال انه لا ينبغي ان يعلم الدين في المدارس وانما موضع تعليمه البيوت وهم يعلمون ان تعليم البيوت منوط بالنساء وان النساء المصريات لسن على شيء من علم الدين ولا من علم الدنيا الذي يؤخذ بالتلقين. وقد رددت الجرائد هذه الاقوال ولم أرفقا قرأته فيها يانا صحيحا لما يجب أن يكون عليه هذا التعليم في هذه المدارس ولا في غيرها. وقد طلبت الجمعية العمومية من الحكومة التوسع في تعليم الدين بمدارسها فقررت نظارة المعارف زيادة دروسه في المدارس الابتدائية فابتعدت ذلك الجرائد التي لا يرضيها من الحكومة شيء. ولم تبين ما هو الصواب. وعندنا أنه يجب ان يكون معظم هذه الدروس في سيرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم في سيرة الخلفاء الراشدين ان اتسع لها الوقت والا كانت عبثا وقد وجد القبط فرصة في هذه الايام لطلب كان قد سبق لهم فلم يجب فطلبوه فأجيب الآن، وهوان تعلم الديانة النصرانية في هذه المدارس أيضا. وقد عدت

إجابتهم الى هذا الطلب غريبة اذ لا يهد تعليم دينين في مدارس حكومة من حكومات الأرض بل لا تسمح حكومة أروية ان يعلم في مدارسها مذهب من مذاهب الديانة المشتركة بين أهل المملكة غير مذهب الحكومة أعني ان حكومه انكلمها التي تدبى بمذهب البروتستانت لا تسمح لرعيتهما من الكاثوليك ان يعلموا مذهبهم في مدارسها وجم المسلمون لهذا العمل وكثر كلامهم فيه ولو خاضت الحرائد فيه لكان هو الشغل الشاغل لاقطر كله ولكنها سكنت لما نعلم ويعلم سائر العقلاء العارفين بالمأزق التي وضعت فيه نفسها . وقد سألتني كثير من المتفكرين عن رأي في ذلك وكان منهم بعض المدرسين في المدارس والازهر فقلت ما حاصله : ان المسألة وجها دينيا ووجها سياسيا فهي من الوجه الديني نافعة للمسلمين لأن التعليم الديني في المدارس كان ناعما فهي توظفه أو كان ميتا فهي تنفخ فيه شيئا من روح الحياة . وأما من الجهة السياسية فهي ضارة بهم لأنها من أمارات كون الحكومة ليست إسلامية والذنب في هذا على أهل الشغب من المسلمين الذين أخذوا على أنفسهم مناصبة القوة المحتلة وإظهار المدوان لها ومحاوله اقناع الجمهور بذلك وبأن كل من يعمل معهم أو يعرفهم فهو عدو للوطن خائن للأمة . ومن العجائب ان هؤلاء المشاغبين قد ظلوا اسم الاسلام والمسلمين اذ مزجوه بكلامهم وأدخلوه في سياستهم الأفيئة حتى ظلوا المسمى لا بتعليم دين آخر في مدارس الحكومة فان هذا نافع له غير ضار به كما قلنا آنفا ولكن بما أحدثوا في نفوس الأروبيين من ان المسلمين يرددون الاجتماع باسم الاسلام لمقاومة سلطتهم في الشرق وهذا غير صحيح وإن نجح بما يدل عليه طلاب المال والجاه باسم الاسلام ومصر وقد رأينا يواذر شرور سياستهم ونعوذ بالله من أواخرها

ويظن بعض الناس ان تعليم النصرانية في المدارس ربما يكون مثارا لتهصب الديني الجاهلي ونظن انه لاخوف من ذلك . ويظن بعضهم أن هذا يكون سببا لتترك التلاميذ من القبط لحضور دروس القرآن وحفظ ما يحفظ عادة منه وان ذلك يكون نقصا في اكتسابهم ملكة اللغة العربية وهذا معقول ولكن أكثرهم لا يتركون القرآن فيما أظن

مختصر باب المناظرة والمراسلة

﴿ تاريخ المصاحف ﴾

بقام الدكتور محمد توفيق افندي صدقي الطيب بسجن طره

لما لهذا الموضوع من الملاقة الكبرى بجميع مباحثي في الاسلام التي سبق نشرها في المنار الاعر رأيت أن افيض القول فيه بما يزيل ماران على قلوب كثير من الناس من الشبهات والاشكالات التي يقذف بها المسلمون دعاة من المسيحيين لا يميزون بين الفث والسمين . ولا يوضح المسألة ايضاحا تاما رأيت أن أضف مقدمة هامة ، تمهيدا للبحث ، ودعامة للفحص ، فنقول : - غير خاف على أحد أن الأمة العربية قبل الاسلام كانت أمة أمية يقل فيها وجود من يعرف القراءة والكتابة . معرفة جيدة ، وكان جل اعتمادهم في جمع ما يروونه من أنسابهم وأشعارهم وغيرها على حفظهم لها في صدورهم . ولم يعرف أنه كان عندهم كتاب ما من الكتب في أي موضوع كان ، وغاية ما كانوا يفهمونه من لفظ (كتاب) أنه أي صحيفة مكتوب عليها من نحو الجلود أو العظام أو الحجارة أو الجريد ، بل إن الصالح للكتابة من كل من هذه الاشياء كان لديهم قليلا ولذلك لم يستغنوا بنوع واحد منها عن باقيها ، ولم يكن عندهم الورق الذي نعرفه الآن ، وهذا اللفظ ما كان يطلق عندهم إلا على ورق الشجر وعلى رقاع من الجلود رقيقة ، والاطلاق الاخير مستعار من الاول .

ولا نجد في اللغة العربية اسما خاصا بما يشبه ورقنا المعروف سوى لفظ واحد وهو (الكاغد) وهو فارسي معرب وقد ادخلته العرب في لغتها بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلذا لم يرد في كلامهم قبله عليه السلام ولا في عصره ولم يرد في أحاديثه ولم نسمع أنه كان مما يكتب عليه القرآن في حياته عليه السلام . وانقال أن هذا اللفظ دخل في اللغة العربية بعد فتح المسلمين لبلاد فارس . وأما لفظ القرطاس فهو أقدم في اللغة وورد في القرآن الشريف وكان معناه عندهم الصحيفة من الاشياء التي كانوا يستعملونها للكتابة ثم اطلقوه فيما بعد على الكاغد أيضا

حينما عرفوه وصاروا يسمون به كل ما يكتبون عليه من الصحف . هذا وان ما ورد في كلامهم من لفظ (كتاب) كانوا يريدون به ما يطلق عليه في عرفنا اليوم لفظ (خطاب) أوجواب ومنه قوله تعالى في قصة سليمان (٢٧ : ٢٨) اذهب بكتابي هذا فألقه اليهم) ومنه كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى الملك يدعوهم الى الاسلام ومثل الكتاب السفر والزبور والسجل والدفتر فان معانيها كلها متقاربة وما كانوا يفهمونها كما نفهمها الآن . ولذلك لما جمع القرآن بعد النبي اختلفت الصحابة في ماذا يسمونه به وتوقفوا لانهم لم يهدوا مثله من قبل ثم استقر رأيهم أخيرا على تسميته بالصحف تبعا لاهل الحبشة في تسمية مجموعاتهم بذلك والصحف الكتاب بالمعنى الذي نفهمه نحن الآن عند الاطلاق لانه مأخوذ من أصحف أي جمع الصحف . وكل صحيفة كتاب عند العرب كما ذكرنا وكانت أيضا كتب بعض الامم غير العربية عبارة عن قطع من الجلود أو القماش يختلف عرض الواحدة منها من ١٢ الى ١٤ قيراطا وكانوا يلفونها على قضيب من الخشب ملصق بأحد أطرافها كما تلف الخرائط الجغرافية الآن . وهذا هو الطي المذكور في قوله تعالى (٢١ : ١٠٤) يوم نظوي السماء كطي السجل للكتب) . ولا تزال التوراة مطوية كذلك عند السامريين الى اليوم هذا الذي تقدم ليس خاصا بشركي العرب بل يشمل أيضا أهل الكتاب منهم . ولذلك لا نسلم بوجود نسخة كاملة من التوراة أو الانجيل بينهم كالتسخ الموجودة الآن . ولم يكن عندهم سوى أجزاء قليلة منهما مكتوبة على قطع متفرقة من الجلود أو العظام أو الخشب أو نحوه . فلذا وصفهم القرآن الشريف بقوله (٣ : ٢٣) ألم تر إلى الذين أتوا نصيبا من الكتاب (وخاطبهم بقوله (١٥ : ٥) يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثير مما كنتم تخفون من الكتاب) وقال فيهم (١٣ : ٥) ونسوا حظا مما ذكروا به) وقال لهم (٩١ : ٦) قل من أنزل الكتاب (١) الذي

(١) حاشية للكتاب - المراد بالكتاب في جميع هذه الآيات الوحي المنسوب بقطع النظر عن كيفية كتابته ووضعه كقوله تعالى (ذلك الكتاب لا ريب فيه) وقوله (كتاب أنزل إليك) وقرآن حينئذ لم يكن تاما ولا مجموعا وإنما المراد ما كان يوحى في ذلك الوقت فيكتب

جاء به موسى نورا وهدى للناس فجعلونه قرطاس (أي صحفا متفرقة) تبدونها! ونختون كثيرا وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم) وقال أيضا (٧٩:٣) فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم) . وهذا كله يدل على أن كتبهم المقدمة ما كانت تامة ولا محصورة بين دفتين بحيث لا تقبل الزيادة ولا القسبان وإنما كانت ممتدة في رقاع مشورة وأن بعض صحفهم كان حقا والبعض الآخر كان باطلا . أما ما ورد في القرآن من نحو قوله تعالى (٢٣:٥) وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله) فمناه أن عدمه أجزاء من التوراة فيها حكم الله في المسألة التي نحاكموا فيها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فكما يطلق لفظ القرآن ويراد به أجزاء منه كذلك يطلق لفظ التوراة أو الإنجيل ويراد به بعضها أو أجزاء منها . وهذه مسألة شائعة في القرآن الشريف وفي اللغة . ومن ذلك قوله تعالى (٤٨٥:٢) شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن (أي بعضه أوجزء منه

قدمنا لك هذه المقدمة لتعلم أن العرب ما كانت تعرف الكتاب ولا الورق بمصنوعا عندنا . وأوضحنا لك فيها درجة معرفتهم القراءة والكتابة . وقد كنا لك ما كانوا عليه يكتبون

بث محمد صلى الله عليه وسلم فيهم وحالتهم كما علمت وأوحى إليه هذا القرآن ليبلغهم إياه فانظر ماذا فعله هذا الرسول الأمين ، حتى نشر بينهم الكتاب المبين ، علم قوة ذاكرتهم واعتمادهم عليها في نقل أخبارهم وأشعارهم حتى أن كثيرا منهم كان يسم الأيات من الشعر أو القصيدة الطويلة ثملى عليه فيحفظها من أول مرة فداوم صلى الله عليه وسلم على حضمهم على تلاوة القرآن وبالغ في حضمهم على حفظه وضبطه . وفرض عليهم قراءته في الصلوات وفي هذه الحالة ضمنا وعشرين سنة حتى كثر فيهم القراء وكانت السورة الواحدة يحفظها الألوف من الناس والمرآة كله يحفظه الكثيرون منهم . لم يكتب صلى الله عليه وسلم بذلك بل أمر بكتابه واختار طائفة منهم لتكتمه له على ما يسر لهم إذ ذاك من الجلود والمظام والجريد والحجارة وغيرها مما كانوا يعرفونه . وأكثر من ترغيبهم في

العلم ومدح القراءة والكتابة نحو قوله « يؤزنت يوم القيامة مداد العلماء بدم الشهداء » ومثل ذلك في الأحاديث كثير . ورد في القرآن الشريف أيضا قوله تعالى (١:٦٨ ن والقلم وما يسطرون) وقوله (٨٦ : ٣ اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم) ودم الله تعالى أهل الكتاب بقوله (٢ : ٧٨) ومنهم أميون لا يطلون الكتاب إلا أمانى وإن هم إلا يظنون (وأزمت تعالى المؤمنين بكتابة الدين في الآية المشهورة في آخر سورة البقرة . وبذلك وجدت فيهم الرغبة في تعلم القراءة والكتابة وأخذ عدد الكائين بينهم بزداد شيئا فشيئا . وكتب كل ما نزل من القرآن كثير من المسلمين في عهده عليه الصلاة والسلام . ولم يمت إلا بعد أن كانت جميع السور مرتبة الآيات مكتوبة في السطور عند الكثير منهم محفوظة في صدور الجماهير وبعد أن سمعوا منه مرات عديدة في الصلوات والخطب وغيرها وسميها هو أيضا منهم . والخلاصة أن النبي عليه السلام تبع أقرب الطرق لتعميم نشر القرآن المهجد بين جميع أفراد الأمة العربية وعمل أحسن ما يمكن عمله بالنسبة لمعلوماتهم وحالتهم .

سمت نفوسهم بعد ذلك للعمل بما به فيهم واستهدت لرقى . فلما كثرت اختلاطهم بمن جاورهم من الأمم أخذوا يتقبون ويفتشون في أحوالهم بعيون مبصرة وعمول مفكرة كي يهتروا على جديد ينسونه أو إصلاح الى بلادهم بسوقونه فبهروا بعالم يصروا به من قبل . ووجدوا أن تلك الأمم طريقة اخرى في تدوين مملو ماتهم لم تكن نخطر على بالهم . وهي أن يكتبوها على صفحات صحف من نوع واحد . يضمنون بعضها الى بعض مرتبة على حسب ترتيب عباراتها وربما رأوا أنواعا اخرى من القرطاس أحسن من التي كانوا يعرفونها كأوراق البردي بمصر مثلا

دعاهم داعي الفزع عند قتل سبعين من القراء يوم اليمامة الى المبادرة والاصراع في جمع القرآن على طريقة تلك الأمم خوفا عليه من الصباغ من تلك الرقاع المختلفة الأنواع فمقدروا في الحال اجتماعا واستقر رأيهم اجاعا على العمل على تلك الطريقة وهكذا جمع القرآن ووجد بن العرب أول كتاب بالمعنى الذي فهمه نحن الآن وتحقق وعد الرحمن (٩ : ١٥) إنا نحن نزلنا الذكر وإننا له

(لحافظون) اختلف المسلمون في ترتيب سور القرآن وطرق قراءته . وتم ذلك
 اختلاف مصاحفهم لأن الرسول لم يلزمهم باتباع ترتيب مخصوص في السور .
 ولم يجهمهم على قراءة واحدة . سور القرآن كل منها ككتاب قائم بذاته كما قال
 تعالى (٩٨ : ٢ رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة) فليس ثم فائدة
 كبيرة في التزام ترتيب مخصوص ولفظ (سورة) مأخوذ من سور المدينة سميت
 به القطعة المحصورة من القرآن لأنها طائفة مستقلة بذاتها . فكانت صلى الله عليه
 وسلم ترك بين المسلمين ١١٤ كتابا كل منها محفوظ مكتوب مرتبة آياته . وجهها
 بالطريقة الحاضرة لم يكن معروفا في عهده وإنما حدث بعده بتقليد وإن كانت في
 زمنه مجموعة عند بعضهم في الصحف المتنوعة التي ذكرناها

أما اختلاف القراءات فهو نوعان : اختلاف بسبب اللهجات كالأمثلة وعندها
 واختلاف آخر في الكلمات كتغيير شكلها أو اعرابها أو بعض حروفها أو نحو ذلك .
 ولكل من النوعين فوائد ففوائد الاختلاف بسبب اللهجات هي (١) تسهيل
 نطقه وفهمه وحفظه لقبائل العرب المختلفة (٢) إظهار أنهم يعجزون جميعا عن الاتيان
 بمثل سورة منه كما نهداهم بذلك ولو بلغاتهم المختلفة وأن عجزهم عن المعارضة ليس
 ناشئا عن نزوله بلهجة واحدة لا يعرفها كثير منهم . وفوائد اختلاف الكلمات هي
 (١) تسهيل حفظه على كل أحد . وبيان ذلك أن من أراد حفظ القرآن كثيرا ما يسبق
 لسانه بنطق مخصوص . فإذا علم أن هذا خطأ جاهد نفسه لتقويم لسانه ولكن إذا
 علم أن قراءته جائزة لم ينجح إلى هذا الماء مثلا إذا أراد أن يحفظ قوله تعالى
 (١٧ : ٨٩) كلاب لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون على طعام المسكين) قد يسبق
 لسانه ويقول (كلاب لا يكرمون اليتيم ولا يحضون على طعام المسكين) فيجهد
 نفسه في المدول عن ذلك ولكنه إذا علم أن هذه قراءة جائزة لا يحتاج إلى اتعاب .
 وهذا الأمر يدركه جيدا من عانى حفظ القرآن الشريف . ومن أُلزم بإصابة
 غرض واحد لا غير ليس كمن أبيض له إصابة أي غرض من بين بضعة أغراض .
 ولاتنس ما لتسهيل حفظ القرآن على الأمة من الفوائد فإنه أعظم طريقي القرآن
 في نقله وروايته وخصوصا في الأزمنة القديمة وبين الأمم الساذجة (٢) تكثير

المعاني . فتعدد القراءات تكثر المعلومات وتزاد الفوائد . وقد يكون بعض المعاني مبيها لبعض الآخر (٣) مخفيف بعض الأحكام فمثلا قوله تعالى في آية الوضوء (٦:٥) *وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم* بالكسر يفهمنا أن الفصل المفهرم من قراءة الفتح غير واجب على التعمين وأن المسح يكفي

فأهذه الاسباب وأثيرها كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقرئ المسلمين القرآن بأوجه مختلفة ولذلك قال كما نواتر عنه (أنزل القرآن على سبعة أحرف) الحديث ولفظ السبعة تستعمله العرب أحيانا للبيان في الدائرة فيحتمل أن يكون هذا هو المراد هنا وأن المراد سبع لهجات العرب الشهيرة وهو لا يفتني أن هناك قراءات أخرى غير اللهجات إذ لفظ الحديث لا يفيد القصر

وقع الخلاف بين المسلمين في هذه القراءات الى أن اشتد في زمن عثمان رضي الله عنه إذ كان بعضهم اذا تلقى قراءة وسمع من غيره ما يخالفها نازعه في ذلك واتهمه بالتحريف فخشي أن يحصل بينهم من الاختلاف في القرآن ما حصل بين أهل الكتاب . ورأى أن يحجم المسلمين على مصحف واحد ينسخون عنه ويرحمون اليه في ضبط مصاحفهم حتى لا يكون فيها اختلاف ولا تكثر فيها هذه القراءات وأخبر جمهورا عظيما من أصحاب رسول الله بذلك فوافقوه على رأيه فأمر بكتابة المصحف على طريقة قرش في الرسم وكان الكذاب فريقا من الصحابة أيضا . فكتب عدة مصاحف بهذه الطريقة بعد التحري والتدقيق ومراجعة ما كتب قبل ذلك وبعد السماع من الحفاظ وإن كان اسكانيون هم أيضا من الحفظة ثم أرسلت هذه المصاحف الى الآفاق التي انتشر فيها الاسلام وفيها الجماهير من الصحابة ومن أخذ القرآن عنهم حفظا وكتابة . فوافقوا جميعا على اسمائها والتعويل عليها وأعدوا غيرها مما عندهم . وكان ذلك بعد وفاة النبي بخمس عشرة سنة (أي سنة ٢٥ هجرية)

هذا ومن علم طباع العرب وغاظها وشدة إيمانهم وتمسكهم بدينهم . وعرف ما كان عليه الخلفاء الراشدون من الاخلاق وأنهم ما كانوا يستبدوا بالامر في شيء حتى لو أرادوه لما قدروا عليه — وعرف حال عثمان وصهب قلبه ، من عرف ذلك

كله أيقن أنهم لو كانوا وجدوا في مصاحف عُمان عيباً لرفضوها ولا أثرت حروب وأريقت دماء وكان دم عُمان في أولها ولا رتد كثير من الناس عن الإسلام لهذا السبب ولعاب المسلمين بتعريف القرآن من خالطهم أو دخل فيهم من أهل الكتاب وغيرهم ولما اتفقوا جميعاً على قبول هذه المصاحف ولو وجدت مصاحف مختلفة بينهم إلى اليوم . فقدم حصول شيء من ذلك يدل على أن هذه المصاحف هي عين ما تلقوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصوصاً لأن الذين تلقوها بالقبول ما كانوا جاهلين حرفاً واحداً من القرآن بل كانوا حافظين له حفظاً جيداً في الصدور من قبل وجود هذه المصاحف وكثير منهم كانوا ممن تلقوه كله أو بعضه مباشرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

هذه المصاحف العمانية لم تكن منقوطة ولا مشكولة ورسمها في كثير من المواضع يخالف ما اصطلاح عليه الناس فيما بعد من قواعد رسم الكلمات العربية . ولكن جرى المسلمون على تقليد هذا الرسم في جميع بقاع الأرض على مخالفة بعضها وضحوة من القواعد بعد محافظة منهم على عمل الصحابة رضوان الله عليهم . وتحاشياً لعل أي تصحيح أو تحرير في الكتاب ولم يخرجوا عنه إلا في الأمانة الأخيرة في كلمات قليلة كتبوها على مقتضى طريقته . على أن أئمة مصاحفهم لا يرال إلى اليوم كالكتابة الأولى لكنها في الغالب منقوطة مشكولة

أما القراءات فاستمرت مختلفة بين المسلمين إلى زمتنا هذا فهم وإن كانوا أجمعوا على المصاحف العمانية إلا أن القراءات التي كانوا يقرؤون بها من قبل هي وكانت غير مخالفة للرسم العماني مخالفة بعدد بها - استمروا على القراءة بها فيما بعد . أما التي تخالفه فأخذت ثلاثاً من بينهم شيئاً فشيئاً . وعليه فوجود المصاحف العمانية أفاد المسلمين ثلاث فوائد (الأولى) إجماعهم على مصحف واحد في الكتابة (الثانية) تقليل الاختلاف بينهم في القراءة (الثالثة) اتفاقهم على ترتيب مخصوص للسور وامل هذا الترتيب كان يستحسنه الرسول وإن لم يوجه كما سبق نوار من هذه القراءات المختلفة سبع روى كلامها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الجيم النفير من أصحابه وأخذ عنهم في البقاع المختلفة الجماهير من التابعين

فأخذ عنهم من بدم وهكذا الى اليوم . وهذه القراءات المتواترة بمحتلمها رسم المصاحف ولا يخالفه كما قلنا مخالفة يستد بها أو صريحة اذا جردت من النقط والشكل كما كانت

اشتهر بين التابعين ومن تبعهم أناس باتقان هذه القراءات وتعليقها لتفهم تسببت اليهم وسما أئمتها وان كانت متواترة بين المسلمين في جميع البلاد وهؤلاء هم عبد الله بن كثير بمكة وعبد الله بن عامر بالشام وعاصم بالكوفة وكذلك حمزة والكسائي ونافع بالمدينة وأبو عمرو بن الملاء بالبصرة وفيهم الثلاثة الاول تابعيون بقي المصحف غير منقوط ولا مشكول الى أن كثرت الأعاجم واختلفت بالعرب ففشا فيهم الاحن حتى اضطروا الى ضبطه فكان أول من وضع عليه الضبط أبو الاسود الدؤلي في أوائل حكم بني أمية وكان ضبطه أن يضع نقطة فوق الحرف ان كان مفتوحا ونحته ان كان مكسورا وبجانبه ان كان مضموما واستمرت الحال على ذلك الى زمن الخليل بن أحمد النحوي المشهور فوضع للمصحف شكلا آخر كان أصابا للشكل الخالي الذي جرى عليه المتأخرون . وكانت وفاة الخليل هذا سنة ١٧٠ للهجرة أخذت طرق كتابة المصاحف تتحسن شيئاً فشيئاً الى أن اخترعت المطابع فطبع أول مصحف في مدينة همبورغ بألمانيا سنة ١٦٩٤ للميلاد أي في أوائل القرن الثاني عشر الهجري وبعد ذلك انتشرت المصاحف المطبوعة في العالم وحلت محل المنسوخة باليد وقد أخذوا الآن يرسمونها بواسطة المصورات الشمسية (الآلات الفوتوغرافية) وهكذا حفظ الله تعالى كتابه حتى وصل الينا بدون تحريف ولا تبديل . وكان المصحف في جميع هذه الأقطار المختلفة التي وصفنا هالك مهيمنا عليه بألاف الالوف من الحفظة في جميع البقاع الاسلامية ولا تزال الحال كذلك الى عصرنا هذا مع ضعف المسلمين وتأخرهم . ومن عجب عناية الله بهذا الكتاب الحميد أن قيص لنا اليوم في مصر من يحننا من غير أهل ديننا ومن غير جنسنا على تعميم الكتابيب في جميع الاقاليم من بعد أن قلنا أن زمن الحفظة انقضى أركاء ينقضى من بيننا فأجيب دعاء الداعي الى ذلك وانتشرت الكتابيب في البلاد وكثرت الحفاظ مرة اخرى ونحمدد عندنا الرف من الاطفال يحفظونه

كله في صدورهم فضلا عن الرجال والشيخ
نظرنا في هذا الكتاب المتواتر عن صاحبه نظرة فأيقنا سببه بدهن نظر الى
أي شيء سواه من صدقه عليه السلام في دعواه وأنه مبلغ عن الله (راجع مقالا
الدين في نظر العقل الصحيح). ثم وجدنا فيه ان الله يقول (انا نحن نزلنا الذکر
وانا له لحافظون) فلمنا أن كل رواية يفهم منها أن القرآن ضاع منه شيء لا بد
أن تكون موضوعة مدسوسة وان لم يتضح هذا الامر من سندها لانها تنافي ذلك
القول المتواتر عن النبي الصادق . على أن جمع هذه الروايات منقولة عن الآحاد
وقد اتضح كذب كثير من رواياتها وهي أيضا معارضة بأمثالها كالذي روي عن
ابن عباس رضي الله عنه في صحيح البخاري أنه قال « ما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلا ما بين الدفتين » وناهيك بابن عباس ثقة في هذا الموضوع . وقد
أجمع المحققون من المسلمين أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر فما زعم الآحاد أنه كان
قرأنا وضاع أو نسخ لا يقبل منهم (راجع مقالنا في النسخ والنسوخ) فقد وجد
بين الرواة من هو ضئيف الفهم أو سخييف الرأي أو كذوب يريد تشكيك
المسلمين في دينهم أو يريد أن يويد دعوى أو مذهبا له بأمثال هذه الروايات
ولكن العقلاء لا يقبلونها لئلا يودهم ذلك الى رفض المتواتر فيكونوا ممن يرجح
الدلالة الظنية على الدلالة المقطوع بها ومن كان كذلك كان من الاخسرين أعمالا
الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا

بقي علي نقطة واحدة في هذا الموضوع لا بد لي من الكلام عليها قبل الانتهاء
منه وهي دعوى بعض الجهلة الغافلين أن في القرآن لحنا ويذكرون من ذلك قوله
تعالى (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والصارى الآية) وقوله (لكن
الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك
والمقيمين الصلاة والموتون الزكاة) لان مقتضى الظاهر نصب الصابئين ورفع
المقيمين الصلاة طبقا لقواعد النحو المعروفة . وما مثلهم في هذه الدعوى الا كمثل
تلميذ في مكتب سمع من استاذه بعض نظريات يفسر بها ظواهر وجودية طبيعية
فطن أنه عرف كل شيء وأن استاذه لا تخفي عليه خافية وبسد ذلك وأى في

الوجود شيئاً يخالف ما وضعه له الملم من القواعد فصاح قتيلاً: الطيبة أخطأت، النظام اختل، الكون فسد لأنه خالف قواعد استاذي: وما درى أن عقله في الحقيقة هو الذي اختل وفسد فكذلك شأن هؤلاء القوم. القرآن ينبوع الفصاحة والبلاغة وحنة اللغة الباهضة وهو أساس ما وضع من القواعد النحوية بعده فلا يليق أن نلزمه بالجري عليها وأن نجعلها أصلاً له ونحكم بخطئه إذا هو خالفها بل الواجب إذا لم ينطبق شيء منه على بعضها ان نعلم أنها معيبة أو أنها غير وافية بالفرض في بعض المسائل لعدم احكام وضعها هذا إذا لم يمكن التطبيق. وما من لغة الا وفي أشهر كتبها القديمة وأبلغها ما يخالف، ما وضع من القواعد فيما بعد حتى يضطر الواضعون الى استثنائه أو تطبيقه عليها بوجه ما وكذلك فعل علماء اللغة العربية في أمثال هذه الآيات حتى أجروها على قواعدهم كما هو مبين في التفسير ولا حاجة بنا لنقل ذلك هنا لعدم أهميته.

فإن قيل نحن لا نقول ان هذا الخطأ كان في أصل القرآن وإنما هو من نساخ المصاحف في زمن عثمان قلنا ان هؤلاء النساخ كانوا من الفصحاء الذين فكيف يتعمون في هذا الخطأ ويتفقون عليه في جميع المصاحف التي كتبوها وأرسلوها الى الأقطار الإسلامية بحيث لا يوجد مصحف واحد خالياً من الفلظ في هذه الآيات بينها؟ وكيف تنفق الحفظة في جميع الأزمنة على قراءة هذه الألفاظ المتنازع فيها كما كتبت في المصاحف مع العلم بأن القراء إما يتقلون قراءتهم عن قبلهم بقطع النظر عن مرسوم الخط وعمما وضع من القواعد النحوية وقد توارثوا هذه القراءات بالتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل وجود مصاحف عثمان كما بينا ذلك فيما سبق؟ ومن علم عناية المسلمين بالتجويد وضبط القراءات واحكام نطق اللهجات المختلفة وأهمه لا يأخذون ذلك من الكتب بل بسماع من أتقنها ممن تقدمهم، علم فساد أمثال تلك الانقادات الباردة وسقوطها

وصفة المقال أن القرآن وصل ايما بدون تحريف حرف واحد منه أو تبديله فهو مكتوب اليوم كما كتبه الصحابة أنفسهم مقروء كما قرأه النبي صلى الله عليه وسلم. ولا نعرف كتاباً آخر في الدنيا بلغت العناية به من أهله مبلغها

بالقرآن فإن الكتب الأخرى التي نعرفها لا تخلو كتاب منها من الوصيات الآتية كلها أو بعضها (١) أنها لم تكتب في زمن الآتي بها أولم يعرف باليقين من هو (٢) لم تحفظ في الصدور لا من العامة ولا من الخاصة (٣) لم تكن نسخها كثيرة . وفي أغلب الأزمنة القديمة لم تكن في أيدي العامة (٤) رواها الآحاد واختلفت روايتهم (٥) فقدت وانقطع سندها إما بسبب الارتداد العام من أصحابها أو بسبب الاضطهادات الشديدة وقصد الأعداء إبادتها واحراقها (٦) وجد أمثالها معارضا لها وكثير منها لا يرجح عليها بزيادة في قوة اسناده (٧) وجود بعض فقرات فيها تدل على بطلان النسبة الى من نسب اليه الكتاب (٨) مملوءة بخط النسخ (٩) مملوءة بالتناقض والزيادة والنقصان والتعديل (١٠) وجود اختلافات بين نسخها قديماً وجديماً (١١) اختلاف الطوائف في قبول بعضها أو رفضه بل اختلاف الطائفة الواحدة في قبول بعض الكتب أو ترجمتها في بعض الأزمنة ورفضها في الأخرى (١٢) وجود ما يقطع بدم صحتها فيها والغلطات التاريخية والعلمية وغيرها واشتمالها على ما يناهز الآداب وينفد الأخلاق (١٣) وجود كثير من الفجور فيها ومالا فائدة فيه وما يناقض البراهين العقلية القطعية (١٤) وجودها منذ أزمنة بعيدة وخلق أهلها اذ ذلك من العلم والتحقيق والتسميخ (١٥) مناداته مخالفيهم في الأعصر الأولى بأنهم يحرقون كتبهم ويدلون بها ويغيرونها كما جازى بذلك سكسوس الفيلسوف الشهير فوله خمسة عشر وجهاً مما تنقده تلك الكتب وجميعها يتبره عنها القرآن الشريف . وقد ذكرت عدة من شواهد هذا بالإيجاز في رسالتي التي نشرت سابقاً في المنار . ومن أراد الايضاح فعليه بالكتب الموثقة في هذا الشأن اسلامية كانت أو غيرها عربية أو أفريقية . والسلام على من اتبع الهدى (المنار) ذكرنا هذه المقالة بكتاب تاريخ القرآن والمصاحف الذي يؤلفه صاحبنا موسى افندي جارا لله الرومي وأنا . وعدنا عند ذكره في آخر جزء من السنة الثامنة بالعودة الى تفریطه وكما نسبنا الكتاب والوعد وقد أوضح مسألة جمع القرآن وأطال في بيان حفظه وعدم ضياع شيء منه ومستقل منه ذلك في الجزء الآتي

هو أصول الاسلام

(كلمة انصاف واعتراف)

يرى الناقد البصير أن ما كتبه في هذه المسألة ينحصر في بحثين - بحث في السنة القولية وبحث في السنة العملية ثم يرى أن الرادين علي لم يأتوا بشيء في البحث الأول بشي عبيلا أو يروي غبيلا . وأن أسانذنا الكبير ومصالح الاسلام العظيم السيد محمد رشيد يراقتني في هذا البحث بل هو مرشدي الأول . وأما البحث الثاني (السنة العملية) فالشطط الوحيد الذي ارتكبه فيه علي ما أرى هو إنكاره وجوب ما فهم الصحابة من النبي صلى الله عليه وسلم بأنه دين واجب ولم يكن مذكورا في القرآن ولكن أجمع عليه المسلمون سلفهم وخلفهم عملا واعتقادا بدون أدنى اختلاف بينهم . وأم ذلك في الحقيقة مسألة ركعات الصلاة وأرى أن ما كتبه صاحب المار الفاضل في هذه المسألة كاف في الرد علي فأنا أعترف بخطأي هذا على رؤوس الأشهاد واستغفر الله تعالى مما قلته أو كتبه في ذلك وأسأله الصيانة عن الوقوع في مثل هذا الخطأ مرة أخرى . وأصرح بأن اعتقادي الذي ظهر لي من هذا البحث بعد طول التفكير والتدبر هو : أن الاسلام هو القرآن وما أجمع عليه السلف والخلف من المسلمين عملا واعتقادا ، أنه دين واجب وبعبارة أخرى أن أصلي الاسلام الذين عليهما بني هذا الكتاب والسنة النبوية بمناها عند السلف أي طريقته صلى الله عليه وسلم التي جرى عليها العمل في الدين : ولا يدخل في ذلك عندي السنن القولية غير المجمع على اتباعها ولا ما كان ذا علاقة شديدة بالأحوال الدنيوية كقبض الحدود ومقادير زكاة المال وانظر الأوصاف التي تؤخذ منها وغير ذلك مما لم يذكر في الكتاب العزيز . فأبج بعض التصرف في أمثال هذه المسائل إذا وجد عندنا مقتضى . وبهذا التقرير تزول جميع الإشكالات التي أوردتها في مقالتي السابقتين . نسأل الله تعالى الهداية في القول والعمل ، والصيان من الشطط والزلل ،

الهدكتور محمد توفيق صدقي
الطبيب بالمستشفيات صنعن طره

(العدد) محمد الله أن ظهر صدق قولنا في الرجل وأنه معتقد ويدعن ما يظهره انه الحق

أناك على البرية

﴿ الاص والقاضي ﴾

عن محمد بن مقاتل الماسقوري قاضي الري قال كان محمد بن الحسين يكتم
الادلاج الى بسائنه فيصلي الصبح ثم يعود الى منزله اذا ارتفعت الشمس وعلا
النهار قال محمد بن مقاتل فسأله عن ذلك قال بلغني في حديث عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال « حجب الي الصلاة في الحيطان » وذلك ان أهل اليمن يسمون
البستان الحائط قال محمد بن الحسين فخرجت الى حائط لأصلي فيه الفجر رغبة
في اثواب ولاجر فإرضني لص جري القلب خفيف الوثب في يده خنجر كلسان
الكتاب ماء المنايا نجول على فرنده والآجال نجول في حده فضرب يده الى
صدري ومكن الخنجر من مخري وقال لي بفصاحة لسان وجراءة جنان انزع ثيابك
واحفظ اهابك ولا تكثر كلامك تلاق حمامك ودع عنك اللوم وكثرة الخطاب
فلا بد من نزع الثياب . قلت له يا سبحان الله انا شيخ من شيوخ البلد وقاض
من قضاة المسلمين يسمع كلامي ولا يرد احكامي ومع ذلك فاني من ثقلة حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أربعين سنة اما تستحي من الله ان يراك حيث
هناك . فقال يا سبحان الله انت ايضا اما تراني شابا ملء بدني اروق الناظر واملاً
الخاطر وآوي الكهوف والقبيران واشرب القيمان والقدران واسلك مخوف المسالك
والتي بيدي في المهالك ومع ذلك فاني وجل من السلطان مشرد عن الاهل
والارطان واخشى أن أعثر بواحد مثلك وأرکه بمشي الى منزل رحب وعيش
رطب وابتى انا هنا اكابد التعب واتصب النصب وانشأ الاص يقول
تري عينيك مالم تر أياه **ككلانا عالم بالترهات**

قال القاضي اراك شابا فاضلا ولصا عاقلا ذا وجه صبيح ولسان فصيح ومنظر
وشارة وبراعة وعجالة . قال الاص هو كما نذكر وفوق ما تشر . قال القاضي فهل لك
الى خصلة تعقبك اجراء وتكسبك شكرا حولاً منك مني سراً ، ومع ذلك فاني مسلم

التياب اليك ومثوفد بعدها عليك قال الاصم وما هذه الخصلة قول القاضي تمضي
معي الى البستان فاتوا رى بالجدران واسلم اليك التياب وتمضي على المسار والمحاب
قال الاصم سبحان الله تشهد لي بالعقل ونخاطبني بالجمال ويحك من يؤمني منك
ان يكون لك في البستان غلامان جلدان عليجان ذوا سواعد شديده وقلوب غير
رعديده بشداني وثاقا ويسلماني الي السلطان فيحكم في آراءه ويقضي علي بما
شاء قال له القاضي لعمري انه من لم يفكر في المواقب فليس له الدهر بصاحب
وخلقب بالرجل من كان السلطان له مراصدا وحقيق باعمال الخيل من كان لهذا
الشأن قاصدا وسبيل الماقل ان لا يتر بعدوه بل يكون منه على حذر ولكن لا حذر
من قدر ولكن احلف لك ألية مسلم وجهه مقسم اني لا أوقع بك مكرا ولا اضمر
لك غديرا قال له الاصم لعمري لقد حسنت عبارتك وعمقتها وخشنت اشارتك
وطبقتها وشرت خيرك على فح ضيرك وقد قيل في المثل السائر على السنة العرب
انجز حرما وعد ادرك الاسد قبل ان يلتقي على الفريسة لحياه ولا يهجمك من
عدو حسن محياه وانشد

لا نخدش وجه الحبيب قانا قد كشفناه قبل كشفك عنه
واطلفنا عليه والمنولي قطع اذن العيار اعير منه

ألم يزعم القاضي انه كتب الحديث زمانا ولقي فيه كهولا وشبانا حتى فاز
ببكره وعونه وحاز منه معنى متونه وعيونه قال القاضي أجل قال الاصم فاي شيء
كسبت في هذا المثل الذي ضربت لك فيه المثل واعلمت الخيل قال القاضي ما
يحضرنني في هذا المقام المخرج حديث أسنده ولا خبر اورده فقد قطعت هيتك
كلامي وصدعت قبضتك عظامي فلساني كليل وجناني عليل وخاطري نافر ولبي
طائر قال الاصم فليكن لك وليطمئن قلبك اسمع ما اقول وتكون بشيا بك حتى
لا تذهب ثيابك الا بالفوائد قال القاضي هات قال الاصم حدثني ابي عن جدي
عن ثابت البناني عن انس بن مالك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « بين
المكروه لا لزمه من حلف وحنث فلا شيء عليه » وانت ان حلفت حلفت مكرها
وان حنثت فلا شيء عليك انزع ثيابك قال القاضي يا هذا قد اعيتني مضارة

جناك وذراية لسامك واخذك علي الحجيج من كل وجه وحانب واتيت بالفاظ
 كأنها السمع المقارب اقم ههنا حتى امضي الي البستان وأوارى بالجدران وانزع ثيابي
 هذه وادفنها الي صبي غير بالغ تنفع بها انت، ولا أنتك انا، ولا تجري علي الصبي
 حكومة لصغر منه، وضف منته، قال القص: يا اسان قد اطلت المناظرة، واكثرت
 المحاوره، ونحن على طريق ذي غرر، وممكن صعب ومع، وهذه المراوغة لا تنتج لك
 نفعاً، وأنت لا تستطيع لما ارومه منك دفعا، ومع هذا فترجم انك من أهل العلم
 والرواية، والفهم والدراية، ثم تبدع وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 « الشريعة شريفة والسنة سنن فمن ابتدع في شريعتي وسني فعلي له لمة الله » قال
 القاضي يارجل وهذا من البدع، قال القص: الصورية بنية بدعة، انزع ثيابك فقد
 أوسعت من ساعة مجالك، ولم اشد دعائك، حياء من حسن عبارتك، ووقه بلاغتك،
 وتقبلك في المناظرة، وصبرك تحت المحاطرة، فنزع القاضي ثيابه ودفنها اليه وابتغى
 السراويل: فقال القص، انزع السراويل كي تتم الخلعة، قال القاضي: يا هذا دع
 عنك هذا الاحتام، وامض بسلام، ففيها اخذت كفاية، وخل السراويل فانهالي
 ستر ووقاية، لاسيا وهذه حيلة الفجر قد أرف حضورها واخاف تفوتي فاهلبياني
 غير وقتها وقد قصدت ان أفوز بها في مكان يحبط وزري ويضامض اجري ومتي
 منعتي من ذلك كنت كما قال الشاعر

ان الغراب وكان يمشي مشية فيما مضى من سالف الاحوال
 فأضل مشيته وأخطأ مشيا فلذاك كنه ابا المرقال

قال القص: القاضي ايده الله تعالى يرجع الي خلعة غير هذه احسن منها منظرها
 وأجود خطرا، وانا لا املك سواها ومتي لم تكن السراويل في جملتها ذهب حسننا
 وقل منها لاسيا التكة مليحة وسبية، ولها مقدار وقيمة، فدع ضرب الامثال
 واقع عن رواد المقال، فلت بمن يرد بالمحال، مادامت الحاجة ساعة الي السروال
 ثم انتد

دع عنك ضربك مائر الامثال واسمع اذا ماشئت فصل نقالي
 لانظن مني الخلاص فاني أقي متي ما جئني بسؤال

ولأنت ان ابصرني ابصرت ذا قول وعلم ككامل ونصال
 جارت عليه يد الليالي فانتى يعني المماش بصارم ونصال
 فالمرت في ضحك المواقب دون ان ألقى الرجال بذلة التساك
 والعلم ليس برافع اربابه اولا فقد مسه على البقال
 ثم قال ألم يقل القاضي انه يتفقه في الدين، ويتصرف في فتاوي المسلمين؟ قال
 القاضي اجل، قال القص: فمن صاحبك من أئمة الفقهاء؟ قال القاضي: صاحب محمد
 بن ادريس الشافعي، قال القص: اسمع هذا وتكون بالسراويل حتى لا نذهب
 عنك السراويل الا بالفوائد، قال القاضي اجل يالها من نادرة ما غر بها وحكاية
 ما أعجبها قال حدثني أبي عن جدي عن محمد بن ادريس برفعه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم « صلاة المرءان جائزة ولا اعادة عليه » فأول في ذلك غرق
 البحر اذا سلوا الى الساحل فنزع القاضي السراويل وقال خذها وانت اشبه
 بالفضاء مني، وانا اشبه بالاصوصية منك، يامن درس على اخذ ثيابي موطأ مالك
 وكتاب المزني ومدیده ليدفعه اليه فرأى الخاتم في اصبه اليمنى فقال انزع الخاتم
 فقال القاضي ان هذا اليوم ما رأيت انمخس منه صباحا، ولا اقل نجاحا، ويحك ما
 اشركك وارغبك، واشد طلبك وطلبك، دع هذا الخاتم فإنه عارية معي وأنا
 خرجت ونيت في أصبغى فلا تلزمني غرامته . قال القص: العارية غير مضبوقة
 مالم يقع فيها شرط عندي ومع ذلك انلم يزعم القاضي انه شافعي قال نعم قال
 القص فلم تخنت في اليمين قال القاضي هذا مذهبا قال القص صدقت الا انه
 صار من شعار المضادين قال القاضي فانا أعتقد ولا أمير المؤمنين علي بن أبي
 طالب كرم الله وجهه وتفضيله على كل المسلمين من غير طعن على السلف الراشدين
 وهذا في الأصول اعتقادي وعلى مذهب الشافعي في الفروع اعتقادي فاخذ القص
 في رد مذهب الرفض وجرت بينهما في ذلك مناظرة طويلة رويناها بهذا الاسناد
 انقطع فيها القاضي وقال بعد ان نزع الخاتم ليس له اليه خذ يا قبي يا متكلم
 يا أصولي يا شاعر يا قص اه (من طبقات الشافعية الكبرى)

﴿ شرح عقيدة السفاريني ﴾

لشيخ محمد بن أحمد السفاريني الأثري الحنبلي (رحمه الله تعالى) عقيدة منظومة اسمها « الدررة المضية في عقدا الفرقة المرضية » بلغني أن الشيخ حسنا الطويل (عليه الرحمة) قال لما اطلع عليها مامعناه ان هذه أول عقيدة اسلامية اطلعت عليها . ولناظلمها شرح مطول عليها سماه « لوائح الأنوار البهية وسواطع الاسرار الأثرية » جمع فيه المؤلف أقوال السلف والخلف ومذاهب الفرق في مسائل الاعتقاد وبين رجحان مذهب السلف على غيره مؤيدا ذلك بالدلائل النقلية وكذا العقلية فيما يستدل على مثله بالعقل واقتبس جل تحقيقاته فيه من كلام الامامين الجليلين شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه المحقق ابن القيم عليهما الرحمة والرضوان . فجاء كتابا حافل الري ، جامعا للامم بجمعه غيره من المأثور والمروي ، كثير الفوائد ، جم الأوابد والشوارد ، لا يكاد يستغني عنه طالب السعة والتحقيق في العقائد الاسلامية ، أو يمحيط بما في كتب ابن تيمية وابن قيم الجوزية . نعم انه ينكر عليه كثرة الروايات والأقوال المأثورة في أشراط الساعة ونحوها من المسائل التي ليست من العقائد الدينية ومنها مالا يصح له سند ولكن من يعلم انه لا يجب عليه ان يعتقد مالا يقوم عليه البرهان لا يضره ايراد ذلك وقد ينفعه الاطلاع على تلك الاقوال فيستخرج من مجموعها ما يحق الحق ويبطل الباطل .

وجملة القول ان هذا الكتاب لا يستغني عنه بشيء من كتب العقائد التي يتداولها طلاب العلم وكما من وضع المتكلمين الذين جروا على طريقة فلاسفة اليونان ، ليس فيها بيان لمذهب السلف بحلي حقيقته، ووضح طريقته، بل فيها ما يشعر بأن مذهب السلف هو التمسك بالظواهر من غير فهم ثاقب ، ولا علم راسخ، وان الخلف أعلم منهم وهيئات هيئات لذلك بل السلف افهم وأعلم وأحكم وما خالف المتكلمون فيه السلف فهو جهل مبین أو نزغات شياطين وبمثل هذا الكتاب تعرف ذلك

رغب في نشر هذا الكتاب بعض محبي العلم والدين من العرب الكرام المخلصين فأرسل لنا نسخة خطية منه فطبعنا له عنها عددا ممينا جعله وقفاً لله تعالى يوزع

على طلاب العلم السلفين في بلاد مختلفة وطبعنا منه على نفقتنا طائفة من النسخ زيادة عن النسخ الموقوفة بأذن الطابع الواقف وهي تباع بمكتبة المنار بشارع درب الجمايز بمن قليل بالنسبة لحجم الكتاب وحسن ورقه وطبعه
جمل الكتاب جزأين صفحات الأول ٣٨٨ والثاني ٤٤٨ ووضعنا له فهرسا مرتبا على حروف المعجم لتسهيل مراجعة فوائده الكثيرة المطوية في مباحثه المختلفة وجدولا للخطأ والصواب فدخل ذلك مع ترجمة المؤلف في ٢٨ صفحة فمجموع صفحات الكتاب ٨٦٤ وورقه كورق المنار وضمن النسخة منه غير مجلدة عشرون قرشا صحيحا ماعدا أجرة البريد

﴿ الوجيز في القانون الجنائي ﴾

عمر بك لطفي من اشهر علماء القوانين في هذه الديار أتقنها علما وتعلما وعملا فقد كان مدرسا بمدرسة الحقوق ووكيلا لها زمنا طويلا والآن تحسبه مدرس شرف فيها وهو الآن يشتغل بالمحاماة وبتدريس القانون الجنائي بمدرسة البوليس . وقد ألف في هذه الايام كتابا في القانون الجنائي سماه الوجيز فحسبنا في تقريره ان نقول انه من تأليفه وفي الدلالة على وجه الحاجة اليه الحاح طلاب المدرستين - الحقوق والبوليس - عليه بطلبه وإيداعه ما القاه من الدروس عليهم طبع الجزء الاول من الكتاب على ورق جيد فكان ٣٧٨ صفحة وضمن النسخة منه ثلاثون قرشا وهو يباع في ادارة مجلة المجلات العربية وفي المكتاب الشهيرة

﴿ لطائف السمر في سكان الزهرة والقمر ﴾

ألف ميخائيل افندي بن أنطون الطقال الحلبي كتابا سماه «لطائف السمر في سكان الزهرة والقمر» والفائدة في البداية والنهاية وهو كتاب خيالي الوضع ادبي المفترى من احسن ما كتب أهل هذا العصر عبارة وموضوعا، تقرأ الصفحات منه ولا تكاد تشعر بشيء من الأغلاط التي اعتادها كتابنا عامة وأهل الصحف منهم خاصة، ولا تقف عند معنى ينكره الادب الصحيح، أو يمجج الذوق السليم وفي بعض فصوله كثير من مفردات اللغة التي يحتاج اليها الكتاب وهم في غفلة عنها لقلّة محشهم واطلاعهم في الغالب، وقد طبعه وجعل ثمنه ريالاً وانا نورد لك فصلا منه في تربية الطفل قال

﴿ الفصل الاول من الباب الرابع ﴾

« في الطلق والولادة وتربية الطفولة »

قال والدي : كل امرأة عندنا (أي في الزهرة) خصوف (١) لانجر (٢) ولدها ، وهي تأكل وتشرب وتضحك لا تشكو ولا تنن ولا تتوجع شكوى وانين وتتوجع بني آدم بل تضع كأنها تمنص مفصا ليس بشديد ، لانحتاج الى قابلة لانها لا يهددها خطر ، انا لا نظائر (٣) لانا نقول من وضع غير أمه فقد تخلق باخلاقها ، ان المرأة بعد ان تحجم للمولود أي بعد أن ترضعه أول رضة ترضعه في كل ساعة حترين (والحرة الرضة الواحدة) حتى اذا بلغ الشهر السادس من عمره ارضعته في كل ثلاث ساعات مرة فاذا زادت منعت وعدت جاهلة بين نائنا وهذا يحدث قليلا أو لا يحدث ، لا تعجوه (٤) ولا تجدهه (٥) ان المرضع عندنا لا تأفل (٦) والرضيع لا يحصأ (٧)

لا تضع الام ولدها في سريره ، فقد عرفنا انه تنجم عن اخطار عظيمة وربما كان سبب هلاك الطفل منها ان الاهتزاز الشديد يؤثر في مجموع عصبه ويحدث له التقي وغير ذلك من الامراض ، هذا اذا كان معافي فاذا كان عليلا متألما من حالة عصبية دماغية أو معدية أو غيرها ازداد تألما بالهز وتمكنت منه الملل وقد علم ان كثيرين اصابوا منه بالشوص والحول هذا اذا لم يسقط الطفل من سريره لان في سقوطه الوبال عليه ، ومن المعلوم أن الطفل اذا هز سريره لا ينام في أول الامر الا بعد ان يأخذه دوار وربما كان التهيز يمدد منه الرقبة ويلوي الرأس وفي كلا الامرين خطر عظيم عليه

(١) الخصوف من النساء التي تلد ولا تدخل في العاشر (٢) جرت المرأة ولدها وجرت به وهو ان يجوز ولدها عن تسعة أشهر فيجاوزها باربعة ايام أو ثلاثة فينضج ويتم في الرحم (٣) ظارت مظارة اذا اتخذت ظنرا . الظنر المرضعة غير ولدها (٤) الام تعجوه ولدها أي تؤخر رضاعه عن مواعيته ويورث ذلك ولدها وهنا (٥) جدع الفلام يمدح جدعا ساء غذاؤه والحئل أيضا سوء الرضاع وقد احثته أمه أي اساءت غذاؤه (٦) اقلت المرضع ذهب لبنها (٧) حصأ الصبي من اللبن

ثله والدته بلغائف من الرن، لا تقمطه قطاً شديداً لئلا يلبس الساقين والقدمين
والساعدين واليدين ولئلا يضغط، نضمه في سرير ثابت وتضع عليه لحافاً من
الرن يمنعه من التعرّك القوي

لا تتركه وحده ولا تقدم اليه ما يعتصه ليلتهي به عن الرضاع، يخرج من غرفته
في كل يوم ثلاث مرات الى محل طيب الهواء تقيها، وبعد خروجه قنح النوافذ
ليبدل هواها غير انه يجترز عليه من البرد والحر، لا تسلمه أمه الى أحد ولا تتخذ
له مربية فان الوالدة أحسن على الولد من غيرها وأشدّ اتقياها اليه واحرص عليه
لا تقبله ولا يقبله أحد لئلا تنتقل اليه حيوانات فم القبل الضارة . لا يضحك
تضحكاً شديداً لئلا تفتى نفسه (١) أو يفنى عليه بل يترك ليضحك حينما يشتهي
ويريد ضحكا طيبا

لا تلاعبه أمه بخفضه ورفعه ولا تقبض يده يدها وترفعه أو تنجسه . لا تضغطه
بضه الى صدرها ولا تجعل ملاعبته الا بقدر جسمه لا بقدر جسمها . اذا لاجته
وانزعج أو كاد تركته حالا ليسترخج ويرتاح (٢)

لا تطعمه الا بعد ان يسن (٣) وتقوى أضراسه وانيا به مما فان الاسنان وحدها
لا تستطيع طحن الطعام وتنعيه فان أطعمته أصيب بعملة الاسنان المروقة عندكم
تقريرا . وبعد الاسنان ونبات الاضراس وخروج الاياب تر كله والدته أكلها
خفيا لطيفا لا يقاسي في مضغه تعبا لئلا يلامه . لا تطعمه الا قليلا حينا ترى منه
اشتهاء واقبالا على المظم فاذا آنت منه قلة في الاشتهاء رفعت الطعام وأخفته
اذا أصر شيئا ضارا ولو قليلا ورغب فيه منعه واجتهدت في تحويل فكره
عنه وتقه الى غيره فينقل . لا يسمع أصواتا عالية مرتفعة على نبرة مزعجة كانت
أو غير مزعجة ولا تعرض عليه المنعركات المربكة الانتقال والنصر لئلا تزيد في

وحصي، بخصاً رضع حتى امتلأ بطنه (١) غثت نفسه نحيي ونحيانا ونغثت
نحي جاشت ونغثت قال بعضهم هو تحلب النم فر بما كان من التي وهو النحيان
(٢) ارتاح سر ونشط (٣) أي ثبت اسنانه

تحريك عينيه ولا يحد أحد نظره اليه ولا ينظره وهو قطوب عبوس ليسكته ويسكته بالارهاب بل يسكن بالكلام الرقيق ويلهى بالمناعة (١) اذا كان الصوت رخياً لانبرة فيه فانه يانس بهما ويطيب خاطره . فاذا ربي هذه التربية فلاخوف عليه ان يقصم (٢) بل ينمو قويا صحيح الجسم والعقل . اذا أخذ في الكلام قومت أمه لسانه . اتنا لانعرف الرثة (٣) والثنغة (٤) واللكنة (٥) والفأفة (٦) والتممة (٧) والرأرة (٨) والجلجة (٩) والخنخنة (١٠) والمقمة (١١) والمهتة والمهتة (١٢) والتمعة والتمعة (١٣) واللف (١٤) والليغ (١٥) ولا نعرف التبع (١٦)

(١) المناعة نكليك الصبي بما يهوى وناغت الأم صبيها لاطفنه وشاغته بالمحادثة والملاعبة (٢) قصع الفلام ابطاً شبابه وغلّام قصع أي بطي الشباب (يعني حان وقت شبابه ولم يشب) وقصيع ومقصوع مثل قصع ، وقصع الفلام ضربه بيسنط كفه على رأسه وقصع هامته كذلك قالوا والذي يفعل به ذلك لا يشب ولا يزداد وغلّام مقصوع وقصيع كادي الشباب اذا كان ثميماً لا يشب ولا يزداد وقد قصع قصاعة (٣) الرثة حبسة في اللسان . والرثة حبسة في لسان الرجل وعجلة في كلامه (٤) الثنفة عقدة وعجز في الكلام . والثنفة ان يصير الراء لأمّا في كلامه (٥) واللكنة والحكة عقدة في اللسان وعجز في الكلام والحكة أيضاً المعجمة في الكلام (٦) الفأفة ان يتردد في الفاء (٧) التتممة ان يتردد في التاء (٨) الرأرة ان يتردد في الراء تكلم أو قرأ (٩) الجلجة ان يكون فيه عي وادخال بعض الكلام في بعض (١٠) الخنخنة ان يتكلم من لذن انفه . ويقال هي ان لا يبين الرجل كلامه فيخنخن في خياشيمه (١١) المقمة ان يتكلم من أقصى حلقه (١٢) المهتة والمهتة حكاية النواء اللسان عند الكلام (١٣) التمعة والتمعة أيضاً حكاية صوت العبي والالكن (١٤) اللف ان يكون في اللسان ثقل وانقاد (١٥) الليغ ان لا يبين الكلام . أو يرجع الكلام الى الياء . تأتأ ترد في التاء اذا تكلم والاسم التأناة . المتلة اعتقال اللسان عن الكلام (١٦) التبع من يتبع بعض كلامه بعضاً والسريع الكلام رجل طعمطم في لسانه عجمة

ان الالدة مؤاخذة بي ولدا وحصره وفهاهه ففبه على كل كلمة غير
فصحة . كلامنا فصيح بليغ فكلنا لسن (١) في بيان وتبيان (٢) اه

﴿ القواعد المنطقية ﴾

كتاب مطول في علم المنطق ألفه بالفرنسية (الأب تونجورجي اليسوعي)
ونقله الى العربية (الخوري جرجس فرج صفر الماروني) متصرفا بعض التصرف
في الترجمة كما قال في مقدمته . وقد تمفضل باهداء الكتاب الينا مع رقم يرغب
الينا فيه بمطالعه وانتقاده فمرت علينا شهور ثوب فيها فرص الفراغ لذلك فلم
يسنح منها شيء ، يكفي لمطالعه كله أو بعضه مطالعة نقد فرأينا والشواغل عن
مطالعة مثله تزداد ان يجبل النظر فيه جولة عجي وتقرأ من بعض فصوله جملا تسمح
لنا بأن نحكم عليه حكما اجماليا فرأينا ان الكتاب من أحسن ما ألف وأفيد وفيه
من المباحث والفوائد مالا يوجد في الكتب العربية المتداولة بين المشتغلين بهذا
العلم وهو يخالفها في كثير من الاصطلاحات والتمرينات والتقسيم والترتيب وفي هذه
المخالفة من الفائدة زلال الجود على الكتب المألوفة وتمريك الذهن في مسائل
المعلم وتمويده الجولان في الماني وإطاعه في الاتيان بغير ما تلقاه من الكتب
أو الاساذين . ورأيت في الترجمة ضعفا يحول دون الفهم في بعض المواضع وغلطا
واضحا في العبارة كقوله في ص ١٤٤ « لا يصح قولك إما أنت جالس أو ماشي
لعدم المساواة في التقسيم اذ قد يكون لا جالس ولا ماشي » وقوله في ص ٢١ « في
الشيء الأول قامانه بعم الماهية » ومع هذا تقول ان الكتاب يفيد كل من يطالعه من
أبناء العربية في هذا العلم ولعل المترجم الفاضل يعنى عند طبعه ثانية بتصحيح عبارته
لتكون الفائدة منه تامة . هذا وان نحن النسخة من الكتاب ٣ فونكات وه
يطلب من المطبعة المصرية بالاسكندرية

لا يفصح (١) اللسن جمع لسن ورجل لسن اي فصيح بليغ (٢) قيل الفرق
بين البيان والتبيان هو ان البيان عمل اللسان والتبين عمل الخيال وقيل ان التبيان
أبلغ من البيان لأن الزيادة في الحروف اعطاه زيادة في المعنى

﴿ التقرير السنوي لمشيخة علماء الاسكندرية ﴾

أرسلت اليانا هذه المشيخة تقريرها عن سنة ١٣٢٣ الدراسية ولما تمكن من مطالعته ولكتنا أجلنا الطرف في بعض صفحاته فاذا به قد وقف عند قوله « واني لأرجو أن أقدم للعالم الاسلامي بمد أعوام قليلة من خيرة الشبان رجالا تقتربهم الأمة المصرية وتقوم بهم الحجة على الذين يزعمون أن التعليم الديني لا ينهض بالأمة ولا يصلح أن يشاد على دعائه عرش المدنية ولا أن يضم تحت رايته مفاخر التقدم والارتقاء » اهـ فذكرني هذا القول بأمر كنت عنه ذاهلا . ذكرني بان من علماء مكة وأشرفها عالما قيم الاتن في بعض جزائر جاوه أرسل ولدا له ليطلب العلم في الاسكندرية لما قرأه في الصحف المصرية - ومنها النار - من تفضيل الطلب فيها على الطلب في الازهر بالمراقبة والنظام والتدريج فلم يقبله الشيخ محمد شاكر واعتذر عن ذلك بعدم حفظه للقرآن وهو عذر لا ينطبق على قانون الازهر الذي تتبعه مشيخة الاسكندرية كسائر معاهد التعليم الديني في القطر وكل ما تفضل به مشيخة الاسكندرية الأزهر هو أنها تنفذ من هذا القانون مالا ينفذ فيه فهذا الشرط الذي زاده الشيخ محمد شاكر على القانون يقفل باب مشيخته في وجوه « العالم الاسلامي » لأن الذين يحفظون جميع القرآن في أكثر أقطار هذا العالم هم من الصبيان أو من العلماء الذين يحفظونه في الكبر ولا يرجي ان يرحل أحد منهم الى الاسكندرية لطلب العلم . ولما كان الازهر معهدا للعالم الاسلامي وعلم واضح قانونه أن أكثر أقطار هذا العالم لا يحفظون القرآن في الضر لم يشترط في قبولهم بالازهر ان يكونوا من المحافظين بل لم يشترط في المبصر من أهل القطر المصري ان يكون حافظا للقرآن كله

فان كان الشيخ شاكر يجب ان يمتاز طلاب العلم عنده بحفظ القرآن كله فله ان يكلفهم ذلك في مدة الطلب وليس له ان يمنهم من طلب علم الدين المفروض عليهم لانهم قصروا من قبل في حفظ جميع القرآن الذي لم يفرض على الاعيان . فهذا المنع من العلم لا يجبره الشرع ولا القانون فيما نعلم ولا ينطبق على ارادة خدمة العالم الاسلامي بهذا التعليم الديني الا اذا أريد بالعالم الاسلامي مصر وكان

هذا الاصطلاح الخاص للذين أحدثوا في الإسلام نفسه وطبقة لم ينزل الله بها من سلطان مستحسنا. عند مثل الشيخ شاكر وقد يرجح هذا قوله في الرجال الذين يريدون ان يخرجهم (للعالم الاسلامي) ينهضون به ويشيدون عرش المدنية على دعائه « فتخربهم الامة المصرية » : ولكن هذه الوطنية الموهمة بكلمات الدين والاسلام ينبراً منها دين الاسلام، وتنكرها قوانين المدنية عند جميع الانام، فاما الوطنية المعروفة عند الامم التي قامت بالوطنية فهي عبارة عن اتحاد المقيمين في وطن واحد، المختلفين في الملل والنحل على ما يربط شأنه ويزيد في عمارته ، وهذه الوطنية لا تعارض الاسلام الذي جعل المؤمنين أخوة يتعاونون على البر والتقوى ويتعاطفون ويقترحون كأنهم أعضاء جسد واحد وإن اختلفت أوطانهم وتناهدت بلدانهم لأطيل الكلام الآن في هذه المسألة ولكنني أتمنى لو يقبل الشيخ شاكر هذا الطالب المكي وغيره ممن عساه يقصد الى الطلب في الاسكندرية ، وأن لا يمزج دعوته الدينية ، بتلك النزعة المنكرة في الوطنية ، والا فليجمل الدعوى على قدر الدعوة ان كانت عمالاً بد منه . وانني لاشد تمنياً لو اعرف عندي مقولاً لعدم قبول غير المصريين أو المحافظين طلاباً للعلم الديني في مشيخة الاسكندرية . وسنعود الى قراءة التقرير وكتابة ما يبدوننا في أمره انه نافع ان شاء الله تعالى

﴿ البقاء - أو - خطر العهارة في القطر المصري ﴾

ألف الدكتور بورتقاليس بك كتاباً باللغة الفرنسية الى سماه بهذا الاسم ونقلها اللغة العربية داود أفندي بركات رئيس تحرير جريدة الأهرام . المؤلف طبيب أخص في معالجة الامراض الجلدية والزهرية وما يتعلق بذلك والكتاب صحي أدبي يفيد كل قارئ . وانا نرى خير تقر يظ له ان ننشره لعل القئين تركوا الذين فوقوا في الأذواء التي تنشأ من الزنا يعرفون الاخطار التي تساورهم في آحادهم وفي ذريتهم فيقبل تماقتهم على هذه الفواحش المحرمة في كل دين ، على انني أعتقد بأنه لا علاج لهذه المصائب العمرانية والاجتماعية الا التربية الدينية وان من يزعم ان الاقتناع بضرر المعاصي وحده يعمل ما يعمل الدين في الردع عنها فهو من الجاهلين كما بينا ذلك بعض البيان في مقالة (التعليم الديني) من هذا الجزء . قال المؤلف

١٦

سبب المواصلة مع الغير المراقبات

ان المدوي تنقل الى ارجال الذين يخالطون النساء غير المراقبات انتقالاً وانما لا يمانه انتقالها اليهم من النساء الموضوعات تحت المراقبة فالرجال على وجه عام والمزوجون منهم على نوع خاص يخالطون الماهرات غير الموضوعات تحت المراقبة أكثر من مخالطهم الماهرات اللاتي يفحصهن الاطباء وسبب ذلك ان الفریق الاول من الماهرات يظهر بغير مظهره أي بمظهر النساء الزنيات اذ يظن ان هن أزواجاً وأولاداً وانهن انما يسلمن أنفسهن بامل الحب والفرام والوجد والهيام وانهن لم يرتكبن هذا الخطاء الا في هذه المرة ثم يضمن خدع الرجال بأن يتوسلن اليهم بان لا يبوحووا بسرهن الى آخر ما هناك من ضروب الخداع والتناق

فيصدق الرجال الخدوعون هذا الكلام ويستقدون صحة ماقوله تلك الماهرات بل هم يتخرون بالاختلاط بهن كأن الواحد منهم قد اكتشف كنزاً وملك امرأ عزيزاً

وبما ان تلك النساء الخادعات لا يمتين بأقسن كسواهن ممن يحترفن حرفة البناء علناً فهن بحكم الطيبة أقرب الى المدوي وأقدر على قلبها الى كل من يقرب منهن وهم يظنون انهم عشاق وانهم محبوبون مشوقون . وانا أصيب الخدوع وجاء يوب المرأة التي نقلت اليه المدوي جاءته بألف حيلة وخدعة وقلبت دماغه وكذبت حسه وأظهرت طهارتها وقاوتها فيصدق فما أضف الرجل امام المرأة وما أضمر نفسه وأقل ادراكه وأخف عقله !!

٢٨

مراقبة الماهرات

لا توجد في القاهرة مراقبة البوليس ولا مراقبة الصحة فالماهر حرة تلتطخ بالامراض من أصابته وتقتض على الناس اقتضاض الوحش المقترس ومن لم يصدق فليمر عند منتصف الليل بشارع كامل ولا سيما تحت القاطر مع ان هذه الماهرات لو انهن ارتكبن في بلادهن ربح ما يرتكبنه هنا من مخالفة

البوليس ومخالفة قانون الصحة قبض عليهم وربما فلا تسمع بهن شفاة ولا يقبل رجاها ولا تنفع بهنوة ويفضل ذلك كله لا تجسر واحدة على مخالفة القانون ومن هربت من الكشف الطبي وضمت تحت المراقبة الشديدة على نوع أخص فع كل عام ورقة حمراء تقضي عليها بأن تأتي الى عمل الكشف في كل أسبوع مرة وهي فوق ذلك موضوعة تحت المراقبة الشديدة فهذه التحولات التي أسفرت عن نتائج حسنة جداً في أوروبا لا وجود لها في القاهرة

أما عاصية القانون فهي الماهر التي ترتكب الفجور خلسة واسترقاقاً ويهد من هنا النوع النساء المتزوجات اللاتي هن أزواج وأولاد والفنيات اللاتي يعشن في احضان مائلاتهن والحياطات الخاسرات والفاعلات والفنيات والراقصات والحاديات وكل من كان على شاكلتهن وارتضى الفجور والاستسلام للزنا والفسق وبيع العرس بالمال فالحكومة لا تعرف هؤلاء ولا تراهن ولا تحمل منهن ورقة الكشف الطبي معهن لا يفرقهن عن الماهرات والبغيات فارق غير ان الماهرات لا يسكن منزل العائلة ولا يكمن أمرهن عن الجمهور وعن الحكومة ومصالح الصحة ويحملن الورقة الطبية التي تدل على احترافهن حرفة البناء . أما تلك العاصيات فان هن منازل عائلية يتن فيها ولا يجمان ورقة الصحة . أما من حيث احتراف البناء والسعي وراء الرجال واستتارة أميالم والنحكك بهم فهن والماهرات سواء واذا قبض البوليس على واحدة منهن وهي متلبسة بالجناية أرسلها الى الطبيب ليكشف عليها

وانت قلت واردد واعيد الآن تكراراً ان النسوة غير الحاضات لاحكام القانون هن أشد خطراً على الانسانية من سواهن ولا أخطىء اذا قلت ان جميعهن مصابات بالادواء الزهرية على اختلاف أنواعها وثلاثة أرباعهن في حالة من الاصابة شديدة الخطر على الرجال وشديدة العدوى لمن يختلط بهن

وهذه المرتبة من النساء هي أيضاً على نوعين نوع عال ونوع واطيء

وقد لقت مدام هنري تورو المرتبة الواطئة بمرتبة النعمة في حياة الحب وهي محقرة مهانة مردودة كثيرة الخطر لأنها تسلم نفسها لمن عز عليها دون تردد ولا إنعام نظر أما المرتبة العالية فهي مع أنها محقرة مردودة كالمرتبة الأولى الا انها أقل خطراً لأنها لا تسلم نفسها الى من عز عليها أو حاول التوصل اليها ولا تطوف الشوارع للبحث عن صيد يقع في شراكها ولكنها تترجع العريات وتميش عيشة الاغنياء وتمسكها التمثيل

في السيارات ولا في دعواتها على اثنين أو ثلاثة فهذا لا تستطيع الواحدة منهن ان تبذر العدوى بين الجمهور اذا كانت مصابة بالامراض بل ان عدواها تقتصر أو تنحصر في عيبتها ومحبو مثل هذه الماهرات هم الانقياء وأصحاب الثروة وتندرج في القاهرة ان يكون لكل شاب غني حظية أو حبيبة حتى يكون ذلك الشاب معدوداً في مصاف المتعددين وازمة العطفه والنظر فاه من الراقين والسامين

والواحدة منهن تقول معجبة بنفسها انها لا تسبح لاحد بأن يدنو منها ويحاصها لئلا لم يدفع طا ٥٠ أو ٥٠ جنياً فمن يحسب ان تسبح غصية غلو السعر وارتفاع الاجرة لا حفظ المرض والنفة مثل هذا الطلب لا يجيبه الا العدد القليل من الجمهور خلافاً لتلك اللبيات بنات السوق والشارع فان الواحدة منهن تسلم لاي كان مرضها بما يكفي لدفع ثمن الحبر في يومها أو ثمن الشرب في ليلتها

فلذا من تمكن من الخلاص من يد البوليس دهرأ طويلاً فان أكثرهن يقع في قبضته لان القدر بقضي عليهن بأن يطعن الفوارج ويحرقن بهذا وفاق ويحرضن على التسخي والفجور كل مار وكل سائر فاداً نجون من يد البوليس مرة فانهن لا ينجون من يده كل مرة

٢٩

﴿ عدد المصابين في سنة واحدة ﴾

من أنهم النظر قليلا في حال تلك الماهرات وكثرة عددهن وكثرة المصابات منهن بالامراض وعرف ان الواحدة منهن تسلم نفسها في كل ليلة لعدة رجال قد يكونون سلبين من الامراض والادواء عرف ان عدد الرجال الذين يصابون بامراض اعضاء التناسل عظيم هائل فان لم يصابوا يكون الفضل في ذلك للمراقبة الطبية والتعوطات الصحية التي تتغل الانسانية من هوة بيدها القرار وشر مستخبر لا يعرف أحد لولا وقاية الطب ماذا يكون من ورائه على الانسانية كلها

فلذا أرى انه لا بد من مراقبة الماهرات في القاهرة ولأسم قط بأن هذه المراقبة غير ضرورية بل لا يمكن أن اقتنع وأسم بأن الخطر مع الحالة الحاضرة ليس شديداً على الانسانية وليس مهدداً البلاد كلها

وانا ما خطر لي التامل باعمال المراقبة هنا جرت لئلي ما وراءه ذلك من الخطي

والصاب الجليل والضرية العديدة

يؤخذ من احصاء مدينة باريس على ان متوسط عددا النساء اللاتي قبض عليهن وهن مصابات بالادواء هو ١١ امرأة في اليوم من غير الملاحظات للمراقبة الطبية فانما حسبنا هذا على دورة العام كن عددا المصابات ٣٦٠٠ مصابة أو ٤٠٠٠ مصابة قد أخرجتهن حكومة باريس من وسط الجمهور وحجرت عليهن وعزلتهن الى أن يتم شفاؤهن فانما يمكن على معاطاة حرقتهن وقتل الدروري الى شخص واحد في كل يوم كان عددا الذين يصابون منهم في كل عام مليوناً و ٦٤٠ ألف رجل

فلانما لا تكنس شوارع مصر كما تكنس شوارع باريس من هذه العاهرات ولانما لا تغزل النساء الوطنيات ولا تطرد من البلاد النساء الاجنبيات المرضيات بل لانما لا تطهر شوارع المدن والحواضر من هذه المستودعات الخزونة فيها الامراض والاصحاب وفساد الطائلات والاجساد والسلافة

مؤال أردده في نفسي ولا أجد عليه جواباً ولكني أعرف أن آناً من النفوس تضع الآن نحية الامال وليس من يزع الثمر أو يرد المصيبة

﴿ جناية أوروبا على نفسها وعلى العالم ﴾

اهدي الينا هذا الكتاب أو القصة منذ أشهر فاستكبرنا الاسم وما بعده من الوصف وهو « كتاب صحي عصري أدبي اجتماعي عمومي نسائي روائي » وفهنا من كلمة « روائي » انه يبين فيه ما في هذه القصص التي تسمى روايات من الجناية على الآداب كما فهنا من كل كلمة قبلها نحو ذلك وعزنا على مطالعة الكتاب قبل الكتابة عنه فاذا هو قصة وضعية في بيان ضرر استعمال « المشد » الحديدية التي يضغط به النساء أحشاء هن . وقد أحسن واضع القصة أحداً فندي فهمي فيما كتب فجاء بالنزاهة والادب في التراميات وأحسن في التنفير عن المشد وكان كلامه مؤثراً يستعبر القاري . ولكن الاسم أكبر من المسمى . والقصة مطبوعة طبعا حسنا وهي تطلب من مكتبة المعارف بالنجاة فنحت القارئ قبل القارئين على مطالعتها

﴿ قاطع الجبل ﴾

قصة من قصص « مسامرات الشعب » صدر منها جزء ان وهي بما اختاره لترجمة قولاً أفندي رزق الله المعروف بأدبه وحسن ذوقه في الاختيار

﴿ الريحانة ﴾

« مجلة تاريخية أدبية قصصية تصدر في منتصف كل شهر عربي لصاحبها
 جميلة حافظ » صدر الجزء الأول منها في ١٥ المحرم وقد جاء في فاتحته ما يأتي
 « أفتح مجلتي الريحانة باسم الله الذي خلق الرجل والمرأة من أصل واحد
 ووهبها عقلاً جوهره واحد وسوى بينهما في الحقوق فقال (ولئن مثل الذي عليهن
 بالمعروف) وأسأله تعالى أن يوقني إلى القيام بما عهدته إلي نفسي خير قيام
 « أمنيؤ، الوحيدة أن تكون لجسائي ثمرة وغاية شريقتان في الوجود لأن
 تكون حياة خمول وكسل تنقضي بلا ثمرة ، وجودها عدم وعدمها خير » الخ
 هذه الكلمة من الكلم الطيب لا يتدبرها عاقل ويأخذ على نفسه الميثاق
 ليعلم بها الا كانت حياته مباركة طيبة وكان هو بها أسعد منه بكل ما يملك من
 عرض الدنيا . هذه الكلمة ترفع من تربي تربية حسنة إلى مراتب الكمال وتكون
 خير مرهب لمن قصر في تربيته الوالدون والمطلوبون ، وما كثر الذين يقدرونها قدرها
 في أمة من الأمم الا وارثي شأنها وصلحت حالها وكانت من أسعد الأمم لانهضها
 الا الامة التي تستقيها في العمل بالكلمة . واني لأرجو أن تكون هذه المجلة من
 أنفع المجلات برعاية منشئها لكلمتها وعنايتها بالعمل بها . ولنا أن نعد من آيات
 هذه العناية قولها في الجزء الثاني « رأيت أن أساعد مشروع الجامعة بكل ما في
 وسعي فأنا من الآن أتبرع لها سنويا بكل ما يزيد عن مصروف المجلة من جنيته
 إلى مئة وما زاد عن المئة فيصرف في ترقية المجلة بزيادة عدد صفحاتها وإصدارها
 مرتين في الشهر بدون زيادة في قيمة الاشتراك . وهذا التبرع بقي ان شاء الله
 ما بقيت المجلة وبقي لها مشتركون »

إننا نشم من هذا القول عير الاخلاص والصدق ولكن رجاءنا في تحقق
 أمنية الكتابة المخلصه ضعيف لانها جلت قيمة الاشتراك ثلاثين قرشا وهي تكاد
 لا تكفي لتفقات المجلة على ما نعهد من قلة القارئات والقارئين ، وكثرة مطل المشتركين ،
 الا أن تصادف المجلة من بقدرية منشئها حق قدرها ، ويتدبرون لمساعدتها على
 أمرها ، وانا نصح لها بأن تزيد في قيمة الاشتراك الآن فان أهل الوفاء لا يتقل

على الواحد منهم دفع عشرة قروش أو عشرين قرشا في السنة، وأهل المثل يتقل عليهم أداء القرش الواحد فإن لم تقبل نصيحتنا الآن فستقبلها في يوم من الزمان

﴿ الجامعة الاسبوعية ﴾

ارتحل فرح أفندي انطون صاحب مجلة الجامعة الشهيرة الى نيويورك وجعلها مقر له ومصدرا للجامعة ثم اشترك مع رشيد أفندي سيمان وهو من الزجر الميايين الى السياسة في اصدار جريدة يومية باسم الجامعة واختارا ان يجعلا من الجامعة اليومية أفضل مقالاتها وأخبارها كل اسبوع في نسخة اسبوعية ذات ثمان صفحات وقد وافانا عدة نسخ من الجامعة الاسبوعية فاذا هي من أحسن الجرائد العربية فخريرا وأغزرها فائدة وقيمة الاشتراك فيها عشرون فرنكا

﴿ باب الاخبار والآراء ﴾

﴿ استقالة اللورد كرومر وتقريره ﴾

ما كاد اللورد كرومر يتم تقريره السنوي عن مصر والسودان حتى عرض له في معدته مرض شديد، حتى صار يقضى بالحقن وحتى لم يسطع الحفاوة بأخي ملك الانكليز الذي زار مصر في هذه الايام كما يجب وحتم عليه الاطباء الاستقالة من منصبه وترك الاعمال العقلية بته فكتب الى حكومته بذلك فراجته عسى أن يثني عزمه فلم يقد ذلك فقبلت استقالته مع اظهار الاسف العظيم على اضطراره الى ترك الخدمة والثناء العاطر عليه الذي شارك الحكومة فيه جميع أحزاب الامة . وقد صرحت الحكومة نصر بحيا رسميا بأن ستسبر في مصر على طريقته وتعمل بما أرشد اليه في تقريره الاخير . وهذا التقرير هو أشد التقارير وطأة على الوطنيين لاسبيا الذين يعرفون بالحزب الوطني من حيث ما يراد فيه من تغيير نظام الجنسية المصرية ومحاوله اقناع دول أوروبا بترك الامتيازات والاستثناء عنها بمجلس تشريع وطني معظم اعضائه من رعايا هذه الدول وباقيهم من الوطنيين ومما نقل عن التقرير فكان شديد الوقع على نفوس المسلمين كلام في الشريعة الاجلامية فحواه أنها لا تصلح لهذا الزمان وكلام فيما يسمونه الجامعة الإسلامية

وكلام عن المستر دنلوب في اللغة العربية وأنا نفضل صدور نسخة التقرير العربية
لنقرأها ونبين ما هو الحق في الشريعة ومعنى كونها خاتمة الشرائع الآتية
أما اللورد نفسه فهو بما عمل في مصر، بعد من أعظم السياسيين في هذا العصر،
وقد اعترف له الوطنيون مع الأجانب بالثبات التامة وترقية مالية البلاد وتكثير
مواردها واحترام استقلال القضاء والحريّة الشخصية فيها وتاميك بحرية المطبوعات،
ويتكلمه الوطنيون أنه لم يرق المعارف ولم يزد مصر إلا بعدا عن الاستقلال .
ويقولون ان نجاحه الذي ظهرت به عظيّمته يقوم على ثلاث أركان - مزاياه الشخصية
وثقة حكومته به ومساعدتها إياه في كل ما يطلب - وطول الزمن الذي صرفه في
مصر . ونسوا ركنها رابعا وهو طبيعة مصر وأهلها فمصر تراني كل حاكم قوي وتخضع
لأرادته في كل ما يريد منها ولولا استعداد القابل لما ظهر استعداد الفاعل والحكيم من
يراعي في عمله الاستعداد الطبيعي فيما يعمل فيه . ولو وجد في امرنا راجل كاللورد كرومر
لعمل فيها خيرا مما عمل اللورد لأن أميرها كان يراعي مصلحتها من كل وجه خالصة لها
واللورد كان ينظر الى مصلحة دولته أولا ، والى مصلحة مصر ومصالح دول أوروبا
ثانيا . وقد اهتزت مصر وأوروبا لاستفاته وخاف المليون على أموالهم والأحرار
على حريتهم من بعده واستحسن بعض النزلاء والوطنيين أن يعمل له تذكار في مصر .
وكانت جريدة المؤيد و« الجريدة » أكثر الجرائد المصرية اعتدالا في الكتابة عنه
وأفضل ما استفادت مصر في هذه المدة - مدة اللورد كرومر أو الاحتلال
استيقاظ الشعور بوجوب الاستقلال الذاتي أو الاعتماد على النفس في الرقي . استيقظ
هذا الشعور في بعض النفوس ولولا ان أكثر الجرائد نشطت الامة عنه بالأمانى والأوهام
لا نشر انتشارا عظيما ، ولجاء بالأصلاح المبين
شملت الأمة عن نفسها بمقاومة الاحتلال ولكن بالأمانى والنور ، وبالطمع في
الحكومة لأنها تواتي الاحتلال ، وبمطالبة الحكومة مع ذلك بكل ما يرقها ويرفع
شأنها ، بذلك نسبت نفسها فلم تتعاون على الاعمال الاستقلالية ولم يوجد فيها
معاهد لتربية الملية والتعلم الذي يقصد به الرفعة والسكّان من غير طريق الحكومة .
بل لم يوجد فيها عون ولا نصير لذلك الأب البر الرحيم (الاستاذ الامام رحمه الله)

التي أراد أن ينشر هذه الفرمة لاصلاح الأزهر على عمله هذا ولكنه وجد
 بعض الاعوان على النهوض بجمعة خيرية اسلامية فنفض بها .
 هذا وقد ابتدأت الامة تشغل نفسها عن نفسها بما يرهها الموهمون من
 سياسة خلف اللورد كرومر وهو انها ستكون مرقبة للشؤون المصرية كما رقى اللورد
 كرومر الشؤون المادية واننا ننصح لها بأن لا يشغلها عن استمدادها الذاتي
 شاغل وان تعلم ان من لا يرقى نفسه لا يرقى غيره وأن أفضل ما يمكن ان تستفيد
 من الانكليز هو تمكينها من ترقية نفسها بالتربية والتعليم الذي تقوم به وهي
 بثروتها قادرة عليه وما بينها وبينه الا أن تتوجه بتوفيق الله تعالى اليه
 ويظن أن الامير سيكون أشد موافقة للسيرالوردون غورست خلف اللورد كرومر
 على عمله بمصر منه لسلفه وان السير يكون أكثر ساهلا من اللورد مع المالبين فيما يشؤون
 من الشركات ويعمرون من أرض الحكومة ولا يظن أنه يكون أوسع منه صدراً
 لمشاغبات الصحف وأقرب مودة للحرية . وجملة ما يقال إن السياسة الانكليزية
 لا تتغير في مصر بذهاب انكليزي ، محيي انكليزي

(باب الانتقاد على المنار)

كتب الينا أحد أفندي الالهي يتقدم علينا مورا اجابة لدعوة المنار الى الانتقاد
 عليه ولكن ما انتقدته آراء في تحرير المجلة وادارتها وكتابة التفسير وهو على ما فيه
 من الفائدة لنا ليس مما ندعو اليه انما ندعو الى انتقاد ما يراه أهل العلم في المنار باطلا
 ويان ذلك بالدليل ولعل منه قوله : مغالاة في الجريدة حتى أخذت « بالقال »
 ووضعت المجلة موضع المشيع للجريدة : وظنه اني اشتغلت عن المنار بالتحير برضي
 وهكذا رأيت كثيرا من الناس ينسبون الي أكثر ما يكتب في (الجريدة)
 ويظنون اني من محرريها والحق أنني ساعدتها بمدة مقالات في أوائل ظهورها وانهم
 أحسن الظن بها واذا كتبت فيها فانما اكتب في موضوع ادبي أو اجتماعي لاني سبأ
 مصر ولا اكتب عن لسانها . واما العناية بتقريبها فسيه هضم الناس لها بخير حق
 وكونها تنفيذا لرأي الاستاذ الامام وان لم تكن كما كان يريد من كل وجه
 « والقال » ذكر فكامة على أن النبي (ص) كان يصحبه القائل الحسن

بعض مبادئ الدين يستعملون القول فيهمون أحسنه
أولئك الذين هم الله وأنتك هم أولو الألباب

المعراج
١٣١٥

بوترا الحكمة من يشاؤون بوث الحكمة تصدأوني
خبرا كبيرا ومبايعة بكر الألو الألباب

قال عليه الصلاة والسلام : ان الاسلام صوي ووه منارا ه كناد الطريق

﴿ مصر ربيع الأول سنة ١٣٢٥ - آخره الاحد ١٣ مايو (ايار) سنة ١٩٠٧ ﴾

تاريخ المصاحف

هذا ما وعدنا بنشره عما كتبه صاحبنا موسى افندي جار الله الروسي قال
قال العلماء أول ما نزل من القرآن « اقرأ باسم ربك الذي خلق - خلق الإنسان من
علقه اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم » ولم ينزل بعده شيء
إلى ثلاث سنوات (وتسمى هذه السنوات زمن فترة الوحي) ثم أخذ القرآن ينزل
في ثلثين سنة (وقرأنا فرقته لقرأه على الناس على مكث وتزلناه تزيلا
- الأسراء - كذلك ثبت به فوائدك ورتلناه ترتيبا - الفرقان) . فنه ما نزل مفردا وهو
غالب القرآن ومنه ما نزل جما كالفاتحة والأخلاق والكوثر وأغلب الأنعام . وكما
نزل عليه صلى الله عليه وسلم آية أو سورة وسري عنه كان يقريء الصحابة ما نزل
ويستحفظهم فيحفظونه على الفور عن ظهر قلب ويستون بذلك تمام الاعتناء لان
الحفظ الحرفي في عصر الرسالة وزمن النزول كان من أعظم العبادات وأقرب القرب
وكانوا إذا حفظوا آية من النبي عليه السلام يترددون عليه غير مرة ويتلوننا امامه
حتى يزداد تثبتهم من حفظها وادائها ويسألونه هل حفظت كما أنزلت حتى يقرهم عليها
وبعد إتمام الحفظ والتثبت في تمام الضبط أخذ كل واحد منهم ينشر ما حفظ : كانوا
يتلمونه للأولاد والضيان ولذين لم يشهدوا النزول ساعة الوحي من أهل مكة
والمدينة ومن حولهم من الناس فلا يمضي يوم أو يومان الا وما نزل محفوظ في صدور
جماعة غير محصورين وقد عين جماعة عظيمة من الصحابة على حفظ القرآن واقراءه
وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة قبل الهجرة جماعة من حفظة الصحابة
يطمئنون القرآن لأهل المدينة وأولادها وكان الرجل إذا هاجر إلى المدينة دفعه
النبي عليه السلام إلى رجل من أولئك الحفظة يعلمه القرآن ، ولما فتح مكة ترك فيها
معاذ بن جبل لذلك وكان من أكابر الصحابة - وهم ألوف - من يتنى بعرف فقه
القرآن ومطايبه واتقاه حفظا وكتابة . كانوا الايا كانوا يهاجرون ليلا بهم باهياتهم
واشتغالهم بضبط الآيات وحروفها ووجوهها وكان يسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم صيحة وزجل بتلاوة القرآن وكان النبي يسمع إلى الملا منهم ويحمد الله على ان
جعل في أمته أمثالهم

وجعل صفيا الأتيم العلم لا تعلم القرآن في صدر الإسلام خلفه ألوف من

الصحابة في تصانيف عشرين سنة

وحيث ان القرآن كان ينزل مفرقا منجما ويحفظه الذين يعتنون به على مهل ومكث في تصانيف سنوات مبشرة وذلك أعون في الحفظ وإيسر للذكر وأكثر من حفظه كان شرع في حفظه من صباه وزد عليه ما كان للنبي عليه السلام المصوم من نسيان القرآن من كمال الاعتناء والاهتمام بالترغيب في حفظه والامر بتعاهده - فكل من تأمل أدنى تأملا، يبين ويقطع ان القرآن قد حفظ في الصدور أيام الاقان وارسخ الحفظ وآتم السبط وكامل البيان، وقد نطقت الاحاديث ودلت الآثار على ان النبي عليه السلام كان يوقف أصحابه على ترتيب آيات السور ويعلمهم مواضعها من السورة نصا، وكان يقرأ السورة في الصلوات وغيرها ويسمونه فيعرفون من ذلك ترتيب الآيات فالصحابة ضبطت عنه عليه السلام ترتيب أي كل سورة ومواضعها كما ضبطت عنه نفس الآيات وتلاوتها. وكان السور مرتبة لحديث أحمد وأبي داود في تهذيب القرآن وحديث وانلة في اعطاء السبع الطوال والمئين والمئاني بدل الكتب الثلاثة السبوية التفضيل بالحواميم والمفصل، والاحاديث تدل على ان النبي عليه السلام كان يحتم القرآن وان الصحابة كانوا يحتمون عنده عدة ختات وكل ذلك يدل دلالة واضحة على ان القرآن كان محفوظا في صدور ألوف من الصحابة مجموعا مرتبا على ترتيب معلوم عند كل واحد منهم. قال معاذ عرضنا القرآن على النبي عليه السلام فلم يب منا أحدا

وكانت للنبي عليه السلام كتبة يكتبون فورا كل ما نزل اليه على الصحائف والقراطيس من الرقود والاوراق غالبا وعلى اللواح وعصب النخل أحيانا. كان النبي عليه السلام يلى عليهم مباشرة بقول ان هذه الآية تكتب عقيب آية كذا في سورة كذا. وكان كتابة ما نزل من القرآن ملتزمة منهم حتى زمن الاختفاء في أوائل الاسلام اذ كان المسلمون يتدارسون القرآن من الصحائف في البيوت، وكان المشركون يدعون الدراسة اذ ذاك الهينة (١) من شواهد حديث عمر قبل اسلامه مع أخته وختته وكانت العرب تكتب كل شيء قيس أو مهم عندهم كالاشعار الفصيحة والخطب البليغة. من شواهد ذلك القصائد الملقاة والصحيفة التي أكلتها الارضة. وكان كثر من الصحابة لهم علم بالقلم وكان أنس بن مالك يقول هذه احاديث سمعتها من

(١) إنسان ما كانوا يسمون كل قراءة هينة بل القراءة الخفية والهينة الصوت الخفي

رسول الله وكتبها وعرضها، وكثير من هؤلاء كانوا يكتبون في المصاحف كل آية حفظوها ويعرضونها على النبي عليه السلام، وعين من هؤلاء جماعة علي كتابة الوحي كانوا متمكنين من الكتابة باللسان العربي كل التمكن كعلي وعثمان وعمر وزيد بن ثابت وابن مسعود وأنس بن مالك وعبدالله بن سلام وغيرهم فكان النبي يلي عليهم مباشرة فيكتبون ما نزل بحضرة ويعرضونه عليه مرة بعد أخرى حتى يقرهم. بهذه الكيفية كتب القرآن من أوله إلى آخره في حياة الرسول على صحائف وقراطيس متفرقة، وكانت هذه المصاحف والقراطيس أعلى عندهم من أنفسهم وأنس من كل نبيس وأحب إليهم من كل حبيب جليس، يدل عليه أحاديث رويناها في تفاسيرهم في حفظ هذه المصاحف والقراطيس وفي حبهم التبرك بها أحياناً في المجالس

وكل ما ذكرته عن شأن حفظ القرآن في الصدور وما أجمته بعد ذلك في كيفية جمعه في المصاحف واثبتته في السطور يدل دلالة قطعية باهرة على أن القرآن زمن النبي عليه السلام كان مجموعاً مرتباً على ترتيب معلوم، محفوظاً في الصدور، مكتوباً على ترتيب الحفظ في السطور، والأحاديث متضافرة متساعفة في ذلك ولأن إهمال الحفظ والكتابة والترتيب من النبي ومن ألوف مؤلفة من الصحابة الذين يتيقنون أن السبب في عزهم وسعادتهم هو القرآن، وأنه هو أساس دينهم وشريعهم، وأنه هو الذي يقرهم إلى الله عز وجل والذين كانوا يبذلون جميع ما يستطيعون وما يتصوره العقل في سبيل حفظه كما أنزل مصوناً عن أدنى شائبة الإهمال من مثل هؤلاء - شيء محال لا ريب فيه.

ثم توفي رسول الله يوم أكمل الله لنا ديننا ورضي لنا الإسلام ديننا والإسلام قد ظهر في جميع جزيرة العرب وفيها مدن وقرى كثيرة كاليمن والبحرين وعمان ومجد وجبلي طي وبلاد مضر وربيعة وقضاة والطائف ومكة كلهم قد أسلم ونوا المساجد ليس فيها مدينة ولا قرية ولا حلة أعراب إلا وقد قرئ فيها القرآن في الصلوات وعلمه الصبيان والنساء وكتب. ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون كذلك ليس بينهم اختلاف في شيء أصلاً كلهم أمة واحدة ودين واحد ومقالة واحدة ثم تولى الأمر أبو بكر ستين وستة أشهر فقرأ فارس والروم وفتح اليمامة وزادت قراءة الناس القرآن وجمع الناس المصاحف جمعاً متبداً كأبي وعمر وعثمان وعلي وزيد وأبي

زيد وابن مسعود وسالم . ولم يكن بين المسلمين اختلاف في شيء زمن خلافه ، وما كان من ظهور الأسود والنسي في صنعاء ومسيلمة بالجماعة واقسام العرب أربعة أقسام : طائفة ثابتة على الطاعة ، وطائفة مائة لزكاة ، وطائفة معلنة بالردة ، وطائفة منوطة مرتبسة لمن تكون الفلبة . فقد أخرج إليهم أبو بكر البعوث ، وجهر إليهم عصاية من المسلمين قتل الأسود ومسيلمة ولم يعض عام واحد حتى راجع الجميع الاسلام . فلم تكن هذه الفتن الا كئثار اشتملت فانطلقت للساعة . فبعد أن سكنت هذه الفتن احس عمر الفاروق بضرورة جمع القرآن في كتاب واحد على مشهد من جميع الصحابة وملاً من الحفظة والكتابة . ولما استقر رأي أبي بكر وعمر على ذلك احضرا زيد بن ثابت وابدياه ما عزماء . واستعظم زيد ذلك أولاً واستسهل قتل الجليل شأن كل مقتدر على عظام الامور . يقدر الامر حق قدره . محتاط عاقل لا يفتل عما يلزم عليه في القيام بأعظم المصالح عن كمال الاقتدار وواجب الاحياط وعظيم الثبت وبالغ الجهد والاجتهاد ووفور السعي ، غير مغتر بما له من الخصال وان كان فرداً مفرداً قائماً على أقرانه وأهل عصره . ووافق أخيراً فعزم على ما عزم عليه . والانسان مهما بلغ في الاقتدار وعلو الهمة قد يكون اذا وقع عليه أمر عظيم وعزمه وتصوره من جميع وجوهه غير غافل عن وسائل تحصيله وأسباب الوصول اليه . يمتريه طبعاً نوع من التردد وشيء يشبه التوقف . لكنه لا يلبث فيزول ويمضي العازم على عزمه وجمع أبو بكر الحفظة المشهود لهم بالضبط والاثقان ، وكان أهمهم زيد وأبي بن كعب وعثمان وعلي وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن السائب وخالد بن الوليد وطلحة وسعد وحذيفة وسالم وأبو هريرة والصامت وأبو زيد وأبو الدرداء وأبو موسى الأشعري وعمرو بن العاص واجتمعوا برياسة زيد بن ثابت في منزل عمر ليتشاوروا في كيفية جمعه وتخصيص أعمال كل واحد منهم . ثم أخذوا يوالون اجتماعهم في مسجد المدينة لكتابة القرآن . وكانهم كانوا يحفظونه عن ظهر قلب وكانوا قد استنوا قبل بكتابته جملة مرار من فاكوتهم ليتحققوا من ضبطهم له وحفظهم اياه وجاء من كان كتب مصحفاً بمصحفه واحضروا كل الصحائف والقراطيس التي كتبوا فيها القرآن بحضرة النبي عليه السلام واملائه وعهدوا الى بلال ان ينادي بأعزاء المدينة ان من كانت عنده قطعة عليها شيء من القرآن فليأت بها الى الجامع وليسلمها الى الكعبة المحتمين لجمع القرآن على مشهد الصحابة . وجره بعد ذلك من القطع ، وما كانوا يقبلون قطعة حتى يتحققوا انها

كُتبت بن يدي النبي وحضره اذ كان غرضهم ان لا يكتب الا من عين ما كتب بين يديه وما تأوا يفعلون ذلك الا بمباينة في الاحتياط ومبالاة في التحفظ وإيظالا في الضبط . وكانوا يقابلون القطع بعضها ببعض لتلا يقى بحال شك في تمام الضبط . وكتب القرآن زيد بن ثابت جميعه . قال زيد حتى وصلنا الى آية « لقد جاءكم من سورة التوبة فقتلناها ونجدها مكتوبة ثم وجدناها مكتوبة عند أبي خزيمه ابن أوس بن زيد الانصاري . وقال زيد حتى وصلنا الى سورة الاحزاب فقتلنا آية من سورة الاحزاب حين نسخت المصحف قد كنت أسمع رسول الله يقرأ بها فالتسناها لنجدها مكتوبة فوجدناها مع خزيمه بن ثابت الانصاري « من المزمين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه » فالحقها في سورتها في المصحف وتم جمعه . وجمع عمر جميع الحفظة والصحابة وقرأهم عليهم . ولم يقع من أحدهم اعتراض حين العرض . ولم يسمع ولم يظهر بعد أيضاً . وبعد اجماع أكابر الصحابة على هذا الترتيب في هذا المصحف لا يمكن ان يقال أنهم رتبوا ترتيباً سمعوا النبي عليه السلام يقرأه على خلافه . واجماعهم على هذا الترتيب واقرارهم عليه بلا خلاف من أحد منهم أقوى برهان على أنهم وجدوا ما أقادهم علما لا يدع عندهم ريباً . فقرر أمر القرآن تقرأ قطياً في هذا المصحف . وكان ذلك أعظم فرض قام به سلفنا الصحابة وأهم شيء حدث في الاسلام وأفضل من لهم علينا الى يوم القيام . وتوفي أبو بكر وهو أعظم الناس أجراً في المصاحف وتولى الأمر بعده عمر ففتحت بلاد الفرس طولاً وعرضاً وفتحت الشام كلها والجزيرة ومصر كلها ولم يبق يد الاوقيت فيه المساجد ونسخت فيه المصاحف وقرأ الاثمة القرآن وعلمه الصياني في المكاتب شرقاً وغرباً . بقي كذلك عشرة أعوام وأشهرها والمسلمون لا اختلاف بينهم في شيء مائة واحدة ومقالة واحدة . والمسلمون اذ مات عمر وان لم يكن عندهم زيادة على مائة الف مصحف من مصر الى العراق الى الشام الى اليمن فما بين ذلك فلم يكن أقل من ذلك . لان الحنيفة عمر الذي كان كاد يموت هما باسم المسلمين والذي حفر الخليج بعد عام الرمادة فساقه من النيل الى القلزم فلم يأت الحول حتى جرت فيه السفن فحمل فيه ما اراد من الطعام لامل المدينة ومكة وما بينهما خليفة هنا شأنه لم يكن ليترك بها قاصداً ومدينة وقرية وتولى أمرها بلا مصحف يقرأ فيه أهلها

باب المقالات

منافع الأوربيين ومضارهم في الشرق *

١

سأل سائل بترعة السويس هل كانت نافعة للمسلمين أو الشرقيين أم ضارة بهم فاجاب غير واحد بأنها كانت مثار المضار، وبركان الاخطار، لولاها لما جاس الأوربيون خلال هذه الديار، ولما تمكنت سلطتهم في كثير من الاقطار، وأجاب واحد ممن حضر بأنها كانت نافعة أكثر مما كانت ضارة اذ لولاها لكان أهل الهند والافغان كأهل مراكش في جهلهم وغفلتهم وجفوتهم للمدينة وفنونها التي وصلت اليها في هذا العصر بل ولكانت مصر التي تزهو بعمراتها الآن خراباً يؤدي ذكران اليوم الشرارات من قراها مهوراً لآلتها على الطريقة التي كانت متبعة عند اليوم في الزواج على عهد اسماعيل باشا. ناهيك باليابان وما صارت اليه، وبالصين وما أشرف عليه،

يسهل على غير الخبير المحقق في طبيعة الاجتماع، العارف حقيقة حال الهند والافغان ومراكش ومصر، ان يماري في القول مرآة ظاهراً أو غير ظاهر، وان يستفتي امثاله: أليس الفرق عظيماً بين الهند التي كانت زاهية على عهد السلطنة التيمورية، بالمعارف والصنائع الوطنية، مستغنية بنفسها عن أوربا وسائر العالم وبين مراكش التي كانت ولا تزال تغلب عليها البداوة بجهالتها وغباوتها وعصيانها لكل نظام؟ أليس كل ما ينسب الى الافغانين من الفضل هو تجافهم عن المدنية الاوربية ومنع الأوربيين ان يساكنوهم

في بلادهم أوتجروا فيها آمنين ولولا ذلك لصاع استقلالها وكانت ولاية من ولايات الهند؟ ألم تأخذ مصر بأسباب المدنية الاوربية من عهد محمد علي باشا وهي على استقلالها؟ ألم تدخل في أول ولاية محمد توفيق باشا في طور جديد من اصلاح خابت به آمال طلاب الزواج من اليوم بالقرى والمزارع التي آلت الى الخراب؟ كل هذا يقال في الاستفتاء ويقال اكثر منه ويكون نص الفتوى عن كل سؤال: يلى! وهي كلمة يكتفي بمثلها مشايخ الاسلام في الاستاثة اذ يجيئون بكلمة « اولور » في مقام الايجاب وبكلمة « اولماز » في مقام السلب، وبعد ذلك يأتي الحكم على الاوربيين كافة بانهم ما جاؤا الشرق بخير ما ولا منفعة بل جاؤه بشرور ومضار اعظمتها ازالة استقلاله وأي خير أو وقع يوزن بسلب الاستقلال حتى تصح المقابلة بين منافع الاوربيين ومضارهم في الشرق؟

هذا هو الحكم الذي يرمي قاضيه عن قوس عقيدة الجماهير والجماهير في الشرق جاهلون بالسياسة راغبون عنها وقل في المشتغلين منهم بها والباحثين عنها من يحيط بأطراف مسائلها، ويعرف المطالب يراهايتها ودلائلها، ولولا ان هؤلاء العارفين قليلون فينا لما كنا نشكو مرض الامة الذي يعبرون عنه بلفظ التأخر والأعطاط. وهؤلاء العارفون القليلون لا يرضون بهذا الحكم وانهم لا علم من غيرهم بقيمة الاستقلال الذي عجت به الاوربيون وبناه لا يوزن به شيء ولكنهم يمتطون كل شيء حقه ثم يوازنون بين الاشياء لا يمتهمهم من ذلك ان يكون في احدى كفتي الميزان ما يرجح بكل ما يوضع في الاخرى. على هذه الطريقة القويمة نسير في بيان منافع الاوربيين ومضارهم في الشرق بعد تمهيد مقدمات

تعين على فهم مرادنا من المقابلة وهي
 انا نريد بالمنافع كل ما يزيل شيئاً من شقاء الامة أو يزيد في سعادتها
 فيدخل فيها أمور الصحة ولا سيما مطاردة الاوبئة ، وأمور المعاش
 والكسب ولا سيما ترقية الزراعة وتأسيس الشركات المالية ، ويدخل فيها
 العلم والتربية والآداب وأمور الاجتماع وتدير المنزل والعلم بالادارة
 والسياسة وأصول النظام وغير ذلك مما ينقل الامة من طور أدنى الى
 طور أرقى

(٢) انا نريد بالمضار ما يقابل المنافع بجميع وجوهها التي أوماً نا
 إليها آتفا وهو كل ما تصير به الامة الى حال شر مما كانت عليه في أفرادها
 وبيوتها وهيتها العامة سواء كان ذلك من جهة البدن كالمعاش والصحة أو
 من جهة النفس كالعلوم و الاخلاق والآداب وان شئت فصل كما يقول
 كتاب المعصر من الجهة المادية والجهة الأدبية ويدخل في الجهة الأدبية الدين
 (٣) انا نريد بالأوربيين كل ما يتناوله اللفظ لانه لما كونه منهم خاصة
 (٤) ان المقابلة التي نوازن بها بين المنافع والمضار إضافة أي انا
 تنسب حال الامة بعد اختلاطها بالقوم الى حالها قبله لا الى ما ينبغي ان
 تكون عليه من الكمال ولا الى ما عليه الامم الاوربية في أنفسها ولا الى
 ما هو عامتنا أو خاصتنا أن نكون عليه

(٥) ان الكلام في المقابلة لا يتناول نيات القوم ومقاصدهم فينا
 وانما هو خاص بالآثر الطبيعي لدخولهم في البلاد سواء جاء على وفق ما
 يقصدون أو على ضده

(٦) ان الغرض من بيان المنافع التنويه بها والتنبيه الى الاستزادة

منها ، ومن بيان المضار تقييدها والتنوير عنها ، ووراء ذلك تلبية نداء التاريخ بتخليد هذه الحقيقة في أرواح الصحف سالمة من نزعات نصب الجاهلية ، محفوظة من نزعات الأهواء السياسية ، لان مدونها يجب ان تلتزم بالحياد ولا تخاف في تقريرها لومة لائم ويجب ان يكون المسلمون وسائر أهل الشرق على هدى وبصيرة فيما يأخذون وفيما يتركون

(٧) انه لا يفقه هذا الموضوع حتى يفقه الامن كان طرفاً تاريخ الشرق حتى المعرفة خيراً باخلاق الناس فيه وعاداتهم وطبائع الامم واحوال الاجتماع وشؤون السياسة ونحن لانكتب هذه المقارنة والموازنة لمثل هذا العالم الاجتماعي التحرير وانما نكتبها للجمهور الذي لا يعرف من حال قومه وحال من يعيش معهم الاظواهر فحارة لاتنفذ بصيرة الى شيء مما وراءها وان كان يوجد في افراده من يظن انه احاط بما هناك علماً ، وقتله فقهاً وفيها .

من مسائل علم الاجتماع ان الافراد والامم المؤلفة منها تقبض من مطالبها وبجوارها ما يناسب استعدادها ، فالافغانيون لما كانوا أهل حرب وأولي قوة وبأس اقتبسوا من الاوربيين النظام العسكري ، وابتغى من الاستعداد للحرب والكفاح ، والسوريون لما عرفوا من استخدام التمدد للتجارة كان أول شيء استعادوه من الاوربيين فنون التجارة وطرقها الجديدة حتى بذروهم في ذلك فقد كان منظم تجارة سوريا السكية يعبرون في ايدي الاجانب فطلبهم عليها من كانوا يتخذونهم من الاهالي حتى لم يبق لهم منها الاقلها ، والمصريون وهم أهل حراث وزرع قد استفادوا منهم في ترقية زراعتهم ما استفادوا به جميع الزراع في المشرق وكذلك يكون لتعبان

المضار على حسب الاستعداد فلا بد من تدير هذه القاعدة الاجتماعية فيما نذكر من المقابلة والموازنة في الفصول الآتية

٢

نبتدى بذكر المنافع والفوائد التي استفدناها بمخالطة الأوربيين والاتصال بهم وفي اقتباس علومهم ومعرفة أحوالهم وشؤونهم فنعد منها ما يسبق إلى الذهن أنه الأهم ونختار في سردنا معدودة لفظ الفوائد فنقول
(القائدة الأولى استقلال الفكر)

رأيت في يد أحد طلاب العلم جريدة جديدة وكنت تلميذاً في فرقة ورأيتة ينمطها ويدعي أنه يقدر على إنشاء جريدة خير منها فقلت له اني لا أدعي مثل هذه الدعوى فان كنت واثقاً مما تقول فاكتب لي مقالة في موضوع اجتماعي أو سياسي مما تبحث في مثله الجرائد . قال اقترح قلت اكتب لي مقالة في الاستقلال فسكت ولم يرجع الي قولاً ولا كتب شيئاً هزمت على ان اكتب شيئاً في استقلال الفكر ولم افرغ له الا بعد ثمان ساعات لم تخطر في بالي فيها تلك الواقعة ولكن كانت أول ما سبق من الذهن الى القلم عند الكتابة وما أثبتنا عبثاً ولا فكاهاة بل أردت أن أنه القاريء الى جلال الموضوع الذي لا زال أجله من ذلك اليوم عسى ان يهبه من اتباهه ما يليق به لاسيما اذا كان يجب الاستقلال لنفسه ولأمته يكاد في الجرائد ذكر استقلال الأمم والشعوب وقلمنا تذكر شيئاً في استقلال الأفراد الذي هو اصل استقلال الجماعات الكبيرة التي تسمى
أممًا وشعوبًا

استقلال الآحاد نوعان استقلال الفكر واستقلال الإرادة وهذان

النوعان هما الجناحان للانسان يطير بهما الى الكمال في العلم والعمل ويكون حظه من النجاح على قدر حظه من قوتها وحسن استعمالها
استقلال الفكر يكون يبلوغ العقل اشده وازدهاره الى مستوى رشده
فان العقل القاصر هو الذي يتبع مذهب التقليد في كل ما ياتي اليه كما نرى
من الاطفال ومن هم في حكم الاطفال من الرجال . فالعقل في فكره هو
الذي يستعمل عقله في البحث عن الحق والصواب في معارفه والتميز بين
النافع والضار من مصالحه أو مصالح امته عند ما يبحث فيها فلا يقبل من هذا
ولا ذاك قول من هو مثله الا اذا ظهر له انه الحق والصواب

ان الذي لا يعرف الحق والصواب بالنظر والاستدلال لا يمد عالماً
ولا سياسياً بل لا يمد عاقلاً لان ما يحفظه من اقوال الناس في الكتب
والجرائد أو في البيوت والمحافل لا يرفعه الى مرتبة العقلاء الذين يميزون
بين الاقوال بالدليل العقلي فان الاولاد المميزين يحفظون الاقوال مثله ولا
يعدون من العقلاء الا اذا اريد بالعاقل من ليس مجنوناً يجب ان ياتي الى
البيارستان أو مستشفى المجاذيب فان هذا الاصطلاح يسمع لنا ان نطلق لقب
العاقل على الامعة الذي لا رأي له وانما يتابع كل واحد على رأيه لاسيما
اذا لم يكن متبعاً عنده بعداوتة له لسبب من اسباب التهم

استقلال الفكر طبيعي في البشر كما ان ضده وهو التقليد طبيعي
فيهم فاما التقليد فهو طبيعي في الراشدين ولولا ذلك لما ارتقوا في علم ولا عمل
ولسا جيمهم على ما كان عليه اول واحد منهم فكانوا كالبهائم متساوين
في علمهم وعملهم « هل يتوي الذين يطمون والذين لا يطمون »
لو ترك الناس وفطرتهم لا عطوا تطور التصور حقه وطور الرشده

ولكان معظم الأفراد الذين بلغوا أشدهم مستقلين في أفكارهم مستدين على آرائهم ولكانت أعمالهم على عصب أفكارهم. لاستقلال ارادتهم المبرعمة بالحرية الشخصية في عرف هذا العصر ولكن الرؤساء المسيطرين قد تصرفوا في النظرة تصرفاً ذهب بالاستقلال الذي لا يتفق مع الاستبداد. ولذلك ترى أهل البداوة أقرب الى الاستقلال من أهل الحضارة المحكومين بسطة استبدادية

الحضارة كمال بشري وآفته الاستبداد، الذي يحول دون ما تقتضيه الحضارة من كمال الافراد، لبعثه باستقلالهم وسيطرته عليهم في علومهم وأعمالهم، التعليم في البلاد التي تساس بالاستبداد يكون مبنياً على التقليد بطبع الحكومة لان الذين يرفون الحقائق لا يرضون أن يتحكم في مجموعهم واحد منهم ارادته حكم وهواه شريعة وقانون، فاستقلال الافكار حرب لحكم الاستبداد وكثيراً ما كانت هذه الحرب سجلاً والعاقة للمستقلين. الشرق اعرق في التقليد من الغرب فهو اعرق في الاستبداد ايضاً وقد ظهر الاسلام في الشرق وهو يرسف كالفرب في قيود التقليد ويخط من وزر الاستبداد الثقيل فكسر القيود ووضع الاوزار ولكن عاد الاستبداد الى المسلمين بعد اقل من نصف قرن فكان كلما قوي يقوى التقليد ويضعف الاستقلال حتى زال من مجموع الامة وصار الافراد المستقلون فيها كالفرباء لا ولي لهم ولا نصير

قاست أوروبا من بلاء الاستبداد أكثر مما قاست ممالك الشرق وحلكت ظلمات التقليد فيها أكثر مما حلكت في غيرها ولكن ما عنت ان خضاه لها قيس من علوم صرب الاندلس وغيرهم فوجد فيها من عرف

قيمته، وانضى في استعماله عزيمته، حتى صار ضياء ساطعا، ووراء في تلك الآفاق لامعا، وجاءت ساعة المشرق، بطلوع الشمس من المغرب، جاهدت أوروبا أفضل الجهاد في سبيل استقلال الفكر والارادة حتى ظفرت باعدائها من رجال الدين، والملوك المستبدين، وجعلت كلمة الدليل هي العليا، وكلمة التقليد هي السفلى، نجحت بين عزة البداوة، ومحاسن الحضارة، فارتقت فيها العلوم والاعمال، الى درجة لم تصد في جيل من الاجيال، من حيث رجع الشرق القهري « ونداء يقدمه الزمان الى ورا » ما كان العلم ليدع الجهل على ما هو عليه حتى يحكم فيه حكمه، ويوقع على أهله عدله أو ظلمه، اندفعت أوروبا الى الشرق مستعمرة للارض، أو داعية الى الدين، أو طالبة للكسب، فامتزج أهلها بأهله، ووصلوا حبلها بحبله، بما أنشأوا من المدارس، وما تهللوا من الاعمال والوظائف، فطقق أهل الشرق يتعلمون على الطريقة الاوربية طريقة البحث والاستدلال، والاستنباط والاستنتاج، وانشأوا يستنشقون نسيم الاستقلال، وتوجهون الى طلب الكمال،

فبذه فائدة كبرى قد استفدناها من الأوريين ينبغي أن نشكرها لهم ونحمد لاجلها معرفتهم . وليس للمسلم ان ينكر ذلك محتجا بأن القرآن الحكيم قد ارشد الى هدم التقليد وقام على اساس الاستقلال في الاستدلال فان هذا وان كان حقا يترف به المنصف من علماء أوروبا لم يكن هو المنبه في هذا المصير للشرق عامة وللمسلمين خاصة ودليلنا على هذا ان رجال الدين منا لا يزالون في الاكثر اسرى التقليد واعداء الاستقلال، فيجب ان ننصف من انفسنا، ونشكر لمن نهنا الى مصلحتنا،

الجامعة الإسلامية

تكلم اللورد كرومر في تقريره الأخير عن الجامعة الإسلامية كلاماً يؤيد الدين أظهِروا يقظة المسلمين في غير شكها فرأينا أن نشر ما كتبه الاستاذ الامام عن ذلك في رده الثاني على موسيو هاتوتو وهو لم ينشر في الرسائل المتداولة ناقلين ذلك عن الجزء الثاني من تاريخه قال رحمه الله

شأن المسلمين اليوم وظهور دعوة فيهم الى توحيد كلمة المسلمين وجمع السلطة الدينية والسياسية في شخص واحد في جميع البلاد الإسلامية
أؤكده لسيو هاتوتو ان هذه الدعوة لم يوجد لها أثر الى اليوم في بلد من بلاد المسلمين ولو خطأ خطوة الى معرفة أحوالهم على ما هي عليه لما خطر بباله ان يشير الى هذه الدعوة فضلاً عن أن يبني عليها حكماً وان ما علق بالاوهام منها قائماً منشؤه سوء فهم بعض مسيحي الشرق ثم انعكاس ذلك في اذهان سياسيي المغرب وقد يكون لسوء نية بعضهم مدخل في تعظيم ماتوم فيها

وإني أعرض الحقيقة كما هي لا ينشأها سائر من تمويهه ولا غطاء من تليس، وأرجو ان يكون في هذا البيان ما يقنع مسيو هاتوتو بحسن مقاصد المسلمين اليوم في كلامهم عن الدين وما يرد أمثال صاحب الجريدة التي نشرت حديثاً (١) الى رشدكم حتى يتقوا الله في أنفسهم وأهل بلادهم ولا يتخذ بعضهم من السلم حراً بالاول من السكون شغباً لا أنكر أن طائفاً من الدين طاف في هذه السنين الاخيرة بمقول بعض المسلمين في أقطار مختلفة من الارض وان نسمة من نفس الرحمن مرت بأفئس قليل من أهل الفضل فيهم فحركت ما كنهم، وأثارت همهم، الى النظر فيما كان عليه أهل هذا الدين، وفيما صاروا اليه، وان منهم من يتكلم بما يرى اذا وجد سبيلاً الى الكلام ومنهم من ينشر رأيه في كتاب أو جريدة اذا نهأت له الوسائل

(١) يعني بالجريدة الاهرام وكان صاحبها نشر فيها حديثاً دار بينه وبين هاتوتو بعد الرد الأول عليه وما نشره هنا هو من الرد على هذا الحديث

ذلك . ثم يوجد متقلدون لهؤلاء يقولون مالا يعلمون، ويهرفون بما لا يعرفون ، ولا كلام لنا في هذر المتقلدين ، وإنما كلامنا فيما يرمي إليه غرض أولئك الناظرين

ظهر الاسلام لاروحيا مجردا ، ولا جسديا جامدا ، بل انسانيا وسطا بين ذلك أخذ من كل من القبيلين بنصيب فتوفر له من ملائمة الفطرة البشرية ما لم يتوفر لغيره ولذلك سعى نفسه دين الفطرة وعرف له ذلك خصومه اليوم وعدوه المدرسة الأولى التي برقى فيها البرابرة على سلم المدنية . ثم لم يكن من أصوله « أن يدع ما تقصر تقصر » بل كان من شأنه أن يحاسب يقصر على ماله ويأخذ على يده في عمله . جاء هذا الدين على الوجه الذي ذكرناه في ضلالتنا ، وألان قاسيا، وهذب خشنا ، وعلم جاهلا ونبه خاملا، وأثار الى العمل كسلا، وأقدر عليه وكلا، وأصلح من الخلق فاسدا ، وروج من الفضيلة كاسدا ، ثم جمع متفرقا، ورأب منصدعا، وأصلح مختلا، ومحا ظملا، وأقام عدلا ، وجدد شرعا، ومكن للام التي دخلت فيه نظاما، امتازت به عن سواها ممن لم يدخل فيه ، فكان الدين بذلك عند أهله كلالا للشخص والفئة في البيت ونظاما للملك . وظهرت به آثار النعمة عليهم في جميع شؤونهم ولم يفت العلم حظ من عنايته بل كان قائده في جميع وجوه سيره . فان شاء قاتل ان يقول ان الدين لم يعلمهم التجارة ولا الصناعة ولا تفصيل سياسة الملك ولا طرق المعيشة في البيت لم يسهه أن ينكر انه أوجب عليهم السعي الى ما يقيمون به حياتهم الشخصية والاجتماعية وأوجب عليهم ان يحسنوا فيه وأباح لهم الملك وفرض عليهم ان يحسنوا الملكة وما ظنك بدين يقول خليفته الثاني وهو في المدينة من بلاد العرب «لوان سخلة بوادي الفرات أخذها الذئب لسئل عنها عمر» ويقول خليفته الرابع «أفزع من نفسي بأن يقال أمير المؤمنين ولا أشاركم في مكاره الدهر، أو أكون أسوة لهم في جشوبة العيش؟» أي خشوته يريد بذلك أن يساوي المساكين في العيش ليكون قدوة الاغنياء في الاحسان وأسوة الفقراء في حسن الصبر

هكذا كان الاسلام مهمازا للمسلمين يحثهم الى جلائل الاعمال ، ومصباحا لبصائرهم يسترشدون به في استغراق الاحوال، وتقويم الافكار وعاطفنا بهطف قلوبهم على الالم بالفقير والمرحمة وحسن المعاملة حتى رضيتهم الارض سادة لها

وقادة لكانها وكان من أمرهم وأمره ما هو معلوم
أفبعد هذا يجب عاقل اذا رأى المسلم يرضى ما رضىه هذا المرشد الحكيم
ويقت ما مقته؟ أيدعشه ان يرى المسلم يهزأ بكل ما لم يعتقد سائفا في دينه وان كان
فيه ملك الارض أو ملكوت السموات بعد ما شهد المسلم من أمر نعمة الله عليه في
هذا الدين ما شهد؟ لا عجب في ذلك فانه نتيجة ضرورية يفساق اليها الامر بنفسه
بحكم سنة الله في خلقه

والسفا !! لم يبق للمسلم من الدين الا هذه الثقة في اما الدين نفسه فقد اقلب
في عقل المسلم وضمه، وتغير في مداركه طبعه، وتبدلت في فهمه حقيقته، وانطلعت
في نظره طريقته، وحتى فيه قول علي كرم الله وجهه « ان هؤلاء القوم قد لبسوا
الدين كما يلبس الفرو مقلوبا »

لا أبحث اليوم في الاسباب التي وصلت بالدين في نفس المسلم الى ما ذكرت
ولكن أقول ولا أخشى منكم لما أقول : قد دخل على المسلم في دينه ما ليس
منه ، وتسرب في عقائده من حيث لا يشعر ما لا يتصل بأصلها بل ما يهدم قواعدها
ويأتي على أساسها . عرضت البدع في العقائد والاعمال ، وحلت محل الاعتقاد
الصحيح ، وأخذت مكان الشرع القويم ، وظهرت آثارها في أعماله ، وعم شؤمها
جميع أحواله

ان صح لفظ الحديث « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » أولم
يصح فالقرآن يؤيد معناه ، وعمل الأولين من المسلمين يحقق صحة ما حواه ، فالرجل
والمرأة سواء في الخطاب التكليفي ، وكانا سواء في علم ما يجب عليهما من فرائض
الاسلام ، وخصال الايمان ، وفي طلب العلم بما يلزم لصلاح معادهما ومطابقتها وبما
تحسن به المعاملة مع من يتصل بهما قرب أو بعد على تفصيل معروف في كتاب الله
وسنة رسوله وعمل الصالحين من بعده حتى لم يبق باب من أبواب العلم الادخل
منه بقدر الاستطاعة وما يسمح الزمان . ضل المسلم بعد ذلك في معنى العلم فظن الرجل
ان غاية ما يفرضه الدين منه معرفة فرائض الوضوء والصلاة والصوم في صورة
ادائها اماما يمتلي بسر الاخلاص فيها ووسيلة قبولها عند الله فذلك عملا يخطر له

يأل إلا القليل النادر أما آداب الدين وتهذيب الروح واستكمال الخصال الجليلة مما جعله الإسلام غاية العبادات وعمرة الأعمال الصالحات فهو مع أنه أهم علوم الدين عملاً تتوجه إليه عزيمة ، ولا تنصرف نحوه ارادة ، اللهم الا من أشخاص قلائل مشورين في أطراف الأرض لا ترقى بهم أمة ، ولا تسويهم كلمة امان ينقطعون لطلب العلوم ليحصلوا جهة منها فقد انقسموا الى فريقين

الاول من يظن أنه وارث علوم الدين والقائم بحفظها وقد قل افراده في معظم البلاد الإسلامية ولم يبق منه الا رسوم لا يكاد يدركها نظر الناظر والمشتغلون منهم في بعض البلاد كمصر والاسنانة فانما حفظ الذكي منهم وقليل ما هو ان ينظر في كتب مخصوصة عينها له الزمان وضعف العرفان ويفهمها بمعنى أن يثق بأن هذا اللفظ دال على ذلك المعنى ومنى تم له ذلك فقد استكمل العلم سواء سلم له عقله ودينه وأدبه بعد ذلك أم لم يسلم فكان مثلم مثل من ورث سلاحاً فكان هم أن ينظر اليه ويعلأ عينه منه ولا يمد يده اليه يستعمله أو يزيل الصدأ عنه فلا يلبث أن يأكله الصدأ ويفسده الخبث ويزعجون ان الدين يصد عما وراء ما عرفوا من العلوم النافعة ومن رأي هؤلاء أن لا شأن لهم مع العامة ولا يجب عليهم أن يأمرؤا بمصروف ولا ان ينهوا عن منكر وقد ارتكبوا بذلك خطأ في فهم دينهم لا يساويه في سوء عاقبته خطأ والكثير منهم بل الاغلب من سوء الفهم في الدين ما الحاجة الى عده ولا يخفى ان ما يحصله هذا الفريق في العلم لا يظهر له ادنى أثر في صلاح الامة كما هو مشهود

والفريق الثاني من يهيوه أولياؤه لنيل منصب من مناصب الحكومة عال اوسافل وافراد هذا الفريق ان كثيروا أو قلوا يحصلون مبادي العلوم المردفة بالعلوم المصرية ثم يحصل كل واحد ما به ينال المنصب الذي يمد له والده على أن ما يحصل اما لفظ يحفظ أو خيال يخزن والمدار على الوصول إلى ورقة الشهادة ومن هؤلاء من يذهبون الى أوروبا بالاستعمال التبرية فيها ولا غاية لهم سوى هذه الغاية فمن أصاب منهم بعد ذلك وظيفة قنع بها وحصر هم على العمل فيها ومن لم يجد وقف على الابواب ينتظرها فاذا مل الانتظار أو تقضي زمن العمل وجدته

في قهوة أو ملهى يسرف في أوقاته ويفسد في أدواته والصالحون منهم وقليل ما هم لا بهم شأن العامة ثقبت أو سعدت هلكت أوقامت فاي أثر لها نطه هو لاه يظهر في الأمة وأستفي منهم شواذ في كل بلد على ضعفهم يرجي ان ينمو عددهم ونجى الامم ثمار أهملهم . هذا شأن الرجال مع العلم

أما النساء فقد ضرب يئهن وبين العلم بما يجب عليهن في دينهن أودناهن بتار لا يدري منى يرفع ولا يخطر بالبال ان يطن عقيدة أو يؤد دين فريضة سوى الصوم وما يحافظن عليه من الفقه فانما هو بحكم المادة وحارس الحياء وقليل جدا من موروث الاعتقاد بالحلال والحرام وحشو اذهانهن الخرافات وملاك احاديثهن الترهات اللهم الا قليلا منهن لا يستغرق الدقيقة عدهن وكل من الرجال والنساء يعد قفه مطا يدها الجنة ويمنيا السعادة

اخطأ المسلم في فهم معنى التوكل والقدر فقال الى الكسل وقعد عن العمل ووكل الامر الى الحوادث تصرفه حينما تهب ريحها وينظن أنه بذلك يرضي ربه ويراني رغائب دينه

اخطأ المسلم في فهم ما ورد في دينه من ان المسلمين خير الامم وان العزة والهرة مقرونتان بدينهم أبد الدهر فظن ان الحسير ملازم لعنوان المسلم وان رفعة الشأن تاجمة لفظه وان لم يتحقق شيء من معناه فان أصابته مصيبة أو حلت به رزية تسلي بالقضاء وانتظر ما يأتي به الفيب بدون ان يتخذ وسيلة لدفع الطاريء أو ينهض الى محل لتلافي ما عرض من خلال ، أو مدافعة الحوادث الجلال، مخالفاً في ذلك كتاب الله وسنة نبيه

اخطأ المسلم في فهم معنى الطاعة لأولي الامر والانتباد لا وامرهم فالتى مقاليد الالى ووكل اليه التصرف في شؤونه ثم أدبر عنه حتى ضمن ان الحكومة يمكنها القيام بشؤونه جميعاً من ادارة وسياسة بدون ان يكون لها منة مؤن مبرى الضرية التي تفرضها عليه ومن رأى حوزن الآباء اذا طلب ابناءهم لاداء الخدمة العسكرية وما يبذلونه من السعي في تخليصهم منها حكم بان ما يفتقه أكثر المسلمين من معنى الحكومة لا يمكن انطباقه علي شيء من أوليات العقل وعرف ان ثقتهم

بالحكام قد بلغت الى حد التآليه من حيث نظوه قادرا على كل شيء بدون عون من أحد وانقلبت تلك الثقة الى الادبار والتخلي عنه من حيث أنهم تركوه وشأنه لا يساعده في حادث ، ولا يمينونه في أمر مهم ، اللهم الا اذا ارغموا على ذلك ومن ذا الذي يحسن عملا اذا ألجئ اليه بالرغم عنه ومن هنا انصرف المسلم عن النظر في الأمور العامة جملة وضمف شعوره بحسنها وقبيحها اللهم الا ما عسى شخصه منها اما الحكام وقد كانوا اقدر الناس على انقياس الامة مما سقطت فيه فاصابهم من الجهل بما فرض عليهم في اداء وظائفهم ما أصاب الجمهور الاعظم من العامة ولم يفهموا من معنى الحكم الا تسخير الابدان لاهوائهم واذلال النفوس لحشونة سلطانهم وابتزاز الاموال لانفاقها في ارضاء شهواتهم لا يرعون في ذلك عدلا ، ولا يستشيرون كتابا ، ولا يتبعون سنة ، حتى افسدوا اخلاق الكفاة بما حملوها على النفاق والكذب والفسق والافتداه بهم في الظلم وما ينبع ذلك من الخصال التي مانت في أمة الاجل بها العذاب

هذا كله الى ما حدث من بدع أخرى من مذاهب شتى في العقائد ، وطرق متخالفة في السلوك ، وارااء متناقضة في الشرائع ، وتقليد أعمى في جميع ذلك ، فنفرقت المشارب ، وتوزعت المنازع ، وعظم سلطان الهوى على ارباب النزعات المختلفة ، كل يجذب الى نفسه ، لا ينظر الى حق ، ولا يفرغ من باطل ، وانما همه ان يظفر بمخضمه وذلك الخضم هو ما يدعوه أخاله في الاسلام في معرض التشدق بالكلام

وزد على ذلك وهذا اكبر بدعة عرضت على نفوس المسلمين في اعتقادهم وهي بدعة اليأس من انفسهم ودينهم ووطنهم ان فساد العامة لادواء له وان ما نزل بهم من الضر لا كاشف له وانه لا يمر عليهم يوم الا والثاني شر منه . مرض سرى في نفوسهم ، وعلته تمكنت من قلوبهم ، تركهم المقطوع به من كتاب ربهم وسنة نبيهم ، وتعلقهم بما لم يصح من الاخبار أو خطائهم في فهم ما صح منها وتلك علته من أشد العلل فتكا بالارواح والعقول وكفى في شاعتها قوله جل شأنه « انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون »

تبع هذه البدع جميعها واخري يطول ذكرها هزال في المهم ، وضمضت في

العزائم، وفساد في الأعمال، يتندى من البيت وينتهي الى الامة ويعرف في كل طبقة ويجول في كل دائرة خصوصاً من دوائر الحكومات وما يرمى به المسلمون من التمسك الديني الاصحى فانما عرض على اقوام في بعض البلاد الاسلامية تبعا لهذه البدع الضالة على انني لا اسلم أنهم بلغوا فيه ادنى درجاته في الامم المسيحية شرقية كانت أو غربية والتاريخ شاهد لا يكذب

هذا ما لب المسلمون في عقولهم وعزائمهم وأعمالهم بسبب ابتداعهم في دينهم وخطائهم في فهم أصوله، وجهلهم بأدنى أبوابه وفصوله، لهذا سلط الله عليهم من يسلبهم نعمة لم يقوموا بشكرها وينزل بهم من عقوبة الكفران ما لا قبل لهم بدفعه الا اذا تداركهم الله بلطفه وقد ابتلاهم بمن يلصق بدينهم كل عيب، ويقرنه اذا ذكره بما يتبرأ منه، ويعده حجاً باً بين الأمم والمدنية، بل يعده منبع شقاوتهم وسبب فائهم

تنب ذلك أفراد من عقلاء المسلمين في اواسط القرن الماضي من سني الهجرة في أقطار مختلفة من بلاد فارس والهند وبلاد العرب ثم في مصر وكل منهم بحث في الداء وقدر له الدواء بحسب فهمه على تقارب بينهم ولما هم يلتقون يوماً من الأيام عند الغاية ان شاء الله

مقصد الجميع ينحصر في استعمال ثقة المسلم بدينه في تقويم شؤونه ويمكن ان يقال ان الفرض الذي يرمى اليه جميعهم انما هو تصحيح الاعتقاد وازالة ما طرأ عليه من الخطأ في فهم نصوص الدين حتى اذا سلمت العقائد من البدع تبعها سلامة الاعمال من الخلل والاضطراب واستقامت أحوال الافراد واستضاءت بصائرهم بالعلوم الحقيقية دينية ودنيوية وهدت أخلاقهم بالملكات السليمة وسرى الصلاح منهم الى الامة فاذا سمعت داعياً يدعو الى العلم بالدين فهذا مقصده، أو نادياً يحث على التربية الدينية فهذا غرضه، أو صائحاً ينكر ما عليه المسلمون من المفاسد فلنك غايته، وهذه سبيل لمريد الاصلاح في المسلمين لامندوحة عنها، فان اتيانهم من طرق الأدب والحكمة المارية عن صبغة الدين يحوجه الى انشاء بناء جديد ليس عنده من مواده شيء ولا يسهل عليه ان يجد

من عماله أحدا ، وإذا كان الدين كافلا بهذيب الاخلاق وصلاح الاعمال وحمل
النفس على طلب السعادة من أبوابها ولا الهه من الثقة به ما يناله وهو حاضر لديهم
والثناء في ارجاعهم اليه أخف من احداث مالا إمام لهم به فلم المدول عنه الى غيره !!
لم يخطر ببال أحد من يدعو الى الرجعة الى الدين سواء في مصر أو غيرها
ان يثير فتنة على الاوربيين أو غيرهم من الامم المتجاورة للمسلمين غير ان بعض
المسيحيين اذا سمع قولا في الدين أعرض عن فهمه ، وأنشأ لنفسه غولا من خياله ،
يخاف منه ويخشى غائلته ، يسميه باسم الدين ، وبعضهم يظن انه لو اتقاه المسلمون
الى شؤرتهم ، ورجعوا الى الأخذ بالصحيح من دينهم ، لا اعتصموا بجماعتهم ، واستعانوا
على تقويم أمورهم بأنفسهم ، واستغنوا عن أدخلوه في أعمالهم من غيرهم ، فيحرم
الكثير من المسيحيين تلك المنافع التي نالوها بفلتتهم ، وهو سوء ظن من الزاعم
بنفسه فانه يظنه هذا يستفاداه غاش مفرو ، وسالب متلصص ، وسوء ظن بالمسلمين
أيضا فان أهل الوطن الواحد لا يستغني بعضهم عن بعض مما ارتقت مدارقهم
وعظم اقتدارهم على الاعمال وغاية الامر أن ما كان ينال اليوم بدون حق يصبح
وهو لا ينال الا بحق والاجنبي الذي كان ينفق الواحد ويربح المئة يرجع الى
الاعتدال في الكسب ، ويحتاج الى شيء من التعب في استيراد الربح ، وقد كان
المسيحيون عاملين في الدول الاسلامية وهي في عنفوان قوتها ، والاجانب يطلبون
الكسب في ارجائها وهي في أرفع مقام من عزتها

نعم يعرض في طريق الدعوة الى الدين على هذا الوجه أن يلتص مسلم بضرب
معوثة من مسلم آخر بسور يا أو بالهند أو بالمعجم أو بافغانستان أو بغير هذه الاقطار
لان مرض الجيم واحد وهو البدعة في الدين فاذا نجح الدواء في موضع كان
السلام أسوة للبري في موضع آخر أما السعي في توحيد كلمة المسلمين وهم كما
هم فلم يمر بقتل أحد بينهم ولو دعا اليه داع لكان أجدر به ان يرسل الى
مستنق الجانين

يكتب بعض أرباب الاقلام من المسلمين في حكمة الحج ويقول انه صلة
بين المسلمين في جميع اقطار الارض ومن أفضل الوسائل لتعاون بينهم فطبيهم

ان يستفيدوا منه وهو كلام حق لكن لا ينبغي أن يفهم على غير وجهه فإن الفرض منه ان يذكر المسلمون ما بينهم من جامعة الدين حتى يستعين بعضهم بعضاً على اصلاح ما فسد من عقائدهم أو أصل من أعمالهم وفي مدافعة ما يتزل بهم من فحط أو ظلم أو بلاء وهو أمر مهور عند جميع الأمم التي تدين بدين واحد خصوصاً عند الأوربيين.

يكثر المسلمون اليوم من ذكر الدولة العثمانية والسلطان عبد الحميد ويقولون أملهم بهته وكثير منهم يدعو إلى عقد الولاء له وهذا أمر لا ينبغي ان يدعش أحداً فإن هذه الدولة هي أكبر دول الإسلام اليوم وسلطانها أفخم سلاطينهم ومنه يرتجى انقاذ ما بين يديه من المسلمين لما حل بهم وهو أقدر الناس على اصلاح شؤونهم وعلى مساعدة الداعين إلى تمحيص العقائد وتهذيب الاخلاق بالرجوع إلى أصول الدين الطاهرة النقية نأي شئ في هذا يزعج أوربا حتى تتعد على هضم حقوق المسلمين اذا حدثت حوادث مثل الحوادث الماضية كما يقول موسيو هانوتو

• •

بقي الكلام على جمع السلطة الدينية والسياسية في شخص واحد يقول فيه موسيو هانوتو ان أوربا لم تقدم الا بعد ان فصلت السلطة الدينية من السلطة المدنية وهو كلام صحيح ولكنه لم يدرك ما معنى جمع السلطين في شخص عند المسلمين . لم يعرف المسلمون في عصر من الأعصر تلك السلطة الدينية التي كانت للبابا على الأمم المسيحية عند ما كان يعزل الملك ويحرم الأمر ويقرر الضرائب على الممالك ويضع لها القوانين الالهية وقد قررت الشريعة الإسلامية حقوقاً للحاكم الأعلى وهو الخليفة أو السلطان ليست للقاضي صاحب السلطة الدينية وإنما السلطان مدبر البلاد بالسياسة الداخلية والمدافع عنها بالحرب أو السياسة الخارجية وأهل الدين قائمون بوظائفهم وليس له عليهم الا التولية والعزل ولا لهم عليه الا تنفيذ الأحكام بعد الحكم ورفع المظالم ان أمكن وهذه الدولة العثمانية قد وضعت في بلادها قوانين مدنية وشرعت نظاماً لطريقة الحكم وعدد الحكامين ومثلهم وسمحت بأن يكون في محاكمها أعضاء من المسيحيين وغيرهم من الملل التي

تحت رعايتها وكذلك حكومة مصر أنشئت فيها محاكم مختلطة ومحاكم أهلية بأمر الحاكم السياسي وشأن هذه المحاكم وقوانينها معلوم ولا دخل لشيء من ذلك في الدين فالسلطة المدنية هي صاحبة الكلمة الأولى كما يطلب مسيو هانوزو ولكن مع ذلك لم يظهر نفها في صلاح حال المسلمين بل كان الأمر معكوساً فان أمراءنا السابقين لو اعتبروا أنفسهم أمراء الدين لما استطاعوا المجاهرة بمخالفتهم في ارتكاب الظالم والمفالة في وضع المفارم والمبالغة في التبذير الذي جراو بل على بلاد المسلمين وأعدما أعز شيء كان لديها وهو الاستقلال

ان فرنسا تسي نفسها حامية الكاثوليك في الشرق وملكة انكلترا تلقب بملكة البروتستانت وأميراطور روسيا ملك ورئيس كنيسة معاً فلم لا يسمح للسلطان عبد الحميد ان يلقب بخليفة المسلمين أو أمير المؤمنين

لا أنظن ان مسيو هانوزو يسي الظن بدعوة دينية على الوجه الذي يناه وأظنه يكون عوناً للمسلمين على نفضيدها في البلاد الإسلامية الفرنسية اذا وجد فيها من يقوم بها وانا أضمن له بعد ذلك ان تتفق مصالح المسلمين مع مصالح الفرنسيين فان المسلمين اذا تهذبت اخلاقهم بالدين سابقوا الاوربيين في اكتساب العلوم وبهصيل المعارف ولحقوا بهم في التمدن وعند ذلك يسهل الاتفاق معهم ان شاء الله

٣

« سوء ظن المسلمين بسياسة أوروبا كلها وعدم ثقة سياسيمهم بدولة من الدول واعتقاد المسلمين بأن مصلحة أوروبا المسيحية تخالف مصالحهم الإسلامية وعدم اطمئنانهم الى سياسة الدول المسيحية حتى أدى بهم فقدان الثقة بالمسيحيين الى ان لا يأتعنوا مسيحياً عثمانياً ولو أخلص لهم الخدمة وصدق معهم » سمع بذلك كله مسيو هانوزو من صاحب الجريدة المعروفة ومن بعض الثمانين في الاستانة وباريس ثم أخذ يبرهن على أن سياسة أوروبا اقتصادية ملكية لادينية لاهوتية

لأدري من هم المسلمون الذين وصفهم مسيو هانوزو ومن أبنته اخبارهم أم المنودوم في حكم دولة أجنبية ولا زال يرى في خطبهم وجراندهم ما يدل على طاعتهم لحكاهم وتطبيقهم الآمال بعد لهم والتماسهم الحق من طرفه

هل هم منسلو روسيا وثقتهم بحكومتهم وثقة حكومتهم بهم لانحنى على أحد حتى ان الدولة الروسية تفضلهم على المسيحيين من غير المذهب الارثوذكسي هل هم الافغانيون واخلاص أميرهم في مصافاة الانكليز أشهر من أن يذكر ولا ينفي اخلاص حرصه على بلاده ومحافظته على مصلحتها

هل هم الفرس واستقامتهم الى السياسة الروسية لا يجعلها أحد ؟

هل هم المراكشيون وهم يعزل عن كل مايسى سياسة بل هم في غفلة عن الدين والدنيا جميعا شغل بعضهم بعض فلا ينفكون يتقاتلون ويتسالبون حتى يقضي الله فيهم بقضائه

هل هم التونسيون وقد أثنى عليهم موسيوهاوتو بما هم أهله وثبت له اوتياهم الى السلطة الفرنسية لجرد ما اطلقت لهم الحرية في دينهم

لله لم يقصد الالعثمانيين كما يدل عليه بقية كلامه وكما يفيد قوله ان لا يأمنوا مسيحيا عثمانيا والعثمانيون منهم المصريون ومنهم غيرهم فاما المصريون فلا شيء عندم يدل على عدم الثقة بالاوربيين وبالمسيحيين العثمانيين فانهم يشاركون في العمل مواطنيهم من الاقباط في جميع مصالح الحكومة ما عدا الحاكم الشرعية الخاصة بالمسلمين وهم معهم على غاية الوفاق خصوصا أهل الاخلاص وسلامة النية منهم ولكل من الفريقين اصدقاء وأحبة في الفريق الآخر ثم شأنهم هو ذلك الشأن مع سائر الطوائف المسيحية الامن ظهر منهم بالتعصب البارد للدين وآذام في دينهم أوفى منافهم الخاصة بهم لالشيء سوى التعصب الاعمى ولا نطلب على ذلك شاهدا اقرب من صاحب الجريدة الذي يحادثه موسيوهاوتو إنه بعد أن كان على المسلمين أثناء الحرب الروسية العثمانية وبعد ان أتى ما أتى عقب الحوادث العرابية شهد له المسلمون بأنه صديقهم والساعي في خيرهم كما افتخر بذلك مرارا في جريدته وان كانت له اليهم هتات لاتزال تبدو من فيه الى وقت ذلك الحديث فأين فقد هذه الثقة بالعثمانيين المسيحيين في مصر ؟ هل طرد أحد من خدمة الحكومة لانه مسيحي عثماني ؟ هل حرم أحد حق المحاماة أو انشاء الجرائد أو المطابع أو اقامة المصانع أو تأسيس البيوت التجارية لانه مسيحي عثماني ؟ فليات صاحبنا بشاهد واحد

أما حالهم مع الأوروبيين فإنا نراهم إذا أحسوا بعدل من انكليزي ذكروه،
أروصل اليهم معروف من أي عامل أوروبي شكروه، بل ازيدك على هذا ان
المستقيث منهم بالحكومة يطلب منها ان يتولى تحقيق مظلمته انكليزي كما شوهد
ذلك كثيراً في شكاياتهم وليس بقليل من يعرض شكواه على جناب اللورد كروس
وهو ليس بمحاكم رسمي فأى دليل على الثقة أكبر من هذا

ليس بقليل في مصر من يثق بالفرنساويين ومن له بينهم اصدقاء يركن اليهم
ويعتد بولايتهم وموسيو هاتورو وصاحب الجريدة يعرفان ذلك

كثيراً ما أغرى الاوروبيون من فرنساويين وأمريكيين من أرباب المدارس
في مصر شبانا من المسلمين بالمروق من دينهم والدخول في الديانة المسيحية وفروا
بعضهم من القطر المصري الى البلاد الاجنبية وأحرقوا كبدوالديه ومع ذلك لا تزال
تربى المسلمين يرسلون اولادهم الى مدارسهم وناظر المعارف عندنا وزير مسلم وأولاده
يتربون في مدارس الجزويت وكثير من أبناء الاعيان في مدارس الفرير فأى اثنان
يفوق هذا الاثنان

زادت ثقة المصريين من المسلمين بالأوروبيين خصوصاً في المعاملات حتى أساء
أولئك الاوروبيون استعمالها وانتهزوا فرصتها وسلبوا كثيراً من أهل الثروة ما كان
بأيديهم ومع ذلك فهم لا يزالون يأمنونهم ويغالون في الاستئمان اليهم وبقلوبهم
فما يخالف دينهم وعوائدهم فماذا يطلب من الثقة فوق هذا !!

هل يشكو عقلاء المسلمين في مصر من شيء مثل ما يشكون من الثقة العمياء
بالاجنبي من غير تمييز فيما هو عليه من أخلاص أو غش من صدق أو كذب من
أمانة أو خيانة من قناعة أو طمع حتى آل الامر بالناس الى ما آلوا اليه من خسارة
المال وسوء الحال فهل هذا هو فقد الثقة بالأوروبيين والعمانيين المسيحيين الذي
يعنيه حضرة صاحب الجريدة وجناب موسيو هاتورو؟

وأما العمانيون من غير المصريين فإذا ارتقينا الى الدولة وسلطانها أيده الله
وجدنا أن نظام الدولة قاص باستعمال المسيحيين في ادارتها ومحاكمها في كل بلد
فيه مسيحيون، والمأمورون من المسيحيين يغالون من النياشين والرتب ما يناله المسلمون

على نسبة عديم أوفوق ذلك وكثير من المسيحيين نالوا من الامتيازات والمنافع في الدولة ما لم ينله مسلم وسفارات الدولة ومناصبها العاية لا تخلو من المسيحيين . اقبال السلطان على رؤساء الطوائف المسيحية وانعامه عليهم بوسامات الشرف واختصاصه لبعضهم بشرف المثل في حضرته والاحسان اليه برقيق المخاطبة لا ينقطع ذكره من الجرائد، صاحب الجريدة التي نقلت الحديث أمثل شاهد على مثل ذلك فقد جاهر زمنا ليس بالقصير بمالا ترضى الدولة بمثله ولا بأقل منه من مسلم ثم سهل عليه وهو مسيحي ان يكون موضع ثقة للجناب السلطاني حتى أدناه منه وقبله في مجلسه وسمع منه أمير المؤمنين تلك النصبعة المفيدة التي نشرها في جريدته من نحو شهرين أراه بوجه نصرته مسيو هانوتو ثم والى عليه احسانه بالرتب والنياشين وغيرها فما هي الثقة ان كان هذا قدما ؟

أما سياسة الدولة الخارجية فالفرنساويون يشكون من مصافة السلطان وثقة بدولة المانيا وهي دولة مسيحية ولا أعظم يشكون من ثقة أخرى بدولة اسلامية وكانت للدولة ثقة لا تززع بالسياسة الانكليزية ثم حدثت حوادث أهمها نشأ من ضعف سياسة موسيو غلادستون فأعقبا اضطراب في تلك الثقة مدة من الزمان بحكم الضرورة ثم انارها اليوم تراجع وفي رجال الدولة من لهم ثقة بصداقة روسيا ويودون لومات إليها سياسة الدولة وهم مسلمون

والذي أحب أن يعرفه موسيو هانوتو ان سياسة الدولة العثمانية مع الدول الاوربية ليست بسياسة دينية ولم تكن قط دينية من يوم نشأتها الى اليوم وانما كانت في سابق الأيام دولة فتح وغلبة وفي آخر باتها دولة سياسة ومدافعة ولا دخل للدين في شيء من معاملاتها مع الامم الاوربية

امبراطور المانيا جاء الى سوربالا احتفال بفتح كنيسة فيالغ السلطان في الاحتفال به الى الحد الذي اشتهر ويهر . يجي الاسماء المسيحيون من الأوربيين الى الاستانة فيلاقون من الاحتفال مالا يلاقونه في بلاد مسيحية وينفق في تعظيم شأنهم من المال ما المسلمون في حاجة اليه أليس ذلك لمجاملتهم واكتساب مودتهم ؟ وهل بعد المودة الا الثقة بصاحب المودة ؟ كان يمكن للسلطان ان يكتبني بالرسيمات ولا يزيد

عليها ولكن عهد في ممالكها يفوق الرسي بدرجات فان سلطان سياسة أوربا ليست بدنيقة من جميع وجوهها فسياسة الدولة العثمانية مع أوربا هي كذلك ومسلوها تبع لها فان قال قائل : ان حوادث الارمن لم تزل في ذاكرة أهل الوقت وينسبون وقائعها الى التعصب الديني بل يقولون ان أسبابها مظالم جر إليها ذلك التعصب ؛ أمكن ان يجاب بأن العداوة مع طائفة مخصوصة لا تدل على قدائقة بكل مسيحي منها ومن غيرها ومع ذلك فان كثيرا من الارمن في خدمة الدولة الى اليوم وهم بذلك موضع ثقنا وهذا وذاك يدل على الريب فيما يزعمون من ان منشأ تلك الوقائع التعصب الديني فان المسيحيين سواء في الممالك العثمانية انم حالا من المسلمين كما شاهدناه بانفسنا ولو أنصف الاوريون لا يمكنهم فهم أسباب هذا الاضطراب الذي ظهر زمننا بعد زمن في تلك الاقطار ولسهل عليهم ان يعرفوا ان منبهه في أوربا لاني آسيا

لا يفت على أن أقول ان المسيحيين في الممالك العثمانية متمتعون بنوع من الحرية في التعليم والتربية وسائر وجوه الخير يتنى المسلمون ان يساووهم فيه فهل هذا عنوان سوء الظن بالمسيحيين وعدم الثقة بهم ؛ لا يليق بكاتب مثل صاحب الجريدة ان يروي عن المسلمين كافة مثل مارواه فان ذلك مما يحزن المسلمين والمسيحيين جميعاً واني اعتقد انه عند الكلام على المسلمين لم يكن في ذهنه الا بعض أشخاص لم تصعبه آراؤهم فيه فاستحضر في صورهم جميع المسلمين وسياسيهم

ليعلم موسيو هانوتو ان جميع ما يقال له أو يكتبه بعض العثمانيين لاحقيقة له الا في ذهن القائل أو الكاتب فلا ينبغي ان يعول على مثله في أحكامه وعليه ان يحقق الأمر بنفسه ان كان يهيمه ان يتكلم فيه

وأما ان المسلمين أخذوا عليه فيما كتب عن الاسلام مع انه خدمهم وقوله فكيف بمحالمهم مع من لم يخدمهم فبين له الوجه فيه ليزول عنه ماسبق الى فهمه : لو اقتصر على الكلام في السياسة وبحث في علاقة المسلمين مع حكومته ولم يسط على الدين نفسه في أصليين من أهم أصوله لما أخذ عليه أحد الامن ينتقد رأيه من جهة ما هو صحيح أو غير صحيح ولكنه لم يكتب بذلك وطمن في عقيدة التوحيد و بين رداة أثره في المسلمين واستغل سلاحه على عقيدة القدر و بين سوء ما عجزت اليه فيهم وهو بذلك

يثبت ان المسلمين لا يزالون منحطين ماداموا مسلمين وهو مالا يرضاه أحد منهم لومال على المسلمين فيما هم عليه اليوم وفي انحرافهم عن أصول دينهم واكتفي بتعنيفهم على اهمالهم لشؤونهم وغفلتهم عن مصلحتهم كما جاء في حديثه الذي نحن بصدده لما وجد من المسلمين إلا معتبرا بقوله متعظاً بنصيحته والسلام



﴿ قول اللورد كرومر في الجامعة الاسلامية والشريعة ﴾

(مأخوذ من ترجمة ادارة المقطم لتقريره الاخير عن سنة ١٩٠٦)

اذ قلنا ان الحركة الوطنية المصرية الحالية ليست الاحركة الى الجامعة الاسلامية لم يطابق قولنا الواقع من كل وجه ولكن لا ريب في كون هذه الحركة مصبوغة صبغاً شديداً بصبغة الجامعة الاسلامية . وهذا الامر كان معلوماً عندي منذ زمان طويل وقد علمه كثيرون من الاوربيين الآن كما يظهر مما يرد في الجرائد المحلية ولكن علمهم به ابطأ كثيراً . ويسهل علي ايراد كثير من الشواهد والادلة على صحة هذا القول اذا اقتضى الامر ايرادها (١) ولكن أقول الآن ان الحوادث التي حدثت في الصنف الماضي انما كشفت عنصراً جديداً من عناصر الحالة المصرية . لانه ولو سلم الانسان بما لا ريب في صحته وهو ان الدين أعظم قوة محرقة في الشرق (٢) وان الشرقيين لا يحولهم حكومة كالحكومة الثيوقراطية (٣)

(١) اشير هنا الى كتاب ورد عليّ في الربيع خالياً من الامضاء ونشر في ورقة من الاوراق التي عرضت على البرلمان فقد ارتاب بعضهم في صحته ولكن لا ريب عندي في ذلك على الاطلاق وقد استغربت شدة اهتمام الناس بامره وخصوصاً في بلاد الانكليز فاني ما ارسلته الى لندن الأعلى سبيل المثال لافكار ومعان أفتها منذ زمان طويل ولم يبق عندي ريب في وجودها ولكنه مفرغ في عبارات ابلغ من المعتادة (٢) أقصد بالشرق البلاد الشرقية التي لي معرفة بها لا الصين واليابان (٣) ايراد بالحكومة الثيوقراطية الحكومة التي يعتقد اتباعها ان الله هو الحاكم الأصلي فيها وان سننها وشرائعها هي اوامره ومناهيها لاسنن البشر وشرائعهم وان العلماء ورجال الدين هم خدمة الله ومأموروه فيها (المترجم)

فقد كان يجوز له مع ذلك ان ينتظر ان تذكر المصريين لما أصابهم في الماضي واعتبارهم لتقدم بلادهم في الثروة واليسر في الحال تقديما عظيما جدا بالنسبة الى ما جاوروها من الولايات العثمانية بحلولان دون نمو الجامعة الاسلامية في بلادهم اكثر مما حالا في الظاهر وانما قلت « في الظاهر » لاني ونحنا عن كل الظواهر لا ازال غير مقتنع بأن الميل الى الجامعة الاسلامية متأصل كثيرا في الهيئة الاجتماعية المصرية بل اني واثق انه لو كان المصريون يعتقدون امكان اخراج الآراء المتعلقة بتلك الجامعة من القوة الى الفعل لا تقلب الرأي العام عليها انقلابا عظيما سريريا ومهما يكن من ذلك فقد اتضح ان الجامعة الاسلامية عنصر من عناصر الحالة المصرية التي يجب حفظها في البال فلذلك يحسن بنا فهم المقصود منها المقصود من الجامعة الاسلامية بوجه الاجمال اجتماع المسلمين في العالم كله على تحدي قوات الدول المسيحية ومقاومتها فاذا نظر اليها من هذا الوجه وجب على كل الامم الاوروبية التي لها مصالح سياسية في الشرق ان تراقب هذه الحركة مراقبة دقيقة لانها يمكن ان تؤدي الى حوادث متفرقة فتضرم فيها نيران التعصب الديني في جهات مختلفة من العالم . وقد أوشكت هذه النيران ان تضطرم بمصر في الربيع الماضي . على اني ارى قوما يقولون ان القلق الذي جرت الاشارة إليه في مجلس النواب في الصيف الماضي كان وهميا فانا لا اوافقهم على هذا القول مطلقا لان طبع الطبقات الدنيا من اهل مصر ولا سيما سكان المدن متقلب كثيرا . فاجوا من قراءة المقالات التي كانت تصدر في الجرائد الاسلامية طائفة بالاعزاء والكذب هيجانا شديدا دفعة واحدة وسكنوا دفعة واحدة كذلك عند ما ايزيدت عساكو جيش الاحتلال وطلت الجرائد الاسلامية لهجتها بتشديد العقلاء من اهل بلادها النكير عليها . ولكن لا ريب عندي ان البلاد كانت عرضة لخطر حقيقي برهه من الزمن فقد جاءني اخبار وثقاري عديدة عن تهديد المسيحيين والاوربيين . ثم ان الاخبار الفاضلة المبهمة التي تشيع قبل حدوث القتن والقلاقل في الشرق عادة شاعت شيوعا يستحق الاعتبار حتى تولى الرعب الاوربيين الساكنين في القطر فجمعوا يتقاطرون من القرى الى المدن ولم يترحم هذا الرعب لغير سبب معقول فقد شرحت في تقريري عن

سنة ١٩٠٥ (وجه ١٧ - ١٩) ما جرى في الاسكندرية اواخر سنة ١٩٠٥ حين افضى وقوع الخصام اتفاقاً بين رجلين يونانيين الى شغب عظيم لم يلبث ان انقلب هيجاناً على المسيحيين . فلو ائتمت حدوث حادثة من هذا القبيل في ابان الهيجان الذي حصل بسبب حادثة الحدود بين تركيا ومصر - وحدوثها لم يكن امراً جيداً - لا يمكن بل ترجيح انها كانت تقضي الى عواقب وخيمة

اما ما يقوله قوم آخرون من ان ذلك اقلق أي عن سياسة الحكومتين البريطانية والمصرية في أمور مصر الداخلية: فخال من كل أمر للصحة لان اقلق كله وليس بفضه فقط نتج عن تصديق خلق كثير من الاهالي الذين كانوا تحت تأثير الجامعة الاسلامية لما كان يقال لهم من ان ما كان يجري حينئذ انما كان يقصد به التمدي على رأس الديانة الاسلامية

ولقد الى ما كنا عليه فاقول : اني ان كنت لا اصدق أن الجامعة الاسلامية تنتج غير اضطراب فيران التمصب في امكنة متفرقة كما سبقت اليه الاشارة فذلك اولاً لاني لا اصدق ان المسلمين يتحدون معاً ويتعاونون متى خرجت المسألة عن القول الى الفصل ٤ وثانياً لاني واثق بقوة اوربا واقدارها عند الاقتضاء على قلبي هذه الحركة من الجهة المادية وإن تكن غير قادرة على ذلك من الجهة الروحية والجامعة الاسلامية أيضاً عبارة عن معان أخرى غير معناها الاصل ولكنها لا تخلو من علاقة به . وهذه المعاني اهم بالنظر الى ما نحن فيه من المعنى الاعم الذي سبقت الاشارة اليه

ففيها أولاً في مصر الخضرع للسلطان وتروج مقاصده وهذا المعنى يدل على دخول عنصر جديد في حالة مصر السياسية . فقد كانت الحركة الوطنية المصرية دائرة على مضادة الترك الى عهد قريب اذ الثورة العرابية كانت في الاصل على تركيا والترك . اما الآن فيليني ان زعماء الحركة الوطنية يقولون انهم لا يقصدون توثيق عرى الاتحاد بين تركيا ومصر وانما يقصدون حفظ سيادة السلطان على مصر . ولكن قولهم هذا يختلف عما كانوا يقولونه منذ عهد قريب جدا اختلافاً جلياً بحيث لا يتألمك الانسان عن الظن بان قولهم الآخر انما خطر على باطنهم بعدما علموا

انهم اذا وسعوا نطاق الملائق التركية ابدوا عنهم اميالا، يمتنون قربها منهم ودوامها معهم . ولكن ليس من الانصاف تقييد الحزب الوطني جملة باقوال يلقيها افراد قليلون غير مسؤولين على عواهنها . فاذا سلنا بأن القول الاخير هو رأي الحزب الوطني الصحيح فنسدي عليه ان سيادة السلطان على مصر لم ينازع فيها قط على ما اعلم ولا يمتثل ان يصيهاشي ، مادام كل ذوي الشأن في الفرمان - الذي هو اتفاق بين فريدين كما لا يخفى - لا يضلون شيئاً خارجاً عن دائرة حقوقهم . فحادثة سينا انما بلغت ما بلغت من الاهمية وعظم الشأن لما خيف من خرق حرمة الفرمان وما يتصل به من المستندات الرسمية المحسوبة جزاً منه على وجه يعود بالضرر على القطر المصري

وثانياً ان الجامعة الاسلامية تستلزم بالضرورة تهيج الاحقاد الجنسية والدينية الا في ما ندر . فلا شك في ان كثيرين من انصارها ينصرونها عن حوارة دينية حقيقية وآخرين يودون لو امكهم ان يفرقوا بين القضايا السياسية والدينية وبينها وبين الجنسية أيضاً اما لأن مبالاهم بالدين قد قلت حتى أوشكوا ان يحكوا اللادريين أو لكون اغراضهم ميسية أو لكونهم يقصدون تخمين الفرص للانتفاع بها أو لكونهم اتبعوا الآراء الحديثة عن وجوب التسامح في الدين كما هو مأمولي . ولكن متى كانت هذه رغبتهم ومقاصدهم فلا شك عندي أنهم يعجزون عن تنفيذها لأهم ان لم يقنعوا عامة المسلمين بافعالهم أنهم من المسلمين المجاهدين لم يستطيعوا ان يهولوا انتباههم اليهم ولا ان يكتسبوا منهم أيضاً . فالضرورة تقضي عليهم بتهيج الاحقاد الجنسية أو الدينية اما ظاهراً أو خفية ليرقوا بيانهم السياسي

وثالثاً ان الجامعة الاسلامية تستلزم تقريباً السعي في اصلاح أمر الاسلام على النهج الاسلامي وعبادة أخرى السعي في القرن العشرين في اعادة مبادئه وضمت منذ ألف سنة (١) هدى لهيئة اجتماعية في حالة الفطرة والسذاجة . وهذه المبادئ منها ما يميز الرق ومنها ما يتضمن منناً وشرائح عن علاقات الرجال والنساء مناقضة لآراء أهل هذا العصر ومنها ما يتضمن أمراً أهم من ذلك كله وهو افراغ القوانين

(١) المناجحة: اشتهر أن العبارة بالانكليزية « منذ أكثر من ألف سنة »

المدنية والجناية والمالية في قالب واحد لا يقبل تغييراً ولا تحويراً وهذا ما وقف تقدم البلدان التي دان أهلها بدين الإسلام

فهذه الأسباب وبقطع النظر عن كل الاعتبارات السياسية لا يجد المهتمون بإصلاح مصر بدا من استنكار الدعوة إلى الجامعة الإسلامية . ويجب أيضاً بذل أقصى العناية في السهر على كل ميل طبيعي جائز إلى الجامعة الوطنية لكيلا تجتذبه على غير انتباه من صاحب هذه الحركة - حركة الجامعة الإسلامية - التي هي من أعظم الحركات المتفجرة فلا تستحق ان يعامل أحد إليها . لأنه قد يصير على الإنسان ان يميز شبح الجامعة الإسلامية اذا تجلبب بجلباب الجامعة الوطنية اه كلام اللورد (النداء) ان البحث في هذا الفصل الذي أقام المسلمين هنا وأقدم بحق ينحصر في ثلاث مسائل (١) الجامعة الإسلامية نفسها وما عده من أسباب استنكارها وهو (٢) اجازة الرق و(٣) مناقضة علاقات الرجال بالنساء لآراء أهل العصر و(٤) الجود على قوانين وضعت لأهل السذاجة

١

الجامعة الإسلامية

يعرف اللورد كما يعرف جماهير القراء ان السيد جمال الدين الافغاني كان أشهر دعاة ما يسمونه الجامعة الإسلامية ذكراً، وأقوام صوتاً، وأكثرهم سعياً، وأشدهم اضطلاعاً، وقد اشتهر عنه انه كان يحاول جمع كلمة المسلمين على خليفة واحد أو سلطان منهم والصحيح انه لم يكن يدعو الى ذلك ولم يخطر له على بال ان هذا مما تناوله يد الامكان بل قال في معرض تنبيه المسلمين وحثهم على الوحدة « ولست أعني ان يكون لهم امام واحد فان هذا ربما كان متعذراً وأما أعني أن يكون امامهم القرآن »

وكان الاستاذ الامام أعظم أنصاره في عمله بمصر وأوروبا وقد استقر رأيه بعد السعي معه والعمل من طريق السياسة والدين معاً على قاعدة « ما دخلت السياسة في عمل الا وأفسدته » وكثيراً ما قال لنا ان السيد جمال الدين كان أقدر من عرفنا على الإصلاح، وأنه لولا اقتناعه بالسياسة لعمل عملاً عظيماً، وان الأساس الذي

يجب ان يبنى عليه اصلاح حال المسلمين هو تحرير الفكر من قيد التقليد ، وفهم الدين على طريقة السلف قبل ظهور الخلاف والبدع، واعتباره من موازين العقل البشري التي وضعا الله تعالى لترد من شططه وتقال من خطئه، وأبه. بهذا الاعتبار يعد صديق العلم وواعظاً على البحث في اسرار الكون . ويتوقف هذا على اصلاح أساليب اللغة العربية وحياتها في الألسنة والاقلام

وقد عرف الورد الاستاذ المرحوم وحمد طريقته هذه وشبهها في بعض تقاريره بطريقة السيد أحمد خان في الهند وقال ان حزبه جدير بالمساعدة والتنشيط من الأوربيين . والذي نعرفه نحن بعد السير على هذه الطريقة تسع سنين وأشهرها ان طلاب الاصلاح الاسلامي في مصر وسوريا وتونس كلهم على طريقة الشيخ محمد عبده كما ان معظم المصلحين في الهند على طريقة السيد أحمد خان ولا يوجد في غير هذه الأقطار حركة اسلامية الى الاصلاح الا في روسيا ويران فامام مسلمو روسيا فقد ثبت لدولتهم في الحرب الاخيرة وما اعقبته من الثورة أنهم خير رعاياها وأسلمهم قلوباً وهم الآن لا يطلبون من حكومتهم الا العدل والمساواة، ومن أنفسهم الا العلم والثروة . واما الفرس فحركاتهم محصورة في اصلاح حال حكومتهم وليس بين هؤلاء ولا أولئك وبين سائر المسلمين صلات سياسية ولا أحد منهم يقاوم الاوربيين وهم يسكنون الاحقاد لا يهيجونها . فالجامعة الاسلامية بالمعنى الذي يفهم من كلامه لا وجود لها في الأرض وانما يوجد في المسلمين دعوتان -- دعوة اسلامية وتنحصر فيما بناه آفان وهونرك البدع والجمع بين الدين وبين العلم والمدنية ، ودعوة وطنية أو سياسية وهي تنحصر في مطالبة أصحاب السلطة فيهم بما يرقى بلادهم ويحفظ حقوقهم فيها ولا علاقة لهذه الدعوة بالدين بل كثيراً ما تخالفه

نعم انه يوجد في كل بلاد من القواالين افراد يتخذون اسم الاسلام والجامعة الاسلامية والخلافة الدينية والخليفة الأعظم والعالم الاسلامي وغير ذلك من الكلمات أناشيد تستمال بها النفوس لتعظيم القائل أو لبذل المال له وقد يرم كلامهم شيئاً مما أشار اليه الورد واننا جازمون بأن هؤلاء لا عمل لهم في الاسلام بخشى أو يرحي هؤلاء دعوة لهم نطاع أو تعصى وانما مثلهم كمثل أصحاب تلك الاناشيد

في مدح الأولياء وفي الزهد في الدنيا التي يستعطفون بها الناس ويستندون بها
أكثرهم ومن خشي منهم لفظه . وقد أغنانا عن التلويل في هذه المسألة ما نقلناه
عن الأستاذ الامام رحمه الله تعالى وهو القول الفصل فيها

٢

﴿ مسألة الرق ﴾

يقول الله ان الشريعة الاسلامية تميز الرق، ونقول نعم إنها أجازته ولكنها
ما فرضته فرضاً، ولا أوجبتة إيجاباً، ولا نذبت اليه نذياً، ولا استجبتة استجاباً، بل
نقول ببارة أو حجة: أنها لم تجعله كما يخشى الورد دينا يتقرب به الى الله فيقال ان
المسلمين لا يتركونه بل أقوت البشر - وكلهم كانوا يسترقون - على ما في أيديهم
من الأرقاء وشرعت لهم العتق ونهت عن الرقيق وجعلت ذلك دينا يتقرب به الى
الله عز وجل فخارة على سبيل الوجوب والحتم الذي لا بد منه وتارة على سبيل الندب
ما أجازت الشريعة الاسلامية الرق الا لأنه قد يكون موافقاً لمصلحة من
يُسترقون كأن يقتل الرجال في حرب شرعية ويبقى النساء والأطفال بدون عائل
ولا كافل فقد يكون من الخير والمصلحة في مثل هذه الحالة ان يسترقوا للعجز عن
الاستقلال في الحياة فاذا تسرى الرجال بالنساء وولدن لهم كما هو الغالب زال
رقهن اذ يمتنع انتقالهن الى ملك آخر ويعتنن بموتهم ولا يكون حالهن معهم في الحياة
دون حال الزوجات بالعقد واما الاطفال فانهم يكونون بمثابة الأ ولاد اذا المشروع
في هذا الدين ان يكون الرقيق مساوياً لمولاه وأهل مولاه في أكله ولبسه وعمله وورده
في الحديث النهي عن تسيئتهم بالميد والإماء ثم حثت الشريعة على العتق «ثا شديداً
وجعلته كفارة لكثير من الخطايا ومن أنضل الذور ومحلاً للحنث باليمن وهي
مع تضييقها في الاسترقاق جعلت الرق خلاف الاصل حتى ان أي رقيق ادعى أنه
حرة حراً بمجرد دعواه الا ان يثبت مدعى ملكه أصل رقيقته (ومن أراد زيادة
البيان في هذا فليرجع الى المجلد الثامن من المنار)

وجملة القول ان الاسلام لم يأمر بالاسترقاق ولكنه أمر بتعريب الأرقاء
وعنتهم ولم يوجب ذلك على الناس دفعة واحدة لما فيه من المخرج الشديد على المالكين

والارقاء جميعا فان السادة الذين تعودوا ان يقوم عبيدهم بجميع شؤونهم لا يمكنهم ان يتركوا هؤلاء العبيد دفعة واحدة لأن نظام معيشتهم محتل ، وشمل مصالحهم يتفرق ، كما ان العبيد الذين تعودوا على كفالة غيرهم لهم وكفالتهم أمر الماش يصعب عليهم ان يعيشوا بالاستقلال اذام اعتقوا مرة واحدة كما حصل في أمريكا فان الحكومة لما أبطلت الرق تجمير كثير من الارقاء في أمر معيشتهم ورضي كثير منهم بأن يظلوا عند مواليتهم كما كانوا ، وما كانوا يهابون بما يأمر به الاسلام في مثل حديث الصحيحين وغيرهما عن أبي ذر رضي الله عنه قال اني سأيت رجلا (يعني بلالا) فصرته بأمة وفي رواية فقلت له يا ابن السوداء فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم أي بعد ان شكاليه بلال ذلك « يا أباذر أعبرته بأمة ؟ انك امرؤ فيك جاهلية ، إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ويلبسه مما يلبس ولا تكفوم ما يظلمهم فان كفتموهم فأعينوهم » وقد أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الايمان للاشارة الى ان معاملة الرقيق بهذه المعاملة من شئب الايمان وأورده أيضا في المتق والأدب

أما والله لو وجد الرق الذي يجيزه الاسلام وعومل الرقيق بما يأمر به الاسلام لتنى ألوف من الناس الذين يموتون جوعاً في مثل شوارع لوندون فما دونها من المدن والقرى في كل مملكة أن يكونوا أرقاء يشاركون أهل النعمة والثراء في أكلهم ولبسهم ومعلمهم كما أمر الاسلام في مثل هذا الحديث

أين هذا من أمر التوراة بالرق ومن سكوت السيد المسيح عليه السلام عن الوصية به بمثل ما أوصى بعده أخوه محمد عليه السلام بل بعشر . مشارة على ما كان عليه الارقاء في عصر المسيح من الظلم والاضطهاد . يقول بطرس في رسالته الاولى « ١٨:٢ أيم الخدام كونوا خاضعين بكل هية لسادة ليس للصالحين المرقيقين فقط بل للعنفاء أيضا ١٩ لأن هذا فضل ان كان أحد من أجل ضمير نحو الله يحتمل احزاننا متألماً بالظلم . لأنه أي مجد ان كنتم تظلمون مخطئين فتصبرون بل ان كنتم تألمون عاملين الخير فتصبرون فهذا فضل عند الله لأنكم لهذا دعيتم » وقال بولس في رسالته الى أهل أفسس « ٥:٦٥ أيتها العبيد أطيعوا ناداتكم حسب الجسد بخوف وورعدة في بساطة

قلوبكم كما للمسيح» الخ وفي رسالته الى أهل كولوسي ٣: ٢٢ أيها العبيد أطيعوا في كل شيء ما تدركون حسب الجسد لا بخدمة العين كمن يرضي الناس بل ببساطة القلب خائفين الرب « وغاية ما أمر به السادة ان يقدموا للعبيد العدل والمساواة فلا يفضلوا بعضهم على بعض فأين هذا من أمر الاسلام بالمساواة بينهم وبين السادة أنفسهم وبجمل الطاعة في المعروف لا في كل شيء . وقد نص الاسلام على كون الطاعة لا تكون الا بالمعروف حتى للنبي صلى الله عليه وسلم في آية المبايعة (١٣: ٦٠) ولا يصيبك في معروف) وهو صلى الله عليه وسلم لا يأمر الا بالمعروف كما وصفه تعالى في قوله (١٥٧: ٧) يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر)

وجملة القول ان الاسلام أجاز الرق ولم يأمر به ولكنه أمر بالعتق والتحرير وان الديانتين اليهودية والنصرانية أجازتا الرق أيضا ولم يرد فيهما من الأمر بالعتق وتحرير الرقيق ولا بحسن معاملته مادام موجودا بمثل ما أمر به الاسلام . فإذا سهل على الدول النصرانية إبطال الرق ولم يمنعها الدين فهو على المسلمين أسهل لأن الدين لا يكتفي بعدم منحهم منه بل يحثهم عليه . فدينهم أقرب الى هذه الفضيحة المدنية من جميع الأديان فلا خوف عليها منه وإنما الخوف على كل فضيحة من الأحكام الظالمين الذين يسيئون التصرف بالشرائع والقوانين

٣

﴿ علاقة النساء بالرجال ﴾

جاء الاسلام وجميع الأمم تهضم حقوق النساء على تفاوت بينها في ذلك فكان أكثر الرجال يمدون المرأة كالأمه أو المتاع ومذهب علماء الاجتماع ان الناس كانوا في أمر الزواج كالبهائم في أطوارها المختلفة فكانوا أولا يبيحون كل انثى لكل رجل وكان أول الاختصاص بزوجة أو زوجات بالسبي واحتكار القوي من تعجبه من النساء واستمثاره بها وعدم السماح لغيره بعلامتها الا ان يكون ذلك باذنه ولا يزال في البشر من لا يرى بمثل هذا الاذن بأسا . ولما صار للزواج روابط وأحكام دينية أو عرفية قيدت المرأة فيها بقيود لا ترفعها عن مرتبة الأمة عند الأكثرين وبقي في تقاليد كثير من الشعوب والتقاليد ما يدل على أصل السبي

وخطف المرأة . وكان كثير من الرجال يتزوجون بنساء كثيرات لا يتقيدون بعدد و يطلقون من شاؤا متى شاؤا بلا تأثم ولا حرج وما جاء في اليهودية والنصرانية من الاحكام والوصايا لم يرفع قدر المرأة ولم يقربها من مساواة الرجل في الحقوق والاستقلال بشؤونها وقصارى ما تفاخرنا فيه النصرانية منع تعدد الزوجات وتحريم الطلاق الابلة الزنا

أما الاسلام فقد جاء باصلاح لم يسبق اليه ولم تبلغ كنهه أوربا في مدنيها حتى اليوم . اذ لا تزال تحجر على المرأة ان تنصرف حتى بما لها بدون اذن الزوج ويرجع هذا الاصلاح الى آيات من الكتاب العزيز

(إحداها) قوله تعالى « ٣٠ : ٢٠ ومن آياته ان خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة ان في ذلك لآيات لقوم يتفكرون » وعلى هذه الآيات بنينا مقالات « الحياة الزوجية » التي نشرناها في المجلد الثامن وتكلمنا فيها عن الطلاق وتعدد الزوجات

(الآية الثانية) قوله تعالى « ١٩ : ٤ وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهن فاني ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا »
(الآية الثالثة) قوله عز وجل « ٢٢٨ : ٢ ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة » وإراجع تفسيرها في (ص ٨٣٦٨)

(الآية الرابعة) قوله جل شأنه « ٢ : ٤ : ٢٥ وإن ختم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدوا إصلاحا يوفق الله بينهما »
(الآية الخامسة) قوله وسمت رحته « ٢٢٩ : ٢ فامساك بمعروف أو تسريح بإحسان »

(الآية السادسة) قوله تبارك اسمه « ٤ : ٣ فانكحوا ما طاب لكم من النساء متى وثلاث وارباع فان ختم أن لا تعدلوا فواحدة » الآية وبلاحظ مع هذه الآية « ١٢٩ : ٤ » ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم »
(الآية السابعة) قوله جل ثناؤه « ٤ : ٧ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه أو أكثر نصيبا

مفروضاً ، فجعل المرأة تملك وتصرف كالرجل وفي الحديث ان المرأة تملك ولا يحمل للرجل أكل شيء مما تملك الا باذنها وطيب نفسها

فهذه الآيات يشبه أن تكون هي أصول الاصلاح وفي معناها آيات مفصلة وان أوروبا المدنية على مبالفتها في تكريم النساء لم تقم هذه القواعد ولم تأت بكل ما أمر به الاسلام في ذلك بل لم نصل الى درجة جاهل فقهاؤنا الذين يفرضون على الرجل للمرأة كل شيء يحتاجه بحسب الاستطاعة ولا يفرضون عليها له الا موافقاته بالاستمتاع بها وعدم خروجها من داره بدون رضاه وهما واجبان سليمان فكأنهم لا يوجبون على المرأة عملاً ما لزوجها بل يمدون كل عمل عمله في ادارة بيته فضلاً منها واحساناً فهل وصل الاوربيون الى هذه المبالغة في تكريم المرأة ؟

كلا ، ليس في شريعة المسلمين من أحكام الزوجية وآدابها الا ما لا بد منه لسعادة البيت وان يان هذه الاحكام التي وضعت اساسها تلك الآيات منذ ثلاثة عشر قرناً وربع قرن آية على كون الاسلام شرعاً إلهياً لا وضعا بشرياً

بيان ذلك انها قد خوطب بها الناس في عصر كانوا أقرب فيه الى البداوة فأفادهم رقياً وتهذيباً بحسب استعدادهم ثم أننا نرى أن أعلى ما وصل اليه البشر من الرقي في الحضارة هو دون ما تهدي اليه تلك القواعد والاحكام من الكمال الاجتماعي ولعلمهم يصلون اليه في يوم من الايام . وما منع الافرنج الذين استعدوا لهذا الكمال من رويته في القرآن الا ذاك الحجابان الكفيفان دونه وهما المسلمون الذين صاروا باعمالهم وأفكارهم حجة عليه، وغلبة الافكار المادية على أكثر الباحثين

يظهر ان الشعور الذي كان مستولياً على اللورد عندما أفلتت تلك العبارة من قلمه كان مزيجاً متولداً من الفكر في اعتقاد جمهور العالم الأوربي في الاسلام والمسلمين والفكر في كثرة الشكاوى التي ترد عليه في ظل المجامع الشرعية وما يقاسيه فيها النساء المطلقات ، والضرائر المهجورات ، وطوالب النفقات ، وما يلاقين في باب القاضي من الاهانات ، وما يقاسين من جهود القضاة على التقاليد والمعاداة ، وإنها لحالة تحرك عصب الرحمة في الفؤاد ، وعضل اللسان بالانتقاد ، ولكن تسمية اعشار الذنب في ذلك على المسلمين وعشره على بعض آرائهم الفقهية . والاسلام

نفسه بريء من كل لائمة يشكو منهم بلسان كتابه المنزل أضعاف ما يشكو جميع المتقدين، وأنى يسمعون شكواه وقد ضربوا دونه سورا من التقليد له باب يسمى باب الاجتهاد، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله المذاب؟ قد أقفلوه بأيديهم، فمنعوا بذلك رحمة الله أن تصل إليهم،

طالما انتقد الأوروبيون على الإسلام نفسه مشروعية الطلاق وتعدد الزوجات وهما لم يطلبوا ولم يحمدا فيه وإنما اجيزا لأنهما من ضرورات الاجتماع كما بينا ذلك غير مرة وقد ظهر لهم تأويل ذلك في الطلاق فشرعوه وإن لم يشرعه لهم كتابهم الائمة الزنا. واما تعدد الزوجات فقد تعرض الضرورة له فيكون من مصلحة النساء أنفسهن كأن تغتال الحرب كثيرا من الرجال فيكثر من لا كافل له من النساء فيكون الخير لمن ان يكن ضرائر ولا يكن فواجر يأكلن بأعراضهن ويمرضن أنفسهن بذلك لمصائب تزحجن أفعالها وقد انشأ القوم يعرفون وجه الحاجة بل الضرورة الى هذا كما عرفوا وجه ذلك في مسألة الطلاق وقام من نساء الانكليز الكائنات الفاضلات، يطالبن في الجرائد بإباحة تعدد الزوجات، رحمة بالعاملات الفقيرات، وبالغنايا المضطرات، وقد سبق لنا في المنار ترجمة بعض ما كتبت احدها في جريدة (لندن ثروت) مستحسنة رأي العالم (تومس) في انه لا علاج لتقليل البنات الشاردات الا بتعدد الزوجات، وما كتبت الفاضلة «مس أني رود» في جريدة (الاسون ميل) والكاثبة «اللادى كوك» في جريدة (الايكو) في ذلك (راجع ص ٤٨١ م ٤)

ان قاعدة اليسر في الامور ورفع الحرج من القواعد الأساسية لبناء الاسلام (٢: ١٨٥) يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - و- ٥: ٦ ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج) ولا يصح أن يبنى على هذه القاعدة تحريم أمر تلجى الى الضرورة أو تدعو اليه المصلحة العامة أو الخاصة (كما بينا ذلك في مقالات الحياة الزوجية وغيرها) وهو مما يشق امثاله دفعة واحدة لاسيما على من اعتادوا المبالغة فيه كتعدد الزوجات كذلك لا يصح السكوت عنه وترك الناس وشأنهم فيه على ما فيه من المفاسد فلم يبق الا ان يقلل العدد ويقيده بقيد ثقيل وهو اشترط

انتفاء الخوف من عدم العدل بين الزوجات وهو شرط يعز تحقته ومن فقهه واختبر حال الذين يتزوجون باكثر من واحدة يتجلى له ان اكثرهم لم يلتزم الشرط ومن لم يلتزمه فزواجه غير اسلامي

وجملة القول في هذه المسألة أن القرآن أتى فيها بالكمال الذي لا بد ان يعترف به جماهير الاوربيين ولو بعد حين كما يعترف به بعض فضلائهم وفضلياتهم الآن . وأما المسلمون فلم يلتزموا هدايته فصاروا حجة على دينهم ونحن احوج الى الرد عليهم والعناية بارجاعهم الى الحق منا الى اقناع غير المسلمين بفضل الاسلام ، مع بقاء اهله على هذه المحازي والآثام ، اذ لو رجعوا اليه ، لما كان لأحد ان يتعرض عليه ،

﴿

﴿ الاحكام المدنية والجنائية ، في الشريعة الاسلامية ﴾

يفرق كتاب العصر بين الدين والشريعة فيضون بالدين الاعتقاد والعبادات والفضائل أي ما يراد به إصلاح الأرواح وإعدادها لسعادة الآخرة أولاً وبالذات وان كان يفيد في سعادة الدنيا أيضاً، ويضون بالشريعة ما يسوس به الحكم الناس ويفصلون به بينهم في الخصومات أي ما يراد به إصلاح أحوال الاجتماع السياسية والمدنية والجنائية . ومن المعروف ان موسى جاء بدين وشريعة ومعظم ما جاء به أحكام دنيوية وان عيسى جاء بدين فقط وأقر اليهود على شريعة موسى وان ما جاء به محمد (عليه وعليهما الصلاة والسلام) جمع بين الأمرين . ويعتقد الا فرنج ان المسلمين لا يفرقون بين الدين والشريعة لان كلامها إلهي عندهم ولما كانت الأمور الدنيوية تختلف باختلاف الزمان والمكان حتماً كان من الحال ان توضع لها شريعة تامة توافق مصلحة الناس في كل زمان ومكان وهذه مسألة لا يختلف فيها عاقلان ومن ثم يعتقد الا فرنج انه يستحيل على المسلمين أن يجارروهم في مدنياتهم ماداموا يعدون شرعهم التي عليها مدار أمور دنياهم إلهية لا يجوز فيها التفسير والتبديل ولا يفرق فيها بين حال البدو في الصحراء ، وحال من بلغوا من الحضارة فرة الارتفاع ، ويعدون حكمهم رؤساء يتقرب الى الله

بطاعتهم فلا يعارضونهم في استبدادهم بهم ولا يأنفون من استبدادهم إياهم
لو اعتقد القوم فينا اننا لانرتقي مادامنا على شريعتنا وركونا وشأننا لما بالينا
ولكنهم يعرضون لنا في شؤونا ويفتأون علينا في خاصة أنفسنا زاعمين ان المدنية
التي سفكوا في وسائلها دماءهم ، ووقفوا على مقاصدها حياتهم ، وبذروا بذورها
في الشرق ، بعد ان جنوا ثمرةاتها في الغرب ، لا يرجي ان تنو لها نبتة ، ولا ان
تحتفظ لها بذرة ، في مكان للشريعة الاسلامية فيه سلطة ، ينشرون هذه الآراء
بالكتابة ، ويشوئها في النفوس بالتعليم والخطابة ، وقد يضيفون اليها الطعن في
قسم العقائد حتى التوحيد والقدر كما فعل موسيو هانوز وغيره منهم من ينطقه
الاعتقاد ومنهم من تملي عليه السياسة والسياسة تبيع المحرم وتحمل الكذب وتقلب
الأوضاع وتأتي المنكرات

ويقول العارفون بحقيقة ما عليه الشعوب الأوربية من التريبة العالوية ان السواد
الأعظم منهم لا يكابر الحق ، ولا يرضى بالظلم والهضم ، وان رجال السياسة في
كل شعب منهم قد يمتثلون في اقناعه بما تقضي به السياسة من مخالفة الحق والعدل
احيانا ليجيز عملهم . وان من أمكنه ان يقنع هذه الشعوب بحق من المحقوق العامة
فانه يجد له منهم خير نصير ، وأقوى ظهير ،

على هذه الطريقة جرى شيخنا الامام (رحمه الله تعالى) في مناظراته
القولية والكتابية لعلماء الافرنج وساستهم كرنان وهانوز وغيرهما فقد حجج واقنع
منهم جبلاً كثيراً بان الاسلام جاء باصلاح يوافق مصلحة البشر في كل زمان
وكذلك فعل في ردوده على الشاذين من أهل الشرق الذين يقولون في الاسلام
بغير علم . ويعلم قراء المنار اننا لانألوا جهداً في بيان التوفيق بين عقائد الاسلام
وآدابه وأحكامه وبين العقل والفطرة والمصلحة واننا نبني هذا التوفيق على ما جاء
في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم التي مضت بالدوران مع المصلحة
في كل حال بحسبها لا على ما جاء في كتب الفقهاء من الآراء التي أدام اليها
اجتهادهم ومنهم الخطل فيهما والمصيب . ونحن عاجزون عن الانتصار لكل ما في
كتب الفقه كما نتصير لكل ما جاء في الكتاب وما مضت به السنة البنية . على

ان ما ينتقد على الآراء الاجتهادية في فقها ينتقد مثله على القوانين الوضعية ولكن المنتقدين يقولون لنا ان ما يظهر خطأه في القوانين يسهل الرجوع عنه وما يظهر خطأه في الفقه يتعذر الرجوع عنه لانه في عرفكم من الدين وهو قول لا يمكن دفعه مع الجود على التقليد فهدم التقليد شرط يتوقف عليه كل اصلاح يطلبه عقلاء المسلمين مع المحافظة على الاسلام ونشره في عالم المدنية العصرية، والجمع بينه وبين العلوم والمعارف التي عليها مدار العمران والعزة. وان طريقتنا هذه يؤيدها خيار المسلمين من أهل الدين والدنيا كالسلفيين والقائلين بوجوب الاجتهاد في الدين. وأكثر المعلمين على الطريقة العصرية سواء منهم المتدينين حقيقة والمتدينين جنسية. وقد صار الذين يصرحون بذلك كثيرين. وأذكر من الشواهد عن العصر بين قول أحمد شوقي بك شاعر الأملير عباس حلمي باشا في منظومته التي رفعها اليه يهنته فيها بجلاد ولي عهد الامارة (الأملير محمد عبد المنعم)

ويا جيل الامير اذا نشأنا وشاء الجد ان تعطى أوثقنا

فخذ سبلا الى الطياء شئ وخل ذلك الدين القويما

وضن به فان الخير فيه وخذ من الكتاب وما يليه

ولا تأخذه من شفي قفيه ولا تهجر مع الدين الطوما

فهذه وصية من شاعر الامير الى ولي عهده يأمره فيها باتباع الكتاب والسنة

وعدم اتباع الفقهاء وقد رضيها الامير اعزه الله ولم ينكرها

ليست طريقتنا هذه بخفية على الافرنج فقد كتبت الجرائد الفرنسية عن رحلة

الاستاذ الامام الى تونس والجزائر ما يدل على انها عارفة بخطتها راضية بها واذ كرت

ان آراءه في الاصلاح الديني تشر في بعض المجلات المصرية تعني بها المنار وقد

كتب في الجرائد الفرنسية في تونس وأوربا وفي غيرها من الجرائد الأوربية شئ

عن مذهب المنار ومنه ما كتب في المجلة الفرنسية في أوائل سنة ١٩٠٥

وهذا مانعه:

(المنار) أسس في القاهرة سنة ١٨٩٧ أسسه الشيخ محمد رشيد رضا أحد كتاب

المسلمين المشهورين تلميذ الفيلسوف المصري الكبير الشيخ محمد عبد مفي الديار

المصرية وهو لا يبحث في الجملة الا في المسائل الدينية والفلسفية وغايته التي يرمي اليها هي تعليم المسلمين دينهم على أنقى صورة له نافيا عنه الأوهام والخزعبلات والبدع القديمة وقد قال الشيخ محمد عبده ان دين الاسلام في شكله الحقيقي هو غاية ما يطلبه الانسان من الكمال - هذه هي خطة المنار وهو مجلة تصدر في الشهر مرتين

وجاء في عدد آخر منها

(المنار) الصادر بالقاهرة في شهر فبراير (أبي من سنة ١٩٠٥)

أهم مقالة في هذا العدد تبحث عن مثال للحكومة الاسلامية وكاتب هذه المقالة صالح بن علي الياضي وهو كاتب هندي (١) قد بين فظائع الحكومة المطلقة التي مقبها القرآن والنبي وقد بين هذا الكاتب ان الحكومة الاسلامية كانت في زمن الخلفاء الاولين ديمقراطية محضة وان الخليفة نفسه كان يتقده نواب الامة الذين كانت مهمتهم مراقبة سيره مراقبة شديدة

الاسلام لا يقبل من شكل الحكومة الا الملكية المقيدة والجمهورية والجملة أن كل ضرب من ضروب الحكومة المطلقة يديره أي حاكم مسلم كائنا من كان ليس من الاسلام في شيء . جاءت هذه المقالة عقب جزء من تفسير القرآن للشيخ محمد عبده هـ اه

والمراد مما تقدم ان الباحثين في أمور الشرق من الاوربيين عارفون بمرامي طلاب الاصلاح من المسلمين وأنهم يريدون الرجوع بالدين الى ما كان عليه في أول نشأته غير متقيدين بما وضعه العلماء من التقاليد التي قد تحول دون مجاراة أهل هذا العصر بل سابقتهم في علومهم وهديتهم لأنهم يرون ان الكتاب والسنة يحثان على ذلك لا يحولان دونه والمتلدون للفقهاء يرون غير ذلك . ولا يستقل ان يكون اللورد كرومر غير عارف بمعرفة كثير من الأوربيين الذين لم يقبموا في الشرق كما أقام ولم يكتبوا أمر المسلمين كما اكتبه فان كان بهد هذا لاختبار كله يقول للأوربيين ان رجوع المسلمين الى أصول شريعتهم المدنية وعملهم بما يرجع

بهم الى طور السذاجة المضاد للحضارة فان قوله هذا أعظم صدمة للإصلاح الذي ندعو اليه لأن كلامه في ذلك يؤخذ بالقبول عند الامم الأوربية كلها ويخشى ان يهاضوا الدعوة الى الإصلاح في بلادهم ولا شيء يدفع ذلك الا كلام من اللورد نفسه لهذا وقعت علينا عبارة التقرير في القوانين الاسلامية كالمصاخة وأخذنا نجعل قداح الفكر فيها فرأينا بعد طول التأمل أن العبارة وان كان المبادر منها أنها في الاسلام نفسه - كتابه وسنته وفقهه وكل شيء - فيه يتعلق بالماملات - يجوز أن يحمل على الفقه وحده لأن حكم المسلمين لا يحكمون الا به اذام ارادوا الرجوع الى الاسلام وإنما قلنا يجوز ان يكون هذا هو مراد اللورد وان كانت عبارته مطلقة تنفيذ ما هو أعم من هذا وتشمل الاحوال الشخصية لأن التمسك بالفقه هو الذي رآه المانع من اصلاح المحاكم الشرعية كما بينا ذلك بالتفصيل في مقالة نشرت في المجلد السابع من المنار (ص ٢١٢) استشهدنا فيها بما قاله في تقريره عن سنة ١٩٠٢ وسنة ١٩٠٣ وبشيء من محاضر مجلس شورى القوانين

من ذلك ان أحمد بك يمحي (أحمد باشا الآن) اقترح نائب لجنة لوضع تقرير في إصلاح المحاكم الشرعية فقال الشيخ حسونه النواوي « اني لا أعلم ان المحاكم الشرعية تحتاج الى الإصلاح في أمر من أمورها » قال في محضر الجلسة « تقرر بالاغلبية التصديق على رأي الشيخ حسونه النواوي » وقد ذكر اللورد هذا في كلامه عن المحاكم الشرعية في تقريره سنة ١٩٠٣ وهو مع ذلك أعلم الناس بكثرة شكوى المسلمين من هذه المحاكم

ومن ذلك ان قاضي مصر قال لما طرحت مسألة إصلاح المحاكم الشرعية في الجمعية العمومية سنة ١٩٠٤ مانعه « قد سمعنا المقترحات المتعلقة بالمحاكم الشرعية ونقول ان أعمال تلك المحاكم ترجع أولاً الى الشرع الشريف وهذا لا يمكن لمسلم ان يقول انه يحتاج الى اصلاح » الخ

فأمثال هذه الاقوال من كبار الفقهاء هي التي جعلت اللورد كرومر يعتقد ان هذا الفقه الذي يحكمون به قد صبح كله بصبغة الدين فلا يمكن تقيحه وهو يعتقد قطعا انه لا يرافق مدينة هذا العصر ولا ينطبق على مصالح أهلها . اما أصل

الدين وهو الكتاب العزيز والسنة النبوية فقد يعتقد فيه ذلك وقد يكون مصدقا لطلاب الإصلاح في قولهم لا ينافي المدنية ويدل على الاخير حجة الاوربيين على مساعدة حزب الشيخ محمد عبده الذين يطلبون الاصلاح من غير مس لأصول الدين . وقد حدثني الاستاذ الامام رحمه الله تعالى انه كان يكله مرة في هذا الموضوع بمناسبة مقاومة الجامدين لاصلاح المحاكم الشرعية فأقام المرحوم له الدلائل على أن الاسلام يدعو الى كل صلاح ويناسب كل زمان فقال له اللورد أتصدق بأستاذي أنني أعتقد ان ديننا أوجد مدينة جديدة وقامت به دول عظيمة لا يكون أساسه العدل؛ هذا محال ولكنني أعلم ان هذه المقاومات أمور « اكبر كية » أي تقاليد كتقاليد الكنيسة

تذكرنا هذا فقلنا في نفسنا لعل اللورد لا يقصد بعبارة التقرير ما يبادر منها لئلا يتناقض ذلك مع ما ذكرنا آنفا ولكن هذا لا يمكن ان يعرف الامن قبله فكتبنا اليه كتابا نسأله أي الامرين يعني بعبارة : هذا نصه

الفاخرة في ٢٠ ربيع الاول سنة ١٣٢٥

جناب اللورد العظيم

أحييك بما يليق بمكانتك وان لم يسبق لي شرف المعرفة لحضرتك وأرجو ان يمن علي بوضع دقائق من وقتك الثمين نجيبني فيها عن السؤال الآتي الذي يهمني من حيث أنا صاحب مجلة إسلامية تدافع عن الدين وتبحث في فلسفته وهو هل عنيت بما قلت في تقريرك الاخير عن الحكم بالشرعية الاسلامية التي وضعت منذ اكثر من الف سنة الدين الاسلامي نفسه الذي هو عبارة عن القرآن الحكيم والسنة النبوية أم عنيت بذلك الفقه الاسلامي الذي وضعه الفقهاء ؟ فان كنت تعني الثاني فهو من وضع البشر وقد مزجت فيه آراؤهم بما يأخذونه عن الاول وخطأ في بعضهم بعضا وقد نرك حكام المسلمين أنفسهم العمل بكثير منه ولطلاب الاصلاح من المسلمين انتقاد على كثير من تلك الآراء في كل مذهب . وإن كنت تعني الاول فهذا العاجز مستعد لان يبين لجنابكم ان معظم ما جاء في الدين نفسه من الاحكام القضائية والسياسية هو من القواعد العامة وهي

توافق مصلحة البشر في كل زمان ومكان لان أساسها درء المفاسد وجلب المصالح
بمك الشورى - وما فيه من الاحكام الجزئية (وهو مقابل المعظم) راجع الى
ذلك . وأختم رقيبى مودعا لجنابكم بالتحية والاحترام منشي المنار بمصر
محمد رشيد رضا

كتبنا اليه هذا ونحن نتمنى لو يبيننا بأنه يرى أصل الدين من معارضة
المدنية ونمضى أن لا يفضل - ذلك باننا نعتقد ان كلامه في الاسلام يؤثر في جميع
الشعوب الأوربية مالا يؤثر كلام غيره فاذا هم اعتقدوا بشهادته ان الاسلام نفسه
يتفق مع المدنية ويسير مع العدل وأن السبب فيما يرى من سوء حال أهله هو ما ألقوا به
من التقاليد والآراء وجملوه بهذا الالتصاق دينا فان هذا الاعتقاد يكون أكبر عون
لنا على خدمة الاسلام والدفاع عن أهله الذين أصبح معظمهم تحت سلطة الأوربيين
واذا هم اعتقدوا العكس كان ذلك اشد منفر لهم عن الاسلام وحامل لهم على إلزام
حكوماتهم بالضغط على رعاياهم . وكنا عازمين على ان نكتب اليه رسالة في بيان
ان ما جاء في الاسلام من الاصول الأساسية للاحكام الدنيوية يوافق مصالح
البشر في كل زمان ونقدمها اليه مترجمة بالانكليزية ونسأله باسم العدل والانصاف
ان يبدي رأيه فيها - كنا عازمين على هذا لو أجابنا بأنه يعني بما كتب الاسلام
نفسه أو مجموع ما عليه المسلمون من كتاب وسنة وفقه لأنه يعتقد ذلك ولا يخاف
في اظهار اعتقاده أحدا ولكنه تفضل بالجواب الآتي بنصه العربي موقعا ومورخا
بخطه الافرنجى وهو

حضرة صاحب الفضيلة العلامة الشيخ رشيد رضا صاحب جريدة المنار
جوابا على خطابكم أقول اني عنيت بما كتبت مجموع القوانين الاسلامية التي
تسمونها الفقه لأنها هي التي تجري عليها الاحكام ولم أعن الدين الاسلامي نفسه
ولذلك قلت في هذا التقرير الأخير وفي غيره بوجوب مساعدة الحزب الاسلامي
الذي يطلب الاصلاح ويسير مع المدنية من غير ان يمس أصول الدين . ولعل العبارة
الى كتبنا بتقريرى كانت موجزة فلم تود المراد تماما واقبلوا يا حضرة الاساذ
احترامى الفائق في ٤ مايو سنة ١٩٠٧ كروم

واقارىء المنصف يرى ان ما استدلل به على كونه لا يريد بما كتب الدين الاسلامي نفسه معقول لا يمكن دفعه بعد تصريحه بأن عبارة التقرير لم تؤد مراده عام الأداة والانسان أعلم بمراد نفسه . غاية ما كان يقال ان مراد القائل يعرف من قوله وقول اللورد في التقرير يشمل الفقه وينابيعه من الكتاب والسنة . ويقال الآن انه استثنى تلك الينابيع بقول آخر مبين لمراده من القول الأول فليعتبر هذا القول تصحيحاً أو تخصيصاً لسابقه أو استدراكاً عليه . ولعل أهل الفيرة الصحيحة على الاسلام ينشرونه في الجرائد الأوربية ليطلع عليه الأوربيون الذين قرأوا التقرير فانه خير لنا من شهادة بعض المستشرقين بفضل الاسلام لأن المستشرقين يهيمون في أوربا بالتمصب للشرق وأهله . ولا يعذر من يعدون اللورد كروم عدوا اذا هم قصر وافي نشره اذ يقال لهم ان شهادة العدوك أقوى من شهادة الصديق ، على انه بلغنا من مصدر يوثق به ان شيخ الأزهر قال للورد عند ما زاره مودعاً له : انا قرأنا العبارة التي ترجمت عن تقرير جنابكم في الاسلام فلم نجد فيها طعناً فيه ولا مساً لكرامته : أو ما هذا معناه ولعل مراد الشيخ ان ما ذكر من اجازة الرق ومناقضة أحكام الزوجية لآراء أهل العصر وكون الأحكام المدنية الجنائية لا تتغير كل ذلك صحيح وحسن عند المسلمين فان لم يستحسنه المخالفون فذلك لا يعبه فاذا كان مناقضاً لآرائهم فهو موافق لآراء أهل . ونحن معاصر طلاب الإصلاح لا نقول بهذا ونعده طعناً بغير منه الاسلام دون الفقه ووافقنا اللورد على ذلك أما ما يجب أن يعتبر به المسلم العاقل في هذا المقام فهو اننا نعلم علم اليقين انه لو تيسر للمسلمين انشاء حكومة اسلامية لما رضي جمهور علمائهم ومن ورائهم العامة ان يحكم فيها بغير هذه الكتب الفقهية بما فيها من أحكام الرق والزوجية وغير ذلك على علانه . ومن أكبر علاته الخلاف الكثير في المسألة الواحدة واختلاف التصحيح والترجيح فيها حتى ورد في بعضها بعد ذكر تصحيح قولين متناقضين في مسألة من مسائل الطلاق ونحن مع الدرهم قلة وكثرة ، أي ان المرجح لاحد القولين المصححين في المذهب هو الدرهم التي يأخذها المقتي من أحد المستفتين بلغ من جهود فقهاء على هذه الكتب التي يوجد فيها مثل هذه الفضيحة

أنهم يمدون المدرك عنها إلى كتاب يوضع خالياً من مسائل الخلاف موافقاً لحال الزمان
 جناية على الدين نفسه . ومن عجائب هذا الجهد أن شيخ الإسلام العثماني لا
 يفتي بمجلة الأحكام المدنية ولا يأذن لأحد من المفتين الذين يعينهم بالفتوى
 منها وإذا ذكر شيء منها في فتوى فلها يذكر بصد النص الفتحى من الكتب
 المعتددة عندهم . على أن الدولة لم تعمل عملاً شرعياً أفضل من وضع هذه المجلة
 فن لنا مجمعة من العلماء العقلاء تدرس بعد التمكن من علم الكتاب والسنة والفقہ
 قوانين الأمم ثم تستخرج من هذه الشريعة كتاباً يفوقها عدلاً وسهولة وموافقة
 لمصالح البشر في هذا العصر يكون حجة ناطقة على كل من ينسب القصور إلى
 الشريعة أو الدين . وينبغي أن تعزل فيه الأمور الدينية عن القضائية أو يذكر في
 أول كل باب من أبواب المعاملات أو كتبها ما هو ديني منها كأن يقال في كتاب
 المعاملات المالية إن الله حرم أكل أموال الناس بالباطل والنفس والحياة وأكل
 الربا إضافة مضاعفة وأوجب الوفاء بالعقود وأداء الأمانات إلى أربابها . ويذكر
 في أول باب القضاء تحريم الظلم والرشوة وكون حكم القاضي بالشيء لا يجعله للمحكوم
 له إذا كان يعلم أنه ليس له . أما هذا الفقه فهو على ما فيه من محاسن حجة علينا
 لأننا بما فيه من المساوي وإلى الله المشتكى

أنا نحن المسلمين قد أمينا ولا مثل أصدق علينا من قول ابن دريد

نحن ولا كفران لله كما قد قيل في السارب أخلى فارتى

إذا أحس نباءة ربيع وان تطامنت عنه تمادى ولها

فنحن نرتع في مخفلات الزمان ما وجدنا صرعى فإذا صاح بنا نذير تقلبات
 الزمان نراع ونهفل وقد نصرخ من الذعر ، أو نتفج انتفاج الهر ، فإذا سكنت
 نباءة النذير ، عدنا إلى سابق التقصير ، نرتع ونلعب ، ونلهو ونطرب ، بل تجاري
 بالنذر ، ولا نستفيد من العبر ، بل نقول ولا نعمل ، وإذا وجد العامل لإحياء
 الدين ، واقامة حجة على المخالفين ، فإنا نخذله مع المخذولين ، أفرضى أن نكون
 في حكم القرآن من المقتولين الذين يقولون ما لا يفعلون ، أو المناهقين الذين يفتنون
 في كل عام مرة أو مرتين ثم لا يتوبون ولا هم يذكرون ۝

باب المناظرة والمراسلة

تشبيه كتاب الأحياء بالقرآن

حضرة السيد منشىء المنار محمد رشيد افندي سلمه الله وعافاه

يزعمون ان الامام النووي قال في حق الأحياء : كاد الأحياء أن يكون قرآنا؛
وقوله الشيخ عبد القادر العبدروس باعلوي في كتابه «الأحياء في فضائل الأحياء»
المطبوع في هاشم الأحياء . ولا شك أن الأحياء كتاب عزيز قلما يكون له مثل
ولكن القرآن هو الكتاب الوحيد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وكيف
يقاس كلام المخلوق على كلام الخالق . ونحن نستغرب جدا صدور القول من النووي
وان كان غير معصوم من الخطأ . وقد كنت طالعت في زمان مضى شرح مسلم
لهذا الامام الجليل ولكن لا (انحطرت) أي رأيت فيه ما يقرب من هذا القول وليس
عندنا من سائر تأليفاته شيء . ولذلك جئنا نستفسر رأيكم في هذا الامر وهل القول
المدكور منقول من النووي بالسند الصحيح أو رأيتموه في آثاره المتداولة في
ذلك الاصقاع بأنفسكم وياحبذا لو كتبتم في هذا في المنار فقلنا نستفيد منه
ويستفيد غيرنا ولكم في ذلك جميل الثناء وكثير الاكرام .

عضو الجمعية الشرعية ببلدة اونا سابقا ومحرر جريدة «وقت» ببلدة أورنبورغ حالا

رضاء الدين بن فخر الدين

(المنار) ليست عبارة النووي رحمه الله تعالى بالمكان الذي وضعتوها فيه
وإن صحت نسبتها اليه فانها لا تدل على مساواة كتاب الأحياء لكتاب الله ولا
على كونه يقاس به وإنما هي عبارة يقصد بمثلها المبالغة واعتبر بحديث أنس عند
أبي نعمان في الحلية « كاد الفقر ان يكون كفرا وكاد الحسد أن يظلب القدر »
فأنت ترى ان الحديث لا يمكن حمله الا على المبالغة المبهودة في الاسلوب العربي
بمثل هذا التعبير وضمف منده لا ينافي مجيئه على أساليب العرب وقوانين البلاغة
فمضى العبارة المعزوة الى النووي ان كلام الأحياء يؤثر في القلوب ويرغبها في الهداية
بحيث يصح ان يقال فيه بلسان المبالغة انه قريب من القرآن في ذلك

الانتقاد على النار

كلكه ١٧ ربيع الاول سنة ١٣٢٥

فضيلتو أفندم صاحب مجلة النار المحترم

من بعد اهداء التحية أقول حيث أفدناكم في خط خصوصي قبل هذا بأن
غرض الفقير من مكاتبتكم والاشراك في مجلاتكم هو الوقوف على حقيقة قصدكم من
انكار تقليد أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد في فهم معنى الكتاب والسنة وأقوال
الصحابة ليس الأترجواكم الافادة عن ما إذا كان قصدكم اظهار المخالفة لتعرفوا فنعدركم
اذ لستم أول من خالف لهذا الغرض وان كانت الآخرة خيراً وأبني وقد يضطر
الانسان في اليأس قوته الى ما لا يجوز «الأ ما اضطررتم اليه» فان كان هذا قصدكم فنحن
نكتفي منكم بالاشارة ولو من طرف خفي لعلنا ان ساحة عفو الله واسعة ورحمته
وسعت كل شيء وعليه فنكف البراع عن الاسترسال في موضوع ولجتموه مضطربين
وان كان قصد حضرتكم هو رد الأمة الى الصواب لما تحقق عندكم وثبت لديكم من
خطأ الأئمة الأربعة أو أحدهم في فهم كلام الله وسنة رسوله وأقوال الصحابة
فالمأمول من غيرتكم على الشرع الشريف ان تبينوا لنا في أي موضوع أخطأ
الائمة أو بعضهم في فهم ما ذكر فان بينتم لنا ذلك فالأصل ان نفيدون عما اذا
كان أصحاب المخطئ منهم أجمعوا على موافقته على الخطأ أو على مخالفته بحيث
تركوا العمل بقوله بالمره وصار العمل على خلاف ما ذهب اليه أم اختلفوا فمنهم من
خاف ومنهم من وافق فان كان الأول فإنا نلتبس من فضيلتكم مع الاحترام
لشخصكم ان تعرفونا أولاً رجه خطأ الامام في فهم معنى الكتاب والسنة وأقوال
الصحابة الجميع عليها وثانياً محل اتفاق أصحابه معه على الخطأ من ذلك العهد الى
عهدنا هذا فان عرفتمونا عن ذلك ولا أخاكم فاعلمين تبين لي صحة قصدكم
وسلامة نيتكم وشدة غيرتكم على الأمة المهدية وحرصكم على انقائها من مهادي
الضلالة وحينئذ أضف صوتي مع صوتكم قياماً بالواجب وعلى الله أمام المقاصد
«كشتم خير أمة» الآية «من رأى منكراً منكره» الحديث وان لم تفعلوا كما هو
الراجح علنا ان القصد غير صحيح والنية غير سليمة وإنما القصد اظهار المخالفة

تجرباً لا لتمام القوت وهنا بحسن بي ان أقول لحضرتكم ان انظابكم في سلك
محوري الجريفة يفنيكم عن ارتكاب هذا الشطط الذي يباه مقام من يدعى
بفيلسوف الاسلام مرة وبالصلح أخرى وان كان الثاني وهو اتفاقهم على مخالفة
امامهم فيما اخطأ فيه أو الثالث وهو اختلافهم في ذلك فقد تحقق لدينا ان القوم
لم يجابوا امامهم ولم يأخذوا اقواله تضيافاً مسلمة ولم يتبعوه الا فيما تحقق لديهم
بالأدلة الصحيحة لأنهم لا يعتقدون عصمته بل الامام نفسه لا يعتقد لنفسه العصمة
من الخطأ ولذا لا ينجد اماماً الا وقد خالفه أصحابه في كثير من المسائل وضمف
له اتباعه كثيراً من الاقوال فسلام يلام المشوع وهو مقر بمجاز وقوع الخطأ
منه وبأي دليل يرأخذ التابع وهو لم يراع لامامه في مقابل الحق حرمة وان قلت
أيها المصلح نحن لا نعتقد ان الائمة أو أحدهم لم يفهموا معنى الكتاب والسنة بل
فهموا ذلك غير أنهم أو أحدهم قد يسلك سبيل القياس في مقابل نص القرآن
أو صحيح السنة أو اجماع الصحابة بلا ضرورة ملجئة فنقول ان كان لديك شيء
من ذلك فنفضلوا بتحريره لتكون لكم من الشاكرين ولحطمتكم ان كان حقاً من
السالكين وإياكم واتباع الهوى وسلك خطة المكابرة أو المناظرة فإنا عند ذلك
معرضون وللحق راضخون وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون هذا وان تفضلتم
على الفقير المذنب بالجواب عن اعتقاده في أن وقوع الخطأ من أبي حنيفة ومالك
والشافعي وأحمد الذين قد تقدم في فهم معنى الكتاب والسنة جمهور الأمة الا قليلا
من اغوام الشيطان من زمن غير بعيد أقل منه ممن أصيبوا في عقولهم وزين لهم
الشيطان أنهم ادركوا من أسرار الشريعة ما لم يدركه هؤلاء الائمة حملة الشرع
الشريف وان تقليد أحد الائمة المذكورين أولى من تقليد من ذكرنا من الفواة
على فرض أنهم على شيء من العلم والتقوى هل أنا الفقير مصيب في هذا الاعتقاد
أم لا بينوا توجروا ودهتم أفندم

محبوكم المطيع

أحمد موسى المنوفي بكلكته

(المنار) تهجاننا بنشر هذه الرسالة برمتها على مجيئها قبيل أمام المنار وعلى قيام
الفرائض السابقة واللاحقة عندنا بل الدلائل الناطقة على سوء اعتقاد صاحبها بنا

وظنه أنه قادر على دحض حجتنا والتفكير عن خطتنا بل على كونها ليست على شرطنا في انتقاد المنار وهو أن يدكر لنا المنتقد لنا شيئاً مما نشرناه وبين بطلانه بالدليل أو يطالبنا بالدليل عليه إذا نحن أوردناه غفلاً . وليس منه ان يحاسبنا على نيتنا وكتبنا أو يعرض بسبنا وثلبنا أو يتحرج لنا رأياً ويسألنا عنه . نشرنا الرسالة على هذا كله لتبين لمسئليها ان ما فيها ليس بالشيء الذي يسمى انتقاداً واننا فيما نحن عليه من البصيرة بيينة في الدين لا نحفل بقول من يقول أو يكتب اننا نخطيء الائمة الاربعة وان كان ذلك مما يفر عن المنار جواهر العوام ونشيرين ممن يمدون من الخواص الذين يجلون هولاء الائمة إجلالاً خيالياً تقليدياً لا يوازي مشار إجلالنا الحقيقي لهم ورحمهم الله وجزاهم خيراً

وأول ما نقوله في الجواب ان طريقنا التي جرينا عليها في المنار ليست من الوسائل التي يلمس بها القوت - لو كنا معوزين - لانها مخالفة لأهواء الأكثرين وآرائهم مظنة لان تكسدها فيها فهم وانما يلمس القوت من يلمسه من أصحاب النفوس الصغيرة من حملة الأقلام بما يرضي الجمهور . وقد صرحنا في مقدمة المنار بأننا انشأناه ونحن نتوقع عدم رواجه وان أهل الخبرة والرأي أنذرونا ذلك ثم ظهر لنا صدق ذلك وظل المنار أربع سنين لا يأتي من اشتراه الا جزء قليل مما ينفق عليه وهو الآن على سعة انتشاره لا يمد ربحه مقصوداً لمن يقدر ان يربح بغيره اذا تركه اصناف ما يربح منه وقد تمر السنين ولا نطالب أكثر المشترين بقية الاشتراك بل نترك ذلك لاماتهم وما هذا شأن من يعمل لأجل القوت . ولنا من مجري الجريدة كما قال في فضوله الذي يشبه سائر أقواله في كونه رجماً بالنهب . ثم اننا لقينا من الإبهاء في سبيل المنار ما يعرفه الكثيرون اجمالاً أو تفصيلاً ولا نطيل في هذا فان الاخلاص صلة بين العبد وربه ومن لم يرب في دعوتنا الى انتقاد ما نكتب ونشر ما يتقده علينا آية على أننا لا نريد الأياد الحق فله أن يسيء الاعتقاد بنا كيف شاء وعلينا ان نسأل له العفو والمغفرة والهداية من الله تعالى . ثم إننا تكلم في المقصد فنقول ملخص الجوهر في كلامه اننا ننكر على من نظروا فيما فهم الائمة الاربعة من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة فاتبعوا منه ما رأوه صواباً ورددوا ما رأوه خطأ وسي

هذا الانباع تقليدا وهو لو وجد لا يمد تقليدا ونحن لم ننكر ذلك قط فإن أصر على زعمه فليبين لنا مكانه من المنار وأما ننكر التقليد في الدين وهو الأخذ بقول القائل من غير دليل لما قام عندنا من الحجج والدلائل على بطلانه وبذلك قال الأئمة الأربعة وغيرهم من أهل العلم، وما أجاز التقليد الاضعفاء المقلدين الذين خالفوا أئمتهم في استباحة التقليد . أما كون الأئمة أصابوا في فهم الكتاب والسنة وأقوال الصحابة فهو لا يمنع بطلان التقليد في نفسه اذ لا ينقض دلائله بل وبما يؤكد أنه لأن ما جاز لهم جاز لغيرهم لأنه ليس وحيا اختصهم الله به وجعله فوق كسب ماثر البشر بل هو أمر ممكن يتناوله كسب كل كاسب وان تفاوت الناس فيه و « لا يكلف الله نفسا الا وسعها » والحق أن المجتهد منهم ومن غيرهم يخطئ ، ويصيب بل قال أهل الأصول ان اجتهاد الانبياء عليهم الصلاة والسلام قد يقع فيه الخطأ ولكن الله لا يقرم عليه بل يبين لهم الحق فيه وأني للأئمة الأربعة وغيرهم بذلك . والمقلدون يأخذون بما صح في مذاهيبهم وان بحث العلماء فيه ويندوا بخالفته للدليل وليراجع أصول الكرخي أما الدلائل على بطلان التقليد فقد بيناها بالتفصيل في مقالات خاصة وفي تفسير القرآن وفي كثير من الفتاوى وغيرها فلا سبيل الى إعادة هنا بل عليه ان يراجعها في مجلدات المنار السابقة وله بعد ذلك ان يدعن لها وأن يرد عليها ان استطاع ونحن نعده بنشر رده في المنار بشرط ان لا يتعدى البحث في الموضوع الى ما ليس منه كأفضل في هذه الرسالة . ومن اقدم ما كتبناه تفصيلا في ذلك « محاورات المصلح والمقلد » وفيها نصوص الأئمة في بطلان التقليد لهم ولغيرهم وهي مطبوعة على حديثها في كتاب فله ان يطلبه من مصر وثمنه مع اجرة البريد روبية واحدة وقد طبع في هذه الايام اجزاء من كتاب « الأم » للامام الشافعي وعلى هامشه مختصر صاحبه الامام المزني وهو مفتوح بهذه العبارة بعد البسملة « قال أبو ابراهيم اسماعيل بن يحيى المزني رحمه الله : اختصرت هذا الكتاب من علم محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله ومن معنى قوله لأقربه علي من اراده مع اعلاميه تهيئه عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدينه ويحتاط فيه لنفسه وباللَّه التوفيق » ثم ماذا يريد المتقدم من حصره الانكار في تقليد الأئمة الأربعة فيها فهو

من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة؟ هل يريد أنه يجب تقليدنا فيما فسروا به القرآن وشرحوها به الحديث وأقوال الصحابة وعدم تقليدنا فيما اجتهدوا فيه الأحكام التي لم يصرحوا بأخذها من هذه المصادر الثلاثة؟ إن كان يريد هذا وهو ظاهر عبارته الأولى فقد هدم معظم الفقه الذي يدين الجمهور بتقليده خصوصاً فقه الحنفية والا فليدنا على تفسير الامام أبي حنيفة للقرآن وشرحه للأحاديث وأقوال الصحابة ليقولها من يتبع رأيه الجديد ويترك ما عداها من مسائل الفقه المأخوذة بالقياس والاستحسان . وان كان يقول بقول عامة المقلدين أنه يجب تقليد ما في هذه الكتب من غير التقيد بالالتفات الى ما أخذنا فيها معنى العبارة الأولى .

الموضوع طويل الأذيال واسع الأردان صنف العلماء فيه مصنفات كثيرة وأحسن ما رأينا فيه هو ما كتبه الامام ابن القيم في كتابه (اعلام الموقعين) المطبوع في الهند وتلقانا كثيراً منه في المجلد السادس فعلى المنتقدان يقرأ ما كتبنا وما كتب هذا الامام وغيره في المسألة ثم يكتب بعد ذلك ما يظهر له أنه الحق ان كان طالباً له . ولعلم ان جماهير المسلمين قد أهملوا الاهتداء بالكتاب والسنة اكتفاء بهذا الفقه ثم أهملوا هذا الفقه فقل فيهم من يتعلمه وقل في متعلميه من يعمل به حتى صار الاسلام عند الاكثرين جنسية لا هداية وقد أخدم الله بدنوبهم واننا نعتقد اعتقاداً جازماً انه لا ترجى لهم هداية الا بدعوة الكتاب والسنة والرجوع بالدين الى ما كان عليه في عهد السلف ولا نرى حائلاً دون هذا الا التقليد الذي صار على بطلانه في نفسه اسماً بلا معنى وهو مع ذلك لا يزيد المسلمين الا تفرقاً واختلافاً وضمناً وهلاكاً فنحن نحاول هدمه وندعو المسلمين كافة - لا المتدينين الى المذاهب الاربعة فقط - الى الاهتداء بما لاخلاف فيه بين أحد منهم لعلهم يرجعون . واننا لا نجز لأحد أن يقلدنا كما يجوم المنتقد وغيره من الذين يتبعون فينا الظن وانما نحيل الجميع على الكتاب والسنة متى قرأ كلامنا بانصاف عرف ذلك والله الموفق

كتب اليناعن بلاد العرب ان الدولة العلية ظهر لها بعد رجوع العسكر ثم المقتشين من نجد لإخلاس ابن سعود لها وما كان من كذب ابن الرشيد وغشه وارسل ابن سعود يطلب الاستانة وقد ألى السلطان مؤلفاً من صالح بن عدل و ابراهيم بن عبد العزيز بن رافع وخدمهما وهم أربعة ولما وصلوا البصرة أكرمهم الحكومة جداً وسافر واعلى نقتها . وأخيراً كتبت الدولة لابن سعود والظاهر انما تطلب منه فيه تأديب قاتلي أولاد ابن الرشيد ظلماً وعدواناً

فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه
أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب

المعارج

١٣١٥

بؤني الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي
خيراً كثيراً وما يذكر إلا أولو الألباب

﴿ قال عليه الصلاة والسلام : ان الاسلام صوي و«منارا» كناد الطريق ﴾

﴿ مصر ربيع الآخر سنة ١٣٢٥ - آخره الثلاثاء ١١ يونيه (حزيران) سنة ١٩٠٧ ﴾

تاريخ المصاحف

بقية ما كتبه موسى افندي جار الله الرومي

ثم أصيب الاسلام بموت عمر وولي عثمان فزادت الفتوح واتسع الامر وسمى الساعون في ايقاع الخلاف بنشر الاختلاف فدعت الحال الى نشر المصاحف المكتوبة على مشهد من الصحابة عظيم فجمع الصحابة وكانت عدتهم يومئذ بالمدينة يزيد عن اثني عشر الفا فطلب المصحف من حفصة أم المؤمنين واحضر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فكتبوا خمسة مصاحف من غير تغيير ولا تبديل عما كان عليه المصحف الذي كتبه زيد بأمر أبي بكر . وما ورد عن عثمان في الاقال وبراءة فابداه عما كان يراه قبل من انها سورة واحدة اذ لم يقف على بيان من النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد شهد عثمان النسخ الاول وقد وقع الاجماع فيه على هذا الترتيب ولم يبد عثمان خلافا فيه ولو كان له رأي يراه لوجب عليه ان يظهره وما جرى بين عبد الله بن عباس وبين عثمان من سؤال وجواب فحكاية ما كان يراه عثمان قبل . وعين زيدا ان يقرئ بالمدني وبعث عبد الله بن السائب مع المكي والمغيرة بن شهاب مع الشامي واما عبد الرحمن السلمي مع الكوفي وعمار بن قيس مع البصري . وقرأ كل مصر بما في مصحفه على هؤلاء الصحابة ، ونسخوا من هذه المصاحف الخمسة مصاحف لا يحصى عددها فلم يبق في الامكان كيد الكائدين ولا وهم الواهين بقي عثمان كذلك اثني عشر عاما حتى مات وبموته حصل الاختلاف وابتدأ أمر الروافض . ثم تولى الامر علي وملاك وتي خمسة اعوام ونسخت أشهر خليفة مطاعا غالب الامر ما كنا بالكوفة والقران يقرأ في المساجد في كل مكان وهو يؤم به الناس والمصاحف معه وبين يديه ، ثم بعده ابنه الحسن . وكان علي يثني ثناء على أبي بكر وعثمان فيما فملا في المصاحف . ولو كان وقع من أبي بكر وعثمان تغيير في شيء بنقص أو زيادة (ولا يمكن ذلك لامتناع تواطىء الكثير المنفرد على التغيير في شيء فلو وقع من أحد لظهر ولاقتضح المرتكب من ساعته) لا قدر على مذلة التحمل والصبر عليه بعد ما تولى الامر وهو الذي قاتل أهل الشام في رأيهم وآه ورأوا خلافه . وعلي شهد النسخين ورأس في كلا الوقتين

قال القول في فضائله نافع الرأي حائر الجلايا

فلا يمكن ان أبا بكر وعثمان قد اسقطا بعض ما نزل في أهل البيت . ولم يكن أبو بكر وعثمان الا كثيرهما من الصحابة في شأن جمع القرآن . ولو كان نزل شيء في أهل البيت لتواتر كسائر الآيات وكنم ما شاع وذاع أمر محال لا ينطاع (١)

وعلماء الامامية رحمهم الله تعالى اجل من ان يقولوا قد وقع نقص في القرآن بكر أبي بكر أو أمر عثمان . والشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه والسيد المرتضى علم الهدى ذوالمجد أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي والقاضي نور الله في مصائب النواصب ، والامام الطبرسي في مجمع البيان ، هؤلاء اعلم علماء الامامية واعلام أمتنا الاسلامية ، قد قالوا بامتناع وقوع التفسير في القرآن وقالوا ان السلم بتفاصيل القرآن واباضه كالمعلم بكلمه وجملته . فمن رام في اسقاط بعض آيات نزلت ، فليسمع أولا في رفع كل القرآن وكنم أخبار اتشهرت . وما نقل عن بعض علماء الشيعة من سقوط بعض آيات نزلت فلا أرى ان ذلك كان وأيا لهم يرونه إنما ذلك من جهة بقايا اخبار كانت تنشر من عند الذين يحبون ان تشيع الفاحشة والفتنة في المسلمين ، ومن عند الذين يبنون خبالا ويسعون فسادا في الدين وقد كانت مثل هذه الاخبار أضع وسيلة في الحصول على اغراضهم السياسية فجازوا فوزا عظيما في دعوتهم ، ونالوا فوق ما أملوا في كسر شوكة الامة الاسلامية وتقريب وحدتهم . وقد دس هؤلاء من أباطيل الاخبار شيئا كثيرا في الدين قد تلفاه واغتر به قوم من أهل الخير فادخلوه في دواوين الاحاديث والاخبار واسفار السنن والآثار .

وقد من الله علينا اذ جعل فينا رجلا عدولا ميزوا سنن نبينا عن موضوعات الاخبار وأكاذيب الآثار ، فستونا من بين فرث ودم لنا خالها سائنا للشاربين . هذا وكل ما ذكرته من تاريخ القرآن والمصاحف فهو حق لان الامر كان ووقع كذلك ومن ادعى اتصاف الشمس في النهار فأنا عليه ان يشير الى ما هناك ومن خالف فلا يمتد به فان الخلاف في ذلك مضاف الى قوم نقلوا اخبارا ظنوا صحتها لا يرجع بثقلها عن المعلوم المقطوع بصحته والى قوم اتوا بأقوال لا يقوم لها من عالم الشهود شاهد ولو اتنا ساكننا مسلحكم واستجزنا التدليس على انفسنا وارتكبنا ما لم يرتكبه سلفنا

(١) يريد المؤلف بهذا الرد على ما ينقل عن بعض غلاة الشيعة من زعم كتمان

الصحابة لآيات ادعوا انها نزلت في آل البيت عليهم السلام كما سيصرح به

لائينا بما يبلى به خصومنا اسفاً . لكن يكفيننا في بيان الحق ان تأتي بما كان ، وليس من شأن العاقل ان يتمسك بما بعد عن الحق وبان . وحيث وفيما الموضوع بحون الله تعالى بما استطعنا من البيان . وكان ذلك خيراً ما جئنا وخيار ما اتفقنا من حدائق الاعيان ، رأينا من واجب الاحسان علينا ان تأتي بما يدل على امتناع وقوع التحريف في القرآن . ونحن الآن نأخذ بحول الله وقوته في اجمال ما فصله العلماء في ذلك ، وان نجتمع ونلتقط ما انتشر في صحائف الدواوين من هنا وهناك .

البرهان الاول : ان النبي صلى الله عليه وسلم اتقل والصحابة أوف مزلفة ما منهم احد الا وهو يحفظ قسماً وافراً من القرآن . وفيهم مئات يحفظونه كله بتمام الضبط والاتقان عن ظهر قلب . ثم ان الكثير منهم تشتتوا في ذلك في الاقاليم ، وانتشروا في الاقطار استيذاناً بمواطنهم الاصلية . أو تعيناً لعمل من الاعمال الملكية والدينية ، ثم نسخت المصاحف ووصلت الى هذه الاعداد الكثيرة في المدن والبلاد ، فلو كان وقع تغيير في كلمة أو تحريف في حرف لظهر وثارَت الامة وهاجت الخواطر على جامعي المصاحف وقتلوا قتالاً ولا ريد كثير من الناس لان اساس اقل تغيير فيه بجهد العباد . أو وقوع تصرف فيه بالافكار وكيد أهل الفساد . يقضي بانه غير منزل من عند الله سبحانه وتعالى . لكننا لم نسمع ان أحداً من مسلم وغيره عارض في شيء من القرآن وادعى ذلك فيه . ولو وقع حبة تغيير فيه في العصر الاول لوقع تغييرات في العصور الاخيرة على سنن قانون الطبيعة في السموات . لكن القرآن قضى من أجله ثلاثة عشر قرناً وزيادة ، وملأت المصاحف وجه الارض وطباقتها ولم يوجد مصحف يختلف عن الآخر بحرف واحد .

البرهان الثاني : ان القرآن أكبر دلائل النبوة ، به ظهر الدين وعز شوكة المسلمين . هو آية ظلت اثنان الجبابرة لها خاضعين ، فاذعنوا له بمخض الجناح طائعين لا واصرره ، عاملين باحكامه . فلا يمكن ان يرضى الامة تحريف شيء منه ولو كان دونه بذل المهج والنفوس .

البرهان الثالث : من ألم بتاريخ الصحابة ونظر نظرة في صحاح الاحاديث يعلم أنهم العلم ما كانت عليه الصحابة من غاية الاعتناء ونهاية الاهتمام في حفظ القرآن وضبطه حتى مقادير المدات . وتفاوت الامالات ، ويعرف ما لهم من مزيد العناية ، في ضبط الاحاديث والرواية . حفظاً وكتابة ومن وفور الاحتياط وعظيم الثبوت عند ادائها وتبليغها للامة .

والعقل يحكم طوعاً بالقسط ، وضرورة باليقين ان الجهم الفغير والجمع الكثير الذين أخذوا القرآن تلقياً عنه عليه السلام في تضاعيف عشرين سنة ، وضبطوه حفظاً في الصدور وثبتا في الصحائف والسطور لا يجوز عليهم التخليط فيه ولا التثريب . وشر الاقدمين مع انه لا يمكن ان يظهر ظهور القرآن ولا ان يحفظ كحفظه ولا ان يضبط مثل ضبطه ولا ان تمس الحاجة اليه مساسها للقرآن لو زيد فيه بيت أو لفظ أو غير فيه حرف أو حركة لتبرأ منه أصحابه وأنكره أربابه . وطمن فيه عارفوه ، ووجدده راووه . وقد شوهد ذلك في كثير من الاشارة والخطب والاراجيز يعرفه من يعنى

بلغة العرب وروايتها .

فانما كان ذلك مما لا يمكن في شعر الاقدمين فكيف يجوز وقوعه في القرآن مع العناية الصادقة والضبط المتقن والعلم بانه دليل النبوة ونور الشريعة وملجأ الامة . البرهان الرابع : ان العلم بالقرآن كله وجملة فاق في الوضوح والاشهار أشهر المتواترات من كبار الحوادث وعظام الوقائع ومهمات الامور وحواضر الاحوال . والعلم بآيات القرآن وسوره وقاصيله وابماضه شدة حفظه ورواه في العصر الاول كالمسلم به كله وجمته : فان العناية اذ ذاك توفرت . والدواعي اشتدت . والنراخ انبعثت الى حفظه الراسخ وضبطه المتقن . والغايات تباينت والاعراض اختلفت : فمنهم من يضبطه لاتقان قراءته ومعرفة وجوهها وصحة ادائها . ومنهم من يحفظه لاستنباط الاحكام وبيان تعاليم الاسلام . ومنهم من يقصد بحفظه معرفة تفسيره ومعانيه والوقوف على غامضه وغرائبه . ومنهم من يعجبه بالغ فصاحته وذوق بلاغته ورائق اسلوبه وشائق نظمه وعجيب تأليفه . ومنهم من يحفظه استلذاذا بتلاوته واستجابا في كرامته وتقربا بقراءته وتعبدا بدراسته . ومنهم من يحفظه لجرد التمشرف بشرف حله والقيام بواجب ادائه وتعليمه وهو الاغلب .

فبالضرورة لا يمكن على أهل هذه الهمم العالية والاعراض المتناوثة والغايات المتباينة مع كثرة اعدادهم وتباعد بلادهم ان يجتمعوا على التحريف والتغيير ويتواضعوا على التبديل

البرهان الخامس : لا يخفى على الخبير بطوم القرآن وطرقه الثابتة انه لم ينقص عصر الرسالة الاوتابع التابعون وأخذوا عن الصحابة مباشرة وقل فيهم من لا يحفظ كل القرآن . وكان الرجل لا يكون عظيماً في الاعين ولا يعد صاحب حديث مالم يحفظ عشرات آلاف من الحديث . فكتبوا حفظة الصحابة في كل زمان ومكان

فما بانهم ان صحابا كذا يحفظ آية كذا بلغة كذا من اللغات التي نزل بها القرآن (وسأين معنى اللغات والاحرف في القرآن بما لا أظن ان الحق يعمده ان شاء الله) الا ارتحلوا اليه وتلقوا عنه حتى جمعوا القراءات التي قرأ بها القرآن بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء قرن كان حفظ القرآن عندهم كأنه أمر لازم . وكان اقطار حوافظهم قد امتدت ودوائر احاطتهم قد اتسعت . فكثرت فيهم من يحفظ مئات ألوف من الحديث ومن يحفظ من أشعار الجاهلية وأيام العرب وخطبها وأمثالها وأراجيزها ما لا تسعها ضخام الاسفار كانوا يحفظون كل ذلك لاجل القرآن وعلومه فوضوا علوم الرسوم والتجويد والقراءات وعلوم الدين وكل مبادئها

وكان من أساس دينهم في الله تشديد النكير على البدع وشدة الاعتصام بالسنة الثابتة والحفاظة على ماورد والوقوف عند حد أمر ثبت . وما مضى قرن الا وجاء الذي يده عمقا باحثا في علوم القرآن . جاريا على ماجرى عليه سلفه . كل انسان أحاط بعلوم القرآن خبرا يعلم ان طرقه ورسومه واختلاف رواياته كلها توقيف لم يتصرف فيها أحد بشيء . فوقع التحريف في القرآن من مثل هذا لامة غير ممكن .
البرهان السادس : الصدر الاول كان عاظا بالاعداء من اليهود وغيرهم . وكانوا أشد الناس عداوة للذين آمنوا عموما وللنبي عليه السلام خصوصا . واقفين له وقومهم بالمرصاد ناصيين لهم حباثل الفتن موغرين عليهم صدور الناس . فلو عثروا على أدنى تحريف أو تغيير لشنوا على جامعي المصاحف غارة الفتنة . وشنعوا عليهم في جميع القبائل . ولما كان ذلك من أعظم الفرص المساعدة على آهامهم في نظر الامة . وأكبر الوسائل المؤدية الى تفرق الجامعة الاسلامية وتشيت كتبها


كانت مدينة النبي عليه السلام خاصة بالمناقين كان عرفهم بسيامهم ويصرفهم في لحن اقوالهم كانوا يحضرون في مجالسه يسمعون منه ويقرأون في من قرأ ويصلون مع من صلى

وهم في كل لحظة يثومون هتوة تصدر منه ليتخذوها ذريعة الى رد الناس عن الايمان به . وقد صاحبوا أصحابه بعده ولم يسمع ان واحدنا منهم قال بتغيير حرف من القرآن وهم أولى الناس بذلك واقدرهم على فرض وقوعه لئماعهم الاصل من النبي . وتتابع الفتن المساعدة لهم في طعن الدين بأببر المطاعن .

أمة خرجت اقوال نبيها ونحتها . ونجست فيها بحث تدقيق وتقسيتها . وروت

من اخبار العصر الاول ما عليها قبل قل ما لها . أمة شأنيها بكلام ربها اضعاف غايتها بأحاديث نبيه يستحيل عليها أنها عكفت على هذا الدين وفي القرآن أقل تمييز قاض انه ليس من عند الله .

أمة اذا سمع ملها بيتا من الشعر واستطلع معناه قال هذا مأخوذ من قول فلان الجاهلي أييب عنها البحث في القرآن هل وقع فيه تغيير وشيء جديد . أو هو باق على ما كان عليه تنزيل من حكيم حميد اه



﴿ خلاف الامة في العبادات ومذهب أهل السنة والجماعة ﴾

﴿ لشيخ الاسلام وعلم الاعلام الامام ثقي الدين أحمد بن تيمية رضي الله عنه ﴾

﴿ مقدمة لصاحب المنار ﴾

شرع الله تعالى لعباده على السنة جميع رسله ان يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه ولكنهم كانوا يتفرقون في كل أمة فيزول ما أريد بالدين من معنى الاجتماع والاتلاف حتى اذا ما شرع الله لهم الدين العام الذي هو خاتمة الأديان شدد فيه التغيير من التنازع والتفرق والاختلاف وأكد الامر بالاعتصام والاتحاد والاتلاف وقال لخاتم النبيين (١٥٩: ٦) ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء) ومع ذلك لم تسلم هذه الامة من اتباع سنن من قبلها والاختلاف كما اختلفوا أو أشد . ولما وقع الخلاف وكثرت المذاهب وصار لكل فريق أنصار يخالفون الآخرين ويطعنون عليهم امتاز أهل الحق المعتصمون بحبل الله بالدعوة الى الاجتماع والالفة والتباعد عن التنازع والفرقة وجعلوا المرجع في ذلك الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم عملا بقوله عز وجل (٥٩ : ٤) فإن تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) فكتاب الله ثابت لا نزاع فيه وسنة رسوله معلومة لا خلاف فيها فما جرى عليه وتبعه في أصحابه على طريقة واحدة بلا خلاف بينهم يمنع في الخلاف من المؤمنين وما اختلف فيه العمل كان المؤمنون مخيرين فيه لا ينازع أحد منهم أخاه إن أخذ غير ما أخذ هو به وكل جائز

وقد سمي هؤلاء بأهل السنة والجماعة لأنهم يحكمون السنة العملية المتبعة فيما هو حتم وفيما هو مخير فيه ويختارون الاجماع والاتفاق على الخلاف والافراق ولذلك كان من مزاياهم النباذ عن تكفير أهل القبلة وتضليلهم لاجل الخلاف والعمدة عندهم في صحة الايمان وولاء أخوة لاسلام هو الاخذ المجمع عليه في العصر الاول المعلوم من الدين بالضرورة ويعذرون من أخطأ فيما عدا ذلك

ثم إن علماء أهل السنة قد كانوا ينظرون في وجوه الترجيح بين ما اختلف فيه عمل أهل العصر الاول أو الرواية عنهم فيأخذ كل واحد ما يراه أرجح مع كونه يعذر من يأخذ بغير ما اختاره هؤلاء سيما اذا كان رأياً لا رواية ثم حدث في الامة التقليد ومار كل فريق يتمصب لعالم من أئمة علماء الامصار من بعدهم فعاد بذلك التفرق والاختلاف المقوتان عند الله الى المتسبين الى أهل السنة والجماعة وروى بذلك أهل البدع ما وجدوا من المطاعن عليهم وعلى مذهبهم بل كان ذلك مما طه به في أصل الدين

سبق لنا قول في هذا الخلاف ومضاره ورأي في تلافيه واتقاء أخطاره أودعناها مقالات محاورات المصلح والمقلد (التي جمعت من المنار وطبعت في كتاب مستقل) وأيدناه بما كتبه حجة الاسلام أبو حامد الفزالي في كتابه القسطاس المستقيم من الدعوة الى إزالة الخلاف بالاخذ بالمجمع عليه والتخير في المختلف فيه وقليل من الناس من يترك كل ما أجمع على تحرمة ويؤدي كل ما أجمع على وجوبه ويفعل ما سهل عليه مما أجمع على نديه واستجابته ولكن المرزوثين بالتمصب للمذاهب يسهل عليهم قطع أخوة الايمان بسبب خلاف في رواية أو رأي مما لم يجمع عليه المسلمون وهم مع ذلك يتركون بعض الفرائض ويرتكبون بعض المحرمات ويحسبون ذلك أهون من الخلاف في الدين

وقد قرأنا في هذه الايام رسالة لشيخ الاسلام أحمد بن تيمية في مسألة الخلاف في العبادات وحقيقة السنة والجماعة فأرنا نشرها رجاء ان ينفع الله بها المسلمين (٥١ : ٥٥) وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين قال رحمه الله تعالى وأما به

(قاعدة) في صفات العبادات الظاهرة التي حصل فيها تنازع بين الامة في الرواية والرأي مثل الاذان والجهر بالبسملة والقنوت في الفجر والتسليم في الصلاة ورفع الايدي فيها ووضع الاكف فوق الاكف ومثل التمتع والافراد والقران في الحج ونحو ذلك فان التنازع في هذه العبادات الظاهرة والشائئ أوجب أنواعا من الفساد الذي يكرهه الله ورسوله وعباده المؤمنون

(أحدها) جهل كثير من الناس أو أكثرهم بالامر المشروع المستنون الذي يجهه الله ورسوله والذي سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه والذي أمرهم باتباعه (الثاني) ظلم كثير من الامة أو أكثرهم بعضهم لبعض وبنيهم عليهم آفة بنهيم عما لم ينه الله عنه وبفضهم على ما لم يفضهم الله عليه وتارة بتك ما أوجب الله من حقوقهم وصلتهم لعدم موافقتهم له على الوجه الذي يؤثرونه حتى يقدمون في الموالاة والهبة واعطاء الاموال والولايات من يكون مؤخرا عند الله ورسوله ويتركون من يكون مقدما عند الله ورسوله لذلك

(الثالث) اتباع الظن وماتهوى النفس حتى يصير كثير منهم مدينا باتباع الاهواء في هذه الامور المشروعة وحتى يصير في كثير من المتفقهة والنبهة من الاهواء من جنس ما في أهل الاهواء الخارجين عن السنة والجماعة كالخوارج والروافض والمعتزلة ونحوهم وقد قال تعالى في كتابه (ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) وقال في كتابه (لا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل)

(الرابع) التفرق والاختلاف المخالف للاجتماع والاتلاف حتى يصير بعضهم يفض بعضا ويماديه ويحب بعضا ويواليه على غير ذات الله وحتى يفضي الأصر ببعضهم الى الطعن واللعن والهمز واللمز ويهضمهم الى الاقتال بالايدي والسلاح ويهضمهم الى المهاجرة والمقاطعة حتى لا يصلي بعضهم خلف بعض وهذا كله من أعظم الامور التي حرمها الله ورسوله والاجتماع والاتلاف من أعظم الامور التي أوجهاها الله ورسوله قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن

الا وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا - أو قوله - ولا تكونوا كالأذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم * يوم تبيض وجوه وتسود وجوه (قال ابن عباس: يبيض وجه أهل السنة والجماعة وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة وكثير من هؤلاء يصير من أهل البدعة بخروجه عن السنة التي شرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته ومن أهل الفرقة بالفرقة المخالفة للجماعة التي أمر الله بها ورسوله وقال: إلى (ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء) وقال تعالى (وما آتاكم الكتاب الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات) وقال تعالى (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينات) وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) وقال تعالى (ان الذين عند الله الاسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاء العلم بغيرها بينهم) وقال تعالى (وأنتنهم بينات من الامر فما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم العلم بغيرها بينهم) وقال تعالى (فما اختلفوا حتى جاءهم العلم ان ربك يقضي بينهم يوم القيامة) وقال تعالى (فانظروا الله واملحوا ذات بينكم) وقال (ان المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخوتكم) وقال (الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس) وهذا الاصل العظيم وهو الاعتصام بحبل الله جميعا وان لا يفرق هو من أعظم أصول الاسلام ومما عظمت وصية الله تعالى به في كتابه

ومما عظمت ذمته لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم ومما عظمت به وصية النبي صلى الله عليه وسلم في مواطن عامة وخاصة مثل قوله * عليكم بالجماعة فان يد الله على الجماعة * وقوله * فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد * وقوله * من رأى من أميره شيا يبكره فليصبر عليه (١) فان من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه * وقوله * ألا أنبئكم بافضل من درجة

(١) لعل المراد بالشيء الذي يبكره ما لا يخالف الشريعة لا يفرق في أحاديث كثيرة ان الطاعة في المعروف وعلى ذلك بايموه وهو المصوم وأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ » قالوا بلى يا رسول الله قال « صلاتهم ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة لا أقول تخلق الشعر ولكن تخلق الابن » وقوله « من جاءكم وأمركم على رجل واحد منكم يريد أن يفرق جماعتكم فادعوا ربوا عتقه بالسيف كائنا من كان » وقوله « يصلون لكم فإن أصابوا فلكم وإن أخطوا فلكم وعليهم » وقوله « ستفرق هذه الأمة على اثنتين وسبعين فرقة منها واحدة حية واثنان وسبعون في النار - قيل ومن الفرقة الناجية قال - هي الجماعة يد الله على الجماعة » وباب الفساد الذي وقع في هذه الأمة بل وفي غيرها هو التفرق والاختلاف فإنه وقع بين أممائها وعلماؤها من ملوكها ومشايخها وغيرهم من ذلك ما الله به عليم وإن كان بعض ذلك مغفورا لصاحبه لاجتهاده الذي يشرفه خطاه أو الحسنات الماحية أو توبته أو لغير ذلك لكن يعلم أن رعايته من أعظم أصول الإسلام ولهذا كان امتياز أهل النجاة عن أهل العذاب من هذه الأمة بالسنة والجماعة وبذكرون في كثير من السنن والآثار في ذلك ما يطول ذكره وكان الأصل الثالث بعد الكتاب والسنة الذي يجنب تقديم العمل به هو الاجماع فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة (١١ وع الخامس) هو شك كثير من الناس وطعنهم في كثير مما أهل السنة والجماعة عليه متفقون بل وفي بعض ما عليه أهل الإسلام بل وبعض ما عليه سائر أهل الملل متفقون وذلك من جهة نقلهم وروايتهم نارة ومن جهة تنازعهم ورأيهم أخرى أما الاول فقد علم الله الذر الذي أنزله على رسوله وأمر أزواج نبيه بذكره حيث يقول (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) حفظه من أن يقع فيه من التحريف ما وقع فيما أنزل فيه كما عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة فعصم حروف التنزيل أن يغير وحفظ تأويله أن يضل فيه أهل الهدى المتمسكون بالسنة والجماعة وحفظ أيضا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما ليس فيها من الكذب عمدا أو خطأ بما أقامه من علماء أهل الحديث وحفظه الذين فحسوا عنها وعن نقلها ورواها وعلّموا من ذلك ما لا يعلم غيرهم حتى صاروا محتملين على ما تأنقوه بالقبول منها إجماعا معصوما من الخطأ لأسباب

يطول وصفها في هذا الموضع وعلما هم خصوصا وسائر علماء الأمة بل وعامتها
عموما ما صانوا به الدين عن ان يزداد فيه أو ينقص منه مثلما علموا انه لم يفرض
عليهم في اليوم واليلة لا الصلوات الخمس وان مقادير ركعاتها ما بين الثنائي والثلاثي
والرباعي وأنه لم يفرض عليهم من الصوم الا شهر رمضان ومن الحج الاحج البيت
الصديق ومن الزكاة الا فرائضها المعروفة الى نحو ذلك وعلما كذب أهل الجهل
والضلالة فيما قد يأترونه عن النبي صلى الله عليه وسلم لطمهم بكذب من يزعم من
الرافضة ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على علي بالخلافة نصا قاطعا جليا وزعم
آخرين انه نص على العباس وعلما أ كاذيب الرافضة والناصبية التي يأتونها في
مثل الفروقات التي يروونها عن علي وليس لها حقيقة كما يرويها المكذون الطرقية
مثل أ كاذيبهم الزائدة في سيرة عمر والبطل حيث علموا مجموع مغازي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان القتال فيها كان في تسمية مغاز فقط ولم يكن عدة المسلمين
ولا العدو في شيء من مغازي القتال عشرين الفا ومثل الفضائل المروية لبزبد
بن معاوية ونحوه والاحاديث التي يرويها كثير من الكرامية في الارجاب ونحوه
والاحاديث التي يرويها كثير من النساك في صلوات ايام الاسبوع وفي صلوات
أيام الاشهر الثلاثة والاحاديث التي يروونها في اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم
هو واصحابه وتواجده وسقوط البردة عن رداءه وتزيقه الثوب واخذ جبريل
لبعضه وصعوده به الى السماء وقتال اهل الصفة مع الكفار واستماعهم لمناجاة ليله
الاسراء والاحاديث المأثورة في نزول الرب الى الارض يوم عرفة وصبيحة مزدلفة
ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم له في الارض بين رأسه وأمثال هذه الاحاديث
المكذوبة التي يطول وصفها فان المكذوب من ذلك لا يحصيه احد الا الله تعالى
لأن الكذب يحدث شيئا فشيئا ليس بمنزلة الصدق الموروث عن النبي صلى الله
عليه وسلم الذي لا يحدث بعده وانما يكون موجودا في زمنه صلى الله عليه وسلم وهو
محفوظ محروس بنقل خلفاء الرسول وورثة الانبياء وكان من الدلائل على انتفاء
هذه الامور المكذوبة وغيرها وجوه

(احدها) ان ما نزلت هم الخلق ودواعيهم على نقله واشاعته يمنع في العادة

كتمانه فأنفراد العدد القليل به يدل على كذبهم كما يعلم كذب من خرج يوم الجمعة وأخبر بمحادثة كبيرة في الجامع مثل سقوط الخطيب وقتله وإمساك أقوام في المسجد إذا لم يخبر بذلك إلا الواحد والاثنان ويعلم كذب من أخبر أن في الطرقات بلادا عظيمة وأما كثيرين ولم يخبر بذلك السيارة وإنما انفرد به الواحد والاثنان ويعلم كذب من أخبر بمادن ذهب وفضة متيسرة لمن أرادها فكان يطمه الناس ولم يخبر بذلك إلا الواحد والاثنان وأمثال ذلك كثيرة فباعتبار المقتل وقياسه وضربه الأمثال يعلم كذب ما ينقل من الأمور التي مضت سنة الله بظهورها وانتشارها لو كانت موجودة كما يعلم أيضا صدق ما مضت سنة الله في عباده أنهم لا يتواطون فيه على الكذب من الأمور المتواترة والمنقولات المستفيضة فإن الله جبل جماهير الأمم على الصدق والبيان في مثل هذه الأمور دون الكذب والكتمان كما جبلهم على الأكل والشرب واللباس فالنفس بطبعها تختار الصدق إذا لم يكن لها في الكذب غرض راجح وتختار الأخبار بهذه الأمور العظيمة دون كتمانها والناس يستخبر بعضهم بعضا ويميلون إلى الاستخبار والاستفهام مما يقع وكل شخص له من يؤثر أن يصدقه ويبين له دون أن يكذبه وبكتمه والكذب والكتمان يقع كثيرا في بني آدم في قضايا كثيرة لا تنضبط كما يقع منهم الزنا وقتل النفوس والموت جوعا وعريا ونحو ذلك لكن ليس الغالب على أنسابهم إلا الصحة وعلى أنفسهم إلا البقاء فالغرض هنا أن الأمور المتواترة يعلم أنهم لم يتواطوا فيها على الكذب والأخبار الشاذة يعلم أنهم لم يتواطوا فيها على الكتمان

(الوجه الثاني) أن دين الأمة يوجب عليهم تبليغ الدين وإظهاره وبيانه ويحرم عليهم كتمانها ويوجب عليهم الصدق ويحرم عليهم الكذب فتواطؤهم على كتمان ما يجب بيانه كتواطؤهم على الكذب وكلاهما من أقبح الأمور التي تحرم في دين الأمة وذلك باعث موجب الصدق والبيان .

(الثالث) أنه قد علم من عدل سلف الأمة ودينها وعظيم رغبتها في تبليغ الدين وإظهاره وعظيم محاببتها للكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب أعظم العلوم الضرورية بأنهم لم يكذبوا فيما قلوه عنه ولا كتموا ما أمرهم بتبليغه وهذه

المادة الحاجة الخاصة الدينية لهم غير المادة العامة المتحركة بين جنس البشر
(الرابع) ان العلماء الخاصة يملون من نصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم
المرجحة عليهم التبليغ ومن تعظيمهم لامر الله ورواه ومن دين آحادهم مثل
الحلفاء ومثل ابن مسعود وأبي معاذ وأبي الدرداء الى ابن عمر وابن عباس
وابن عمرو وغيرهم يملون علما يقينا لا يتخالفه ريب امتناع هؤلاء من كتاب
قواعد الدين التي يجب تبليغها الى العامة كما يملون امتناعهم من الكذب على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلم أيضا أهل الحديث مثل أحوال المشاهير
بمعرفة ذلك مثل الزهري وقتادة ويحيى بن أبي كثير ومثل مالك والثوري وشعبة
وحامد بن زيد وحامد بن سلمة وغيرهم أمورًا يملون معها امتناعهم من الكذب
وامتناعهم عن كتاب تبليغ هذه الأمور العظيمة التي تأتي أحوالهم كتابها لو كانت
موجودة ولهم في ذلك أسباب يطول شرحها وليس الغرض هنا تقرير ذلك وإنما
الغرض التنبيه على ما وقع من الشبهة لبعض الناس من أهل الأهواء
قالوا هذا الذي ذكرتموه معارض بأمر الاذان والاقامة فإنه كان يدخل على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم خمس مرات ومع هذا فقد وقع الاختلاف في
صفته وكذلك الجهر بالبسملة والقنوت في الفجر وحجة الوداع من أعظم وقائمه وقد وقع
الاختلاف في قلهارذ كروا نحو هذه الأمور التي وقعت فيها الشبهة والتزاع عند
بعض الناس وجعلوا هذا مطرأ لما تقدم ليسوغوا ان يكون من أمور الدين ما لم ينقل
بل كتم لأهواء واغراض وأما جهة الرأي والتزاع فان تنازع العلماء واخلافهم
في صفات العبادات بل وفي غير ذلك من أمور الدين صاد شبهة لكثير من أهل
الأهواء من الرافضة وغيرهم وقالوا ان دين الله واحد والحق لا يكون في جهتين
(ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا) فهذا التفرق والاختلاف
دليل على انقضاء الحق فيما عليه أهل السنة والجماعة ويصرون عنهم عبارات تارة
يسمونها الجهور وتارة يسمونها الحشوية وتارة يسمونها العامة ثم صار أهل الأهواء
لما جعلوا هذا مانعًا من كون الحق فيما عليه أهل السنة والجماعة كل يتنحل شيئًا
من سبل الشيطان فالرافضة تتنحل النحل عن أهل البيت لما لا يوجد له وأصل

من وضع ذلك لهم زنادقة مثل رئيسهم الأول عبد الله بن سبأ الذي ابتدع لهم الرفض ووضع لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على علي بالخلافة وانه ظلم ومنع حقه وقال انه كان معصوما وغرض الزنادقة بذلك التوصل الى هدم الاسلام ولهذا كان الرفض باب الزندقة والالحاد فالصائبة المتفلسفة ومن أخذ ببعض أمورهم أوزاد عليهم من القرامطة والنصيرية والاسماعيلية والماكية وغيرهم انما يدخلون الى الزندقة والكفر بالكتاب والرسول وشرائع الاسلام من باب التشيع والرفض والمعترضة ونحوهم تتحلل القياس والمقل وتطمئن في كثير مما ينقله أهل السنة والجماعة ويملكون ذلك بما ذكر من الاختلاف ونحوه وربما جعل ذلك بعض أرباب الملة من اسباب الطعن فيها وفي أهلها فيكون بعض هؤلاء المنصبيين ببعض هذه الأمور الصغار ساعيا في هدم قواعد الاسلام الكبار

﴿ فصل ﴾

إذا تبين بعض ما حصل في هذا الاختلاف والتفرق من الفساد فمنه نذكر طريق زوال ذلك ونذكر ما هو الواجب في الدين في هذه المنازعات وذلك ببيان الاصلين الذين هما السنة والجماعة المدلول عليهما بكتاب الله فانه اذا اتبع كتاب الله وما تضمنه من اتباع رسوله والاعتصام بحبله جميعا حصل الهدى والفلاح وزال الضلال والشقاء

اما الاصل الاول وهو الجماعة وبدأنا به لانه اعرف عند عموم الخلق ولهذا يجب عليهم تقديم الاجماع على ما يظنون من معاني الكتاب والسنة فنقول عامة هذه المنازعات انما هي في أمور مستحبات ومكروهات لا في واجبات ومحرمات فان الرجل اذا حج متمثلا أو مفردا أو قارنا كان حجه مجزئا عند عامة علماء المسلمين وان تنازعوا في الافضل من ذلك ولكن بعض الخارجين عن الجماعة يجب أو يمنع ذلك فمن الشيعة من يوجب المنعة ويحرم ما عداها ومن الناصية من يحرم المنعة ولا يبيحها بحال

وكذلك الاذان سواء رجع فيه أو لم يرجع فانه اذنان صحيح عند جميع سلف الامة وعامة خلفها وسواء رجع التكبير في أوله أو ثلثه وانما يخالف في ذلك بعض

شواذ المتفقين كما خالف فيه بعض الشيعة فاجب له الخيطة بحج على خير العمل وكذلك الاقامة يصح فيها الافراد والثنية بأبيها قام صحت اقامته عند عامة علماء الاسلام الاما تنازع شدوذ الناس

وكذلك الجهر بالبسلة والمخافة كلاهما جائز لا يبطل الصلاة وان كان من العلماء من يستحب احدهما أو يكره الآخر أو يختار ان لا يقرأ بها فالمنازعة بينهم في المستحب والا فالصلاة باحدهما جائزة عند عوام العلماء فانهم وان تنازعوا بالجهر والمخافة في موضعها هل هما واجبان أم لا وفيه نزاع معروف في مذهب مالك وأحمد وغيرهما فهذا في الجهر الطويل بالقدر الكثير مثل المخافة بقرآن الفجر والجهر بقراءة صلاة الظهر فاما الجهر بالشيء اليسير أو المخافة به فما لا ينبغي لاحد ان يبطل الصلاة بذلك وما اعلم احدا قال به فقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في صلاة المخافة يسمهم الآية احيانا وفي صحيح البخاري عن رفاة بن رافع الزرقى قال كنا نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل ورائه ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال «من المتكلم؟» قال أنا قال « رأيت بضمة وثلاثين ملكا يتدرونها ايهم يكتبها اول» ومعلوم انه لولا جهره بها لما سمعه النبي صلى الله عليه وسلم ولا الراوي ومعلوم ان المستحب للمأموم المخافة بمثل ذلك وكذلك ثبت في الصحيح عن عمر انه كان يجهر بدعاء الاستفتاح سبحانه اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك وهذا فعليه بين المهاجرين والانصار والسنة الراجحة فيه المخافة وكذلك كان من الصحابة من يجهر بالاستعاذة وفي الصحيح عن ابن عباس انه جهر بقراءة الفاتحة على الجنابة وقال تعلموا انها السنة ولهذا نظائر وايضا فلا نزاع انه كان من الصحابة من يجهر بالبسلة كابن الزبير ونحوه ومنهم من لم يكن يجهر بها كابن مسعود وغيره وتكلم الصحابة في ذلك ولم يبطل احد منهم صلاة احد في ذلك وهذا مما لم أعلم فيه نزاعا وان تنازعوا في وجوب قراءتها فذلك مسألة أخرى

وكذلك القنوت في الفجر انما النزاع بينهم في استحبابه أو كراهيته وسجود

السهر لتركه أو فعله والافعامتهم منفقون على صحة صلاة من ترك القنوت وأنه ليس
يراجب وكذلك من فعله إذ هو تطويل يسير للاعتدال ودعاء الله في هذا الموضع
ولو فعل ذلك في غير الفجر لم تبطل صلاته بانفاق العلماء فيما اعلم
وكذلك القنوت في الزهرل هو في جميع الحول أو النصف الآخر من رمضان
انما هو في الاستحباب اذ لا نزاع انه لا يجب القنوت ولا تبطل الصلاة به وذلك
كونه قبل الركوع أو بعده

وكذلك التسليم الثانية هل هي مشروعة في الصلاة الكاملة والناقصة أو في
الكاملة فقط أم ليست مشروعة هو نزاع في الاستحباب لكن عن أحمد رواية
ان التسليم الثانية واجبة في الصلاة الكاملة إما وجوب الاركان أو وجوب ما يسقط
بالسهر على نزاع في ذلك والرواية الاخرى الموافقة للجمهور انها مستحبة في الصلاة
الكاملة أما وجوب الاركان أو وجوب ما يسقط بالسهر على نزاع في ذلك
والرواية الأخرى الموافقة للجمهور انها مستحبة في الصلاة الكاملة

وكذلك تكبيرات العيد الزوائد انما النزاع في المستحب منها والا فلا نزاع
في انه يجزىء ذلك كله وكذلك أنواع الشهادات كلها جائز ما أعلم في ذلك خلافاً
لا خلافاً شاذاً وإنما النزاع في المستحب

وكذلك أنواع الامتناع في الصلاة وأصل الامتناع انما النزاع في استحبابه
وفي أي الأنواع أفضل والخلاف في وجوبه خلاف قليل نذكر قولاً في مذهب
الامام أحمد

وإذا كان النزاع انما هو في الاستحباب علم الاجتماع على جواز ذلك وأجزائه
ويكون ذلك بمنزلة القراءات في القرآن فان جميعها جائز وإن كان من الناس من
يختار بعض القراءات على بعض وبهذا يزول الفساد المتقدم فانه اذا علم ان ذلك
جميعه جائز مجزىء في العبادة لم يكن النزاع في الاختيار ضاراً بل قد يكون النوعان
سواء وان رجح بعض الناس بعضها ولو كان احدهما أفضل لم يجز ان يظلم من
يختار المفضول ولا يذم ولا يعاب باجماع المسلمين بل المجتهد الخاطئ لا يجوز ذمه
باجماع المسلمين ولا يجوز الفرق بذلك بين الامة ولا أن يعطى المستحب فوق

حقه فانه قد يكون من أتى بغير ذلك المستحب من أمور أخرى واجبة ومنسحبة
أفضل بكثير ولا يجوز ان تجمل المستحبات بمنزلة الواجبات بحيث يتمتع الرجل
من تركها ويرى انه قد خرج من دينه أو عصى الله ورسوله بل قد يكون ترك
المستحبات لمرض راجح أفضل من فعلها بل الواجبات كذلك ومعلوم ان
اختلف قلوب الامة أعظم في الدين من بعض هذه المستحبات فلو تركها المرء
لا تلاف القلوب كان ذلك حسنا وذلك أفضل اذا كان مصلحة ائتلاف القلوب
دوت مصلحة ذلك المنسحب وقد اخرجنا في الصحيحين عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لها « لولا ان قومك حديثو عهد بجاهلية لتقضت الكعبة
ولأهقتها بالارض ولجملت لها بما يدخل الناس منه و بابا يخرجون منه » وقد بين
اخرج بهذا الحديث البخاري وغيره على ان الامام قد يترك بعض الامور الختارة
لأجل تأليف القلوب ودفعها لغيرها ولهذا نص الامام أحمد على انه يجهر بالبسمة
عند المعارض الراجح فقال يجهر بها اذا كان بالمدينة قال القاضي لأن أهلها اذ ذلك
كانوا يجهرون فيجهر بها للتأليف ويعلمهم انه يقرأ بها وقال غيره بل لانهم كانوا
لا يقرؤونها بحال فيجهر بها ليعلمهم انه يقرأ بها وان قراءتها سنة كما جهر ابن عباس
بقراءة الفاتحة في صلاة الجائزة فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته وبهذا يزول الشك
والطمأن فان الاتفاق اذا حصل على جواز الجميع واجزائه علم انه دخل في المشروع
فالتنازع في الرجحان لا يضر كالتنازع في رجحان بعض القراءات وبعض العبادات
وبعض العلماء ونحو ذلك بل قد امر النبي صلى الله عليه وسلم كلا من القراء ان
يقرأ كما يعلم ونهاهم عن الاختلاف في ذلك فمن خالف في ذلك كان ممن ذمه الله
ورسوله فاما أهل الجماعة فلا يختلفون في ذلك

وأما الاصل الثاني فنقول السنة المحفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها من
السعة والخير ما يزول به الحرج وانما وقعت الشبهة لاشكال بعض ذلك على بعض
الناس أما الاذان فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة ان النبي صلى الله عليه وسلم
سن في الاقامة الا يثار والشفع في الصحيحين انه أمر بلالا أن يشتم الأذان
ويؤثر الاقامة وفي صحيح مسلم انه علم أبا محذورة الاقامة متى شئى مثل

الاذان فاذا كان كل واحد من مؤذني رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمره النبي صلى الله عليه وسلم بأحد النوعين صار ذلك مثل تعليقه القرآن لصرف بحرف ولشام بن حكيم بحرف آخر وكلاهما قرآن أذن الله ان يقرأ به وكذلك الترجيم في الاذان هو ثابت في أذان أبي محذورة وهو محذوف من أذان بلال الذي رواه في السنن وكذلك الجهر بالبسلة والخافقة بهاصح الجهر بها عن طائفة من الصحابة وصحت الخافقة بها عن أكثرهم وعن بعضهم الامران جميعاً واما المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم فالذي في الصحاح والسنن يقتضي انه لم يكن يجهر بها كما عليه عمل أكثر الصحابة وأمه في الصحيح حديث أنس وعائشة وأبي هريرة يدل على ذلك دلالة بينة لا شبهة فيها وفي السنن أحاديث أخر مثل حديث ابن مقفل وغيره وليس في الصحاح والسنن حديث فيه ذكر جهره بها والاحاديث المصرحة بالجهر عنه كلها ضعيفة عند أهل العلم بالحديث ولهذا لم يخرجوا في أمهات الدواوين منها شيئاً ولكن في الصحاح والسنن أحاديث محتملة وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بها اذا كان بمكة وانه لما هاجر الى المدينة ترك الجهر بها حتى مات ورواه أبو داود في الناسخ والمنسوخ وهذا يناسب الواقع فان الغالب على أهل مكة كان الجهر بها واما أهل المدينة والشام والكوفة فلم يكونوا يجهرون بها وكذلك أكثر البصريين وبعضهم كان يجهر بها ولهذا سألوا أنسا عن ذلك ولعل النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بها بعض الاحيان أو جهرها خفياً اذا كان ذلك محفوظاً واذا كان في نفس كتب الحديث انه فعل هذا مرة وهذا مرة زالت الشبهة

واما القنوت فأمره بين لا شبهة فيه عند التأمل التام فانه قد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت في الفجر مرة يدعو على رعل وذكوان وعصبة ثم تركه ولم يكن تركه نسخاً له لانه ثبت عنه في الصحاح انه قنت بعد ذلك يدعو للمسلمين مثل الوليد بن الوليد وسلحة بن هشام والمستضعفين من المؤمنين ويدعو على مضر وثبت عنه انه قنت أيضاً في المغرب والعشاء وسأرا الصلوات قنوت استنصار فهذا في الجملة منقول ثابت عنه لكن اعتقد بعض العلماء من الكوفيين انه تركه ترك

نسخ فاعتقد ان القنوت منسوخ واعتقد بعضهم من المكين أنه مازال يقنت في الفجر القنوت المتنازع فيه حتى فارق الدنيا والذي عليه أهل المعرفة بالحديث أنه قنت لسبب تركه لزوال السبب فالقنوت من السنن العوارض لا الرواتب لأنه ثبت أنه تركه لما زال العارض ثم عاد إليه مرة أخرى ثم تركه لما زال العارض وثبت في الصحاح أنه لم يقنت بعد الركوع الا شهرا هكذا ثبت عن أنس وغيره ولم ينقل أحد قط عنه أنه قنت القنوت المتنازع فيه لا قبل الركوع ولا بعده ولا في كتب الصحاح والسنن شيء من ذلك بل قد أنكر ذلك الصحابة كابن عمر وأبي مالك الأشجعي وغيرهما ومن المعلوم قطعا ان الرسول صلى الله عليه وسلم لو كان كل يوم يقنت قنونا يجهر به لكان له فيه دعاء ينقله بعض الصحابة فانهم نقلوا ما كان يقوله في القنوت العارض وقنوت الوتر فالقنوت الراتب أولى ان ينقل دعاءه فيه فاذا كان الذي نسجه إنما يدعو فيه لقنوت الوتر علم أنه ليس فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما يعلم باليقين القطعي كما يعلم عدم النص على هذا والله فأنه من المنع ان يكون الصحابة كلهم أهملوا نقل ذلك فأنه مما يعلم بطلانه نظما وكذلك المأثور عن الصحابة مثل عمر وعلي وغيرهما هو القنوت العارض قنوت النوازل ودعاء عمر فيه وهو قوله اللهم عذب نفرة أهل الكتاب الخ يقضي انه دعاء به يند قتلته للنصارى وكذلك دعاء علي عند قتاله لبعض أهل القبلة والحديث الذي فيه عن أنس أنه لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا مع ضعف في اسناده وأنه ليس في السنن إنما فيه القنوت قبل الركوع وفي الصحاح عن أنس انه قال لم يقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع الا شهرا والقنوت قبل الركوع هو القيام الطويل اذ لفظ القنوت معناه دوام الطاعة فتارة يكون في السجود وتارة يكون في القيام كما قد بيناه في غير هذا الموضع

وأما حجة الوداع وان اشبهت على كثير من الناس فانما أتوا من جهة الالفاظ المشتركة حيث سموا بعض الصحابة يقول انه تمتع بالعمرة الى الحج وهو لا أيضا يقولون انه أفرد الحج ويقول بعضهم انه قرن العمرة الى الحج ولا خلاف في ذلك فانهم لم يختلفوا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعمل من احرامه وأنه

كان قد ساق الهدي ونحره يوم النحر وانه لم يمتز بعد الحجة في ذلك العام لاهو ولا احد من اصحابه الا عائشة امر أخاها ان يعمرها من التنعيم أدنى الملل وكذلك الاحاديث الصحيحة عنه فيها أنه لم يطف بالصفاء والمروة الا مرة واحدة مع طوافه الاول فالذين نقلوا انه أفرد الحج صدقوا لانه أفرد أعمال الحج لم يقرب بها عمل الممرة كما يتوهم من يقول ان القارن يطوف طوافين ويسمى سميئاً ولم ينتم نعماً حل به من احرامه كما يفعل المتعم الذي لم يسبق الهدي بل قد أمر جميع أصحابه الذين لم يسوقوا الهدي ان يحملوا من احرامهم ويحملوها عمرة ويهلوا بالحج بعد قضاء عمرتهم

باب الثلاث

منافع الاوربيين ومضارهم في الشرق . الاستبداد

(٣)

الفائدة الثانية الخروج من الاستبداد

أني على الشرق حين من الدهر كان يعبد فيه الملوك عبادة حقيقية ويسمىهم آلهة ويدعوهم أرباباً وهو لم يسلم من هذا الاعتقاد سلامة تامة عامة الى اليوم ثم ارتقى بعض شعوبه الى الاعتقاد بأن الملوك ليسوا آلهة خالقين ولكنهم أصحاب سلطة إلهية وسيادة ربانية يجب طاعتهم عدلوا أو ظلموا ، وتقديسهم اماراً أو احتسوا ، ثم جاء الاسلام باصلاح جديد، فجعل أمر المؤمنين شوري بينهم وأمر أصحاب الرأي السديد والمعرفة بالمصالح العامة واجب الامثال في سياسة الامة وادارتها حتى لا يطمع فرد من الافراد بالاستئثار بالسلطة والاستبداد بالأمر . وجرى النبي صلى الله عليه وسلم في سياستهم على هذه القاعدة فكان يقدم رأي أصحاب الرأي المبرر عنهم بأولي الأمر على رأيه كما فعل يوم أحد اذ كان مرشحاً بأنه لا يرى الخروج الى حرب فريش حتى تصل الى المدينة ورأي أصحابه الخروج فعمل برأيهم وكما فصل يوم بدر والاحاديث في ذلك كثيرة

شبهة. ولكن الشرق لم يكن تم استعداده لهذا الإصلاح الاعلى لما بيناه في مقال (طبيعة الاجتماع في الحاكمين والمحكومين) لذلك نسي لبي أمية أن يصحوا به ويزيلوه في زمن قريب

ولي أبو بكر رضي الله عنه أمر المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس وقال: وليت عليكم ولست بخيركم فاذا استقمت فأعينوني واذا زغت فتقوهوني: وولي عمر رضي الله عنه فقال نحو ذلك في خطبه. ومن المشهور المستفيض على الألسنة انه لما قال على المنبر: من رأى منكم في عوجا فليقومه: قام رجل فقال لوراينا فيك عوجا لقومناه بسيوفنا فقال: الحمد لله الذي جعل في المسلمين من يقوم عوج عمر بسيفه: ومما روي عن عثمان رضي الله عنه انه قال على المنبر «أمري لأمركم تبع» وقال في أول خطبة خطبها بعد أن ولي الخلافة الاوان لكم علي بعد كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ثلاثا - اتباع من كان قبلي فيما اجتمع عليه وسنتهم - ومن ساء أهل الخير فيالم تسوا عن ملأ والكف عنكم الا فيما استوجبتم»

فانظر كيف قيد اتباع من كان قبله بكونه فيما اجتمعوا عليه وسنوه فهو دليل وراء الادلة الصلية على ان ابا بكر وعمر كانا يأخذان برأي الأمة، فيما لم يرد به الكتاب ولم تمض به السنة، وتأمل قوله «فيا لم تسوا عن ملأ» والملأ الجماعة من أهل الرأي والمكانة في الأمة وهم بمعنى النواب

أما سيرة علي كرم الله وجهه ورضي عنه فهي على تلك السنة ماغير ولا بدل ولا رغب في الدنيا ولا جنح الى زخرفها ولكن نزا عليه بنو أمية أعداء بني هاشم في الجاهلية والاسلام وكان من أمرهم ما كان ولا محل لشرحه في هذا التمديد. وانما غرضنا أن نقول إنهم استبدوا عملا وما عثموا أن جهروا بالخروج عن سنن الاسلام في حكمه قولا اذ قال خطيبهم عبد الملك بن مروان على المنبر «من قال لي اتق الله ضربت عنقه» فتحوط الحكومة الي استبدادية كانت على حسب سيرة الحاكم الاعلى الملقب بالخليفة أو الملك فتارة يكون عادلا كعمر ابن عبد العزيز وتارة يكون جائرا وتارة متوسطا وكان معظم ظلمهم وظلم من

بدم لمن يأنسون منه سخطا من سلطنتهم أو مقاومة لها وسائر الناس في راحة وأمان ، يتندم به العلم ويزهو العمران ، حتى استدار الزمان ، ورجع الشرق الى نحو ما عليه كان ،

أخبار الممالك يقل في الفارئين من لا يعرفها ، وسيرة اسماعيل باشا لم يمت جميع من ذاقوا مرارتها ، ومفاسد بايات تونس مأثوره ، ومنكرات دايات الجزائر غير منكرة ، كان من هؤلاء من يماقب الناس الذين يحمل عليهم غضبه ولو لحفظ عرضهم من فسق بأحدى ثلاث - الخازوق أو زردية من أعلى جبل قسنطينة أو إغراء كلاب عاقرة به تهك وتمزق لحمه حتى يموت شرمية . كان هذا قبيل إغارة فرنسا على الجزائر . ولا يجمل أحد من قراء الصحف حال بقية الممالك التي لما تؤثر فيها حالة الأوربيين ولم تحملها على تغيير سلطتها الاستبدادية إما لميلها بها لعدم الاختلاط بهم واتنباس علومهم والوقوف على حال حكوماتهم كراكش واما لأن السلطة الاستبدادية فيها لا تزال أقوى وأقدر على منع العلم عن الجاهلين ، مع مطاردة طلاب الإصلاح من المارفين ، كما هو شأن الحكومة النمانية ان محاربة الاسنانة للعلم والدين ، ومطاردة العقلاء والمارفين ، لفوق ما يتخيل المتخيلون ، لأنها اضافة ما يروي الراون ، ان أكثر المطبوعات العربية الجديدة التي تعد في مصر من آيات الارتقاء التي استمدت أو تستمد بها الامة لأن محكم نفسها بنفسها هي في الولايات النمانية من اشد الجنايات وأعظم الجرائم تضطرب لذكورها القلوب وترتعد الفرائص حتى من أولئك الذين ينفكون الدماء بالأسواق في وقت الضحى لأن سافك الدم كثيرا ما يسلم بالرشوة أو الهابة ، واذاحوكم لا تبرأ منه المحاماة ، واذاحكم عليه يدركه العفو في أحد الأعياد بعد عشر سنين أو اقل ، أما من يتهم باقتناء كتاب مما يعد منها للافكار أو بطلبه من مصر فلا يتجرأ أحد على الدفاع عنه ، ولا على الارتشاء منه ، ولا يؤخذ منه عذر ولا تنفقه شفاعاة ،

كم من عالم عامل ، ومن غيور فاضل ، يش في ظلمات السجن لا يتجرأ أحد على ذكره ولا السؤال عنه ، وكم من عالم وغيور أخرج من داره ، ونفي الى حيث لا يسمع أهله وولده بذكره ، وما كنت عازما على الاشارة الى مثل هذا لولا أن

أتقني التي قبل هذه الكتابة رقيم من الحجاز فيه ان أمير مكة حلد بعض أهل العلم مئة جلدة على مشهد من الناس ثم كبه في السلاسل والاغلال لأنه كتب كتابا في التوحيد قال فيه ان الأمر كله لله لا ينبغي ان يطلب الخير ودفن الضمير من غيره عز وجل بعد المعجز عن الأسباب التي سنها واستعمال القوى التي وهبها فصار إظهار التوحيد الخالص ممنوعا بهذه الحكومة في حرم الله ، وقد كان أعظم مظاهر له في أرض الله ،

هذا واليابان تفاخر أوربا بالحربة والمدل وحكم الشورى وايران تحاول مجاراتها في ذلك ومهر لاحديث لها الا المجلس النيابي فن انبأنا من بلخ بطلبه الآن ومنهم من يقول يجب ان نمذله أولا عنده ونكتفي الآن بتوسيم اختصاص مجلس الشورى ومجالس المديرية . وقد سبقهم العثمانيون الى المطالبة باعادة القانون الاساسي ومجلس المموتان (أي النواب) ورى أهم حديث للجرائد التونسية في هذه الأيام حديث مجلس الشورى عندهم والمطالبة بانصاف التونسيين من الأوربيين لكن الفرق بين المصري وأخيه العثماني أن الأول يجهر بطلبه في لده ويناقش حكومته جهرا في المجالس الرسمية وفي الجرائد وفي المحفل العامة والخاصة وقد يطمئن عليها وعلى القوة المشرفة عليها وهي تدح له ذلك والتمثاني لا يتجرأ على الحديث بذلك في بلاده وان كان في كسريته ، قد أغتقت ، دونه الأبواب ، وأرخت عليها السجوف والامتار ، لأنه أعلم الناس بالمثل القائل « المحيطان آذان » وهو لا يأمن على نفسه الاهل والحيران ، لأن الاستبداد ، قد أفسد الناس أي افساد ، حتى صار الرجل الحر يفتر من أخيه ، وأمه وأبيه ، وفصيلته التي ربه ، وانما يجهر بذلك في أوربا رمهر ، وكل بلاد ليس فيها لأباء جنسه سلطان ولا حكم ،

فأعظم فائدة استفادها أهل الشرق من الاوربيين معرفة ما يجب ان تكون عليه الحكومة ومصطباغ نفوسهم بها حتى اندفعوا الى استبدال الحكم المتعبد بالشورى والشرعية بالحكم اسطاق الموكول الى ادارة الافراد فمنهم من نال أمه على وجه الكمال كالإبان ، ومنهم من بدأ بذلك كإيران ، ومنهم من يجاهد في سبيل ذلك بانفم واللسان ، كصربيا

ليست هذه الفائدة بالشئ النافه ولا بالأمر اليسير ولا هي بالمنفعة التي تقرون بالظأربل هذه مرتبة البشرية العليا، في هذه الحياة الدنيا، فان الأوم الذين يرضون أن يستبد بهم حاكم يفل فيهم ما يشاء ويحكم بما يريد يبغي أن يمدوا من الدواب الرابعة، والانعام الساعمة، إذن هذه الفائدة هي عبدة عن الارتقاء من حضيض البهيمية، الى أفق الانسانية، فحسب الشرق أن استفاد هذه الفائدة وعرف قيمتها

لا تقل أيها المسلم ان هذا الحكم أصل من أصول ديننا فذهن قد استفادناه من الكتاب المبين، ومن سيرة الخلفاء الراشدين، لأن مما شره الأوريين، والوقوف على حال الغربيين، فانه لولا الاعتار بحال هؤلاء الناس لا فكرت أنت وأمثلةك بأن هذا من الاسلام ولكن أسبق الناس الى الدعوة الى إقاة هذا الركن علماء الدين في الا-تانة وفي مصر وما كش وهم هم الذين لا يزال أكثرهم يؤيد حكومة الأفراد الاستبدادية ويعد من أكبر أعوانها، ولما كذا أكثر طلاب حكم الشورى المقيدم الذين عرفوا أوربا والأوربيين، وقد سمعهم الوثنيون الى ذلك. ألم تر الى بلاد ما كش الجهلة بحال الأوربيين كيف تخبط في ظلمات استبدادها ولا تسمع من أحد كلمة «شورى» مع أن أهلها من أكثر الناس تلاوة لسورة الشورى ولغيرها من السور التي شرع فيها الأمر بالمشاوره وفرض حكم السياسة الى جماعة أولي الأمر والرأي

فإن قلت ان أول من نبه المصريين الى حقوق الأمة على الحاكم وإلى فضل حكومة الجمهورية والملكية المقيدة على الحكومة الاستبدادية شيخان من شيوخ الدين وامامان من أئمة الاسلام وهما السيد جمال الدين والشيخ محمد عبده واليك أنت قد نشرت في «المنار» مقالات للسيد مقالات في «الحكومة الاستبدادية» كانت مما نشره هو في بعض الجرائد على عهد اسماعيل باشا وهي تحرك الجهاد وصرحت في ترجمة الشيخ بأنه كان يدعو الى ذلك وأنه قال بل كتب عن نفسه هذه الكلمة الجليلة «دعونا الى هذا والاستبداد في عنقوانه، والظلم فاقض على صولجاناه، ويدا نظام من حديد، والناس كاهم عبيده أي عبيده وقد كان مضي على المصريين أكثر من

نصف قرن وهم يتدارسون علوم أوروبا ويشتركون مع الأوربيين في كثير من الأعمال ويتزاحمون معهم بالمناكب ويتبادلون بالأموال، ولم يخطر في بالهم ان يقدروهم باصلاح الحكومة والسيطرة عليها

ان قلت هذا محتج على اننا نحن المسلمين، قد اقتبسنا فائدة مقاومة الاستبداد من الدين، فان لي أن أجيئك عن ذلك بأني لا أنكر ان ديننا يفيد ذلك كما رأيت في مقدمة هذا المقال . كيف وانني لم أطلع على كتابة لأحد في ذلك أوسع مما كتبه في « النار » وانني مطلع على سيرة هذين الامامين الحكيمين وعالم أمتهم كما قد عاها توفيق باشا قبل ان يصير الأمر اليه على نصره وعاهدما هو على انشاء مجلس نيابي وعلى تعميم التعليم في القطر المصري، ومع هذا كله أقول اننا لولا اختلاطنا بالأوربيين لما تنبنا من حيث نحن أمة أو أم الى هذا الأمر العظيم، وان كان صريحاً جلياً في القرآن الحكيم، نعم ان استاذينا الحكيمين رحمهما الله تعالى أهل لأن ينهما ذلك من القرآن لانهما أول من دعا في هذا العصر الى جملة أساما للإصلاح وينا من حكمه وفضله، ما عجزت الأرائل عن الايمان بملكه، ولكن كلامنا في تنبه الشعوب الشرقية على اختلاف ملابها ونحلبها، لاتبه فيلسوفين من أهل ملته منها، على أن هذين الحكيمين قد استفادا من الاعتبار بحال أوربا وعرفا حال أهلها قبل دعوتها الى هذا الإصلاح

لايبنه الامّة الى مثل هذا التغيير العظيم الا الاحساس بالخطر والخوف من سوء العاقبة وروية المر بأعينها، ومجامع أخبار الذين هرعوا الاستبداد من قبلها، ولذلك نقول اننا ما عرفنا قيمة هذه الفائدة إلا بعد أن أحسننا بانفة الله التي تقابها وهي مواثبة استقلالنا والاعتناء عليه وهي ما عنيبه في تسم المضار ان شاء الله تعالى

فَتَاوَى الْمَلَائِكَةُ

فتحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة ، اذ لا يسع الناس عامة، ونشترط على السائل ان يبين اسمه ولقبه وبلده وعمله وظيفته (وله بمسئد ذلك ان يرمز الى اسمه بالحروف ان شاء، واننا نذكر الاسئلة بالترتيب غالباً وربما قد منما تخر السبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه وربما أجبنا غير مشترك لمثل هذا، ولن يمضي على سؤاله شهر ان او ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فان لم نذكره كان لنا عذر صحيح لا نقفاه

مختار أسئلة من بعض أهل العلم بتونس

التوحيد وتوفي ملك الموت للناس

(س ١٤) أعظم أساس أتيم عليه هيكل الاسلام توحيد الله تبارك وتعالى واعتقاد انه وحده المصرف في الكون وكيف نجتمع هذه العقيدة الاعتقاد بملك الموت الذي جاء به قوله تعالى (قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم) فما الحكمة في تفويض أمر توفي الانفس لهذا الملك

(ج) ان تفويض التوفي الى بعض الملائكة كتفويض تبليغ الوحي للأنبياء الى بعضهم كتفويض تبليغ الرسالة للناس الى المرسلين كتفويض غير ذلك من الأعمال الى المتخوفين كل ذلك لا ينافي التوحيد وكون الله سبحانه وتعالى هو المصرف في الكون لأنه عز وجل هو الذي أقدرهم وهو الذي منحهم ولو سلمهم ما أعطاهم لما ندروا على شيء ولكن أضحت حكمته ان يربط أمور الكون بعضها ببعض فيجعل هذا سبباً لذلك وهو واضح الاسباب والمسببات ومدبر المال والممولات وقد بين لنا في كتابه كلنا الحقيقة من حقيقة ربط الاسباب بالمسببات وحقيقة انفراده بالخلق والتدبير . ومنه ذلك الربط واتسمخبر . فكما قال (١١ : ٣٢) قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم) وقال (٤٢ : ٣٩) الله يتوفى الانفس حين موتها وقال (٦٢ : ٣٩) الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل) ولكل مقام مقال ولا تنافي بين الحقيقة بين عند المنلاء حتى من أهل الوثنية الراقية كشركي العرب وقت البهثة وإنما كانت شرك هؤلاء خاصا بالعبادة وهو التوجه بالقلب الى غير الله في قضاء الحاجات عند العجز عن

الوصول إليها من طريق الأسباب أوفى الترتيب إلى الله وما يتبع ذلك من دعاء
الموجه إليه وجعله وسيلة إلى الله كما بين لنا ذلك الكتاب العزيز في آيات تنطق
بأنهم كانوا يعتقدون أن الله خلق كل شيء وان ما يدعون من دونه إنما يدعى
ليشفع لهم عنده ويفرّبهم إليه زاني وهذا هو الشرك في الألوهية وقد شرحناه
ساراً كثيرة في بابي التفسير والفتاوى وغيرها من أبواب المنار ورى منه شيئاً
في التفسير من هذا الجزء . وهذا النوع من الشرك هو الذي انبلي به أكثر الخلق
بما يقيسون في هذا الأصل الذي يجب ان يكون مبنياً على البرهان القطعي لا على
القياس الظني أو الوهمي وناهيك بقياس الرب الرحيم العظيم الحكيم على الملوك انقاسة
الجهلاء السفهاء اذ يقولون : ان الملك يقضي حاجات الناس بواسطة المقرّبين إليه
من حاشيته أو وزرائه أو بكلّ البهيم ذلك ولا يسمح لكل أحد ان يطلب حاجته منه
مباشرة فكذلك يفعل الله سبحانه وتعالى عما يصفون فقد أبطل هذا القياس على
السنة جميع رسله وهدى الناس إلى أن يلتصقوا منه حاجاتهم بالسير على سننه في
الاسباب والمسببات حتى اذا أعوزهم السبب وضاعت بهم السبل ونفدت منهم
الحيل وجب عليهم أن يلجؤا إليه ويعرلوا في أمرهم عليه وبخضوعه بالدعاء ويقصروا
عليه الرجاء عسى أن يهديهم إلى ما حملوا من الاسباب أو يخفف عليهم ثقل
ما حملوا من الاوصاب ولم يأذن لهم أن يدعوا من دونه أحداً ولا أن يطلبوا منه
عونا أو مدداً أما نقرأ ما أمر به خاتم أنبيائه وصفوة اصفيائه (٧٢ : ٢٠ قل إنما
أدعوري ولا أشرك به أحداً ٢١ قل إني لأملك لكم خيراً ولا رشداً ٢٢ قل إني
لن مجبرني من الله أحد ولا أحد من دونه متلحداً ٢٣ الا بلاغا من الله ورسالاته)
فاذا كان خاتم النبيين والمرسلين لا يملك للناس خيراً يدفعه أو نفماً يرفعه أو رشداً
يهدي به القلوب بل يملك التبليغ للرسالة فقط وهو فيما عدا ذلك بشر ملككم فاذا
نقول بغيره ممن يطلب منهم ذلك ؟

اما الحكمة في جعل قبض الارواح موكولا إلى ملك الموت فهي داخله في
الحكمة العامة في ربط الاسباب بالمسببات وجعل الأرواح الطيبة عاملة في
الاجسام الكثيفة وعلى طالب الحكمة ان يعرف ذلك فتم عرفه أو عرف منهم

يقول لم كان كذلك لانه يشاهد انه منتهى السكال في الابداع كما أن منتهى الجهل في الناس أن يظنوا أن خلق كل شيء أنفاً هو أدل على كمال قدرة الخالق كما تخيلت القدرية كأن هؤلاء الجهلين يرون أن الحكمة والنظام بنافين كمال القدرة تعالى الله عن جهاهم

﴿ قيام الدين بالدعوة . وحديث أمرت ان أقاتل الناس ﴾

(س ١٥) الاسلام كما لا يخفى عليكم قام بالدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة لا بالسيف والقوة كما يعتقد الكثير من أصدقائه الذين الجهلاء وكيف يجامع هذا قوله صلى الله عليه وسلم « أمرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها » فإنه صريح في ان القتال كان للحمل على الدخول تحت لواء الاسلام

(ج) أما كون الاسلام قام بالدعوة لا بالسيف فهذا قطعي لا ريب فيه واما الحديث فقد ورد في مشركي العرب الذين لم تقبل منهم الجزية بعد الاذن بقتلهم وما أدن للمسلمين بقتالهم الا بعد أن آذوا النبي ومن معه وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم وقدمدراهم كل مرصد ووقفوا في سبيل الدعوة فلم يكن الاذن الا للدفاع عن الحق وحماية الدعوة كما بيناه مرارا وليس الفرض من الحديث بيان أصل مشروعية القتال فان هذا مبين في الكتاب العزيز بمثل قوله تعالى (٢٢ : ٣٩) أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا (الآيات وقوله (١٩٠ : ٤) وقتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) الآيات وأما الفرض منه بيان أن قول لا إله الا الله كاف في حتم الدم وان لم يكن القائل لها من المشركين معتقدا لأن الأمر في ذلك يبنى على الظاهر . وهذا بالنسبة الى وقت القتال ولكنه بعد ذلك يؤمر بالصلاة والزكاة فان امتنع عن قبولها لا يعتد بإسلامه كما يؤخذ من رواية « حتى يشهدوا ان لا إله الا الله وان محمدا رسول الله ويقبوا الصلاة ويؤتوا الزكاة » وهو في الصحيحين على غرابته لان شعبة تفرد بروايته عن واقف وقد عد من الاشكال فيه ان يكون راويه ابن عمر مع ما علم من بحاجة عمر لابني بكر في قتال ما نمي الزكاة ولم يحتج به عمر ولا ابنه قتاله له وأجاب ابن حجر عن هذا

باحتمال نسيان عهد الله له في ذلك الوقت . ومما يؤيد قولنا ان الحديث خاص بالمشركين وان كان لفظه عاما رواية النسائي له بانظ لا أمرت ان أقاتل المشركين « وقد علمت ان المراد بياذعية القتال لامشروعيته وان سبب مشروعيته الدفاع وتأمين الدعوة ومنع الفتنة لا الاكراه على الدين المنفي بنص القرآن الحكيم ﴿ الاضطهاد في الدين وقتل المرتد ﴾

(س ١٦) اذا كان الاسلام لا يظهر أحدا لتميدته فكيف يشمر قتل المرتد الثابت بقوله صلى الله عليه وسلم « من بدل دينه فاقتلوه »
 (ج) كان المرتد من مشركي العرب يعود الى محاربة المسلمين وابتدائهم فشرعية قتله أظهر من مشروعية قتال جميع المشركين المحادين للاسلام . وكان بعض اليهود ينفر الناس من الاسلام باظهار الدخول فيه ثم باظهار الارتداد عنه ليقتل قوله بالظمن فيه . قال تعالى (٧١ : ٣) ونالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون ، فاذا هدد أمثال هؤلاء يقتل من يؤمن ثم يرتد فانهم يرجعون عن كيدهم هذا فالظاهر ان الأمر يقتل المرتد كان لمنع مشركي المشركين وكيد الماكزين من اليهود فهو لأسباب قضت بها سياسة ذلك العصر التي تسمى في عرف أهل عصر سياسة هوفية عسكرية لا لاضطهاد الناس في دينهم . ألم ران بعض المسلمين أرادوا ان يكرهوا أولادهم المتهودين على الاسلام فمنهم النبي (ص) يوحى من الله عن ذلك حتى عند جلاء بني النضير والاسلام في أوج قوته وفي ذلك نزلت آية (٢ : ٢٥٦ لا إكراه في الدين)

﴿ حكاية القرآن المسخ في بني اسرائيل ﴾

(س ١٧) جاء في القرآن الحديث عن مسخ بعض الامم من بني اسرائيل فقول هو محمول على حقيقته من انقلاب الاعين كما هو مذهب الجمهور (وهو مخالف لسنة الله في الكون) أو هو محمول على التشنيع بحالهم كما هو مذهب مجاهد ؟ واذا كان كذلك فماذا فهم من قوله صلى الله عليه وسلم « مسخت امرأة من بني اسرائيل »

هذه الآية وما مائلها تعد من أصول الدين وقواعده العامة التي تقتضي على غيرها ولا يقضي عليها شيء ولا يمكن رد الحديث إليها فيما وصل إليه علمنا لا يحمله على ذلك السبب الخاص فكان الضرورة قضت بذلك في تلك الحال

(ج) لفظ المسخ لم يرد في القرآن الا في آية واحدة هي قوله تعالى (٢٦: ٦٧) ولو نشاء لمسخناهم على مكاتبتهم فما استطاعوا مضيا ولا يرجعون) وهي بيان لقدرة الله تعالى على الانتقام منهم لو شاء ولكنه رحمة لم يفعل كل ما يقدر عليه من التشكيل بالكافرين والظالمين والمروي عن السلف تفسير المسخ هنا بالإقدام أو الأهلاك روى ابن جرير عن الحسن « ولو نشاء لمسخناهم على مكاتبتهم قال لو نشاء لا قعدناكم » ورواه عن قتادة بلفظ « لا قعدناهم على أرجلهم فما استطاعوا مضيا ولا يرجعون فلم يستطيعوا ان يتقدموا ولا أن يتأخروا » وروى عن ابن عباس انه قال في تفسيرها « ولو نشاء أهلكناهم في مساكنهم » ولم يرو عن أحد أنه قال ان المسخ تحويل الحلقة من شكل الى شكل . ويقول الراغب في المفردات ان المسخ تشويه الخلق والخلق وتحويلها من صورة الى صورة : وهو مأخوذ من مسخت الناقة أي أنضيتها حتى تنبر خلقها ولا يفهم منه أنك جعلتها بقرة والحديث الذي ذكرته لا أتذكر ان يوجد ولكنني أعلم انه ليس في الصحيحين والخطب في مثله سهل بعد الذي علمت وبعد العلم بأن هذه الروايات في الأمور التي يطلب فيها العلم الصحيح ليست مما يحتاج به

﴿ الديانة التي تتكلم في آخر الزمان ﴾

(ص ١٨) مامعنى قوله تعالى (واذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الارض تكلمهم) فهل الآية محمولة على ظاهرها أو هي كناية عن ظهور العجائب (ج) هذه الآية مما أخبر الله به عن المستقبل البعيد فهي من أنباء الغيب التي تؤخذ بالتسليم ما لم يكن ظاهرها محالا فتعمل على خلاف الظاهر بالتأويل كما هي القاعدة وكلام الدواب ليس محالا في نظر المتل ولذلك يطعم علماء الأفرنج الآن في معرفة لغة بعض الحيوانات كالقروود والبيداء تتكلم بالقدر المعروف

وبحتمل أن تدرق في هذا الكلام كما يحتمل ان توجد حيوانات أخرى تكلم الناس ولا تقبل أقاصيص المفسرين في ذلك

﴿ طائفة محمد بن عيسى أكلة الثعابين والنار ﴾

(س ١٩) من الناس طائفة تنسب إلى الشيخ محمد بن عيسى وتأتي من المنكرات ما يتقطب له وجه السنة ولكن تظهر من الخوارق ما يقف الناظر متحيراً دون الوصول إلى حقيقته وإدراك كنهه كأكل ذوات السموم وابتلاع المدي وإدخال السيف في البطن وأمين وإصاق النار بالبشرة وأكلها وليس شيء من ذلك بخاراً لهم في الحقيقة فيما يأنونه

(ج) لو قرأتم ما كتبناه في الكرامات وخوارق العادات في المجلد السادس وغيره لا كتفيم به عن السؤال بهذا . إن الذين يتخذون عمل الغرائب صناعة كثيرون في كل أمة وأنواع هذه الغرائب كثيرة وكل عاقل يجزم بأن ما يراه منهم يمكن أن يكون من غيرهم إذا هو تمرن عليه وهو على نوعين شعوزة يخيل صاحبها إلى الرائي غمخ الحقيقة وأمور طبيعية جاءت على غير ما يعرف الرائي فظن أنها غير طبيعية ومضى ظهر للإنسان شيء من أعمالهم على حقيقته وعرف سببه بطل تعجبه والمائل بقيس ما لم يعلم من ذلك على ما علم فاما أكل ذوات السموم وهي الثعابين فهو لا يضر إلا أكل بطبعه له وقد استخرج بعض الأطباء سم الثعابين وأكله وإنما يضر إذا أصاب الدم ابتداءً ولكن قد يضره الوهم إذا هو أكله معتقداً أنه ضار . واما ابتلاع المدي فما أراه إلا من الشعوزة فهو يخيل إليك أنه ابتلع المدي من حيث يكون قد ألقاها بخفة لم تشعر بها وأما إدخال السيف في البطن والحربة في جفن العين فقد شاهدت عمل الرفاعية له ووأيت أنه إيهام وتخيل . واما مس البشرة بالنار فهو مما قد يكون بالتمرد ومما قد يكون بالتخيل وكلاهما مما شاهدته وقد أخرجت واحداً منهم واردته على أن يمكنني من وضع النار حيث أريد من بدنه فلم يقبل ثم استتبته فأظهر التوبة عن مخادعة الناس بذلك . ولك إن تراجع ما كتبناه من قبل في ذلك

أثر في علم العربية

﴿ فرائد اللغة العربية ﴾

في لغتنا الفنية فرائد كفرائد اللاك ، قد أهلت على جدارتها بالاستعمال ، ومنها المفردات التي يؤدي الواحد منها معنى جملة . وكانت شرعت في جمعها قبل الهجرة الى مصر فكتبت منها أوراقا من حرفي الهمة والباء ثم حال السفر دون المضي في العمل . وقد عن لي الآن ان أذكر بعض هذه الفرائد أذكر بها الكتاب لعلهم يستعملون منها ما يروق لهم . ولم أراع في الكلمات الآتية ترتيبا ولا نظاما الا ترتيب ما يخطر ببالى أولا فأولا . وهناك ما خطر الآن

(التجذيد) ان تستبع القوم فلا يتبعك أحد وهو مصدر جذذ الرجل
(النذال) ككتاب : أن يقول واحد فيها بقية وآخر ليس فيها بقية - وأن يعرض أمران فلا يُدري الى أيهما تصير فانت تقروى في ذلك وهو مصدر عادل
(اللوية) بالضم كالخوقة : القوم يكونون مع القوم ولا يستشارون في شيء
(العرازيل) قوم عرازيل : مجتمعون في لصوبة
(الاوشاب) اختلاط الناس المتفرقون ومثله (الاوزاع)
(الارقاس) بالهمزة والمعجمة السقاط والمبيد وأشباهم
(الفوغا) السفلة واستعماله بمعنى الضوضاء والجلبة خطأ . وقيل الفوغا
الكثير المختلطون

(الطراء) القوم يجيئونك من بعيد من غير ان نشمر بهم وهو من الطراء والطروه
(النفيج) الاجنبي يدخل بين القوم ويصلح أمرهم أو الذي يعرض
لا يصلح ولا يفسد

(المنفج) الذي يفتخر بأكثر مما عنده

(النفاج) المتكبر يفتخر بما ليس عنده

- (العريض) بكسر العين وتشديد الواو الذي يتعرض للناس بالشر
 (الفيدار) الذي يسمى الظن فيصيب
 (المن) بالكسر من يدخل فيما لا يئنيه ويعرض في كل شيء وهي مفة
 (المن) بالكسر ذوالفتون والغرائب وهي مفة
 (الفجفاج) الكثير الكلام المتشعب بما ليس عنده
 (الضمضاع) الرجل بلا حزم ورأي ومثله الضمضع
 (الوهين) الرجل يكون مع الاجبر يحشه على العمل (عزاه التهذيب الى
 أهل مصر)
 (التوليج) وليج ماله : اذا جله في حياته لبعض ولده فسامع الناس فانقدعوا
 ونفوا عن سؤاله . يقال وألج ماله
 (الاغراب) أغرب الرجل بالغ في الضحك - ونزوح من غير أهله .
 وأجرى فرسه الى ان مات
 (النصى) نصى القوم : تزوج من خيارهم وشر فأنهم الذين هم ناصيتهم .
 ومثله نذراهم أي تزوج من فروتهم
 (الفراطة) كناية : الماء يكون شرعاً بين عدة أحياء من سبق اليه فهو له
 (التاوة) بالكسر : ترك المداكرة والمدارسة
 (الافاق) يقال أفق فلان اذا سمعت دوابه
 (الافاق) أفق الرجل : تم بعد بؤس
 (الافجار) أفجر الكلام : اخترقه من غير ان يسمه أو يقطعه من أحد
 (الافحار) أفحز الكلام والرأي أي به من قصد نفسه ولم ينأبه عليه أحد
 (التجرم) تجرم عليه ونجى عليه وتذبح له : نسب له الذنب مالم يفعل .
 و (الذقاحة) بالضم وتشديد القاف من تورد الذقح والتجرم

تاريخ الاستاذ الامام

قد تم طبع الجزء الثاني والثالث من هذا التاريخ فأما الثاني فهو في منشأته وآثاره القلبية التي لم تدون في الكتب كقالاته القديمة والحديثة في الجرائد ولوائحه في الاصلاح والتربية والتعليم وكتبه ورسائله للعلماء والفضلاء . وناهيك بمقالات العروة الوثقى . وصفحاته ٥٦٠ وأما الثالث فهو في التأين والتعازي والمراني وصفحاته ٤٢٨ ولطبا أطرف كتب الأدب العصرية وأنفسها . وانا نقرظ كلا منهما بنشر مقدمته فلهما أحسن ميين لحقيتهما

﴿ مقدمة الجزء الثاني ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ • (سورة يس)

مات الاستاذ الامام (الشيخ محمد عبده) ولم يمض بل هو حي بأثاره ، التي هي مقبس أنواره ، مات الموتة الطبيعية ، وحي الحياة العقلية الروحية ، فهو لا يزال كما كان ، قبل ان يئيب عن العيان ، تنقل أقواله ، وتذكر أعماله ، وتكتب معارفه ، وتشكر عوارفه ، ولاغرو فان للعلماء والحكماء في هذه الدنيا حياتين - حياة جسدية محدودة بتتدىء يوم الولادة وتنتهي يوم الوفاة ، وهي الحياة الحيوانية التي يشاركهم فيها سائر الناس بل سائر الحيوان - وحياة عقلية روحانية غير محدودة وهي بتتدىء بظهور عمرات عقولهم النافذة لأمتهم أو لكل من يجنبها من الناس

وتدوم ما دام الزمان ، وبقي من الناظرين في آثارهم انسان ، وقد كان
الاستاذ الامام من خيرة هؤلاء العلماء ، وأفضل أصحاب هذه الحياة من
الحكام ، تشهد له بذلك آثاره المرقومة في وجوه الصحائف ، وما آثره
المرسومة في ألواح القلوب ،

تلك آثارنا تدل علينا فانظروا بعدنا الى الآثار

يسفر لك هذا السفر من تاريخ هذه الحياة عن الرجل وهو فيادون
الناشرة منها (وفي نحو الرابعة والعشرين من حياته الطبيعية) تارة
محرم الواردات الآتية في حقائق علم الكلام الاعلى ، وسير في المزج
بين عرفان الصوفية وبرهان الفلاسفة على الطريقة المثلى ، متمكناً من
مقام التوحيد ، متكباً عن مقعد التقليد ، على حين لا توحيد ولا كلام
هذه المشتغلين بالعلوم الدينية ، الاحكامية بعض ما قاله متأخرو الاشعرية ،
وتارة يقتبس أنوار الحكمة من أستاذه السيد جمال الدين ، ويفيض منها
على عقول المستعدين ، بما يكتب من المقالات ، في فلسفة التربية والصناعات ،
وأونة يجر الفصول الانشائية ، ويجلي المائي المصرية ، في أبواب الاسجاع
الحريرية ، ويزفها كاخرا ئد ، على منصات الجرائد ، داعياً الى استقلال الفكر ،
وتناول علوم العصر ، حاثاً على ترقية الامة ، حاضاً على تجديد مجد الامة ،
أصراً بالاتحاد على ترقية الاوطان ، ناهياً عن التعصب الذمير بين المختلفين
في الاديان ، فهذا مثال طور الطلب والتحصيل من حياة الرجل العقلية ، يتبدى
في الكتاب برسالة الواردات وينتهي بالحنفة الادبية ،

ثم يتله لك في طور آخر . وهو تارة بين أرباب الرياسة ، يرشدهم
على طريق الادارة والسياسة ، ويهديهم سبيل الرشاد ، لترقية الرهبة وعمران

البلاد، وتارة يشرف على الامة بالوعظ والتعليم، ويسلك بها صراط الحياة
المستقيم، يبين غوائل السرف وفوائد الاقتصاد، وتقوم النفوس بمقائل
الفضائل وأحاسن الآداب، بمد تطيرها من لوث الخرافات، ومساوي
التقاليد والمعادن، يهبط على الفلاح في حرثه فيخاطبه بما يفهم، ويرج
بطالب الحكمة الى أفقه فيعلمه ما لم يكن يعلم، وهذا هو المثال الاول
لطور العمل، من الحياة المنوية للرجل، مجليه لك مقالاته في جريدة
الحكومة الرسمية، وجل عمله فيها خاص باصلاح حال البلاد المصرية،
ثم مجليه لك مع أستاذه في الديار الأوربية، متعدين على ارشاد جميع
الشعب الاسلامية، السيد الحكيم يقترح ويدبر، والاستاذ الايام
يكتب ويحور، يدعوان الى العروة الوثقى التي لا انفصام لها، وبجمعان
القلوب على الوحدة وكانا أحق بها وأهلها، هناك تجلى لك روح القرآن،
هابطة من سماه الحكمة والعرفان، مؤيدة بالهزة والسلطان، تطوف
بتلك العروة البلاد، وتصافح قلوب أهل الاستمداد، فتحيا حياة جديدة،
وتجذبها الى عيشة سييدة، هناك ترى الالهام الآمي، بمد بتأثيره العلم
الكسبي، فيصيان مواقع الاقناع من العتل، ويبلغان مواضع التأثير
من النفس، فلا يقرأ القارىء ما في العروة من بيان حال المسلمين، وأسباب
ما أصيبوا به من البلاء المين، وما تطب لدائهم، وتصف من دوائهم،
الا وثنى أسير البرهان، مملوك الوجدان بالاذعان، مندفعاً الى المنحل
بذلك البيان، بالجنان واللسان والأركان، وذلك طور مستوي القوة،
وكمال الفتوة، ومتهى علو الهمة، ويبع النفس والوقت للملة والامة،
ثم يظهره لك وايضاً في الديار السورية، يعمل لاصلاح الاسلام

باصلاح الدولة العثمانية ، أو مقيا في الديار المصرية ، بين لاولي الامر طريق الاصلاح بالتربية الدينية ، وهو في القطرين يتكلم عن فهم ناقب ، ويرى عن فكر صائب ، بين طبائع البلاد وساكنين ، ويجمع بين مصالحة الحاكمين والمحكومين ، ويهديهم الى الطريق القويم ، في نظام التربية والتعليم ، معرّضا باستعداده لتنفيذ العلم بالعمل ، مصرحا بضمان تحقيق الامل ، وفي ذلك ما فيه من اعتماده على الله ، وثقته بالقوى والمواهب التي آتاه ، يلوح لك ذلك في لوائح الاصلاح ، وما فيها من اشراع مناهج الفلاح ثم يبرزه لك في طور المبارزين ، للطاعنين على الدين الميين ، فيتراءى لك أن قلعه أمضى من الحسام ، وكله أنفذ من السهام ، فهو بهما يكرّ ويصول ، ويجندل من المجادلين الفحول ، ولا ينثني الا والحق غالب على أمره ، والباطل مغلوب يأرز الى جحره ، وحسبك من ذلك ردّه على موسيو هاوتوف في قوله في طبيعة الديانتين الاسلامية والمسيحية ، ثم رده عليه في مسألة الجامعة الاسلامية ، ثم يريكه يجوب الاقطار ، ويقطع أجواز البحار ، للنظر في آثار الاولين ، واستخراج العبر منها للآخرين ، فتراه في صقلية مرة يتصفح الصحف والاسفار ، ويستنطق العاديات والآثار ، ويقرأ ما نقش على الجدران بالعربية ، لتحقيق المسائل التاريخية ، ومرة يبحث عن الاخلاق والعاديات ، وينقب عن المنشآت والمتحدثات ، يتردد بين الاديار والكنائس ، والمقابر والمدارس ، ثم يزف ما استفاد الى أمته ، فيما كتب عن رحلته ثم يكشف لك عن الحجاب ، وهو يرسل العلماء والكبراء والكتاب ، فثارة يتلو عليك من كتبه الى حزب المصلحين ، وأهل البصيرة من علماء المسلمين ، ما تخشع له القلوب ، وتجدد من وقعه الشؤون ، فكانت منه

وقد عاد بك الاسلام ، الى عصر النبي عليه الصلاة والسلام ، فرأيت
نفسك تتدفق غيرة على الدين ، وتفيض حزناً على ما حل بالمؤمنين ، فلم
يبق لها م الا ان تكون كلمة الحق هي العليا ، وكلمة الباطل هي السفلى ،
أو كأنك معه في عصر الراشدين ، وكأنه معك أمير المؤمنين ، يصول على
الارواح بمواعظه الصادقة ، ويختلب الالباب ببلاغته الرائعة ،

ومرة يشنف مسامعك باللؤلؤ والمرجان ، من رسائل الوداد الى
الاصدقاء والخلائق ، فيمثل لك الادب الباهر ، والالطف الساحر ، ويصور
لك الوفاء في أجل صورته ، والاخلاص في أجل مظهره ، والصدق في الحب ،
على البعد والقرب ، ويريك من ذلك الرجل الحزين على أمته ، المستغرق في
عمل الاصلاح لملته ، أديبا ظريفا ، ونديما طييفا ، حسن الاماليح ، مليح الافاكيه ،
حلوا الفكاهة مرّ الجِدِّ قديمزجت بشدة البأس منه رقة الغزل
وأونة يقرئك بما كتب الى المؤلفين بالعربية ، أو المترجمين للكتب
الاجنبية ، ما يرفع من أقدارهم ، ويشب من نارهم ، وما يشهد غرار همتك ،
ويزجي ركاب عزيمتك ، الى أن تكون من زميرهم ، وتساهمهم في
مثل خدمتهم ،

وأحيانا يسمعك من تعازيه للمحزونين ، ومواعظه للمرزوقين
بالاقربين ، ما يحلوه سرير الصبر ، ويرغب فيما عند الله من الثوبة والاجر ،
ويترك القلوب مفثوءة الثائرة ، قد سكنت قدرها الفائرة ، وأنشأت
تشيح الاحزان ، وتستقبل السلوان ،

ثم يختم لك ذكرى هذه الحياة الروحية ، والآثار العقلية ، بشذرات
من الحكم المنثورة ، والآيات الماثورة ، قترى اجمالا ينبيء عن تفصيل ، وقليلاً

لا يقال له قليل، كأنه صورة مصغرة لتلك الروح الكبيرة، أو عاوين لتلك الكتب المسطورة، على أن الكتاب كله تنف من أقواله، وتعودج من أعماله، وإن آثاره في النفوس، لا عظم من آثاره في الطروس، فهو حي في الآخرة بما قدم من عمل، حي في الدنيا بما ترك من أثر، يمثل حياته هذا الكتاب الناطق، وينشر خبرها الصحيح مریده الصادق،

محمد رشيد وطنيا

منشى المنار

﴿ مقدمة الجزء الثالث ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

{ الانعام ٦ - ١٦٢ }

أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم؟ ساء ما يحكمون (الجمانية ٤٥-٢١)

كانت حياة الاستاذ الامام الشيخ محمد عبده في جميع اطوارها وأدوارها خلاصة لله تعالى من شوائب الرياء، وزعزعة الالهواء، ومات كذلك خالصاً مخلصاً لله، لا يرجو غيره ولا يخشى سواه، لذلك كان في محياه ومماته آية في العلم والعمل لله وللناس، وحجة على أهل الجهل والجور والجهود من جميع الاجناس،

رأينا في عصرنا كثيراً من أهل الشهرة والظهور في أمتنا، من

المرشدين والعلماء، والملوك والامراء، والشرفاء والاعنياء، قد جوا
مكرمين، وماتوا مبكين، وما كانت حياة أحد منهم كحياته، ولا مماته
كتماته، - مارأينا أحداً منهم في حدائته فطرياً زكياً، وفي شبابه متعلماً
صوفياً، وفي كهولته فيلسوفاً اجتماعياً، وفي شيخوخته حكماً رابانياً،
مارأينا أحداً منهم يعمل لترقية الناس في الدين والدنيا، من حيث
لا يطلب لنفسه الا الحياة الاخرى،

مارأينا أحداً منهم كان يرجوه الفقير لنيل نواله، ويستشده به
الغني ليفيد ويستفيد بماله، ويرجوه التعلّم ليقبس من حكمته وفهمه،
ويستهديه المالم الذي يريد ان ينفع بعلمه، ويرجوه المحكومون لما يريدون
عند الحاكمين، ويستفيد منه الحكام كيف يعدلون في المحكومين،
مارأينا أحداً منهم كان قبلة آمال المصلحين، في السياسة والعلم
والدين، قد أثلت الاعناق وامتدت الابصار من جميع الامصار والاقطار،
ترقب آثار اصلاحه، وتنوط فلاحها بفوزه ونجاحه، فالمصري في وطنه
يرجوه لمصر، والمسلم في كل وطن يرجوه للاسلام، والشرقي غير المسلم
يرجوه للشرق،

هكذا كان مرجوا في حياته للعالمين، اذ كان محياه خالصاً لله رب
العالمين، وهكذا كان مرثياً من الناس أجمعين، اذ كان حتى مماته محباً
لخير الناس أجمعين،

ثم مارأينا منهم أحداً مات فبكاه السني الساني وغير السني، وحزن
عليه الشيعي والاباضي، ورتناه اليهودي والنصراني، وابنه الشرقي
والغربي، واستوى في التعزية عنه القريب بالأجنبي،

ما رأينا أحداً منهم مات فنمته الجرائد كنعيه ، وأبنته بمثل ما أبنته به ، على اختلافها في العقائد والمذاهب ، وتباينها في المنازع والمشارب ، وعلى ما كان له في عالم الاجتماع من الزعامة ، وفي عالم الدين من مرتبة الامامة ، وهما الزيتان اللتان يحاسد عليهما الكبراء ، وينبهي لمباراة صاحبهما العظماء ، بل يسلطون الالسنه والاقلام على من يخطب واحده منهما ، فإياك بمن يتمكن من الجمع بينهما ، وما كانوا عن الاستاذ الامام بنافلين ، ولا عن النيل منه بساكتين ،

ما رأينا أحداً منهم مات فقد موته موتاً للفقراء ، موتاً للعلم والعلماء ، موتاً للبلافة والبلغاء ، موتاً للصدق والوفاء ، موتاً للإخلاص والصفاء ، ورزوه رزواً للمصريين ، بل رزواً للمسلمين ، بل رزواً للانسانية ومصابا على أهلها أجمعين ،

ما رأينا أحداً منهم مات فتجاوبت الاقطار بالتعزية عنه ، وتناوحت الامصار بالرثاء فيه ، وشهدله القريب والبعيد ، والنوي والرشيد ، والذكي والبليد ، بأنه امام الزمان ، وسدرة منتهى العرفان ،

هكذا كان وقع موته في العالمين ، لانه مات كما عاش خالصاً مخلصاً لله رب العالمين ،

ليس هذا الذي أقول من خيالات الشعر ، ولا من باب الإطراء في المدح ، ولا هو من قبيل شهادة القريب للقريب ، ولا من إعجاب الصديق والوديد ، ولا من اجلال التلميذ أو المرید ، وانما هو الحق اليقين ، الذي دوته أقلام الكاتبين ، املاء عن السنة الناطقين ، وهذا السفر بمض مادونوا ، ومادونوا الا بمض ما علموا ،

ترى في هذا السفر اثباتاً لا اعتقاد قوم من المؤننين والمعزين والرائين،
وتصويراً لشعور طوائف من العلماء والفضلاء والشعراء والكاتبين، قد
تقاربوا بل اتحدوا على تباعد الاقطار، واتفقوا على اختلاف اللغات
والمذاهب والديار، في اثبات المعاني التي أثبتنا، مع تفصيل لما أجمعنا،
وذلك هو التواتر الحقيقي، المفيد للعلم اليقيني،

تواتر لم يعهد له عندنا مثال، دونته الطبقة الاولى في الكتاب، عن تواتر
ساز مسير الامثال، به عرفه البعيدون من الشعراء والكتاب، لا بتوارد
الخواطر؛ كما يقع الحافر على الحافر، ولا بوحى من آحاد متواطئين، الى
جماعات غير متعارفين، اذ لا سبيل إلى التواطؤ، ولا ذلك الاعتقاد
والشعور مما يكون بالتوارد،

يدور الكلام في تلك التآيين والتعازي والمرآئي على أربعة أقطاب
- (١) بيان الاعتقاد الذي تنبئه الآمال، و (٢) تمثيل الشعور و (٣)
ذكر الاعمال، و (٤) تخيلات الشعر، وإن هي تخلت الذر، وإنما يأتي
توارد الخواطر، في هذا القسم الآخر، كقولهم لو كان يفتدى لفتديناه بكذا،
وان الحياة بعده أسمى وأذى، وانه كان بجرا في الجود والعلم، وطوداً في
الثبات والحلم، فأما ماهو من قبيل الاعمال، أو من اثبات الاخلاق
والخصال، فهو مما لا يكاد يتفق فيه خايران، فكيف تتفق فيه خواطر
الزرافات والوحدان،

ترى في هذا السفر أقوالاً للافريقي والاسيوي، والامريكي (المقيم
في أمريكا) والاوربي، ولك أن تقول للعربي والتركي، والفارسي والملاوي،
والافرنجي والبربري، وان شئت قلت للمسلم السني والشيبي، وللنصراني

واليهودي ، تنفق هذه الاقوال في ممان يجزم كل من رآها انها ناشئة عن اعتقاد ، سببه انتشار فضل الرجل في جميع الاقطار والبلاد ، حتى كانت جديرا بقول الشاعر

وسار مسير الشمس في كل بلدة وهب هبوب الريح في البر والبحر
هذا ما يؤخذ مما نشر في هذا الكتاب ، واليك كلمات مما قاله بعض المشهورين في هذا الباب منها ما قيل في حياته ، ومنها ما قيل بعد مماته ،
(ثم قلنا بعد ان أوردنا كلمات كبيرة فيه ، لبعض المشهورين كاختار
باشا ورياض باشا كانت نشرت في المنار)

هذا بعض ما سمنا وما روينا ، على أن الامة لما تعرف كنه من فقدنا ، كما يقول المقلاء المنصفون ، وسيثبت الزمان حقيقة ما يقولون ، فاثبتونا بعالم محير ، أو ملك أو أمير ، اعترفت له الامم بهذا الفضل الكبير ، ينقسم هذا الجزء الى أقسام (الأول) أقوال الجرائد العربية وفيه فصول (١) للجرائد اليومية المصرية و (٢) للجرائد الاسبوعية و (٣) للمجلات و (٤) للجرائد التونسية و (٥) للجرائد السورية في أمريكا الشمالية والجنوبية . أما جرائد سورية في سورية فقد منعت من تأييد الامام بل من ذكر خبر موته بأمر من السلطان (وهو من ص ٩ الى ١٥٠)
(القسم الثاني) أقوال الجرائد الافرنجية وفيه فصلان (١) للجرائد التي تصدر في التطر المصري وقد ترجمنا أكثرها و (٢) للجرائد التي تصدر في أوروبا ولم يصل اليها الا قليل منها (وهو من ص ١٥١ - ١٨٤)
(القسم الثالث) أقوال الجرائد التركية و الفارسية و لا تركية الا ما يصدر في مصر لانها هي الحرية بل لها من الحرية باظهار شعور فضلاء الترك

واعتمادهم بفضل هذا الامام العظيم دون التي في بلادها (من ص ١٨٥ - ١٩٨)
وقد فاتنا ما كتبت الجرائد الهندية اذ لم تيسر لنا جمعها وترجمتها
في مصر وكنا نرغبنا الى عظيم من عطاء مسلمي الهند وأعلمهم بقيمة الامام
وأشدهم له حبا بأن يترجم لنا أم ما كتبه جرائدهم فالت الموانع - من
مرض وسفر - دون أنحافنا بما كان يجب من ذلك

﴿ القسم الرابع ﴾ نموذج من تأيين بعض العلماء والفضلاء كان
نشر بعضه في الجرائد (من ص ١٩٩ - ٢٣٥) بمد الوعد به
﴿ القسم الخامس ﴾ ما قيل في حفة التأيين والرأه عند القبر
(٢٣٦ - ٢٧٤)

﴿ القسم السادس ﴾ التنازي وهي نموذج مما كتبت بعض
المصريين الذين كانوا خارج مصر ونموذج مما كتب المسلمون من حائر
الاقطار (من ص ٢٧٥ - ٣٠٠)

﴿ القسم السابع ﴾ مرآتي الشراء مرتبة على حروف المعجم وقد
اختصرنا أكثرها (من ص ٣٠١ - ٤٢٢)

﴿ القسم الثامن ﴾ ملحقات في الاول منها استدراك شيء تابع لقسم
التنازي وهو تعزية مجلس شورى القوانين لاسرة الامام وما كتبه
جموده بك في جوابه وجواب تعزيتي محكمة الاستئناف والمستر براون
وفي الثاني استدراك آخر تابع لتأيين العلماء والفضلاء وهو تأيين اللورد كرومر
في تقريره الرسمي عن حال مصر الادارية والمالية وتأيين المستشار القضائي
في تقريره الرسمي عن القضاء في مصر (ص ٤٢٣ - ٤٢٨)

وتينا تأيين الجرائد في كل فصل على ترتيب أسماؤها بحروف المعجم

وكذلك رتبنا تأيين المؤيدين على حسب أسماهم الا ماشذ . وأما المراتي
فرتبناها على حسب حروف ، قوافيها وقصائد كل قافية على حروف
ناظيها ، وماشذ عن الترتيب فالسبب فيه تأخر ورودها حقه التقديم ،
أو الخطأ من المرتين ، وقد وردت الينا تأيين ومرات أخرى بعد الفراغ
من الفصول الذي قضى الترتيب بوضعها فيها فأهملناها ، ورأينا بعضها غفلا
من التوقيع المدرف لصاحبها فأغفلناها ، وقد حذفنا كثيرا من الاطراء
والزهديات في القصائد التي اختصرناها ،

وانا تقدم الى الامة هذا السفر بالنيابة عن مؤلفيه ، من ساسة العصر
ومؤرخيه ، وعلمائه وفضلائه ، وكتابه وشعرائه ، احياء لذكري بانيتها
الاستاذ الامام ، عليه من الله الرحمة والرضوان ﴿ محمد رشيد رضا ﴾
منشيء المنار

هذا وان أجدر الناس بالاستفادة من هذين السفرين طلاب العاوم
من مجاوري الازهر وتلاميذ المدارس لا سيما الراغبون منهم في تحصيل
ملكة الكتابة وبلاغة الانشاء على انها مما يستفيد منها كل قارئ .
وقد جعلنا ثمنها رخيصاً بالنسبة الى المطبوعات العصرية والى حجمها فان
مجموعها يبلغ زهاء ألف صفحة أو مجلدان من مجلدات المنار ولكن ثمنها ما خمسة
وعشرون قرشاً أو اقل من نصف ثمن مجلد من المنار . وثن جزء المنشآت وحنه
خمسة عشر قرشاً وجزء التأيين والمراتي وحنه عشرة قروش على انه سترين
بأحسن صورة للاستاذ الامام . وهناك نسخ مطبوعة على ورق أجود يزيد
ثن النسخة منها خمسة قروش . ومن يطب نسخة مجلدة فعليه ان يزيد خمسة
قروش أجرة التجليد . أما أجرة البريد عن كل جزء فهي ثلاثة قروش

﴿ كتاب الاخلاق والسير ﴾

كتب الامام الجليل أبو محمد علي بن حزم كتابا وجيزا سماه « الاخلاق والسير في مداواة النفوس » يكاد يصدق على كلمة فيه قول بعض الحكماء : العلم الصحيح هو ما اذا سمعت حسبت اليك كنت تعرفه : تقرا ما تقرأ منه فتشربه نفسك وتعرفه فطرتك ويحكم عقلك بأنه حكاية عن حقيقة ما عليه الناس في أنفسهم ونتائج أعمالهم وآثار صفاتهم وأخلاقهم ويلوح لحياك أنه مرآة القلوب والأفكار . ذلك أن مؤلفه لم يكن حظه منه كحظ أكثر المؤلفين : جمع وترتيب، ونسخ وتويب : بل كان هو عقله وفكره وأدبه قاضت عن نفسه فوقعت على الصحف فكانت كتابا سواء منها ما هو محفوظ وما أئور وما هو مستبطن ومعقول فهو اذا نقل شيئا ينقله بعد ان يقله ويقله بل بعد ان يتقضى به نفسه ويصير جزءا منها حيا بحياتها كما يصير الطعام الذي يتقضى به البدن الحي جزءا منه لا كما ينقل المتطفلون المقلدون في التأليف كلام غيرهم من غير ان يخالط عقولهم أو يمس قلوبهم قال المؤلف في مقدمة الكتاب

« أما بعد فاني جمعت في كتابي هذا معاني كثيرة أفادنيها واهب التمييز تعالى بمرور الايام وتقلب الاحوال بما منحني عز وجل من التهم بتصاريف الزمان والإشراف على أحواله حتى أنفقت في ذلك أكثر عمري وآثرت تقييد ذلك بالمطالعة له والفكرة فيه على جميع الذات التي تميل اليها أكثر النفوس وعلى الازدياد من فضول المال وزممت كل ما سبوت من ذلك بهذا الكتاب لينفع الله به من يشاء من عباده ممن يصل اليه بما أتعبت فيه نفسي واجهدتها فيه وأطلت فيه فكري فيأخذه عفوا وأهديته اليه هنيئا فيكون ذلك أفضل له من كنوز الأموال وعقد الأملأك اذا تدبره ويسره الله تعالى لاستعماله . وأنا راج في ذلك عظيم الاجر لئبني في نفع عباده وإصلاح ما فسد من أخلاقهم ومداواة علل نفوسهم وباللهم استعين »
 طبع الكتاب الشيخ أحمد عمر الحمصاني الأزهرى وضبط من كمله مارآه محناجا الي الضبط وفسر في هوامشه مارآه منه فربيا وصدره بترجمة وجيزة للمؤلف وجعل ثمنه قرشين فنصح لكل قارىء أن يطالعه المرة بعد المرة وهو بطلب من مكتبة المنار

(المنار ج ٤) (٣٩) (المجلد العاشر)

(الاسرار القدسية والتفويضات الهدائية)

« تأليف الذي كان كاهنا من كهنة الروم الكاثوليك ومن الله عليه بالصيانة المحمدية وتشرف بدين الاسلام عبداً الحفيظ المهندي » - أهدي ايناهذا الكتاب الجديد وعرفنا مؤلفه فانه كان قسيساً في عكار وأسلم في طرابلس أيام كنا فيها وصار من أهل الطريق وقد جاء مصر في العام الماضي بولد له يريد أن يتلقى القرآن بالروايات في الأزهر ويطلب العلم . أما الكتاب فهو في التصوف والرقائق جمع فيه كثيراً من المواعظ والآداب ممزوجة بالآيات الكريمة والأحاديث الشريفة وذكر في آخره شيئاً من خبره جعله مقدمة للدعوة الى الاسلام واثباته وذكر في هذا المقام بعض النصوص عن المسيح عليه الصلاة والسلام وعن كتب أخرى من كتب القوم . ونحن النسخة من الكتاب خمسة قروش صحيحة . ويعلم افطن ان في شرائه إمانة للرجل على تعليم ولده وزيارته في هذه البلاد التي لا مورد لها فيها

(هدية الرئيس للأمير)

رسالة في علم النفس للرئيس أبي علي بن سينا اهداها الى الامير نوح بن منصور الساماني والظاهر انها أول تصنيفه . وقد كانت فقدت هذه الرسالة فلم يعرف الباحثون من الافرنج المستشرقين الا نسختين منها احدهما في مكتبة (ليدن) من مملكة هولندا وهي كثيرة الغلط والثانية في المكتبة الامبروازية بمدينة ميلانو من ايطاليا وهي أمثل . ففني بعضهم بنسخها وتصحيح احدها بالمقابلة على الاخرى ثم بالمقابلة على نسخة منها مترجمة باللغة اللاتينية في القرن السادس عشر والاستعانة ببعض كتب المصنف في الفلسفة خصوصاً ما كان منقولاً عنه فهل ذلك الدكتور صموئيل لاندور الالماني صحح الرسالة وجمع اليها ما اختلف من النسخ وعلق عليها معلقاً من الشرح والتفسير ونشر ذلك كله في مجلة المستشرقين الالمانيين مع ترجمة المانية وجيزة بسبع لغات - العربية واليهودية والسريانية والفارسية واللاتينية واليونانية والالمانية . فلينظر أهل العربية الى عناية الافرنج بكتبهم وآثار سلفهم وليخجلوا من جهلهم واهمالهم

ثم أن أدورد فندريك المفروض بـ مدرسة الحقوق (ابن الدكتور كرنيلوس فندريك الشهير) قد استخرج النسخة من تلك المجلد وقابلها بنفسه على الاصل في مكتبة ليدن ومكتبة ميلانو بعد أن وعدته شركة طبع الكتب العربية هنا بطبعها اذا هو جاء بها مضمعة بالعربية وقد وقت بالوعد فطبعتها طبعا متقنا على ورق جيد كعادتها . وطبعت معها تلك الشروح . وقد اتفقنا تسمية اختلاف النسخ باقترآت وما هي بقراآت وانما هي تهريفات وتصحيقات وقد وضعت بين اقواس في أثناء الكلام فكانت مما يشغل القاري لاجل الفهم ولو وضعت في الهوامش لكان أولى . وانا نشكر لكل من اشتغل باحياء هذه الرسالة فضله

(قصة البحث)

هي قصة شهيرة من أحسن ما كتب الفيلسوف ولستوي الروسي الشهير بل هي كتاب كبير مؤلف من جزئين في علم الاخلاق والسياسة وفلسفة الاجتماع ليس فيها من معنى القصص الاسر والمسائل والآراء في الغراميات والسياسة والآداب في سياق الوقائع المتصلة بأسلوب يلد القاري ويبحث شوقه للقراءة . وهو يصف فيها معيشة مترقي أمة وأسرانها وحال الفلاحين والمسجونين فيها ويرغب في توزيع الاراضي على الفلاحين فهي من القصص التي جمعت بين الادة والفائدة فيا لبت شابانا يطالعونها وقد طبعا ابراهيم أفندي فارس صاحب المكتبة الشرقية وهي تطلب منه

ديوان حافظ

قد طبع الجزء الثاني من ديوان حافظ أفندي ابراهيم وهو أرقى من الأول نظما وموضوعا فان معظم قصائده في الأمور العامة من اجتماعية وسياسية وما في معناها كدح الاستاذ الامام (تغمده الله برحمته) وبهذا صار شعر حافظ عزيزا شريفا واشتهر في كل قطر ينبوه أهل العربية ، ولو كان كسائر الشعراء ، لا يكاد ينظم الا في مديح الأمراء والوجهاء ، لما طار صيته في البلاد ، ورددت شعره السنة الناطقين بالضاد ، فانه وقد بدأ المعاصرين تنقيحاً ونحراً ، لم يذم نحيلاً ونأثراً ، فان شعره أقرب الى عالم الحقيقة منه الى عالم الخيال ، فلولا شرف معناه

لما سلم من الابتغال ، حتى ليجز عن إغلائه الأمير والسلطان ، على استغناؤه
عن تهذيب صبري وصل سلان ، (٥) وهناك هذا النموذج منه الآن ،

حجج لسان حال اللغة العربية

رجعت لنفسي فاهتت حصاتي
رموني بعم في الشباب وليتي
ولنت ولما لم أجد لعراسي
وسمت كتاب الله لفظاً وغاية
فكيف أضيق اليوم عن وصف آة
أنا البحر في احشائه الدر كامن
فيا وبجهم أبلى وتبلى محاسني
فلا تكلوني للزمان فإني
أرى لرجال الغرب عزا ومنة
أبوا أهلهم بالمعجزات تفتنا
أبتر بكم من جانب الغرب ناعب
ولو تزجرون الطير يوماً علمتم
سقى الله في بطن الجزيرة أعظما
حفظن ودادي في البلى وحفظته
واقخرت أهل الغرب والشرق مطرق
أرى كل يوم بالجرائد مزلقاً
واسمع للكتاب في مصر ضجة
أيهجروني قومي عنى الله عنهم
مرت لؤثة الافرنج فيها كما سرى
فجاءت كثوب ضم سبعين رقعة

وناديت قومي فاحسبت حياتي (١)
عمت فلم أجزع لقول عدائي
رجالاً واكفاهاً وأدت بناتي (٢)
وما ضقت عن أي به وعظمت
وتنسقب أسماء لخصرات
فهل سألو النواص عن صدقائي
ومنكم وإن عز الدواء أسائي (٣)
أخاف عليكم أن نحين وفائي
وكم عز أقوام بهز لغات
فيا ليتكم تأتون بالكلمات
ينادي بوادي في ربيع حياتي
بما تحته من عثرة وشتات
يمز عليها ان تلين قناتي
لمن قلب دائم الحسرات
حياه بنلك الاعظم النخرات
من القبر يدنيني بغير أناة
فأعلم أن الصائحين نعماتي
الى لغة لم تتصل برواة
لعاب الأفاعي في مسيل فوات
مشكلة الألوان مختلفات

(٥) الكلام إشارة الى شي يعرفه حافظ وكثير من أدباء مصر (١) الحصة
العقل والرأي (٢) وأدبتة دفنها حية (٣) الامامة جمع الآسي وهو الطيب

الى معشر الكتاب والجمع حافل بسطت رجائي بعد بسط شيكائي
فاما حياة تبث الميت في البلى وتبثت في تلك الرموس وفاني
وامامات لا قيامة بعده ممات لعمري لم يقس يمات
(مسامرات الشعب)

(قصة قاطع الجبل) أمت ادارة المسامرات طبع هذه الفصه وهي من القصص
الفريقية في ناسق حوادثها وينتهي الجزء الاخير منها (وهو السادس) ببيان سوء عاقبة
الجنة والآثمين وحسن عاقبة أهل الوفاء والاخلاص فسي أن يعتبر القارئون لما بذلك
(مجلة الانسانية)

قد عاد الشيخ ابراهيم الدباغ الى اصدار هذه المجلة مستقلا بها فسي أن يلاقي
من الاقبال عليها ما يستحقه أدبه ويكون عوناً له ومنشطا على الارتقاء بها الى منتهى
ما يصل اليه استعداده

(كوكب افريقية)

« جريدة أسبوعية سياسية أدبية علمية فلاحية تجارية صناعية تصدر كل يوم
جمعة - مدير تحريرها السيد محمود كحول » من فضلاء الجزائر وهو يصدر الجريدة
فيها . وقد وافانا العدد الثاني منها الذي صدر في ١١ ربيع الاول فسردنا به سرورا
عظيما لأن اخواننا مسلمي الجزائر كانوا محرومين من هذا العمل العظيم - الصحابة -
فنحن نرحب بهذه الجريدة ونرجو لها من صميم أفئدتنا التوفيق للإرشاد النافع
ونحث القراء على الاقبال عليها وشد أزرها

(المنبر)

جريدة أسبوعية جديدة أصدرها في تونس محمد الشاذلي المورالي من فضلاء
الكتاب المشهورين فيها . وقد بين من سياستها في العدد الاول « هو خير سياسة
يرجى نعمها كالحض على نشر العلم بطريقه الاسلاميه والتأليف بين التلميين في
جامع الزيتونة والمسلمين في المدارس النظامية وتعمري المباحث التي تعلق بشؤون
المسلمين وتحمي ثلب الاعراض فنسأل الله تعالى أن يوفق صاحب هذه الجريدة لي
بخير ما قال وينفع بجزيدته القارئين

حجتي باب المناظرة والمراسلة

جاهنا من الدكتور نصر اقتدي فريد طبيب العيون بالتصويرة ما يأتي

١٩ ربيع الأول سنة ١٣٢٥

حضرة الأستاذ الفاضل

قرأت لكم في العدد الأسبق بجريدة النور الفراء كلاماً في الخمر ملخصه أنه لا فائدة منها إلا أن الحجة مدرة للبول وحيث أن جريدتكم الفراء لها تأثير فعال في قوس المسلمين وجدت من الواجب علي أن لا تقوت الجريدة هذه الملحوظة

﴿ المشروبات الروحية وتأثيرها ﴾

هذه المشروبات ليس لها أذى قاتلة للصحة بل مرة الأفي ظروف يمر بها الأطباء دون غيرهم في بعض الأمراض والأنزفة بمقادير مميعة وضرتها على الصحة فيما عدا ذلك وييل للعامة وقد تألفت جمعيات كثيرة في أوروبا لمنع المسكرات فأثرت تأثيراً حسناً وفي سنة ١٩٠٣ أفرنكية وزعت بلدية باريس عند ما كنت فيها منشورات في المدينة وفي جميع الجرائد معززة بأراء نطس الأطباء بضرر هذه المشروبات فأمرض الجنون والشلل العام وأمراض الكبد والكليتين والمعدة والقلب والسلى أغلبها مسبب من المشروبات الروحية

أما أضرار البول الشاهد بعد شرب هذه المشروبات ومن ضمنها الجمعة فهو متسبب من تهيج الكليتين واحتقانها من الكحول الموجود في هذه المشروبات واني أتأسف لا تتنار هذه الفكرة بين العوام وهي تعاطيهم الجمعة عند اصابتهم بمرض في الجهاز البولي فيفترون بهذا الادرار البولي الكاذب فتزداد الحالة خطارة وينتهي الاحتقان الكلوي بالتهاب كلوي عاقبته الموت ان لم يبادر المصاب بالانتعاش عن تعاطي أم الحيات والسلام

(النار) نشكر للدكتور الفاضل مبادرته الي هذا التنبيه المفيد ومازلنا نتصح للناس بأن لا يمتروا بكلام الأطباء المقلدين أو المفتونين بزخرف المدنية إذ يأمر من يشكو معدته أو غير معدته بشرب نبيذ كذا فان أكثرهم يأخذ على هذا الفسح أجراً من باعة الخمر . وقد قرأنا في الجزء الاخير من مجلة المتكطف مقالة مفيدة في هذا الموضوع ننشرها في الجزء الخامس

ركتب الينا أحد أساتذة المدارس بمصر ما يأتي

اساندي المفضل السيد محمد رشيد رضا .

سلام الله عليه . وبعد فهل لي ان اطلب اليكم نشر هذه الكلمة على صفحات
النار اعلانا للحقيقة وشكرا للصادقين . سيدي أرى ان أمرك مقسم والناس فيه فرقان
فن نائب يهجن منك مخاطبة اللورد كرومر ويتمنى لو قامت عليه مع التائبين وصرفته
مع الصارمين فلم تكتب اليه شيئاً وعماً بزمونك به انك في استقامتك منه عميريد -
من باب الاسلام أم قشوره قد ينت له أي الامرين بختار وقد كرت له وجوه الاختيار
من عمل الحكام بالفقه ورجوع بعض المسلمين عن العمل به ومن تحطئة بعضهم البعض
فيه . يقولون لو غيرت هذه اللهجة . أما انا فهما يكن من الامر قائما أرى ان مولاي
الرشيد حفظه الله قد استدرج جناب اللورد الى المدول عما في تقريره وخاتمه فحظه
وبالواجب عمل - من كان يظن أن اللورد كرومر لا يرجع عما في تقريره في حفة
الاوربا الحدوية بعد مجاملة سمو الامير له وزيارة في الوكالة البريطانية واشتداد الصحافة
المصرية في الطمن على تقريره ولكن اللورد كرومر دل على عسكه بما في تقريره واصراوه
عليه وهزوا بالمطاعن فيه في الصحافة وغيرها اذ قام في الاوربا خطيباً ولم يئس
ينت شفة دحضا وقضا لتلك المطاعن في الاسلام كما كان القوم يظنون ولقد كاد اليأس
من رجوع اللورد كرومر عن تلك التهم الشنيعة يستحکم في فوسنا ويزحزح كبير
آمالنا لولا ما سحر به السيد الرشيد (سدد الله سهمه) جناب اللورد كرومر بكتابه
اليه واستدرجه الى ما يريد وقد كان وعرف العالم الاوروبي بشهادة خير منهم ان
كل همة توجه الى الاسلام نفسه لانصيب لها من الصحة ولا باعث لها من مرقدتها
الاحزازات النفوس وسخائم الصدور . الا قليل من المسلمون في جميع الاقطار عقيرتهم
بالدماء للنار وصاحبه وهائنا فاعل . سدد الله النار وأطال في بقاء صاحبه أمين
(النار) قال بما قلتم وبما سمعتم كثيرون ولولا أن الجهالة عذر طبيعي للجاهل فيها ينشأ
هنا وان لم تكن عدوا شرعياً في نفسها لكان لنا أن نعجب أشد العجب لضعيف ينخذ
لنفسه عدوا قويا يلح عليه بان يلج في عداوته . ولا يرضيه منه أن يخرج الى صداقته
هنا وانني وان ينت في سؤالي للورد ما أئني أن يجيب به تبرئة للاسلام لم أخافه
ولكنني وقتت الى تنبيهه الى شيء يتقده وحمله على التصريح به فاحمد الله على هنا
التوفيق وأشكر الرجل هنا الانصاف . وسأين العبرة في خلاف الناس بيناب
الاخبار والآراء

بَابُ الْحَبِيبِ الْأَكْبَرِ

(آراء الناس في مكاتبتهم مع لورد كرومر)

من الناس من يكتب ليرضي الناس فهو يتحرى رضاهم بالحق وبالباطل فلا الحق مقصود له في ذاته ولا الباطل مطلوب له لذاته وإنما يكتب لهوى خاص هو كل ما يقصد . ومنهم من يتحرى الحق رضي الناس أم لم يرضوا وابق أهواءهم أم لم يوافقها . ولا يتبع الناس الهوى في شيء كما يتبعونه في الكلام عن الحكم والرؤساء ورجال السياسة . وإنما يرى أهل الأهواء قد يمدون الشيء الواحد إذا صدر عن زيد نافعاً وإذا صدر عن عمرو ضاراً ويقول فلان قوله فيمدونه إيماناً وإصلاحاً ويقول آخرون فيمدونه كفراً وفساداً .

متدسنتين وأشهر نشرت عدة مقالات في بعض جرائد القاهرة في ذم الفلسفة والتعريض بمن زعموا أنه يريد إدخالها في علوم الأزهري (يعنون الأستاذ الامام رحمة الله) وقالوا ان الأزهري مدرسة دينية محضة لا يجوز تعليم شيء فيها غير الدين وفي هذا العام أسس شيخ الجامع الأزهر بعض المناهج بقراءة فلسفة اليونان فيه فطلق بعضهم يقرأ الاشارات لابن سينا وبعضهم يقرأ كتباً أخرى في ذلك ولم يكتب أحد بل لم يقل أحد شيئاً . فلماذا كان يتم ادخال الفلسفة في الأزهر منكرًا وإنما في ذلك الاتقاد الشديد وصار تعليم الفلسفة بالفعل الآن معروفًا لا يتقده أحد .

وقد نشرت إحدى جرائد المسلمين منذ سنتين مقالاً لأحد الأمراء عنت فيه يبيح أصول الدين وعقائده . وكتبت جريدة أخرى لهم ان الحكم يقتل القاتل من بقايا المحمية ، بل استبدل الحكم القوانين بالشريعة ولم يقل المسلمون شيئاً ولا حركوا ما كنا بل ظلوا يمدون هؤلاء الحكم من رؤساء الدول . وقد قال اللورد كرومر في تقريره الأخير عن حال مصر والبيوتان كلمة في الشرية قام بها الناس وتمدوا لا لذاتها بل لأنها من اللورد كرومر . وقد أطل الرء والظلم كثير

من الكتاب على كلمة الرد من حيث هي كلمة ونكلم بعضهم فيها الذمها، وبما كتب في الرد على اللورد مقالة في الرق نشرت في اللواء معزوة الى حكيم من حكماء الاسلام ولكنه لا يعرف البديهي من قواعد الاسلام اذ زعم أن الزكاة المفروضة فيه تُصرف بحكم القرآن الى المحاكم والى سفراء الدول وقناصلهم وفي بناء الفنادق للسياح، ولو كتب مثل هذا الكلام في المقطم لقامت عليه وعلى كاتبها قيامة اللواء وغير اللواء وعدوا ذلك أعظم جناية على الاسلام

هكذا ينظر أكثر الناس الى من قال لا الى ما قال، ولا يعرفون الرجال بالحق بل يعرفون الحق بالرجال، كذا ان اتباعهم المهوى في الرجال يصرفهم عن معرفة الحق وعز طلبه فلا يقبلونه ممن لم يوافق أهواءهم ولكنهم يقبلون الباطل ممن فتوا بهم، وصاروا موضع ثقتهم، وهذا من أكبر البلاء على الناس اذ لا ترتقي أمة منهم الا اذا أكثر المستقلون فيها بالحكم على الناس وعلى الاقوال، الذين يطلبون الحق لذاته ويعملونه هو الميزان لمعرفة الناس ومعرفة الاشياء

قال لورد كرومر قوله في الشريعة الاسلامية ققامت له جرائم المسلمين وقدمت، وأعوت وولوت، وذمت وقدمت، وارنأت واقدمت، ثم صدر المنار فكان خيرا منهاد قاعا، وأشد للمخالف اقناعا، وزاد على ذلك أن ونق الى أخذ كتاب من اللورد نفسه يبري في الدين الاسلامي نفسه من النقد والطن ويستدل على ذلك ويصرح بأن عبارة التقدير - التي فهم منها الطعن في الدين نفسه - لم تؤد مراده الذي بينه ووضعه بما كتبه الينا . فاذا قال الناس في ذلك ؟

اختلفوا فيه كما هي عادتهم فاستحسنه فريق كل الاستحسان وشكر لنا سمينا ولورد فضله وانصافه وبالغ بعض افراد هذا الفريق في الاعجاب بذلك حتى قال لنا أحد المحامين وهو ممن لا يختلف اثنان في كمال استقلاله وجودة رأيه وسعة علمه : أخبرني هل سحرت اللورد بكتابك اليه وهو لا يعرفك ام استمنت عليه بوسائط أخرى حتى نجحت في أخذ هذا الجواب الذي لا يتصور أن يختم الاسلام بمثله في هذا الباب ؟ الخ ما قال

وذهب فريق آخر الى أنه لا يفضل لورد في جوابه وإنما الفضل كله فيه

لصاحب المنار . وقد جرت بين أحد الباشوات من هذا الفريق وأحد المشايخ الوجاه من الفريق الاول مراجعة ومحاوره بذلك في حفلة عرس في العاصمه وكان بعض الوجاه فيها موافقا لباشا وبعضهم موافقا للشيخ

وذهب فريق ثالث الى أن صاحب المنار قد أخطأ فيما كتبه الى اللورد لأنه لفته الجواب في السؤال ، ورد عليهم بعض الناس بأن صاحب المنار قد أحسن في ذلك لأنه ورط به اللورد حتى أجابه الى ما يريد من تبرئة الدين الذي هو الكتاب والسنة وهذا هو غرضه من الكتاب . ورد عليهم آخرون بأن ما استدلل به اللورد في جوابه مؤيد بثقاربه فهو لم يستفد الجواب من السؤال وإنما جاء به من عند نفسه كما هو مفهوم من استدلاله

وقال فريق آخر إن صاحب المنار قد أخطأ لأنه كان سبياً لهذا الكتاب الذي يميل القلوب الى اللورد حتى تراه أهلاً للشكر والتناء ونحن لانحب أن نرى منه ما يحبه الينا بل نحب ان نرى منه ونسمع عنه ما يزيد بنفضنا فيه وحقنا عليه !!! وصاح فريق آخر إن صاحب المنار لا يستحق على هذا العمل الا القذح والدم ، والسب والشتم ، والتمدح والتشهير ، والتتمثيل والتصوير ، لأنه دافع عن اللورد الذي هو عدو الوطن والوطنيين ، وخضم الاسلام والمسلمين ، ولو كان هؤلاء يقولون ما يعتقدون ، واذا ظهر لهم الحق يدعون ، لوجدوا كثيرين يقولون لهم انكم متهطون ، فان المنار مادافع عن اللورد بل رد ما يفهم من كلامه بثلاث مقالات لم يسبقه احد الى مثلها ثم توسل الى امتكنا به ما هو عين المصلحة للاسلام والمسلمين ، وان لم يوافق أهواء بعض المتحمسين من الوطنيين ، الذين يكرهون الحق اذا ظهر على لسان زيد ، وينفرون من المصلحة اذا جاءت على يد عمرو ، وهم لا يتبعون الا شعور الكراهة والنفور ، ولا يصبحون الا لاعبي الافراط والغرور ، وأكثرم مقلدون ، لما يقوله أصحاب الصحف القالون ،

أما أصحاب الصحف المصرية فأكثرها لم يقدر هذه المسألة قدرها على عنايتها دائماً بأقل ما يؤثر عن الرجال المقام كلورد كرومر من قول وعمل حتى مالا شأن لفي المصالح العامة كالرياضة والمدحوات الى الطعام أو الشاي . أما السب

الذي لأجله لم تحفل الجرائد بأمر يعد من أم موضوعاتها وهو استدراك اللورد على عبارة في تقريره الرسمي في مسألة مهمة فهو أن جرائد الأفرنج وماعلى شاكلتها من الجرائد العربية لا ترى من مصلحتها التتويه ولا مقتضى ملتها بالشهادة للدين الاسلامي أو تبرئته من مناهضة المدينة أو مخالفتها مما ارتقت

وأما جرائد المسلمين التي كان ينتظر منها أن تنزه بذلك ونهيم به فقد اتفقنا ظهر في وقت تحالف فيه بعض أصحابها المشهورين على اسقاط «حزب الشيخ محمد عبده» بالدم والتشهير، والتدح والتصوير، وتندا فترصوا ما يظنون من نجاحهم في إيهاهم الجمهور بأنهم هم الذين كانوا سبب استقالة اللورد وتغيير انكثرا سياستها في مصر تفسيرا مرضيا (كما يزعمون) ولهذا ترى همهم محصورا في جعل حسنات ناظر المعارف (محمد باشا زغلول) سيئات وفي الطعن بلومه ومعارفه وإتقاه لئلا الفرنسية - هذا وهو انبع رجال وطنهم المحبوب بالسنتهم وأقلامهم فكيف يعترفون مع هذا لصاحب المنار بأنه أحسن صنعا وهو من حزب الشيخ محمد عبده المحكوم عليه بالاسقاط عندم وليس المقول من أصحاب هذا الحكم أن يحولوا الأمر عن وجهه ويجهلوا الحسنة سيئة؟ بلى على أن جريد اللواء أظهرت الارتياب في هذه المكاتبه كأنها كرمت نفسها ان تعترف بصحتها ثم لا تقدرها قدرها وصب عليها أن تعترف للورد أولصاحب المنار بمزية فلم تر مخرجا من ذلك الا باظهار الارتياب والشك فيما قيل ولكنها جازمت بتكذيب ما نقل عن الشيخ حسونه اقتياتا عليه - وجريدة المؤيد نقلت السؤال والجواب ونزلت من مبادئها قبلت الجواب على أنه تنازل من اللورد ورجوع عن قوله الأول . وهي على كونها لم تترك اللسم أو الدغ الخفي في هذا كعادتها قد كرمت نفسها ان تد الدفاع عن الاسلام دفاعا عن اللورد فركته الى من لا كرامة لهم في أنفسهم ولا في أنفس أحد من العقلاء الذين يملون ان ذلك لم يدفع عن اللورد ضرا ولم يجلب له نفا

وقد كتب الينا من القاهرة وغيرها في استحسان السؤال والجواب واستهجان خطة المشاعب فيه وقد اكتفينا بنشر كتاب لأحد اساتذة المدارس لأنه لم يسم فيه أحد وقد صرح بطلب نشره فهاجج في باب المراسلة

السبع والانحرافات

وَالْبِقَابُ يَدُّ فِي الْحَبَابِ

﴿ حادثة دمياطه في طي الارض . ثقيل اعتبار القبور . صناديق النذور ﴾

يقال ان مسلمي مصر يتحررون الى الترقى المدني الذي تهتز به الامم ويتهبهم الأفرنج بأنهم يحاولون ان يجعلوا ترقبهم إسلامياً، يترج فيه الدين بالمدينة والسياسة ولو كانت هذه التهمة الشريفة صحيحة لكننا نرى مبدأ هذه الحركة من الأزر وما على شاكله من المدارس الدينية ولكننا نرى بن طلاب المدينة من طريق علوم الدنيا وبين رجال الدين صلة واتفاقا على الغاية التي يلتقي فيها الفريقان في آخر السير متعدين على أمهات الأمة واعزاز الملة . ونحن لا نرى بينهما الا الثباين التام وقد التفت والتدابير على خط مستقيم . وزي أن أهل الدنيا أقوى في ذلك من أهل الآخرة فهم يجذبونهم ولا يجذبون اليهم فلا نرى أحدا ممن ارتقى بالعلوم الدنيوية يربي ولده تربية أزرية ولكن أكار علماء الأزر قديرين أولادهم في المدارس الدنيوية حتى مدارس الحقوق التي يكون المتعلمون فيها قضاة يحكمون بالقوانين من دون الشريعة وقد سمعت بأذني بعض هؤلاء العلماء يقول بكفر قضاة المحاكم الأهلية لأنهم يحكمون بغير ما أنزل الله ثم هو يحاول جهل ولده واحدا منهم أو محاميا حكمه في نظره حكمهم . ولو سأت السواد الأعظم من المتخرجين في المدارس الدنيوية العالية هل يرضون ان يكون شيوخ الأزر وامثالهم قضاة للمحاكم المدنية والجنائية وحكاما للسياسة والادارة لقانوا لك ان البلاد تستفيث من أحكامهم في الامور الشخصية فكيف تستفيث الأمة حال اذا هم حكموا في غيرها لاسيما في الامور المالية على اختلاف فروعها الآن والسياسة على وعرة مسالكها والتواء طرقها

وكان يرجى تلافي هذا التقاطع من رجال الدين لكنهم واقفون في المضي الذي كان فيه اشياخهم واشياخ اشياخهم والأمة متحركة بطبيعة العصر فلا هم يسيرون معها ولا هم يستطيعون إيقافها معهم ولا هم يساعدون طلاب الإصلاح على الجمع بين الدين

وما لا بد منه لسلامة الأمة والأمة كاستقلال الفكر ، وتحصيل علوم العصر ،
انك لتحدث أهل الرأي والفكر من الطبقات المختلفة في شأن الاسلام والمسلمين
فلا تكاد ترى أحدا يرجو ان يجي . يوم يحكم المساهون فيه بشر يعتمهم وهم في حال
راقبة عزيزة فيفكر في ذلك ويسعى له سعيه . أليس هذا هو البلاء المبين ؟ بلى وان
وراءه بلاء أكبر منه وهو نفور بعض الذين يتلقون العلوم المصرية من عقائد الدين
واعقاداتهم انما لا تتفق مع العقل ولا يلتئم مع استقلال الفكر ولا نجاح لامة لا تطي
العقل حقه من الحرية وتبلغ الفكر مداه من الاستقلال . وكان يرجى تلافي هذا
من العلماء أيضا بأن يجاهروا ، مقاومة البدع والخرافات

كنا نتظر من الأستاذ الاكبر الشيخ حسونه النواوي حركة اصلاح جديدة
في مقاومة البدع أقوى من الحركة التي كانت في مشيخته الأولى فما زادته الايام
الاحسنة واختبارا ولكن حادثة دمياط جاءت بنقيض ما كان يتظر أو يرجى
فقد كانت هذه المسألة فرصة لاجلاء سنة أو سنن وامانة بدعة بل بدع كثيرة
لا متداد الاعناق وإصاخة الإسماع وثشرف النفوس الى ما يقوله شيخ الأزهر
فيا عليه العامة من الافتتان بالذجالين وقبور الصالحين

دعي الشيخ حسن علي أحد علماء دمياط الى قراءة قصة المولدي في أحد المساجد
فسمع الناس منه ما لم يتبادوا . سمعوا منه قصة ليس فيها شيء من الروايات الموضوعية ،
والا كاذيب المصنوعة ، مفتحة بقوله تعالى (لقد من الله على المؤمنين إذ بث
فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من
قبل لفي ضلال مبين) فسروا بما سمعوا وانشرحت صدورهم . وكان مما ذكر
في القصة خبر الهجرة الشريفة وفيه انه صلى الله عليه وسلم قطع المسافة بين مكة
والمدينة في مثل المسافة التي يقطعها بها الناس فسأله بعد ذلك سائل لماذا لم يقطعها
في لحظة كما يفعل أهل الخطوة من الاولياء ؟ فأجاب بأن مسألة الخطوة غير ثابتة
ولو ثبت لكان النبي صلى الله عليه وسلم حين ، جدر لاسيا في ذلك الوقت
الذي خرج فيه مع صاحبه عليه الرضوان مستخفين من قريش خوف اذا هم
ولكانت آية يهندي بها خلق كثير . ويقال انه سئل عن البقرة التي فيها قبر النبي

صلى الله عليه وسلم هل هي من أرض الدنيا أم من الجنة فأجاب بأنها من أرض الدنيا ولا أدري هل فسر لهم حديث الشيخين في ذلك أم لا . وسئل عن النفوس التي تلتقي في الصناديق التي توضع عند أضرحة المشايخ والاولياء في المساجد فأجاب بأن هذا العمل غير مشروع وان الصدقة على البائسين والمنكرين كأهالي المطرية الذين احترقت بدمهم في هذا العام والبذل في الأعمال العامة كإنشاء المدارس أولى وأفضل وسئل عن تقبيل أعقاب حجرات قبور الصالحين فقال أنه غير مشروع بل هو بدعة

سألت هذه المسألة الأخيرة شيخ الصندوق في ذلك المسجد من دمياط فأوعز الى خطيب من خطباء الفتنة بأن يعرض بتفضيل الشيخ حسن علي ووسوس الى كثير من العوام بأن الرجل أنكر الكرامات وأهان الأولياء فقامت قيامة الفوغاه عليه فتمي الأمر الى شيخ الأزهر فأمر شيخ علماء دمياط بالتحقيق فأظهر هذا الشيخ وأمراته من التحامل على الشيخ حسن ما أظهروا حتى أنه كان يقبل شهادة الطاعنين فيه ولا يسمع شهادة المدافعين عنه (كاقيل) . ولما علمت العامة بتعامل العلماء عليه هاجت هيجاناً شديداً حتى حاولت الفتنك به غير مرة وصارت ترحه بالحجارة أو الطوب اذا خرج وترجم البيت الذي هو فيه اذا لم يخرج . ثم رفع الأمر الى مشيخة الأزهر ففقد الشيخ حسونه مجلس الادارة للنظر في ذلك وبعد النظر حكم بمنع الشيخ حسن علي من التدريس مدة سنة كاملة وقطع مرتبه من التدريس في هذه المدة . هذا ما سمع وشاع

قيل ان الحكم اداري سببه اساءة الشيخ حسن علي الى شيخ العلماء في بلده عند التحقيق وهو قول معتول إذ لو كان خطأ في بعض المسائل الدينية لحكم عليه بعد بيان غلطه له واقناعه بالصواب ان يتصرف بالخطأ السابق ويقرر الصواب في دروسه على رؤس الأشهاد . ولكن العامة فهمت أنه عوقب على انكار ما يسمونه الخطوة أو علي الأرض للصالحين وتقبيل أعقاب الحجرات التي تبنى فيها قبورهم ونحو ذلك من البدع وربما قولوا ان الأولياء تصرفوا فيه وهذا ما كنا نرجو ان يثاقه الشيخ حسونه لأن هذه الحادثة أحسن فرحة لنصر السنة وهو البدع

بأن يظهر الحق للملأ على السنة الجرائد

الحق في هذه المسائل من البديهيات التي لا ينتطح فيها عزان - اما مسألة طي الأرض وقطع المسافات الطويلة في دقيقة أو دقائق قليلة فلم يأت بوجوب الايمان بها كتاب ولا سنة ولم يقل بها أحد من الأئمة المجتهدين بل لم يكن يختر هذا وبال السلف ولا حدث القول بذلك في الخلف استنكره بعض الفقهاء حتى قال بعضهم بأن من يعتقد جراه ذلك يكفر ويخرج من الاسلام أو يحكم ببهائته وغياوته كما صرح بذلك صاحب الوهبانية من فقهاء الحنفية بقوله فيها

ومن لولي قال طي مسافة يجوز جهول ثم بعض يكفر

ولا شك ان الناظم كان يعتقد أحد الوجهين الذين حكاهما عن العلماء فليكن الشيخ حسن مثله ومثل من نقل عنهم . وهذا قولهم فيمن قال بالجواز فما بالك بمن يقول ان ذلك واقع بالفعل . وهب ان هذا وقع كرامة فهل يكاف من لم يثبت ذلك عنده ولم يشاهده ان يجمله عقيدة دينية له ؟ أي دين ينسج لهذا . أتيسع له دين الاسلام الذي قرر كتابه ان الله في الخليقة سناً لا تبدل ولا تتحول وان لا حكم في الدين الا لله وما أنزل الله بهذا من سلطان

وأما مسأله تقبيل الأعتاب فهي بدعة لا سند لها من كتاب ولا سنة ولا قول إمام مجتهد وكيف وقد قال الفقهاء في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ليس من السنة ان يمس الجدار ولا أن يقبله بل يقف من بعد ويسلم

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تشييد القبور وتشريفها وعن الكتابة عليها وعن ايقاد السرج عليها وعن اتخاذ المساجد عليها ولعن من يفعل هذا . ومضى الصحابة والتابعون على هذه السنة فلم يبنوا قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصلوا اليه ولا بنوا قبرا لأحد من المهاجرين والانصار . ولما حدثت بدعة بناء القبور كان بعض الامراء المنسكين بالسنة يهدمها كما حكاه الامام الشافعي في الأم قال : ولم أر أحدا من الفقهاء أنكر عليهم ذلك أي هدمها ؛ فهل صارت البدعة سنة وصار بناء القبور وتشريفها وبناء المساجد عليها والصلاة اليها ديناً متبعاً بعد ان لعن الشارع فاعل ذلك وصار لهذه المساجد التي تبنى عليها أحكام شرعية منها ان تقبيل أعتابها مطلوب

شرعاً ومنكره يعاقب ويهان ؟

وأما مسألة الروضة فالرواية فيها ضعيفة عن الشيخ حسن علي سمعتاه من واحد
بجملته واتي مع ذلك أقول فيها قولاً وجيزاً . أقول ان العلماء قالوا في حديث الشيخين
« ما بين يدي ومنبري روضة من رياض الجنة » ان معناه ان العمل هناك بطاعة الله
يكون سبباً لدخول الجنة . وقبل أنها تنقل يوم القيامة الى الجنة وقال بعضهم : أنه لما
كان جلوسه (صلى الله عليه وسلم) وجلس الناس اليه يتعلمون القرآن والدين
والإيمان هناك شبه ذلك الموضع بالروضة لكرم ما يحضى فيه وأضاهه الى الجنة لأنها
تؤول الى الجنة : وهذا هو الصواب في تفسيره ويشهدله ما ورد في تسمية مجالس
الله كبر رياض الجنة كما في حديث جابر وأبي هريرة ومعاذ ولم يقل أحد ان المراد
بها أن مجالس الله كرم من أرض الجنة لامن أرض الدنيا

وأما مسألة الصناديق التي توضع عند الأضرحة لاستدراار أيدي الذين يظنون
أن إلقاء المال في الصندوق مناسب لقضاء ما حبب الضريح لحاجة الملقى فما قاله
الشيخ حسن فيها لا يستطيع أحد ان ينكره الا أولئك الاغنياء الذين يأكلون
تلك الأموال بالباطل ولم يبلغنا ان الرجل نوقش في هذه المسألة فلا نبحت فيها
فلم بما تقدم ان كل ما قاله الرجل حق لا وجه لمواخذته على شيء منه وهذا
بما يقوي القول بأنه أوخذ على شيء آخر يتعلق بمعاملته لشيخ علماء دمياط ولكن
الناس لم يعرفوا ذلك الشيء فظنوا ان شيخ الأزهر وأعضاء مجلس ادارته ينكرون
تلك الحقائق ويقولون بوجوب الإيمان بطي الأرض للصالحين بالفعل وتقبل اعتبار
المساجد التي بنيت على قبورهم ابتداء في الدين ، وبأن إلقاء المال في الصناديق
عند قبورهم أفضل من الصدقة على الفقراء والمساكين ، وإغاثة المنكوبين واليتاميين .
والناس في هذا الظن فريقان - فريق يعلم الحق في هذه المسائل فهو يعتقد ان
الشيوخ مبطلون ، والبدع والخرافات مؤيدون ، وفريق لا علم عنده فهو يتقدم
بما يظن أنهم عليه . ولا ينبغي اقرار أحد من الفريقين على ظنه ظن السوء بالعلماء
لذلك تقترح على الاستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر أن يبين للناس الحق في هذه
المسائل وأنه لم يواخذ الشيخ حسناً لخطأه فيها بل لأمر آخر وله ان يكتبه فهذا
وقت يجب فيه البيان ولا يصح فيه السكوت والاستاذ في فضله وترويه أهل ذلك

بوني المحكمة من يشاء من بوث المحكمة قد أوتى
خوما كبيرا وما يندكر الألو الألباب

المحكمة
١٣١٥

قهر عبادى الذين يستمرون القول فينبون أحسنه
أولئك الذين مدام الله وأولئك هم أول الألباب

قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوى و « منارا » كمنار الطريق

(مصر جادى الأولى سنة ١٣٢٥ - آخره الخميس ١١ يوليو (تموز) سنة ١٩٠٢)

باب المقالات

منافع الأوربيين ومضارهم في الشرق

٤

الجمعيات

يرى كثير من العقلاء ان العلة الأولى لارتقاء الأمم هي القوة وبها سعد الأفرنج في بلادهم ، وبها سادوا على معظم أمم المشرق ، فالقوة أساس مدنيهم ، والسلاح مصدر عزهم وعظمتهم ، والافهم لا يمازون على غيرهم بالقوى العقلية ، ولا بشي من المواهب الفريزية ، وهذه اليابان قد اقتفت آثارهم في العناية بالهندية ، وتشيد الاساطيل الحربية ، فقهرت أكبر دولة من دولهم حتى صارت الدول العزيزة منهم تنزع بمحالفاتها ، وتخطب مودتها لمكان قوتها ، بعد أن كانوا يرونها اتقص منهم في الحلقة ، وأقل في استعداد الفطرة ، فعلى سائر الممالك الشرقية ان تتلو في ذلك تلوها ، وتقوى في أمر القوة أرها ، : ويعارض أصحاب هذا الرأي العالم الاجتماعي مبنياً أن القوة في هذا الزمان تتوقف على أسباب كثيرة مرتب بعضها على بعض فلا بد من الأخذ بمبادئها لأجل الوصول الى غاياتها فما هو السبب الأول الذي يجب الابتداء به لترقية الأمة ورفعة شأنها ؟

يقول المشتغلون بالسياسة إن سبب ارتقاء أوربا وعزتها وسيادتها هو انتظام حكوماتها وتقيدها بالشورى التي هي ناموس العدل وينبوع السعادة فكل أمة تحب الارتقاء يجب ان توجه عنايتها قبل كل شي إلى إصلاح حال حكومتها بمجاهدتها مقيده بالشورى والقوانين العادلة ، ويقول لهم العالم الاجتماعي وما هو السبب المؤدي الى اصلاح الأمة لحكومتها وهل يتسنى لامة غير مرتقية ان تفعل ذلك ؟ فكيف يحمل اصلاح الحكومة علة لكل ارتقاء وهو معلول لنوع من ارتقاء الأمة لا بد ان يتقدمه فما هو هذا النوع الذي هو السبب الأول للارتقاء او علة الملل له ؟

يقول علماء التربية إن العلة الأولى لارتقاء الأمم هي التربية والتعليم فكلما انتشرت المدارس ينتشر فيها وبها ومنها شعاع الارتقاء وكلما كان التعليم أعم وأكمل ، كان الارتقاء أتم وأشمل ، ألم يهد اليك أن بسمر ك فار عن قومه الالمانين أنهم انحصروا على فرنسا بالمدرسة ؟ والاقوال في اثبات هذا الرأي لا تحصى وكم كتبنا وكتب الكتاتيون في بيانه ، واظهار برهانه ، ولنا في ذلك مقال مطول بأسلوب المحاورة نشرناه في العدد الثاني من سنة المنار الأولى يتنا فيه ان سبب جميع أنواع الترقى الصورية والمعنوية إنما هو التربية والتعليم وفي هذا المقال قال أحد أصحاب الصحف : ماذا أتقى صاحب المنار لسائر الأعداد التي تصدر في المستقبل بعد ما جمع في هذا العدد كل شيء : بل قد أعجب الامتداد الامام بذلك المقال وأجاز كل ما ورد فيه ولكن العالم الاجماعي يقول لنا مع ذلك ان الأمة لا تتوجه الى العناية بالتربية النافعة والتعليم الرافع لها من أفق الى أفق أعلى منه الا بعد نوع من الارتقاء يتقدم ذلك فيهدي الأمة اليه ، ويقدرها عليه ، فما هو هذا النوع الذي نسبه السبب الاول وعلة المثل ؟

ويقول علماء الاقتصاد وأرباب الاموال إن الثروة مبدأ كل ارتقاء ، ومصدر كل اصلاح ، فلا مدارس ولا تعليم ، ولا تربية ولا تنظيم ، الا والمال أساسه الذي عليه يبنى ، وقواعده التي عليها يرفع ، فعلى الأمة الشرقية التي تطلب رفعة الشأن ، والعزة والسلطان ، ان تبدأ بمجمع الثروة التي تمكنها من نشر التربية والتعليم في الأمة ، ومن تنظيم الحكومة وتعزيز الدولة ، ويرد عليهم العالم الاجماعي اننا لانكر ان المال ، هو الوسيلة لجميع الاعمال ، ولكن جمع المال يتوقف على العدل والملم لاسيما في البلاد التي دخلها الافرنج العالمون من طرق الكسب ، الا يعلم الشرقيون . وقد أخذ بهذا السبب اليهود فكانوا فيه أبرع البشر ، وهم يحاولون منذ قرون أن يؤسسوا به ملكا ولا يساعدهم القدر ، فعاينا أن نبحث عن السبب الأول للارتقاء فنطلب الامر في اياته ، ونأخذ برأيه ، فانه

من طلب الغاية في المبدأ لا يؤوب الا بالتفريط والشقا
ومن يسر سبعا طبعيا لها يدرك بالتوفيق منها المتحى

يرى العالم الاجتماعي ان العلة الاولى لارتقاء الامم هي الجمعيات فلا ترتقي
 أمة الا بعد ان تنبه حوادث الزمان أفرادا من أولي الالباب فيها الى وجوب
 السعي لترقيتها ورفعة شأنها وأول ما يجب عليهم هو تأليف (الجمعيات) لتعاون
 على ما يجب القيام به من الاعمال فالجمعيات هي السبب الاول والعلّة الاولى لكل
 ارتقاء بها صلحت العقائد والاخلاق في أوروبا وبها صلحت الحكومات ، وبها
 ارتقت علومها وفنونها ، وبها عزت وعظمت قوتها ، وبها فاضت بناييع ثروتها ،
 وبها انتشر دينها في الخافقين ، وبها سادت على المشرقين والمغربين ،

أليست الجمعيات السياسية السرية هي التي طهرت أوروبا من استبداد
 الملوك والبابوات وأزالت منها حكومات الاشراف واستبدلت بها الحكومات
 الجمهورية والملكية المفيدة بالقوانين وسيطرة أهل الشورى من الامة ؟

أليست الجمعيات الدينية والخيرية هي التي أنشأت المدارس لتعميم القرية والتعليم ،
 وأنشأت الملاحيء والمستشفيات للمرضى والبائيسين ، ؟

أليست الجمعيات العلمية والفنية هي التي هذبت اللغات ووسعت دائرة العلوم
 والفنون بما خصصت لكل فرع من فروعها رجالا يصبرون نفوسهم على التحرير
 والتحصيص لمسائله وتأييدها بالتجارب وترقيتها بالاكتشافات والاختراعات ؟
 أليست الجمعيات المالية المبرعنا بالشركات هي التي أنشأت المعامل لجميع
 الصناعات ، ومدت سلك الحديد في جميع الجهات ، وسيرت في البحار تلك
 الجوارى المنشآت ، وابتدعت البيوت المالية (البنوك) لتيسير المعاملات ؟

بلى انه ما من عمل ارتقى الا وكانت الجمعيات هي رفته ، إن لم تكن هي التي أوجدته
 واخترعته ، فالجمعيات هي تظهر منتهى استعداد الانسان للارتقاء بل هي التي
 تحقق معنى الانسانية في هذا النوع اذلا معنى للانسانية الاحياء الاجتماع والتعاون
 فهما قل الاجتماع في أمة ضعف معنى الانسانية فيها ومهما كثر الاجتماع واعتز
 كانت الانسانية أقوى وأكل

سبق الشرق الغرب الى كل نوع من أنواع الارتقاء المدني ولكن المدنية لم
 تكلل في اشرق ولم ينن على قواعد يون صفوطها ولذلك سقطت وما ذاك الآن

قيامها كان يعمل الأفراد لا الجمعيات فلو لا هذه الجمعيات لما كانت مدينة الغرب الحديثة أرقى وأكثر، وأجدر بأن تكون أثبت وأدوم،

وجدت الجمعيات السرية والجهرية في الشرق ولكن انقصت عراها، قبل أن يلفت مداها، وجاء الإسلام بالتعاليم الاجتماعية فجعل أمر المؤمنين شورى بينهم أي تقوم به الجماعة لا يستقل به الأفراد وأمر بتأليف الجمعيات للأعمال النافعة بمثل قول الله عز وجل (١٠٤:٤) ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) ويمثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم «يد الله على الجماعة» ومع هذا لم يكن حظ المسلمين من الجمعيات أحسن من حظ سائر أهل المشرق بل كان من سوء حظهم ان استعالت الجمعيات السياسية كجمعية الشيعة التي ألفت لجل الحكم في أهل البيت عليهم السلام وجمعية الخوارج المعروفة - إلى مذاهب دينية زادت المسلمين تفرقا وخذلانا. وفسدت جمعية الصوفية الإصلاحية بعد أن ربت كثيرا من المصلحين وصارت جمعية الباطنية التي أسست لافساد الدين الإسلامي جمعيات ومذاهب متعددة لم يأت منها إلا الشر والوبال على الشرق فترى ان جمعيات المسلمين السياسية ما أفسدها إلا اصطباغها بصيغة الدين يجعل تعاليمها مذهبا يدعى إليه باسم التقرب إلى الله وسنن موضوعها وإخفاء مقصدها في ذلك. وقد قصر وافي تأليف الجمعيات الخيرية والعلمية الفنية والشركات المالية ولولا ذلك لما ماتت مدنيتهم قبل بلوغها سن الرشد

والآن نرى الشرق قد أنشأ يتعلم من الغرب كيفية تأليف الجمعيات والشركات فنجح أهل يابان في ذلك ورشدوا ولا يزال العمانيون والمصريون في سن الطفولية من هذه الحياة الاشتراكية الاجتماعية التي لا وسيلة بلوغ هذا النوع ورشده بدورها أسسنا غير مرة جمعيات علمية وأدبية وخيرية وسياسة فكانت تسقط الجمعية منها بعد الخطوة والخطوتين أو الخطوات القليلة وقد نجحت في مصر الجمعية الخيرية الإسلامية نجاحا يوثق بدوامه واستمراره وهي أفضل ما عمل المسلمون بمصر في هذا الطرز الجديد من الحياة وتليها جمعية المرأة الوثقى وجمعية الساعي المشكورة الخاصين بالتعليم. وأسسنا شركات مالية كثيرة للعمل في الزراعة

والنجارة حبط عملنا في بعضها وثبت بعضها والرجاء في المستقبل عظيم
ارجع البصر الى البلاد التي لم تأخذ عن الاوربيين شيئاً من العلم ولم تشرك
معهم في شيء من الاعمال كبلاد مصر اكنى هل ترى فيها جمعية خيرية أو دينية
أو علمية أو سياسية أو تشاهد فيها شركة تجارية أو زراعية أو صناعية؟ تأمل
واعرف الخير ونايحه وكيف تستزيد منه واعلم ان الجمعيات والشركات هي المعيار
الذي يعرف به تقدم الأمم وتأخرها وحياتها وموتها فلا يفترق القيل والقال ،
ولا نبوغ بعض الأفراد في بعض العلوم أو الأعمال ، فان هؤلاء الناجحين اذا لم
يجدوا في أممهم جمعيات تعرف قيمتهم ، وتستخدم على ابراز ثمرات نبوغهم ،
يذهب استعدادهم سدى ، ويجزئ منه قبل ان يبلغ المدى ، واذا وجدوا ذلك كما
استعدادهم ، وامتد إمدادهم ، وكانوا كجثة بريرة أصابها وابل فانتأ كلها ضعفين ،
كما أنهم يرون أجرهم مرتين ،

مختصر الأشربة الروحية

﴿ مقالة المختطف التي وعدنا بنشرها ﴾

فلما نجد مائدة من موائد الافرنج خالية من الشراب من الخمر أو البيرا
أو الشبانيا ولم تولى ولية من غير أن تشرب عليها أقذاح الراح ولا تصبى ذلك
خاصاً بالافرنج بل هو شائع عند كل الأمم حديثهم وقديهم . فآثار مصر
وخرائب بابل وأشعار اليونان ووارث الرومان وأخبار الأمم الحاضرة والغابرة
وكتب الرحلات كل ذلك ناطق بأن الناس لم ينفكوا عن تطاير كروصي الراح
من أول عهدهم بين مقل ومكثر ومقل ومدمن ولم ينفك فضلاؤهم عن التحذير
منها والنهي عنها وحثهم أنها تسكر وتذهب العقل وتلف المال والصحة . لكن
النهي والتحذير لم يأتنا بطائل فلا يزال الناس ينفقون على الخمر اصناف ما ينفقونه
على تعليم أولادهم وينفق بعضهم عليها أكثر مما ينفق على طعامه ولا يزال

الاطباء يصفونها لضماف الاجسام كأنها من المقويات فيقوون اعتماد الناس فيها ويزيدون ميلهم اليها فهل الاطباء مصيبون في ذلك وهل نفع الخمر كاف لتكفير عن مضارها؟ هذه مسألة جديرة بالنظر ولا سيما بنظر الأطباء ولا يزيد بالمضار هنا مضار السكر لانها تفوق كل ما يمكن ان ينسب إلى الخمر من النفع اضمافاً كثيرة فلا وجه للموازنة بينها وإنما يزيد مضار الشرب الممثل أو شرب الخمر على الطعام الذي اعتاده الأوربيون ومن جرى مجراهم واتفق أكثر الأطباء على وصفه لنعاف الاجسام أو لذين ساء هضمهم للطعام يقصد بالطعام تغذية الجسم وبالشراب تسهيل هضم الطعام حتى يفتدي الجسم . وليس وراء ذلك فائدة عملية من الطعام أو من الشراب لمن يأكل ويشرب . نعم ان من يبيع الاطعمة والاشربة يستفيد كثيرا من بيع بضاعته ففقت المثرتين أو اضرتهن ولذلك نرى صانعي الخمر وبائعيها من أغنى أهل الأرض ولكن هذه الفائدة خارجة عن موضوع بحثنا ولو كانت الدافع الأكبر لترويج الخمر في الدنيا . ولا ينكر ان في الطعام والشراب لذة للأكل والشرب ولكنها تختلف كثيرا باختلاف الناس وأعمالهم وأحوالهم من الصحة والمرض والراحة والتعب والانس والوحشة وباختلاف الرطط والصحب الى غير ذلك مما لا ضابط له لكن هذه اللذة وان افادت في بعض الاحيان لاتمد من النفع المقصود بالطعام والشراب وهو تغذية الاجسام فان جسم الانسان كجسم الحيوان وكجسم النبات من هذا القبيل ينمو ويقوى وتصلح حاله بالغذاء الكافي ويؤذى ويضعف وتفسد حاله بقلة الغذاء

ازرع بزره في التراب واتركها من دون ماء فلا تنبت أو ازرع البزره في الماء واتركها من دون تراب فلا تنبت وان نبتت ذوت وييبس حالاً لأن نمو البزره حتى تصير شجرة يقتضي أن تفتدى والغذاء يأتيها من التراب ولكن لا بد من ان يذوب أولاً في الماء حتى يتمكن من دخول جسمها وتغذيتها فاذا زرع في التراب ورويت بالخمر لم تعيش ولم تنبت وهذا أمر يستطیع كل أحد امتحانه فيرى ان الخمر لا تذيب الاطعمة على أسلوب يجعلها صالحة لتغذية النبات . وجسم الحيوان يختلف

عن جسم النبات من وجوه كثيرة ولكنها يتفديان على أسلوب واحد تقريباً
ولقد أبتنا في مقالة سابقة موضوعها الحق والباطل أن مقياس الحقائق استعمالها
والانتفاع بها . وهذه الحقيقة أي ضرر شرب المسكرات مهما كان مقدارها قليلاً
وجدت لها شركات التأمين على الحياة نفعاً كبيراً فهي تتساهل مع الذين لا يتعاطون
المسكرات أبداً أكثر مما تتساهل مع الذين يتعاطونها ولو قليلاً . أي صار للائتمان
عن شرب المسكرات قيمة مالية تقدرها شركات التأمين بالدرهم والدينار . ولقد
وصلت الى ذلك بعد اختبار طويل واستقراء دقيق وهذا أدل دليل فطري على
ضرر المسكرات ولو وصفها الاطباء واظنوا بمدحها ونفعها . فاذا عرض اثنان ان
« يسوكر » حياتهما على مبلغين متساويين من المال وكان سنهما واحداً وأعمالهما
واحدة وتساوت فيهما كل الشروط التي تشترطها شركات « سوكرتا » الحياة ما عدا
شرب المسكرات أي كان أحدهما يشرب الخمر والآخر لا يشربها فان الشركة
تفرض على الاول أكثر مما تفرض على الثاني لكي يسوكر حياتهما على مبلغين
متساويين وان دفعا مبلغين متساويين كل سنة ضمننت للثاني أكثر مما تضمن
للاول كأنها تقول بعبارة تجارية حساية لا تقبل الشك ولا الريب انه قد ثبت
لي بالاستقراء ان عمر الذي يشرب مسكراً أقصر من عمر الذي لا يشرب مسكراً
فلا يستطيع ان أعاملها معاملة واحدة وأكون بآمن من الخسارة ولا بد للذي
يشرب المسكر من ان يدفع لي سنوياً أكثر مما يدفع من لا يشرب مسكراً لكي
أضمن حياتهما على مبلغين متساويين من المال وهذا وجه يكفي لان يكون فصل
الخطاب بين الذين يقولون بضرر المسكرات ولو كان مقدارها قليلاً وشر بها منذلا
وبين الذين يقولون ان لا ضرر منها حينئذ بل منها نفع

وهذا الحكم العملي التجاري المبني على الاستقراء يؤيده العلم أيضاً قال الكولونل
د في أحد اطباء الجيش الانكليزي في مقالة نشرت حديثاً في مجلة القرن التاسع
عشر ان المسكرات تفعل بالطعام فلا يعود ينضم بالسرعة التي كانت ينضم بها
لولاها وتفعل أيضاً بأعضاء المضم فتفسبها كما تفسن القطع اللحمية التي توضع فيها
فلا يعود فعل المضم سهلاً عليها واذا اختل فعل المضم اختل فعل التغذية وتضر

أيضاً بالرئتين والكليتين والكبد والدماع
غير ان كثيرين يشربون المسكرات بالاعتدال ولا ينالهم من شرها ضرر
ظاهر فيتخذون ذلك دليلاً على عدم الضرر من الشرب المعتدل . ولكن هل قاص
أحد قوة هؤلاء الناس الجسدية والعقلية وهم غير شاربين للمسكرات بقوتهم الجسدية
والعقلية وهم شاربوها . نعم انهم اذا اعتادوا الشرب فقد تضعف قواهم ونخل عقولهم
في الساعة التي اعتادوا الشرب فيها اذا امتنعوا عن الشرب حينئذ ولكن يحدث
مثل ذلك بكل من يعتاد شيئاً ثم يفطم نفسه عنه حتى الافيون والحشيش لان
اعصابه تصير تنتظر المنبه أو المسكن في الساعة التي اعتادته فيها فتضطرب اذا قطع
عنها ولكن اذا تكرر هذا الاقطاع مدة الفته الاعصاب ولم تعد تضطرب منه

وبديهى ان المسكر جسم غريب يدخل الجسم بل هو سم يذهب الجسم
فيجاهد الجسم لتخلص منه كما يجاهد الشخص من سائر السموم التي تدخله
وهذا الجهاد عمل شاق يذهب فيه جانب من قوة الجسم واذا تكرر دخول هذا
السم يوماً بعد يوم فلا بد من حصول الضرر اخيراً

ورب قائل يقول اننا نرى الاطباء يصفون المسكرات في بعض الاحيان
ويقولون ان لا بد منها ولا يكتفون بوصف الضعيف الفحل كالخمر والبيرا بل يصفون
القوي الفحل كالمرق والكينياك فكيف تقولون بضررها قولاً مطلقاً من غير قيد
والجواب ان الا لكحول الذي هو المنصر الفحل في المسكرات على ازارعها نافع
في بعض الاحوال المرضية ولازم فيها دواء لاغذاء وخير للطبيب ان يصف حينئذ
الا لكحول النقي نفسه لا امزجه المعروفة بالمسكرات وهو اذا وصف كذلك شربه
المرضى مكرها ولم يجد في شربه لذة ولا رأى في نفسه ميلاً اليه بعد الشفاء من
المرض . بل انه لو شرب اطيب المسكرات دواء لما وجد في نفسه ميلاً اليها كما لو شربها
لتلذذ بطعمها . اما ما يزعمه بعض الاطباء من ان المسكرات غذاء نافع فزعم قديم
قوت اركانها الآن . وليس الا لكحول غذاء بل هو سم زعاف مثل سائر
السموم ويجب ان يعامل مثلها يجتنب دواها ولا يستعمل الا اذا دعت الحاجة اليه
دواء لأن العلم والاستقراء قد أثبتنا ذلك

فَتَاوَى الْمَنَارِ

فتحا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة ، اذ لا يسمع الناس عامة ، ونشترط على السائل ان يبين اسمه ولقبه وبلده ومهله وظيفته (وله بعد ذلك ان يرمز الى اسمه بالحروف ان شاء ، واننا نذكر الاسئلة بالتدريج فالباور مما قدمنا ثم آخر السبب كعاجبة الناس الى بيان موضوعه ورءا أحيانا غير مشترك لثقل هذا . ولن يرضى على سؤاله شهران او ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فان لم نذكره كان لنا عذر صحيح لاختفائه

الكشف وتصحيح الحديث في الرؤيا والجرح للرواة ورؤية السيوطي

للنبي (ص) في اليقظة واجتماع روح الغزالي وموسى (ص)

أسئلة من الحجاز

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

هذه اسئلة نرفها لحضرة السيد محمد رشيد رضا منشي المنار الاسلامي

بمصر لازال بواقية آمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نرجوكم ياسيدي ان تجاوبوني عنها على صفحات مناركم المنير

(س ٢٠-٢٦) ما قولكم شكر الله سبحانه (١) في قول بعض من ألف في الاحاديث

الموضوعة هذا الحديث صح من جهة الكشف وهل يعتمد ذلك (٢) وهل الكشف له

اصل في ديننا أو هو قول باطل (٣) وللفظ كشف هل كان معروفا عند الصحابة رضوان

الله عليهم (٤) وهل يعتمد على قول من يقول ان الحديث قد يكون صحيحا عند

المحدثين وهو ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم وأهل الله تعالى يعرفون انه موضوع

(٥) وهل يعتمد على قول من يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم ما شرط العصمة

في أحد فكيف نرد بعض الاحاديث ونقول راويها كذاب والكذب ما أحد معصوم

منه الا الانبياء عليهم الصلاة والسلام (٦) وعلى قول بعض الناس ان الشيخ

السيوطي كان يجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم يتغاة ويصحح عليه الاحاديث

الموضوع فبخره عنه أنه موضوع والصحيح انه صحيح (٧) ويقول الناس من أهل

العلم ببلدنا ان الشيخ الفزالي اجتمعت روحه بروح سيدنا موسى سأل الباري سبحانه وتعالى عن علماء هذه الامة وانهم كانوا بني اسرائيل فجمع بين روح سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام وبين روح الفزالي رحمه الله فسأل سيدنا موسى (ص) الفزالي عن اسمه فقال له محمد بن محمد بن محمد الفزالي فقال له انا سألتك عن اسمك فلماذا اخبرني عن اسمك واسم ابيك وجدك فقال له الفزالي وكيف قلت انت للباري لما قال لك « وما تلك يمينك يا موسى » هي عصاي الخ هل هذه المسئلة صحيحة ومروية بسند مرضي عن نبينا ام هي من اختراعات الشيوخ ترجوكم سيدي ان تبينوا لنا الحق في هذه المسائل لازلتم هادين مهدين مستفيد من الحجاز

م ح ن

الجواب عن مسائل الكشف

لم يقل أحد من أئمة المسلمين ان الكشف من الدلائل الشرعية أو من ما أخذ الاحكام الدينية ولا يقبل احد من المتكلمين ولا من المحدثين ولا من الفقهاء الاحتجاج بهديث لم تصح روايته بالطرق المعروفة في علم الحديث ممن يدعي أنه صح من طريق الكشف فهذا الكشف الذي يتحدث به الصوفية شيء لا يثبت به حكم شرعي ولا دليل حكم شرعي كالحديث ولو جعلنا الكشف حجة شرعية لما كانت دلائل الشرع محصورة فيما جاء به الرسول (ص) عن ربه وتلقاه عنه أصحابه الذين هم خير هذه الامة وهم لم يقولوا بهذا الكشف ولم يحتجوا به . نعم انه نقل عن بعضهم شيء من النطق بالالهام الصادق كاخبار الصديق هما في بطن امرأته من الولد ومعرفة عثمان ما كان من ذلك الرجل الذي نظر الى المرأة بشهوة ولكنهم لم يسموا هذه الالهامات النادرة كشفاً ولا عدوها طريقاً لمعرفة الاحكام الشرعية وقد صعب عثمان ما اتفق له مع الرجل فراسة . ولكن بعض العلماء اطلق على ما كان منهم لفظ الكشف وكانت تعرض لهم المشكلات الشرعية في الاحكام فيتذاكرون ويتشاورون فيها ولا يعتمدون في تقريرها على شيء بمد الكتاب والسنة الا على الرأي في استبانة المصلحة وتحري العدل . ولم يدع أحد منهم بمد صوت النبي صلى الله عليه وسلم أنه رآه بالكشف أو في النوم فأخبره بأن الحق كذا أو الحكم كذا

وإذا قلنا بأن من خواص نفوس البشر أن تدرك بعض الأمور من غير طريق الحس والنقل نادراً وإن بعض الناس قد يكون استعداده لذلك قويا وإن من كان استعداده له ضعيفا تيسر له تقويته بضروب من الرياضة كما ينقل ثقلا مستقيضا عن البراهمة والصوفية - فإن هذا كله لا علاقة له بالدين وإنما هو من قبيل مائر خواص المخلوقات التي منها ما هو طريق للعلم كالخواص التي بني عليها صنع الآلات التي يعرف بها ما سيحدث من الأنواء والزلازل قبل حدوثه . ولا شيء من ذلك يعد من الدين ولم يصل الكشف إلى أن يكون طريقا منضبطا للعلم بحيث يعرف كل من كان من أهله ما يعرفه الآخرون إذا هو طلب معرفته بأن تتفق معارفهم من غير أن يأخذ بعضهم عن بعض

ثم إن الصوفية الذين يعدون الكشف من ثمرات طريقتهم لا يقول أهل الصدق والعرفان منهم إن الكشف دليل شرعي بل يعدون من شروط الاعتداد بصحة موافقة للشرع . قال محيي الدين في فتوحاته

كل كشف شهد الشرع له فهو علم فيه فلتنصم

وقالوا إن الكشف إذا جاء بخلاف ما علم من الشرع فهو باطل ويعدونه من وحي الشياطين ولهم في ذلك حكايات غريبة ولم أر من علماء الأصول من بالغ في التسليم بما نقل من الإلهام والكشف حتى ما علم عند المحدثين أنه لم يصح مثل أبي إسحق الشاطبي الفرناطي صاحب المواقفات فإنه عد من الأصول كون الرزايا والمناقب عامة كعموم الأحكام والتكاليف بين النبي صلى الله عليه وسلم وأمة إلا ما ثبت أنه خاصة به وذلك مما افتحره لم يسبقه إلى القول به أحد من أئمة المسلمين وإن قال جمهور المتكلمين ما جاز إن يكون معجزة جاز إن يكون كرامة : وهو خلاف التحقيق . وقد ذكر من فروعه « الخوارق من القراءة الصادقة والإلهام الصحيح والكشف الواضح والرويا بالصالحه » واشترط للعمل بذلك ما بينه في المسألة الحادية عشرة من النوع الرابع من المقاصد قال :

« إن هذه الأمور لا يصح أن تراعى وتعتبر إلا بشرط أن لا تخزم حكما شرعيا ولا قاعدة دينية فإن ما يخزم قاعدة شرعية أو حكما شرعيا ليس بحق في

نفسه بل هو إما خيال أو وهم وإما إلقاء من الشيطان وقد يخالطه ما هو حق وقد لا يخالطه وجميع ذلك لا يصح اعتباره من جهة معارضته لما هو ثابت مشروع وذلك ان التشريع الذي أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم عام لا خاص كما تقدم في المسألة قبل هذا وأصله لا ينخرم ولا ينكسر له الطراد ولا يحاشى من الدخول تحت حكمه مكلف. وإذا كان كذلك فكل ما جاء من هذا القبيل الذي نحن بصدده مضاد لما تمهد في الشريعة فهو فاسد باطل. ومن أمثلة ذلك مسألة سئل عنها ابن رشد في حاكم شهد عنده عدلان مشهوران بالعدالة في أمر فرأى الحاكم في منامه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لا تحكم بهذه الشهادة فانها باطل فقل هذا من الرويا لا يعتبر بها في أمر ولا هي ولا بشارة ولا نذارة لانها تخرم قاعدة من قواعد الشريعة وكذلك سائر ما يأتي من هذا النوع وما روي ان أبا بكر رضي الله عنه انفذ وصية رجل بدموته برويا رويت فهي قضية عين لا تقدر في القواعد الكلية لاحتمالها فلعل الورثة رضوا بذلك فلا يلزم منها خرم أصل وعلى هذا لو حصلت له مكاشفة بأن هذا المدين منصوب أو نجس أو ان هذا الشاهد كاذب أو ان المال يزيد وقد تحصل بالحجة لعمرو أو ما اشبه ذلك فلا يصح له العمل على وفق ذلك ما لم يتبين سبب ظاهر فلا يجوز له الانتقال الى التيمم ولا ترك قبول الشاهد ولا الشهادة بالمال تزيد على حال فان الظاهر قد تبين فيها بحكم الشريعة امر آخر فلا يتركها اعتمادا على مجرد المكاشفة أو الفراسة كما لا يستند فيها على الرويا النومية ولو جاز ذلك لجاز تقض الاحكام بها وان ترتبت في الظاهر موجباتها وهذا غير صحيح بحال فكذا ما نحن فيه وقد جاء في الصحيح « انكم تختصمون اليّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأحكم له على نحو ما سمعته منه » الحديث فقيد الحكم بمقتضى ما يسمع وترك ما وراء ذلك وقد كان كثير من الاحكام التي تجري على يديه يطلع على أصلها وما فيها من حق وباطل ولكنه عليه السلام لم يحكم الا على وفق ما سمع لاعلى وفق ما علم وهو أصل في منع الحاكم ان يحكم بطله وقد ذهب مالك في القول المشهور عنه ان الحاكم اذا شهدت عنده المدول بأمر يعلم خلافه وجب عليه الحكم بشهادتهم اذا لم يعلم منهم تعد الكذب لانه اذا لم يحكم

بشهادتهم كان حاكما بطله هذا مع كون علم الحاكِم مستفادا من العادات التي
لاربية فيها لا من الخوارق التي تداخلها أمور واقائل بصحة حكم الحاكِم بطله فذلك
بالنسبة الى العلم المستفاد من العادات لا من الخوارق ولذلك لم يعتبره رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو الحجة العظمى وحكى ابن العربي عن قاضي القضاة الشافعي
المالكي يفتاد أنه كان يحكم بالفراصة في الأحكام جريا على طريقة إياس بن
معاوية أيام كان قاضيا قال ولشيوخنا فخر الإسلام أبي بكر الشافعي جزؤ في الرد
عليه هذا ما قال وهو حقيق بالرد ان كان يحكم بالفراصة مطلقا من غير حجة سواها
و فان قيل هذا مشكل من وجهين احدهما أنه خلاف ما نقل عن أرباب
المكاشفات والكرامات فقد امتنع أقوام عن تناول اشياء كان جائز لهم في الظاهر
فناووا اعتمادا على كشف أو اخبار غير معهود الا ترى الى ما جاء عن الشبلي حين
اعتقد أن لا يأكل الا من الحلال فرأى بالبادية شجرة بين فهم أن يأكل منها
فنادته الشجرة لانا كل مني فاني ليهودي وعن عباس بن المهدي أنه تزوج امرأة
قليلة الخول وقع عليه ندامة فلما اراد الذئب منها زجر عنها فامتنع وخرج فبعد ثلاثة
ايام ظهر لها زوج وكذلك من كان له علامة عادية أو غير عادية يعلم بها هل هذا
المتناول حلال أم لا كالحارث المحاسبي حيث كان له عرق في بعض أصابعه اذا مد
يده الى ما فيه شبة تمرك فيمتنع منه وأصل ذلك حديث أبي هريرة رضي الله
عنه وغيره في قصة الشاة المسومة وفيه فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكل
القوم وقال ارضوا ايديكم فانها اخبرني انها مسومة ومات بشر بن البراء
الحديث فبني رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك القول واتمى هو ونهى
أصحابه عن الأكل بعد الاخبار وهذا ايضا موافق لشرع من قبلنا وهو شرع
لنا الا ان يرد ناسخ وذلك في قصة بني اسرائيل اذا امروا بذبحها وضرب القليل
بعضها فاحياه الله وأخبر بقائه فرتب عليه الحكم بالتصاص وفي قصة الخضر في
غرق السفينة وقتل النمام وهو ظاهر في هذا المعنى الى غير ذلك مما يؤثر في معجزات
الانبياء عليهم السلام وكرامات الاولياء رضي الله عنهم
والشافي انه اذا ثبت ان خوارق العادات بالنسبة الى الانبياء والاولياء

كالمعادن بالنسبة اليانافكا لودنا أمر عادي على نجاسة الماء أو غصبه لوجب علينا الاجتناب فكذلك ما هنا اذلا فرق بين اخبار من عالم الغيب أو من عالم الشهادة كما انه لا فرق بين رؤية البصر لوقوع النجاسة في الماء ورؤيتها بين الكشف الغيبي فلا بد أن يبنى الحكم على هذا كما يبنى على ذلك ومن فرق بينهما فقد اهدى فالجواب ان لا نزاع بيننا في انه قد يكون العمل على وفق ما ذكره ابو وهلا

بما هو مشروع على الجملة وذلك من وجهين

(احدهما) الاعتبار بما كان من النبي صلى الله عليه وسلم فيه فيلحق به في القياس ما كان في معناه اذ لم يثبت ان مثل هذا من الخوارق يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم حيث كان من الامور الخارقة بدليل الواقع وانما يختص به من حيث كان ممجزا وتكون قصة الخضر على هذا مما نسخ في شريعتنا على ان خرق السفينة قد عمل بمقتضاه بعض العلماء بناء على ما ثبت عنده من المعاديات اما قتل الغلام فلا يمكن القول به وكذلك قصة البقرة منسوخة على أحد التأويلين ومعجزة على التأويل الآخر على وفق القول المذهبي في قول المقتول : دمي عند فلان

(والثاني) على فرض انه لا يقاس وهو خلاف مقتضى القاعدة الأولى اذ الجاري عليها العمل في القياس ولكن إن قدرنا عدمه فنقول ان هذه الحكايات عن الأولياء مستندة الى نص شرعي وهو طلب اجتناب حزاز القلوب الذي هو الاثم وحزاز القلوب يكون بأمور لا تنحصر فيدخل فيها هذا النمط وقد قال عليه السلام « البر ما اطمانت اليه النفس والاثم ما حاك في صدرك » فاذا لم يخرج هذا عن كونه مستندا الى نصوص شرعية عند من فسر حزاز القلوب بالمعنى الأعم الذي لا ينضبط الى أمر معلوم ولكن ليس في اعتبار مثل هذه الامور ما يخل بقاعدة شرعية وكلامنا انما هو في مثل مسألة ابن رشد واشباهها وقتل الخضر الغلام على هذا لا يمكن القول بمثله في شريعتنا البتة فهو حكم منسوخ ووجه ما نقرر انه ان كان ثم من الحكايات ما يشعر بمقتضى السؤال فعمدة الشريعة تدل على خلافه فان أصل الحكم بالظاهر مقطوع به في الاحكام خصوصا وبالنسبة الى الاعتقاد في الغير عموما أيضا فان سيد البشر صلى الله عليه وسلم مع اعلامه بالوحي يجري الأمور على ظواهرها في المناقنين وغيرهم وان

علم بواطن أحوالهم ولم يكن ذلك بمخرجه عن جريان الظواهر على ما جرت عليه
«ولا يقال إنما كان ذلك من قبيل ما قال خورقان يقول الناس إن محمداً يقتل أصحابه
فالملة أمر آخر لا مزعمت فإذا عدم ما عطل به فلا حرج لأننا نقول هذا من
أدل الدليل على ما قرر لأن فتح هذا الباب يؤدي إلى أن لا يحفظ ترتيب الظواهر
فإن من وجب عليه القتل بسبب ظاهر فالعذر فيه ظاهر واضح ومن طلب
قتله بغير سبب ظاهر بل بمجرد أمر غيبي وبما شوش الخواطر ويران على الظواهر
وقد فهم من الشرع سد هذا الباب جملة الأثرى إلى باب الدعوى المستند
إلى أن البينة على المدعي واليمين على من أنكر ولم يستثن من ذلك أحد حتى
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتاج إلى البينة في بعض ما أنكر فيه مما كان
اشتراه فقال «من يشهدني» حتى شهد له خزيمه بن ثابت فجعلها الله شهادتين
فإن ظنك بأحد الأمة فلو ادعى أكبر الناس على أصح الناس لكأنت البينة
على المدعي واليمين على من أنكر وهذا من ذلك والنسب واحد فالاعتبارات
الغيبية مهلة بحسب الأوامر والنواهي الشرعية ومن هنا لم يعبأ الناس من الأولياء
وغيرهم بكل كشف أو خطاب خالف المشروع بل عدوانه من الشيطان وإذا
ثبت هذا فقضايا الأحوال المنقولة عن الأولياء محتملة وما ذكر من تكلم
الشجرة فليس بمانع شرعي بحيث يكون تناول التبن منياً حراماً على المكلم كما
لو وجد في الفلاة صيدا فقال له أبي مملوك وما أشبه ذلك لكنه تركه لغناه عنه
لغيره من يقين بالله أو ظن طمام بموضع آخر أو غير ذلك وكذلك سائر ما في
هذا الباب. أو نقول كان المتناول مباحاً له فتركه لهذه العلامة كما يترك الإنسان أحد
الجائزين لشورة أو رويًا وغير ذلك حسبما يذكر بهد بحول الله تعالى فكذلك
نقول في الماء الذي كشف أنه نجس أو مفسوب وإذا كان له مندوحة عنها بحيث
لا ينخرم له أصل شرعي في الظاهر بل يبصر منتقلاً من جائز إلى مثله فلا حرج
عليه مع أنه لو فرضنا مخالفته لمتضى ذلك الكشف أعمالاً للظاهر واعتماداً على الشرع
في معاملته به فلا حرج عليه ولا لوم إذ ليس المقصد بالكرامات والخوارق أن تنخرق
أمرًا شرعيًا ولأن تعود على شيء منه بالنقض كيف وهي نتائج عن اتباعه فحال

ان ينتج المشروع ما ليس بمشروع أو يعود الفرع على أصله بالنقض هذا لا يكون البتة وتأمل ما جاء في شأن المتلاعنين إذ قال عليه السلام ان جاءت به على صفة كذا فهو افلان وإن جاءت به على صفة كذا فهو لفلان فجاءت به على إحدى الصفتين وهي القتضية للمكروه ومع ذلك فلم يتم الحد عليها وقد جاء في الحديث نفسه «لولا الايمان لكان نحوها شأن» فدل على أن الايمان هي المانعة وامتناعه مما هم به يدل على أن ما تفرس به لاحكم له حين شرعية الايمان ولو ثبت بالبينه أو بالأقرار بعد الايمان ما قال الزوج لم تكن الايمان دارنة لحد عنها

والجواب عن السؤال الثاني ان الخوارق وان صارت لهم كغيرها فليس ذلك بموجب لاعمالها على الاطلاق إذ لم يثبت ذلك شرعا معمولاً به وايضا فان الخوارق وان جاءت تقتضي المخالفة فهي مدخولة قد شابها ما ليس بحق كالرويا غير الموافقة كمن يقال له لا تفعل كذا وهو أمور شرعا بقطعه أو افضل كذا وهو منهي عنه وكثيرا ما يقع هذا لمن لم بين أصل سلوكه على الصواب أو من سلك وحده بدون شيخ ومن طالع سير الاولياء وجددم محافظين على ظواهر الشريعة غير ملتفتين فيها الى هذه الاشياء

« فان قيل هذا يقتضي أن لا يعمل عليها وقد بنيت المسألة على أنها يعمل عليها: قيل ان المنفي هنا ان يعمل عليها بمنجم قاعدة شرعية فأما العمل عليها مع الموافقة فليس بمنفي »

أقول فهي لا تنقل عن الهوى الموافق للشرع . ثم ذكر في المسألة الثانية عشرة ما نصه :

« ان الشريعة كما أنها عامة في جميع المكلفين وجارية على مختلفات أحوالهم فهي عامة أيضاً بالنسبة الى عالم الغيب وعالم الشهادة من جهة كل مكلف فاليها نرد كل ما جاءنا من جهة الباطن كما نرد اليها كل ما في الظاهر والدليل على ذلك أشياء منها ما تقدم في المسألة قبلها من ترك اعتبار الخوارق الامم موافقة فانه الشريعة (والثاني) ان الشريعة حاكمة لا محكوم عليها فلو كان ما يقع من الخوارق والأمر النبوية حاكمة عليها بتخصيص عموم أو تقييد اطلاق أو تأويل ظاهر أو

ما أشبه ذلك لكان غيرها حاكماً عليها وصارت هي محكوماً عليها بغيرها وذلك باطل باتفاق فكذلك ما يلزم عنه (والثالث) ان مخالفة الخوارق للشريعة دليل على بطلانها في نفسها وذلك انها قد تكون في ظواهرها كالكرامات وليست كذلك بل أعمالاً من أعمال الشيطان » -

ثم قال بعد ذكر شاهدين من الخوارق في فصل من هذه المسألة ما نصه :

« ومن هنا يعلم أن كل خارقة حدثت أو تحدث إلى يوم القيامة فلا يصح ردها ولا قبولها الا بعد عرضها على أحكام الشريعة فان ساءت هناك فهي صحيحة مقبولة في موضعها والا لم تقبل الا الخوارق الصادرة على أيدي الانبياء عليهم السلام فانه لا نظر فيها لأحد لأنها واقعة على الصحة قطعاً » اهـ

أقول والفرض من هذا كله بيان أن الشريعة كاملة لا تحتاج الى تكميلها بالكشف ولا بالرويا والاحلام وانها هي الحاكمة لا يحكم عليها سواها . وقد قرأت كلام هذا الأصولي الذي يصدق بالخوارق وأنت تعلم ان من علماء الأصول من لا يقول بجوازها لغير الانبياء كالمعتزلة والاسناد أبي اسحق الاسفرائيني والحلي من أئمة الاشعرية والا كثيرون القائلون بجوازها لا يقولون بان أحداً يكلف تصديق من يدعيها بشيء مما يدعيه منها وان وانق الشرع فكيف يكفونه ان يصدقه بالبحث بأحد أصوله كالسنة النبوية بأن يصحح ما لم يصح عن الرسول (ص) ويكذب ما صح عنه وهم يعترفون معه بأن بعض هذه الخوارق والمكاشفات أحوال شيطانية . فاذا كان فيها الحق والباطل والخطأ والصواب فهل عندنا شيء نرجع اليه في بيان الحق والصواب الا الشريعة المطهرة ؟ فما تقدم كله تعرفون أنه لا وجه للاعتماد على قول من يصحح الأحاديث بالكشف ولا قول من يجعل الكشف أصلاً شرعياً ولا عمل المكاشف بكشفه المخالف للشرع فضلاً عن عمل غيره به وما وافقه كان كالرأي والميل النفسي وقد تقدم ان الصحابة لم يقولوا بشيء من ذلك وبذلك تتم أجوبة الامثلة الثلاثة

وأما السؤال الرابع فهو على العلم بجوابه مما سبق أيضاً - وهو انه لا يعتمد على قول أهل الكشف اذا قالوا بوضع ما صححه المحدثون من الأحاديث يحتاج

فيه الى التنبيه على أمر مهم وهو أن بعض ما صحح سنده من الحديث قد يكون غير صحيح المتن فإن بعض الذين كانوا يعتمدون وضع الحديث كانوا الخدوم من نقد صياغة المحدثين يظهرن الورع ويتحرون الصدق وقد تاب بعضهم فاعترفوا بذلك ولذلك جعل المحدثون للحديث الموضوع علامات منها ما يتعلق بمتة كركاكة الألفاظ أو المعاني ومخالفة نصوص الكتاب أو السنة المتواترة ومخالفة العقل كما قالوا في حديث طواف سفينة نوح بالبيت على أن سنده غير مرضي كفته . فمن كان ذا بصيرة نيرة في الدين وعلم بمقاصده يمكنه ان يعرف الحديث الموضوع وان قالوا بصحة سنده ولكن لا يقبل قوله الا بدليل معقول

وأما السؤال الخامس فجوابه أن من تقبل روايته هو من يوثق بحديثه وان لم يكن معصوماً فان ذلك القائل يعلم بالضرورة أن من الناس العدل الثقة الصدوق وان لم يكن معصوماً ومنهم الفاسق الكذوب وانه يثق بخبر الأول دون الثاني فكيف يجعل مع هذا رواية هذا كرواية ذاك ؟ هل يستوي الصادقون والكاذبون لأن كلاهما غير معصوم ؟ . وغاية ما يترتب على عدم المعصمة أن يكون خبر الصدوق غير المعصوم مفيداً للظن لا لليقين وهذا ما اتفق عليه العلماء في أحاديث الآحاد ولذلك قال المحققون انه لا يخرج بها في المسائل التي يطلب فيها اليقين كسائل الاعتقاد

وأما السؤال السادس فجوابه ان ما ذكر عن السيوطي من ذكر في بعض الكتب ولكن لم يروعه بأسانيد صحيحة متصلة أنه ادعى ذلك ولو روي كذلك لم يكلف أحد تصديقه ومن صدقه لا يجوز له أن يأخذ بتصحيحه لتلك الاحاديث لأن هذا من قبيل الكشف وقد علمت أنه لا يعتمد عليه . وقد ادعى كثيرون رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة فانكر عليهم بعض العلماء وسلم لهم آخرون ولا يقول أحد من هؤلاء ولا من أوتنك بأنه يجب على أحد ان يؤمن لهم وبأخذ بدعواهم . وهم في هذه المسألة كلام كثير في الرواية الخيالية وغير الخيالية وقد عرفنا نحن غير واحد من الصوفية الذين يدعون رؤية الأرواح ومخاطبتها ومنهم من قال انه سأل النبي (ص) عن أحاديث كثيرة من الجامع الصغير للسيوطي

فأنكرها (ص) وهكذا نسع عنهم التناقض في الكشف وفي رواية النبي (ص) فهل
يصح ان يحكمهم في الحديث حتى مع التسليم لهم ؟؟ لا لا
وأما السؤال السابع فهو من الحكايات التي يتناقلها الناس وليس لها رواية
يوثق بها ومعناها كما ترى صريح في ان حجة الفزالي اقوى من حجة كلام الله وهو
في جوار الله فحسبنا الله

﴿ استفتاء عن الكشف الطبي على الميت ﴾

(ص ٢٧) من السيد عبد الجليل الزاوش أحد نابي النابتة المصرية (جونس)
الحمد لله وحده

حضرة الامتاذ المحقق العالم المدقق حكيم الاسلام ومرشداً لآ نام سيدي
رشيد رضا منشى مجلة المنار الباهرة الفراء دام اسماده وكاله
اما بعد السلام الائم عليكم ورحمة الله وبركاته فاني أرجوكم واكم مزيد المنة
والشكر ووافر الثواب والاجر ان تفضلوا بالجواب الشرعي عن السؤال الآتي
ونشره في أقرب وقت على صفحات مناركم أطال الله بقاءكم واليك السؤال
ماهو الحكم في إحضار الحكيم الممول به في بعض الممالك الاسلامية الشرقية
لاجل الاطلاع على من يجبر بموته وشهادته بصحة الخبر واكتشافه سبب الموت
حتى لا يدفن الانسان حيا ولا يخفى المرض الممدي وفي ذلك مما يفيد الأمة في
حالتها الصحية ما لا يخفى فهل ذلك - رعاً كم الله - مما لا يجوز مطلقاً ولو كان الحكيم
مسلماً ولم يستتبع الكشف على الميت أدنى عملية جراحية أو ما يوجب أقل اهانة
لكرامة الميت ولو مع تخصيص حكيم لمباشرة الرجل وحكيمة لمباشرة المرأة أو يسوغ
مطلقاً أم المقام فيه تفصيل أفيدونا توجروا وترحموا

(ج) ليس في هذه المسألة نص عن الشارع وهي من المسائل الدنيوية التي تتبع فيها
قاعدة دره المفسد وجلب المصالح وحينئذ يختلف الحكم باختلاف الأوقات فاذا وقع
الشك في موت من ظهرت عليه علامات الموتى وعلم ان الطبيب يمكنه ان يعرف الحقيقة
بالكشف عليه فان الكشف عليه يكون متعينا ويحرم دفنه مع بقاء الشك في موته
واقاؤه عرضة للخطر. ويختار الطبيب الذي يوثق به العلم ببراعته وامانه على غيره لأن

المبرة في ذلك بالآفة فإذا لم يوجد طيب مسلم يوثق به ووجد غيره اعتمد عليه بل إذا وجد طيب مسلم غير موثق به وطيب غير مسلم موثق به تكرار التجربة يرجح الاعتماد على الثاني لأن المسألة ليست عبادة فيكون الترجيح فيها بالدين بل أقول ان من اشترط من الفقهاء اسلام الطيب الذي يؤخذ بقوله في المرض الذي يبيع رك الفضل والوضوء الى النسيم الا لا اعتبار ذلك من أركان العدالة التي هي سبب الثقة وقد صرحوا حتى في هذه المسألة الدينية بأن المريض اذا صدق الطيب الكافر بأن الماء يؤذيه في مرضه كان له أن يحمل بقوله . واذا كان من اشتبه في موثقه امرأة ووجدت طيبة يوثق بها قدمت على الطيب حتماً فان لم توجد كشف عليها الطيب كما هو الشأن في جميع الأمراض

ومن درء المفساد والقيام بالمصالح العامة ما فعله «مصلحة الصحة» بمصر وحيث توجد من مقاومة أسباب الوباء والأمراض المعدية ومن أعمالهم ما هو مفيد قطعا ومنه ما تظن فائدته فإذا علم أن في الكشف على الميت لمعرفة سبب مرضه مصلحة عامة لم يكن ما يعبرون عنه بتكريم الميت مانعا من ذلك نعم ان اهانة الميت مخظورة ولكن الاهانة تكون بالقصد وهو متف هنا على ان درء المفساد وحفظ المصالح العامة من الاصول التي لا يهدم بهذه الجزئيات والمدار على العلم بأن ههنا مفسدة يجب درؤها أو مصلحة يجب حفظها فإذا علم أولو الأمر ذلك عملوا به والشرع عون لهم عليه ﴿ أسئلة من الهند . من ٢٨ - ٣١ ﴾

حضرة المصلح الكبير والفيلسوف الشهير صاحب مجلة المنار الأكرم
السلام عليكم

وبعد فترجواكم الافادة المطابقة لمذاهب الائمة الاربعة أو أحدم عما هوآت ثم ابداء رأيكم الخاص في ذلك: رجل من تجار المسلمين القاطنين بكلكتة تأتي له حالات نقدية من الجهات على البنك وأصحاب البنك المذكور قوم من النصاري الاروباويين فيقيمها في البنك ويأخذ منها بقدر الحاجة فقط بلا شرط بينه وبين أصحاب البنك فإذا مضى على النقدية أو بعضها ستة أشهر يحسبون له زيادة عن الأصل رويتم في المئة في السنة فيكون في السنة الأشهر روية في المئة وذلك لأنهم

أي أصحاب البنك يتفهمون بقاء الدرهم عندهم نحو اثنتا عشرة روية أو أكثر في المئة سنويا والعملة في البنك عادة على الرجل المذكور في السنة يأخذونها منه بقشيشاً فهل والحالة هذه يباح للرجل المذكور ما يأخذه من أرباب البنك باختيارهم من غير شرط معهم كما تقدم أم لا أفيدونا سيدي فإن المسئلة واقعة حال لازلم . . .

سؤال آخر

حضرة المحقق من العزم القيام بوظيفتي الإفتاء ودعوة الأمة إلى العمل بالكتاب والسنة فضيلة الشيخ محمد رشيد الأفاضل

قد اطلعت على قولكم خلال جوابكم على مسئلة الأقطار الافرنجية: وأكثر أئمتنا وعلمائنا على أن الصلاة لا تصح من متنجس البدن أو الثوب أو المصلى وقد اختلفوا الخ ولا يخفى كم أن مقابل الأكثر الكثير وعليه فالفقير يلتبس من سيادتكم أن تبينوا له بمضامين القائلين بصحة الصلاة مع النجاسة غير المعفو عنها مع الاختلاف في القدر المعفو عنه منها كما هو مقرر ان لم يمكنكم بيان الكل وإكم الفضل

سؤال آخر

وكذا أتمس من تحقيقاتكم أن نفيدونا عن بعض القائلين بطهارة الخمر المفهومة من قولكم في الجواب المذكور وان كانت نجاستها حية كما هو المعروف عن الفقهاء القائلين بذلك الخ لتكون على بصيرة بواسطتكم من حكم الكتاب والسنة إذ لم نفهم منها إلى الآن طهارة الخمر المتخذة من عصير العنب وثمرات النخيل وحيث نعتقد أن وجودكم سيدي بين ظهرانينا منة من الله علينا ورحمة وكرم الله علينا من النعم تفضلوا مولاي بالجواب ولكم ان شاء الله الاجر والثواب

سؤال آخر

ما الحكم سيدي في قوم من أهل الهند المسلمين لا يورثون البنات والزوجات جريا على عادة الهندوس الكفرة وهي عادة قديمة للمسلمين أيضاً قبل اسلامهم وقد خبرهم حاكم البلاد حين ترافعوا اليه في مسئلة الميراث المذكورة بين أن يفصل بينهم بموجب لشرعية الإسلامية وبين أن يكون الفصل فيها بموجب عادة الكفار مواطنيهم فقالوا نختار البقاء على العادة القديمة ورضوا بعدم توريث البنات والزوجات

مما وبعضهم البنات فقط وآخرون لا يرثون الا اولاد ذكورا كانوا أو اناثا بل ما يتركه الميت لولداخته الذكر دون الانثى مع وجود ولد الصلب وذلك بحسب عادة بلادهم القديمة وهم يختلفون في ذلك فأهل بنجاب لا يرثون البنت والزوجة وأهل كبزات يحرمون البنت فقط وأهل مليبار يحرمون الا اولاد مطلقا وما ترك لابن الأخت فهل يكفرون بهذا الفصل أم لا بينوا أو جروا ودمتم
أحمد موسى بكلكت

﴿ الجواب عن مسألة أمانات البنك ﴾

من أعطى إنسانا باختياره مالا أو عرضا لا يستحقه عليه فأخذه كان حلالا بالاجماع ما لم يكن هناك غش أو نحوه من الامور التي ثناني أن يكون المعطي قد أعطى برضاه واختياره ومن هذه الامور ما قد يكون مبرورا للأخذ ومنها ما يكون شبهة ومن ذلك موضوع السؤال فانه لم يستل عن الا وهو عند اصحاب الواقعة محل شبهة هل هو من الربا أم لا ولو جزموا بأحد الوجهين لم يسألوا
أما الربا فقد عرفه الحنفية الذين يقدم أكثر أهل الهند بأنه الفضل الحالي عن العوض المشروط في البيع : كما في حواشي فتح القدير وغيرها فتقولهم المشروط في البيع يخرج منه واقعة الحال المسؤول عنها اذ لا شرط فيها . وفي شرح المنهاج للشمس الرملي الشافعي ان الربا شرعا عقد على عوض مخصوص غير معلوم القائل في ميعار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما : وقوله « أو مع تأخير » معناه أو عقد مع تأخير كما في حاشية الشبرايمسي عليه . ولا عقد في الواقعة المسؤول عنها ويشبه مسألة الحوالة مسألة الوديعة التي تقع كثيرا فان بعض البنوك قد تزيد للمودع شيئا على ماله المودع فيها وما قد يقع منه بلا شرط فهو يشبه الواقعة الا أن يقال إن الوديعة أشبه بالقرض أو الدين منها بالأمانة لأن أهل البنك يتصرفون بالمال ويردون غيره والعرف يقوم مقام العقد في ذلك وقد صرح غير واحد من الفقهاء بأن كل قرض جر نفعا للقرض فهو ربا ورووا ذلك حديثا وأقول ان ما جرى عليه العرف في معاملة البنوك على ما نعلم أن ما يوضع فيها أمانة يجوز لصاحبه ان يسرده كله أو بعضه متى شاء وما يؤخذ على آبه دين ليس لصاحبه

ان يسترده الا بعد انتهاء الاجل أو يأخذ ما يطلب من المال بربا أكثر من الربا الذي يأخذه هو من البنك وان كان ما طلبه جزءاً من ماله . مثال ذلك ان من أعطى البنك ألفاً على ان له في المئة ثلاثاً في السنة ثم طلب قبل انقضاء السنة خمس مئة فان البنك يطيه إياها على ان له مئتا في المئة أو أكثر أو أقل قليلاً وكل ذلك مجري بمفود مكتوبة . أما الودائع فيعطي البنك بها وصلاً للمودع ومنها مالا يزيد على ما أودع شيئاً نيقى وجه الشبهة في الوافعة المسؤل عنها وفيما يشبهها انها من قبيل القرض الذي جر نفعا وهي ضميعة في الحوالة قوية في الوديعة . على أن الفقهاء لاسيما الحنفية قد شددوا في مثل ذلك ويمدون كل ما يؤخذ بلا مقابل ربا فن اعتقد ذلك حرم عليه الأخذ

وإذا رجعنا الى الدليل رأينا أن حديث « كل دين جر نفعا » الخ ضعيف كما سيأتي عن نيل الاوطار بل قال الفيروزبادي انه موضوع ولكن في الباب أحاديث أخرى وآثارا تفيد في انارة المسألة قال في متقى الاخبار

« عن أبي هريرة قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم من الأربل فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا منه فلم يجردوا الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال أوفيتني أوفاك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ان خيركم أحسنكم قضاء » وعن جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي عليه دين فقضاني وزادني متفق عليهما . وعن أنس وسئل : الرجل منا يقرض أخاه المال فيهدي اليه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى اليه أو حمل على الدابة فلا يركبها ولا يقبله الا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك » رواه ابن ماجه وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اذا أقرض فلا يأخذ هدية » رواه البخاري في تاريخه . وعن أبي بردة بن أبي موسى قال قدمت المدينة فلقبت عبد الله بن سلام فقال لي انك بأرض فيها الربا فاش فاذا كان لك على رجل حق فأهدى اليك حمل تبن أو حمل شمبر أو حمل قت (١) فلا تأخذه فانه ربا :

(١) القت بالفتح هو الجفاف من النبات المعروف وهو رطب بالنصفصة

بكم الفاتين وهي القضب

رواه البخاري في صحيحه

أقول أو عبد الله بن سلام لا يحتاج بمثله الجمهور الذين يحصرهم أدلة الشرع في الكتاب والسنة والاجماع والقياس ومن الغريب قوله بفشو الربا في المدينة والظاهر انه قاله بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم واخراج اليهود منها وقال الشوكاني في شرح هذه الاحاديث ما نصه : حديث أنس في اسناده يحيى بن ابي اسحق الهنائي وهو مجهول وفي اسناده ايضا عتبة بن حميد الضبي وقد ضعفه احمد والراوي عنه اسماعيل بن عياش وهو ضعيف . قوله من أي جمل له من معين وفي حديث أبي هريرة دليل على جواز المطالبة بالدين اذا حل اجله وفيه أيضا دليل على حسن خلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتواضعه وانصافه وقد وقع في بعض ألفاظ الصحيح ان الرجل انظر على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وألا يسلّم فهم به أصحابه فقال « دعوه فإن صاحب الحق مقالا » كما تقدم وفيه دليل على جواز قرض الحيوان وقد تقدم الخلاف في ذلك وفيه جواز رد ما هو أفضل من المثل المقرض اذا لم تقع شرطية ذلك في المقدور به قال الجمهور وعن المالكية ان كانت الزيادة بالمدد لم يجوز وان كانت بالوصف جازت وورد عليهم حديث جابر المذكور في الباب فانه صرح بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم زاده والظاهر ان الزيادة كانت في المدد وقد ثبت في رواية للبخاري ان الزيادة كانت قهراطاً وأما اذا كانت الزيادة مشروطة في المقدم فمحرّم اتفاقاً ولا يلزم من جواز الزيادة في القضاء على مقدار الدين جواز الهدية ونحوها قبل القضاء لانها بمنزلة الرشوة فلا تحمل كما يدل على ذلك حديث أنس المذكور ان في الباب واثم عبد الله بن سلام (١) والحاصل ان الهدية والعمارة ونحوهما اذا كانت لاجل التنفيس في أجل الدين أو لاجل رشوة صاحب الدين أو لاجل أن يكون لصاحب الدين منفعة في مقابل دينه فذلك محرّم لانه اما نوع من الربا أو رشوة وان كان ذلك لاجل عادة جارئة بين المقرض والمستقرض قبل التداين فلا بأس وان لم يكن ذلك لغرض أصلاً فالظاهر المنع لا مطلق النهي عن ذلك واما الزيادة

(١) قد علمت ان حديث أنس ضعيف وأثر ابن سلام لا يحتاج به الجمهور

الآن يقال ان له حكم المرفوع وفيه نظر على أن النهي فيه قد يكون للوع

على مقدار الدين عند القضاء بغير شرط ولا اضمار فالظاهر الجواز من غير فرق بين الزيادة في الصفة والمقدار والقليل والكثير لحديث أبي هريرة وأبي رافع والمرباض وجابر بل هو مستحب قال الجاهلي وغيره من الشافعية يستحب للمستقرض ان يرد اجود مما أخذ للحديث الصحيح في ذلك يعني قوله ان خيركم احسنكم قضاء وما يدل على عدم حل القرض الذي يجر الى القرض نفصاماً أخرجه البيهقي في المعرفة عن فضالة بن عبيد موقوفاً بلفظ كل قرض جر منفعة فهو وجه من وجوه الربا ورواه في السنن الكبرى عن ابن مسعود وأبي بن كعب وعبد الله بن سلام وابن عباس موقوفاً عليهم ورواه الحرث بن ابي أسامة من حديث علي عليه السلام بلفظ ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن قرض جر منفعة وفي رواية كل قرض جر منفعة فهو ربا وفي اسناده سوار بن مصعب وهو متروك قال عمر بن زيد في المضي لم يصح فيه شيء وروى امام الحرمين والفزالي فقالا انه صحيح ولا خيرة لهما بهذا الفن « اه المراد منه ومعظمه منقول من فتح الباري

وأما الربا الذي نهى عنه الكتاب العزيز بالنص الصريح فهو ربا الفسيدة المضاعف وقد ذكرنا كيفته وبيننا حكمته بالتفصيل في تفسير آياته من اواخر سورة البقرة . ونحريمه ليس تعبدياً كما يقول من يرى ذلك من الفقهاء بل هو مطلق بقوله عز وجل « لا تظلمون ولا تظلمون » وبقوله « واتقوا الله » بعد قوله (٣ : ١٣٠) يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة) فان هذا من القسوة وضع المعروف عند الحاجة المنافي لا تقوى والمراد بهذا الربا المعروف ما كان عليه الناس في الجاهلية وهو كما قال الامامان مالك وأحمد وغيره ان يكون للرجل على الرجل دين مؤجل - من قرض أو تمن - فيقول له عند الأجل إما ان تقضي وإما أن تربني فيزيد ويربني له لحاجته كلما طلب . وليس منه في شيء ما تقدم في السؤال وهو أن يستعمل انسان مال آخر مودعاً عنده برضاه ثم يعطيه برضاه عند القضاء أو في آخر السنة جزءاً مما ربح برضاه واختياره من غير شرط ولا عقد

هذا ما عن لنا في هذا المسألة مع صرف النظر عن حكم دار الحرب وما أحلوه فيها

من العقود الفاسدة ونحوها وأطالت الخوض فيه الجرائد الهندية من زمن ليس بعيد ولا نفس في هذا المقام. أقره شيخ الإسلام ابن تيمية في العقود الفاسدة في المعاملات وإن ما اشترط في صحتها إنما اشترط لأجل أن يكون العقد لازماً وناظراً عند الحاكم لا لأجل التقرب إلى الله تعالى فإنه قد الذي لا يمجزه الشرع كقصد الربا لا ينفذه الحاكم الشرعي ولا يلزم الوفاء به بل ولا يحمل "اشتراطه وجعله حقاً" مطالب به. وهذا لا يمنع الناس من ما دينياً أن يتصرفوا في أموالهم برضاهم في غير الفواحش والمنكرات المحرمة لذاتها. وعندني أن ما زاده النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الدين على دينه من هذا القبيل. وقد سبق لنا في المنار كلام في هذا المبحث

﴿ الجواب عن صلاة متجسس الثوب أو البدن أو المصلي ﴾

نقل الخلاف في ذلك الشوكاني في أول الجزء الثاني من نيل الأوطار قال «وهل طهارة ثوب المصلي شرط لصحة الصلاة أم لا فذهب الأكثر إلى أنها شرط وروى عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن جبير وهو مروى عن مالك أنها ليست بواجبة ونقل صاحب النهاية عن مالك قولين أحدهما إزالة النجاسة سنة وليست بفرض وثانيهما أنها فرض مع الذكركر ساقطة مع النسيان وقدم قولي الشافعي أن إزالة النجاسة غير شرط» ثم أورد حجج الجمهور على الشرطية وما يرد عليهم به الآخرون وقال بعد ذلك كله «إذا تقررت لك ماسقناه من الأدلة وافيقها فاعلم أنها لا تقصر عن إفادة وجوب تطهير الثياب فمن صلى وعلى ثوبه نجاسة كان ثاركا لواجب وأما إن صلته باطلة كما هو شأن فقد ان شرط الصحة فلا لما عرفت» اهـ والكلام في النجاسة مطلقاً ولا يأتي هنا التفصيل في المعفو عنها منها وغيره لأن هذا التقسيم مبني على القول بالشرطية

﴿ الجواب عن مسألة طهارة الخمر ﴾

لما أفئنا بطهارة الأقطار الأفرنجية. وهو ما اطلعتم عليه في ص ٥٠٠ من مجلد المنار الرابع ردّ علينا بعض المتطفلين على موائد العلم برسالة ردونا عليها في ذلك المجلد ردوا لو اطلعتم عليه لما سأتم هذا السؤال فلكم أن تراجعوه في ص ٨٢١

وما بعدها وص ٨٦٦ وما بعدها ترون في النقل عن الامام ربيعة فقيه المدينة وشيخ الامام مالك وعن الامام داود القول بطهارة الخمر معزوا الى بعض من نقله كالامام النووي . وأنتم تعلمون ان الأصل في الاشياء الطهارة ما لم يرد نص عن الشارع بالنجاسة ولا نص في نجاسة الخمر كما بينا ذلك هناك فقولكم إنكم لم تفهموا من الكتاب والسنة طهارتها في غير محله لأن هذا هو الاصل والا فإين النص من الكتاب والسنة على طهارة الاشجار والاحجار والذهب والزيت وغير ذلك

﴿ الجواب عن مسألة مخالفي القرآن في الميراث ﴾

المدار في التكفير على جمود المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة فاذا كان من ذكركم يمجّدون احكام الكتاب العزيز ولا يدعون طامع العلم بها فإني لا يعدون من المسلمين والجهل بها جمة وتفصيلا لا يعد عذرا لمن نشأ بين المسلمين ومن كان حديث عهد بالاسلام أو نشأ في شامق جبل فلم يعرف احكام المسلمين الضرورية يكون ممذورا كما قالوا حتى يعلم فان أذعن والا لم يكن مسلما وذلك مشهور . وأما اذا كان هؤلاء يؤمنون بالقرآن ويدعون له الا ان الوارثين شرعا رضوا باختيارهم ان يأخذ غيرهم ما يستحقونه وكان الآخذ بغير حق لا يستعمل الآخذ البناء على رضا صاحب الحق لم يظهر وجه القول بكفرهم كما يفعل بعض مسلحي القط المصري وغيرهم من رضاء البنات بترك ميراثهم لأخوتهم ومن استعمل أكل ميراث أخته بدون رضاها لا يعتد أحد بإسلامه بل يحكم جميع الفقهاء برده ان كان مسلما قبل ذلك . ومن الامور البعيدة التي لا تكاد تعقل ان يتفق قوم من المسلمين على ترك العمل بالنصوص القطعية المنصوصة في كتاب الله وهم مسلمون حقيقة فالظاهر ان من ذكركم ليسوا مسلمين الا بالجنسية وما سبب ذلك الا الجهل فإني ان يوجدني الهند من الدعاة والمرشدين من يهذبهم الى حقيقة الدين

باب المناظرة والمراسلة

(مطالب مسلمي روسيا من دولتهم)

آلف الشيخ رضا الدين بن فخر الدين أحد أكبر علماء المسلمين في روسيا والعضو في المحكمة الشرعية هناك سابقاً - رسالة أبان فيها رأيه في مطالب مسلمي روسيا من حكومتهم

قال : يظهر من قراءة بعض الأوراق المطبوعة وغير المطبوعة وما يسمع من أفواه الكثيرين - ان مطالب قومنا المهمة عبارة عما يأتي :

(١) استرداد الحقوق الواسعة التي منحتها الامبراطورة « كاترينا » الثانية للجمعية الشرعية (أو المحكمة الشرعية) في سنة (١٧٨٧) م

(٢) اخراج المدارس الاسلامية من تحت ادارة نظارة المعارف العمومية الروسية وجعلها تحت نظارة الجمعية الشرعية التابعة الآن لنظارة الداخلية
(٣) مساواة المسلمين القاطنين في روسيا للروس الارثوذكس في الحقوق المدنية والعسكرية كافة بلا استثناء

(٤) مساواة علماء الاسلام الرسميين في الامتيازات للروحانيين المسيحيين
(٥) إلغاء جعل معرفة اللغة الروسية شرطاً في تعيين أئمة المساجد وأعضاء الجمعية الشرعية

(٦) الحرية في الدين والمناظرة مع المتعديين بالمسلمين وحرية الصحافة
(٧) ابقاء فصل الخصومات المتعلقة بالامور الشخصية كالنكاح والطلاق وتقسيم التركات والوصايا وما إليها من الخصومات الماثلية كما كان في الزمن السابق بإيدي علماء المسلمين أنفسهم دون تحويلها الى الحاكم المدنية

ثم أفاض الكاتب في بيان رأيه في هذه المواد (ماعد المادتين الثالثة والسابعة) فأثرنا ان نترجم كلامه على المواد الخامسة والسادسة والثامنة لما فيها من الفوائد وأما كلامه في بقية المواد فهو في الغالب مختص بانشؤون الداخلية البعثة ولهذا اغفلنا ترجمته . قال حفظه الله :

﴿ الكلام على المادة الخامسة ﴾

لا يحسن بنا ان نحكم بضرر اشراط تعلم اللغة الروسية لأئمة المساجد وأعضاء الجمعية الشرعية أو بنفعه الأبعد انما النظر في حالتنا الحاضرة . اذا ظلت مدارسنا الدينية على ما هي عليه من الحلال ودامت حال المتعلمين فيها على ما هي عليه من الفوضى والفاقة فهو ضار ألبتة . لأن الحالة الراهنة تقضي عليهم بان يرتادوا من يتعلمون منه اللغة الروسية مبتدئين من «ألفباها» بعد ان قضوا أعواما كثيرة في زوايا المدارس الاسلامية وناهزوا سن الكهولة ومعظم أولئك المتعلمين لا ينسفي لهم لضيق ذات يدم ان يظفروا بعلم متحل بالفضائل والآداب . فيضطرون الى اختيار المظلمين المسفلين في أخلاقهم وآدابهم باجور زهيدة . فيتلقفون منهم فنونا من الجهل مع يسير من العلم

ثم ترى فئة من أولئك المتعلمين الذين قضوا سن الشباب بالصفة والاستقامة هادئين متسكبين عما يخل بأدبهم يقصدون لتعلم اللغة المذكورة القرى الروسية أو المدن . فيتفق لهم ان يروا هناك مجالس الفسق ومحلات الفجور لأول مرة من حياتهم فهم وان قدعوا نفوسهم مرة أو مرتين عن الدخول في غمار تلك المجالس يقعون في مهاويرها في المرة الثالثة لا محالة . فينتشر بهذه الوسطة داء فساد الاخلاق بين المتعلمين و ينهدم ببيان تفنهم . وما ذلك الضمن في الارادة والخور في العزيمة الا من نقصان تربيتنا المدرسية ووهنها لاننا نربي التلاميذ تربية تجعلهم يمتنعون عن الرذائل لكونها مضادة للكمال الانساني وارضاة الله واهب الكمالات وانما تربيتهم تربية تجعلهم لا يأتون المنكرات مخافة من الناس لا غير

نجد بين المتعلمين في مدارس الحكومة الرسمية كثيرين ينجنبون شرب المسكرات وتناول الدخان . وأما المتعلمون منافي المدارس الدينية فيقال ان الأعضاء فيهم قليلون جداً في هذه الايام . فهذه جهة الضرر . وأما اذا نظرنا الى حاجة من يسكن هذه البلاد في قضاء حاجاتهم الماشية وحفظ حقوقهم الخصوصية والقومية الى اللغة الروسية - لغة الأمة الحاكمة - فاننا نقول : بنفع اشراط تعلمها للأئمة أيضا ننصا عظيمًا . هذا رأيي في أئمة المساجد واما رأيي في أعضاء الجمعية الشرعية فكما يأتي :

لا يزال خير ما للجمعية الشرعية والمسلمين من عضوية من ليست لهم فهم
راسخة في العلوم الاسلامية مع قصر باعهم في اللغة الروسية وقوانين الحكومة . بل
يتحتم ان يكون الاعضاء فيها لهم براعة في العلوم الاسلامية وفي لغة الحكومة وقوانينها .
وما اشترطت لهم الحكومة من درجة العلم في المدارس الرسمية ليس بشيء
في جنب ما أحب ان يكونوا عليه .

يجب ان تكون مقاماتهم في العلوم الاسلامية مقامات المجتهدين بالاجتهاد
الاصطلاحي . بالاجتهاد الفقهي فقط . درجة الاجتهاد يجب علينا ان نشترطها من
عند أنفسنا وللمن نشترطها الحكومة لأن ذلك يعود على أمتنا بمنافع جمة ما بين دينية
 واجتماعية . أما منافع الدينية فظاهرة . وأما النفع الاجتماعي العظيم فهو ان كون
 قضائنا بهذه المثابة من الاقدار يجعل لهم مكانة سامية في نظر الحكومة و يكون سبباً
 لبقاء فصل الخصومات العائلية التي أتى ذكرها في المادة الثامنة من مطالب الأمة -
 بأيدي علاننا وبقاء جمعيتنا الشرعية الى ما شاء الله .

كأنني بقائل يقول : هل يمكن ظهور المجتهدين من بيننا ؟

فأقول في جواب هذا السؤال : نعم لا يوجد اليوم فينا مجتهدون ويستبعد
الناظر في حالتنا الحاضرة ظهورهم في المستقبل القريب أيضاً . بيدانه اذا انتظمت
مدارسنا ودرست فيها العلوم النافعة من كتب أصحاب العلوم الحقيقية بدل هذه
الكتب السخيفة فلا مانع - في رأبي - من ظهور المجتهدين بيننا

لا يشترط الاجتهاد الاسلامي تلك الشروط التي تشترط في ترشيح المرء لأن
يكون رئيساً أو مدعياً عمومياً أو عضواً أو محامياً في الحاكم الكبيرة في أوروبا وفي روسيا
نرى اليوم بين الروس الذين لا يفوقون المسلمين الساكنين في هذه البلاد
بشيء من الذكاء الفطري والاستعداد الطبيعي الوفاً يساؤون المجتهدين في المذهب
بل المجتهدين المطلقين في علومهم وبراعتهم في الفقه (علم الحقوق) والقوانين الوضعية
 فكيف يمتنع اذا ظهور مئة أو خمسين مجتهداً من بين مسلمي روسيا الذين ينيف
عدهم على ١٥ مليوناً اذا سعوا له سعيه وأتوا البيوت من أبوابها !

اذا نحن أخذنا الى الارض ورضينا بالجمود على هذه الحالة الوضعية فحرام

علينا ان نعد أنفسنا من نوع الانسان الذي فطر على ان يترقى دائماً مع الزمان .
 أنا أعلم ان كلامي هذا يحفظ قلوب كثير من الجامدين فيبذونني بالجهل والموثق
 عن دائرة الادب مع الائمة السالفين ويقولون البتة : « ما لهذا الجاهل الضال
 قد حط من قدر الاجتهاد ونجراً على القول بإمكان ظهور المجتهدين في هذا الزمان .
 أما سمع هذا المتهور خير اقتضاء عصر الاجتهاد وانفلاق باب من مذقرون كثيرة »
 غيراني أقول هؤلاء : اني لم أكتب ما كتبت لفتني عن مباحث الاجتهاد وخبر
 انفلاق باب من عندهم . بل كتبه بعد ان بحثت وأدمنت الفكر في هذه المباحث
 زمناً طويلاً حتى هداني البحث والتنقيب الى معرفة منجبري فكرة « انفلاق
 باب الاجتهاد » والاسباب التي حملتهم على اقتجارها والمصور التي ظهرت فيها
 تلك الفكرة السيئة

زحفت النار الى بغداد فدمروها تدميراً وقتلوا العلماء تقهلاً وأبادوا الآثار
 العظيمة الشاهدة بمظلمة المسلمين السابقين . وفعل الاسبان يون الافةيل بالمسلمين
 وساموهم سوء العذاب في جزيرة الاندلس . اضر هؤلاء المتوحشون بالبلاد الاسلامية
 والمسلمين اضراراً مادية جسيمة . لكن اضرارهم المنوية لا يقام لها وزن امام
 الاضرار التي انتجها شيوع فكرة « انفلاق باب الاجتهاد وامتناع بلوغ الاخلاف
 شأوا الاسلاف في الكمال والعلم » بين المسلمين

لم تتمكن فكرة « انفلاق باب الاجتهاد والارتقاء في نفوس المسلمين حتى
 فورت الرغبات في العلم وتقاعدت المهم عن الارتقاء والتقدم فانشأوا يتدارسون السفسف
 بدل الفضائل ويشتملون بالاوهم اليونانية بدل العلوم الحقيقية . وبالجملة ان
 الحسائر التي جرت الى المسلمين « فكرة انفلاق باب الاجتهاد » أكثر وافظع من
 الحسائر التي أتت على أيدي « جنكيز » و « هولوكو » و « ايزابلا » واضرابهم
 من المتوحشين المفسدين .

ولهذا أعتقد اننا اذا قضينا على الفوضى السائدة في مدارسنا وأدخلنا فيها
 العلوم الحقيقية وأفرغنا كنانة جهدنا في نشر الترية الاسلامية الصحيحة ظهر فينا
 المجتهدون بكثرة ان شاء الله اذ الاجتهاد أمر كسي مرتبط بالاسباب الظاهرة التي

تناها الايدي . ثم ان سنة الارتقاء التي تجري عليها شؤون العالم كلها بتقدير العزيز العظيم تقضي ان يكون كل شيء اكل وأرقى مما قبله . نرى اليوم الأم الراقية الحية يبنون كل شؤونهم على تلك السنة الثابتة فيسيرون سيرا حثيثاً في مدارج الرقي ومراتي الكمال . أما المسلمون ففشا بينهم منذ زمن بعيد انكار سنة الارتقاء واعتقاد سبر العالم الى التدلي والأخطاط فرموا الضمة والجرود حتى حقت عليهم كلمة الذل والموان

لعل اختتام النبوة أيضاً مبني على تلك السنة (سنة الارتقاء) . كانت الأم السالفة لتقصان مداركهم وعدم اكتمالهم في المزايا الانسانية يضلون عن الشرائع التي كانت الانبياء يبلغها اليهم ويمجدون عن صراط الله السوي بعد مضي أزمنة يسيرة من عهد الانبياء

فكان الله عز وجل يبعث اليهم من يقوم لهم أود الدين ويهديهم الى الحق المبين من الانبياء الآخرين . واما الأم الذين يأتون بعد نبينا (ص) فيكونون قد ارتقوا في المدارك واكملوا في الخواص الانسانية حتى يستطيعوا بذلك حفظ الشريعة المطهرة وبلغوها الى من بعدهم بلا تحريف ولا تبديل . فلا تبقى حاجة الى ارسال من يجدد الدين بعد خاتم النبيين . فبناءً على ما ذكرنا ينبغي أن يكون المجتهدون واساطين الاسلام أكثر وأبرع من المجتهدين السابقين كلما خطا المجتمع الانساني خطوة الى الامام

وأما نعلم اعضاء المحكمة الشرعية الائمة الروسية فما اشترطته لهم الحكومة قليل جدا في رأيي . بل يتضم على من يترشحون للمضوية في تلك المحكمة ان يحضروا دروس علم الحقوق ولو بصفة المستمعين في « جامعات » الحكومة بعد ان يمتحنوا في دروس المدارس البلدية أو مدارس المعلمين . لا ينبغي على أهل البصر ان قوة المحكمة الشرعية ومسؤولياتها لدى المحاكم التي فوقها وارتقاع شأنها في أعين المسلمين التابعين لها ليست هي كل بنائها الشامخ وتنوع الاشجار في الحديقة الحافظة بها . بل لا تتحقق تلك الاماني السامية الا اذا كانت اعضاؤها والقضاة فيها من أهل القدرة على القيام بواجباتهم حق القيام . ثم اذا نسى لهم

التعارف رجال الحكومة النظام . بل منهم ان يخدموا المسلمين خدماً جليلة .
 أشغال المحكمة الشرعية مرتبطة اليوم بسائر المحاكم المدنية أشد الارتباط . وبزيد
 هذا الارتباط عاماً بعد عام . قد تحدث في المحكمة مشاكل لا يمكن حلها الا
 بمقابلة أولي الأمر ومحادثتهم . وحياناً تستقي المحاكم الكبيرة من قضاة المحكمة
 الشرعية في بعض المسائل الفقهية . وكذلك قد يقصد المحكمة أربعمائة من المحامين ليرجعوا
 الى القضاة في بعض المهمات

وتكون كتابات هؤلاء على غاية من الإيجاز والنظام قلما يفهمها حق الفهم
 الا أهل البصر في الأمور القضائية والشؤون القانونية فيبقى المصنف الجاهل باللغة
 الروسية في حيرة واضطراب في مثل هذه الظروف

ثم أن المصنف الذي لا يعرف اللغة الروسية لا يكون على بصيرة في توقيعه على
 الأوراق الرسمية التي ترد الى المحكمة من المحاكم الأخرى الكبيرة . اذ هو جاهل
 بما في تلك الأوراق من أقسام القوانين ونودها التي بنيت عليها أحكام النصب
 والعزل وغيرها . فيكون مثل هذا المصنف كمثل « آله صماء » يبد من بشوا تلك
 الأوراق من الموظفين الروسين

لو كان الائمة أبو يوسف ومحمد وزفر أصحاب الامام أبي حنيفة في وظيفة
 القضاء في محكمتنا الشرعية لنا بهم أيضاً ما ينوب كل يوم قضائنا الجاهلين باللغة
 الروسية وقوانين الحكومة من المشاكل والمصاعب

ارضيكم أن يكون القضاء في محكمة هي محط آمال أربعة ملايين من المسلمين -
 آلات صماء تديرها أيدي الآخرين كيفما شاءوا أم تمنون أن يكونوا من أهل
 البصر بأمرهم يذبون عن مصالح قومهم بقوة جنان وثبات جاش ؟
 ابروةكم ان يوقعوا على كل ورقة مهما كانت محتوياتها أم تجبون أن يكونوا
 من أهل المقدر على المناقشة في كل الأوراق التي يرتابون في أمرها ؟ بأن يقولوا
 مثلاً : هذا الحكم مبني على كذا من المادة القانونية وهي قد نسخت في كذا
 من الزمن . فبناء الحكم على تلك المادة لا يجوز بل ينبغي أن يبني على مادة كذا
 وما شابه ذلك من المناقشات التي لا يستطيعها الا من برز في اللغة الروسية وقتل الذوائن

الوضعية علما وفيها

ولسائل أن يسألني هنا : هل يمكننا ان نربي اناسا يكونون مجتهدين في العلوم

الاسلامية و بارعين في علم الحقوق الوضعية جميعا ؟

فأجيب عن هذا السؤال بجوابين متناقضين : اذا اجلت طرفي في ما عليه علماء ونا

الذين ألقى اليهم زمام تربية الامة وترقية شؤونها من الجمود والنفلة وسعيهم لمرقلة

المصلحين ودوامهم على بث الافكار المناقضة لمصالح الامة الحاضرة والمستقبل

وجعلهم بالمرّة لاسرار الحياة وثنازع البقاء وعلم الاجتماع البشري - اجبت عن السؤال

السابق قائلان هذا محال أي محال وأما اذا فكرت في استمداد قومنا القوي وتقائي

بعض شباننا في طلب العلم باحتمال المشاق الجمّة وجود أغنيائنا باقتسأموهم

في سبيل الخيرات والمشروعات النافعة اجبت عن ذلك السؤال قائلان : إن هذا يمكن

أي يمكن ولنا رأي في كيفية الوصول الى هذا المقصد الاقصى ربما شرحناه في

المتقبل ان شاء الله

﴿ الكلام على المادة السادسة ﴾

يقال ان ماجاء في هذه المادة من المطالب مطمح نظر كثير من الاقوام الآخريين

القاطنين في البلاد الروسية . لعل أولئك الاقوام الذين هم يفوقونا في كل الشؤون

الجيرية يناولون هذه المقاصد قبلنا

وأما نحن فلنا الآن على استمداد لطلب تلك المطالب السياسية العظيمة

بالاقتراد وما علينا الآن الا أن نهياً « الاصطياد في الماء العكر » (هـ هذه الرسالة

كتبت منذ سنتين إذ كان مسلمو روسيا هادئين وادعين غائبين في سباتهم العميق

انتقاداً على ما أتى في اللاهتئين اللتين وضعهما علماء مدينتي أورنبورغ وسعيد وبشوا

بهما الى مؤلف الرسالة يسألونه إبداء رأيه فيها)

وأما حرية المناظرة بخصوصها فأقول فيها : ان حرية المناظرة تنفع المسلمين

نعماً عظيماً وهذا لا ريب فيه . غير ان المناظرة لها أصول وشروط لا تأتي المناظرة

بالتأئدة المطلوبة الا بها . وما شروطها الا كون التصدي للمناظرة يكون على أمانة

تامة ومطلماً على ما يبد خصمه من الحجج وقوتها . ليست مقاومة الخصوم المتسلحين

بالعلوم الحديثة بالنظريات المسطورة في المواقف والمقاصد والطوائع والمطالب والتصييد والتجريد الا ضرباً من التهور والتهمس

ولا يخفى على الباحث المنصف ان الكتب المذكورة تحتوي على كثير من القلطات الفلسفية والتاريخية الناشئة من خطأ المترجمين اللاتينيين واليهود الذين ترجموا فلسفة اليونان . وتلك القلطات تكون عوناً لخصومنا علينا لاجالة . لا يجوز البتة ان تتحسس بظن ان خصومنا عبارة عن بعض القسيس الروسيين المعروفين بتحككمهم بالمسلمين . ان هؤلاء الاطلاع جيش المدور . وأما الجيش الاصلي فهو يتألف من أناس آخرين منضلمين من فنون العلم وحاذقين في اساليب المناظرة وطرق الإلزام . قام الامام الشيخ محمد عبده في وجه المارضين للاسلام في السنين السابقة بنفسه فاضطر الى جدال طويل قاومه فيه خصومه اشد المقاومة مع ان براعة هذا الامام في العلوم الاسلامية ومكانته في الفلسفة وعلم الكلام اعلى بكثير من مكانة التفاضلاني والدواني واضر ابهاما وهو مع ذلك مطلع على آراء الفلاسفة الغربيين مباشرة لمعرفة باللغة الفرنسية . يقال ان ظهوره على خصومه انما كان بسبب معرفته هذه اللغة (هذه الرسالة كتبت قبل وفاة الاستاذ الامام)

لاتظن أيها القاريء لما قلت لك ان خصومنا يستظهرون علينا بالعلوم الحديثة . اني اذهب الى مضادة هذه العلوم للدين الاسلامي . انا لا أقول بهذا . كون الاسلام مجاماً لا علوم ولا ثا المدنية الصحيحة ثابت بشهادة جم غفير من الفلاسفة والعلماء الراسخين أيضا بعد ثبوته في نفسه . غير اني أقول : لا يبعد أن يستفيد خصومنا من جهلنا في المناظرة الدينية ايضاً كما انهم يستفيدون منه كثيرا في الشؤون المختلفة الاخرى . اذ هم لبراعتهم في أساليب المناظرة واطلاعهم على ما نحن غافلون عنه بعد يقدرون على ابراز ما يكون حجة عليهم في صورة الحجة لهم . وجملة القول : اننا لا يمكننا أن ننتفع بجزئية المناظرة انفعالا يذكركر ما دما غافلين عن اصرار الكون وسنن الطبيعة ومعرضين عن تحصيل الطبيعيات والعلوم الحديثة بأسرها

مترجمها

(للرسالة بنية)

موسى محمد الله القزاني

كلام فريد أفندي وجددي في الدين

﴿ فلسفة التشريع ﴾

كتب محمد فريد أفندي وجددي صاحب مجلة الحياة منذ أشهر مقالة في بعض الجرائد اليومية قال فيها أنه سينشئ مدرسة يدرس فيها العلوم الطيا من كونية واجتماعية وعمرانية ومن ذلك جميع العلوم الطبيعية والفلسفية بأنواعها الخ أي انه سيقوم وحده بما تريد لجنة (الجامعة المصرية) ان تبدأ به وتري ما لديهما من مال الا كتاب وهو عشرات الألوف من الجنيهات وما وقف على الجامعة من الاطيان لا يزال غير كاف للشروع في هذا القسم العالي ، ولكن فريد أفندي وجددي سخي بانوعمود وقد تبرع له سيد أفندي محمد صاحب المدرسة التحضيرية بحجرة من مدرسته وفي بها وعده فهذه الحجرة هي مدرسة العلوم الطيا . وقد شرع فريد أفندي في إلقاء الدروس فيها ونشر الدرس الاول من علم فلسفة التشريع في جريدة المؤيد ثم في مجلته فتذكرنا بقراءته تلك المقالات التي كان ينشرها في المؤيد عن الاسلام اذ جاء فيه بمثل ما جاء فيها من أمور تعزى الى الاسلام وهو لا يعرفها وفلسفة فيه لا يرضاها . وكان خطر لنا أن نتقذ تلك المقالات قياما بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن عرض لنا أمور ثقت عزمنا عن ذلك منها الرغبة عن انتقاد فريد أفندي لقاته ولانه صاحب مجلة ولا نحب أن يكون بين أصحاب المجلات مثل ما بين أصحاب الجرائد من المناقشات التي لا يؤمن أن تصير من قبيل المراء والمشاغبة . تركنا الرد على ما جاء في تلك المقالات من مخالفة أصول الدين والنفس تحاسبنا على ما فرطنا وتعتذر عن تفریطها بان تتبع خطأ الناس والرد عليه غاية لاندرك ولا يستطيع القيام بها واحد وهو من فروض الكفايات ولكنها ليست مطمئنة بأن هذا المنذر يرضي الله تعالى مع ما ترى من سكوت العلماء في هذا العصر عن انكار المنكر ثم عرض لنا مثل هذا عند ما قرأنا درس فلسفة التشريع وإن كان الخطأ فيه دون الخطأ في تلك ثم جزمنا بأن الانتقاد واجب علينا فبادرنا الى كتابة هذا النقد فمسي أن ينظر فيه وصفتنا فريد أفندي بين الانصاف

في هذا الدرس أو المقالة كثير من الأمور المتقدمة وأهمها عندنا ما قاله في «التشريع» وكون الوحي هو أصل الشريعة عند المسلمين . وقبل البحث فيها نقول كلمة لا يد منها في انتقاد عبارة فريد أفندي وهي أن القاري لها لا يكاد يفهم منها معنى محمداً يجهز بأنه هو مذهب الكتاب ومراده بل يجد فيها من التعارض والابهام والصلابة ما لا يجهز معه بالمعنى المراد . ومثل هذا مما يتسرّقه ويسهل الجدول والمراء فيه ولم أذكر هذا إلا لأن الضرورة قضت بذلك كما ستعلم

بدأ المدرس المقال بقوله «لم يمتن المسلمون في الصدر الأول بشيء بعد تقرير الأصول لدينية بقدر ما احتوا بالأمور التشريعية» وفيه ان المسلمين لم يكن عندهم شيء يهبر عنه بالأمور التشريعية غير ما شرعه الله لهم من الدين على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى (١٨:٤٥) ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون) وفريد أفندي جعل المسلمين شارعين ولذلك قال بعد ما تقدم «ثم لما اتسع نطاق العمران واستدعت الأحوال تدوين شريعة شاملة لجميع الأصول والفروع اقتضت الحاجة ان ينبغ المشرعون الأولون من المسلمين كالأوزاعي والشمي وسعيد بن المسيب وأبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد الخ ثم قال «فاختلف المشرعون الأولون» وقال «فظلوا يشغلون بأمر التشريع والتفتين» وقال «فاستحال أمر المشرعين» والصواب أن هؤلاء لم يكونوا الأرواة للحديث ومستنبطين منه ومن الكتاب أي مبينين ما يفهمونه منهما للناس وناقل الشريعة ومفسرها لا يسمى شارعا (ولا مشرعا كما تقول الجرائد الآن) وإنما الشارع والمشرع (أو المشرع) هو واضع الشريعة ويطلق الشارع في كتب المسلمين على الله تعالى لأنه واضع الشرع وعلى النبي صلى الله عليه وسلم لأنه مبيّن عن الله تعالى ولم يعرف الأمانة . نعم يصح استعمال هذه الالفاظ في غير هذه المااني لفة لاسيما لفظ التشريع فإنه يستعمل عند علماء الفنون العربية اسما لنوع من محسنات البديع ولكن الموضوع ليس لغويا وإنما الكلام في الشرع الاسلامي فينبغي فيه اتباع اصطلاح أهله المأخوذ من القرآن إلا أن يخرج المشكلم عن صراطهم ويجعل الشرع من وضع البشر

قال فريد افندي في الأئمة الذين تقدم ذكركم « فظلوا يشتغلون بأمر التشريع والتقنين ويقعدون لذلك النورس الخافقة حتى جاء القرن الثالث وكان قد طرأ ضعف في أمر الحكومة انتقلت به الى شكل حكومة مطلقة مستبدة بعد أن كانت شوروية دستورية... فاستحال أمر المشرعين الاسلاميين الى حفظة أقوال المتقدمين وبطل الاجتهاد لعدم نبوغ العلماء الضليعين وأصبح رجال العلم تبعاً لرجال السياسة في الاهواء والميول فتوالى الضعف على هيئتهم شيئاً فشيئاً حتى تولاهم العجز بأخص معانيه فاصطلحوا على عدد من الكتب يقرؤونها ويفهمون عباراتها بدون نقد ولا محاكمة وصار هذا معنى الدين والتمسك بالسنة في نظرهم »

أقول يفهم من قوله السابق « ثم لما اتسع نطاق العمران » الخ وقوله هذا ان تدوين الشريعة أو التشريع على رأيه قد كمل في وقت اتسع العمران قبل تحول الحكومة من الشورى الى الاستبداد . ونحن نعلم أنه لم يدرك حكومة الشورى من أولئك الفقهاء أو المشرعين على رأيه الاسعيد بن المسيب لأنه تابعي ولد في خلافة عمر وهو لم يدون شيئاً والباقيون كانوا في زمن بني أمية وبني العباس وحكوماتهما استبدادية بلا نزاع على ان العمران كان في زمنهما أكثر نمواً . ثم ان علماء القرن الثالث لم يكونوا كما ذكر بل ولا القرن الرابع ولا القرن الخامس فالنقطة ما اتسع نطاقه الا في هذه القرون وان كان الفضل للمقدم ولعلنا نبين ذلك ان مارانا فيه ممار

ثم قال فريدا فندي « نحن في هذا الدرس سنعمل على فهم ما هي الشريعة في الاصطلاح الاجتماعي وكيف تكونت الشرائع في مدى التاريخ وكيف ترفت أصولها حتى وصلت الى أرقى ما وصلت اليه اليوم وكيف تكونت الشريعة الاسلامية القرآنية وما مكانها من بين سائر الشرائع وما معنى كونها خاتمة الشرائع وما إذا هو الاجتهاد وكيف حصل الاستنباط الخ ولنا في كل مبحث من هذه المباحث كلام في فلسفة الموضوع الذي نكلم عليه وآخر ما انتهى الرأي اليه وتطبيق ذلك على روح القرآن واظهار اعجاز الشريعة الاسلامية من هذه الوجوهات بأصح بيان » اهـ

ونقول هذه بضمة وعود منصوصة وأشار برمز «أخ» الى وعود أخرى وبني على الوعود وعودا ولم يف بما وعد اذ لم يكن باقي الدرس الا كلاما في المدلل ينلوه كلام في معنى كون أصل الشرائع من الوحي وابراد اعتراضين على ذلك غير واردين والجواب عنها بما لا يدفنها، وكلام في بناء القوانين على الاخلاق وقد ذكرنا هذه الوعود بقول الاستاذ الامام رحمه الله تعالى في كتابة فريد افندي انها «مقدمات وعود»

عرف المدلل بأنه ما أدى اليه العقل من الاحكام وهذا غير صحيح لان الاحكام التي وصل اليها الناس بقولهم منها ما هو عادل ومنها ما هو جائر والحال كون بها منهم العادل ومنهم الظالم فالمدلل أمر آخر لا محل للكلام فيه هنا ولم نذكره لأنه مقصود بالذات وانما ذكرنا لأنه جاء عقبه بما يأتي

« هنا يلزما أن ننبه الى موضوع خطير وهو أن متشربي أوروبا عامة يسيون علماءنا في اعتقادهم بأن اصل الشرائع الوحي ولهم في ذلك علينا مطاعن في غاية الصرامة ونحن هنا لامناص لنا من حل هذه الشبهة فنقول : القرآن الكريم توسع في معنى الوحي فلم يقصره على النبيين بل أطلقه على أدنى درجات الانساق الطبيعي الحيواني فقال تعالى (واذا أوحى ربك الى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتا ومن الشجر ومما يعرشون) واذا صح اطلاق الوحي على هذا الانساق الفطري الحيواني صح من باب أولى اطلاقه على نتائج العقل الانساني لان الله خالق كل شيء ، والباعث على كل شيء ، فيكون لاتناهي بين قول متشربي أوروبا بأن الشرائع أصلها العقل وبين قول علماء الاسلام أن أصلها الوحي ، اذا لم يقبل العلماء هذا الحل الموافق للكتاب والعلم فقد تعرضوا للشبه لا مخلص لهم منها وهي :

(أولا) لو كان أصل الشرائع الوحي بمعناه السامي لنزلت الشرائع الاولى حاصلة على العداة بمعناها الخاص والمشاهد بين حوادث التاريخ أن الشرائع بدأت مناسبة لعقل الانسان وسذاجته ونقص أخلاقه والله يتنزه عن ذلك (ثانيا) في الارض أم كثيرة في أدنى درجات التوحش ولديها شرائع على حسب مداركها مطابقة في أصولها الاولى لشرائع الجماعات البشرية الاولى فلماذا نمك

بان شرائع المتوحشين المصرين هي من تلقاء أنفسهم وتلك الشرائع هي من الوحي مع تشابهها في النقص والسذاجة اه

افتجر فريد افندي لملائنا قولاً لم يقوله ولا قاله أهل مذهب منهم وأورد عليه مطاعن عزاها الى الاوربيين ، ليدافع بكشف شبهتها عن الاسلام والمسلمين ، فكان دفاعه لوصح ما يسبق الى الاذهان منه - من قبيل تلك المطاعن أو أشدها

الظاهر من عبارة فريد افندي الذي يفهمه منها القارئ هو ان الوحي أصل كل شريعة وجدت في البشر فكانت قانوناً يحكم بها الناس فيما يختلفون فيه فلي هذا يكون مما يعتقد المسلمون أن الاحكام التي كانت عليها العرب في الجاهلية وكذا غير العرب من الوثنيين - كلها مبنية على أصل الوحي الالهي وأنه لقول ينقضه الاسلام بكتابه وسنته ومذاهب أئمة تقضاً وإنما يقول المسلمون كافة ان الشرائع التي جاء بها الانبياء عليهم الصلاة والسلام هي من وحي الله تعالى لا من مخترعات عقولهم كما قال تعالى (٢ : كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه)

فاذا كان فريد افندي يريد من عبارته ما يدل عليه ظاهرها وهو ان المسلمين يقولون ان أصول جميع الشرائع كان بوحى من الله حتى شرائع الوثنيين المنحطين في الوثنية أو الذين ارتقوا فيها كقدماء المصريين والكلدانيين والرومانيين ثم يقول ان علماء أوربا يوجهون الينا تلك المطاعن لاجل ذلك فقد أعلننا ان هذا باطل وزيد على ذلك ان الاوربيين لا ينسبون الينا هذا الاعتقاد ولا يطمنون علينا به . ولو طمنونا لما دفع قولهم لان الوحي لا يصح اطلاقه على نتائج العقول ومأولاه الافكار وان صح اطلاقه على الالهام الفطري وان أراد بأصل الشرائع ما يعتقد المسلمون أن النبيين المرسلين جاؤا به عن الله تعالى ودعوا الناس اليه على أنه وحي من الله لا من عند أنفسهم فقد صدق في حكاية اعتقادنا وان علماء أوربا يطمنون علينا بهذا الاعتقاد بل لا يطمنون علينا الا باعتقادنا أن أصل شريعتنا نفسها وحي من الله دون شريعة اليهود مثلاً وحينئذ يكون دفعه لهذه المطاعن بما فسر به الوحي هو عين المدم لاصل الاسلام

والتكذيب للرسول عليه الصلاة والسلام لأن ما نطق به القرآن وانقاد عليه
الاجماع هو ان الرسول صلى الله عليه وسلم ماجاء بهذه الشريعة من عنده وليست
من نتائج عقله وفكره وانما يقول بهذا من يسكرون الاديان ويدعون أن الانبياء
فلاسفة أخلاق وآداب واجتماع أسندوا فلسفتهم الى الوحي الالهي ليقبلها الناس
ولهذا رجحنا أن الاحتمال الاول هو صواب فريد افندي وعليه يكون خطأنا
في عزوه الى المسلمين مالا يعتقدون والى الافرنج مالا يقولون، (لان ما نبى على
الفاصد فاصد) وتصر في سكونه عن بيان شبهتهم على شريعتنا وعن دفع هذه
الشبهة وما يريد الترجيح تصرح به بأن للوحي معنى خاصا غير ما فسر به أصل
الشرائع وقد عبر عن هذه الشرائع بالناقصة وانما ذكرنا الاحتمال الثاني لما علمت
ولكن انظر ما يأتي

قال فريدا فندي « فان قال قائل قد ثبت شرعا أن أول البشر آدم عليه السلام
وهو نبى بالاجماع وقد ذكر الله أنه أوحى اليه وعلمه فيكون أصل الشرائع الوحي
بالمعنى الخاص : تقول ان صح ان إيحاء الله لآدم كان بالمعنى الخاص ولم يكن
بمعنى الالهام والنفث في الروح من طريق مقتضيات الفطرة الانسانية فان الله
لم يذكر انه أوحى اليه شريعة بل لم يكن الحال يقتضي ذلك في ذلك العهد لقلّة
الناس وقربهم من حالة الفطرة » الخ

وقول انه بعد ان ذكر ان آدم كان نبيا بالاجماع ما كان له أن يرثى في كون وحي
الله له - وقد اعترف بأنه ثابت - من الوحي الخاص لان قبيل الوحي الى النحل
فهذه سقطة كبيرة . وقوله ان الحال في عهده لم تكن تقتضي شرعا لما ذكره ظاهر
البطالان فان القليلين يتنازعون ويتخاصمون كالكثيرين فيحتاجون الى من يحكم
بينهم بالحق والعدل وقد ثبت أن أحدا بناء آدم قتل أخاه ولم يمنعه القرب من الفطرة
عن ذلك فاذا تقول فيما دون القتل من أنواع الخصام ؟ ثم ما يدرينا أن آدم عاش عمرا
طويلا كثر الناس فيه فإن طبيعة الأرض كانت في عهده غير طيبة بها الآن فيما يظهر
بل ثبت بالوحي أن نوحا عاش نحو ألف سنة لأن طبيعة الأرض قبل الطوفان كانت
غيرها بده وأمزجة الناس كانت قابلة لذلك على ما هو المرجح عندنا والله أعلم بالصواب

ثم ختم فريد أفندي دوسه بأربع مسائل قال أنه يمكن جعلها نتائج له وهي (١) ان العدالة في الأمة تكون مناسبة لعاداتها واخلاقها و (٢) أن الأمم تتكون على النظام الذي تدرك به نفسها . و (٣) أن كل ترق أخلاقي يقبمه ترق شرعي و (٤) ان الشريعة لا تصل الى أوج كمالها في أمة الا اذا كانت المساواة بين الأفراد بالفة حدها الاقصى أي اذا ترق في الاخلاق للدرجة ان الرجل منها يتبرغيره نظيره وهذه هي الحالة الوحيدة التي يتخلص فيها العقل من أوهامه الاجتماعية فيواجه الطبيعة الحقة للحوادث ويترك لها زمامه لتقوده الى العدالة المحضة .

(قال) « من هنا يرى الرأي كيف ان كل انقلاب حدث في اخلاق أمة يتأدى بطبعه الى انقلاب في شريعته . ويدرك تبعاً لهذا فساد الاحكام وبعدها عن العدالة في بعض الامم المتدنية التي تقرر مبدأ التمايز في أفراد الجمعية فتهب بعضهم حقوقاً تسلبها عن الآخرين باعتبارات دينية

« هنا نستلفت نظر القارىء الى أمر خطير يدل في احواله على أن الشريعة الاسلامية هي اعدل الشرائع وأرقاها بحكم أكبر أصل من أصول فلسفة التشريع . وذلك أن هذه الفلسفة تقرر بأن الشريعة لا تصل الى أوج الكمال الا اذا كانت المساواة تامة بين الأفراد . وهذه الشريعة الاسلامية مبناها (انما المؤمنون إخوة) فلم تقرر في أصولها أدنى امتياز لأي طائفة فتكون بهذا الدليل الاجمالي اعدل الشرائع وسعوى في التفصيل المعجب المعجب » اه كلام فريد أفندي

أقول لو أحنى المتقد هذه الجملة لا يمكنه ان يكتب في انتقادها عدة أوراق ونكتني بذكر المهم عندنا من ذلك وهو ما يتعلق بالشريعة الاسلامية انه جعل كمال الشريعة تابعاً لكمال الناس في أنفسهم ولما نزلت الشريعة الاسلامية لم يكن الناس الذين أنزلت لأجل الحكم بها بينهم أولاً في ذلك الأوج من الارتقاء فكيف نبى تفضيلها على هذا الاصل

ثم من هي الأمة المتدنية التي وصفها بفساد الاحكام وبعدها عن العدالة لتقرر بها مبدأ التمايز بين الأفراد بالدين ؟ اليهود ليس لهم حكومة والنصارى جعلوا احكامهم مبنية على العقل وشهد هو للأوربيين منهم بالارتقاء العظيم . فهل يعني

بعض الوثنيين ولم لم بشر الى ذلك . وما ذا يقول في مثل جعل الخلافة في قرش
وفي أحكام شهادة غير المسلم على المسلم في الشريعة الاسلامية
وهل الشريعة الاسلامية خاصة عنده بالمؤمنين بها أم يحكم بها بين غير المؤمنين
بها ؟ واذا قال بالثاني فهل أخوة المؤمنين لبعضهم البعض تقتضي مساواتهم لغيرهم
من يحكم بها أم لا ؟ فان اعترف بأنها لا تقتضي ذلك فكيف يتم قوله
ان رأيه في ارتقاء الشريعة ووصولها الى أوج الكمال إنما يصح في القوانين
الوضعية التي ترتقي بارتقاء الواضعين لها في أهمهم وفي أنفسهم . وأما الشريعة
الاسلامية فانها قواعد وأحكام أنزلها الله كاملة لأجل ان يكون ارتقاء الناس
تابعاً لها فكان كمال المؤمنين باتباعهم لها ولم يكن كمالها هي تابعاً لكمالهم
هذا ما رأينا ان ننبه عليه ونهضم الكلام ببيان ان سبب هذا الخطأ وأمنائه
فما يكتبه محمد فريد أفندي وجدي من المباحث الاسلامية هو عدم تلقيه علوم
الدين عن أحد من العارفين به فمسي ان يحمله ما يرى من انتقاد كلامه في الدين
على مدارسة المهم من علومه والله الموفق

أنا ربكم وربكم

صدى مقال المنار في دعوة العلماء الى نصيحة السلاطين

(وشهادة موسيو وامبري للاسلام)

ترجم بعض فضلاء الترك مقالنا (حال المسلمين في العالمين ودعوة العلماء
الى نصيحة الامراء والسلاطين) الذي كتبناه في الجزء الخامس من مجلد المنار
التاسع (ص ٢٥٧ م ٩) باللغة التركية وطبعه باللغتين ووزعه في بلاد كثيرة
فكان له صدى استحسان واعجاب من اصحاب الافكار المستقلة من الترك وغيرهم
كأ كبره كثير من كتاب العربية وأظهر واستحسانه في الصحف المنشرة كالقنطف
بمصر ومراة الغرب في امريكا الشمالية والمناظر في امريكا الجنوبية . وكتب

الينا غير واحد من خبراء الترك كتب الاستحسان والشكر
وقد أرسل مترجم المقال نسخة منه الى العالم المجري الرحالة الشهير موسيو
(وامبري) العالم بالتركية وكثير من اللغات الشرقية فكتب اليه وامبري رقعة
قلنا صبرتها بالزتكراف وهذه هي وليها ترجمتها



The Learned

Mr. Digeli Riya bin Lionis Efendi
Professor in the English School of Cyprus.

Cyprus (Cypriotes)

صلى الله عليه وسلم

ذات متعاليه كرك: قمتي و غيري اليه . برمه اولنش
رساله في كل وقت اليه . او قدم واقعه مفكر . وازدر
ملل يا سلامه . ويا صمد . يعطاني ملت . بحبه سني . ظلم
وانتصار . القسم . يعني . ورطه . فلا كره . قرنا . ما من . بله . و
أولى . علا . ايشير . بحيث . انهم . وشبارة . انطلي . نبي . و
لن . املاء . ايد . ادبت . درو . انك . استقامتني . تأمينة . ابوتك
انفقا . ادبت . اوله . بيلور . ياسته . انك . اجبت . و
قديمت . لبيور . حتر . سكر . و فرصتي . نوسونك . انك . كرون . فرنگ
مخرجه . لرحه . لاعلا . ورا . اخذ . ايه . فتح . الفتح

بشهادة موسيو وامبري

وامبري

بغاية التدقيق قرأت الرسالة التي ترجمتها فقد أصبحت في أن اتقاذ الامم
الاسلامية وسببها الثمانية من الظلم والاستبداد هو من عمل العلماء قبل كل أحد .
إن روح نظام المسلمين هو الدين . والذي أحياهم هو الدين . والذي يكفل

سلامتهم في المستقبل هو الدين ليس لا . ولهذا أنتم خدمتم ملتكم جيداً (بهذه الرسالة) وتي سنتت فرصة سأنشر رسالتكم في الجرائد الافرنجية

عبد ملتكم القديم

وامبري

﴿ فرائد اللغة العربية ﴾

الكلم الذي يؤدي معاني الجمال

(أبد) الشاعر - كضرب - أنى في شعره بالعويص وما لا يعرف معناه
 (أبر) الرجل الكلب - كنصر وضرب - اطعمه الأييرة في الخبر. وهكذا
 كانوا يشتقون من الاسماء الجامدة ما تعرض له الحاجة ويحب ان يكون هذا مقبوساً
 كما هو مقتضى الطبع في كل لغة حية ومنها لغة العامة فأنهم يشتقون بالسليقة من غير
 تكلف ولا مواضمة. يبدأ باشتقاق الكلمة من تعرض له الحاجة إليها أولاً من غير
 أن يفكر انه زاد في اللغة كلمة أو كلمات ويسري ما يشتقه بين الناس كأنه قديم
 لا يلتفتون الى حدوته ولا يسندونه الى أول من تكلم به

(أبز) الانسان - كضرب - استراح في عدوه ثم مضى

(أنفت) المرأة - كضرب - وآنتت رأيتنت: ولدت الولد منكوساً وهو ان

تخرج رجلاه قبل يديه

(أبدأ) الصبي خرجت أسنانه بعد سقوطها

(البدن) السيد الاول في السيادة و(البنيان) الذي يليه في السؤدد فلا يقال
 البدن الا فيمن انتهت اليه الرياسة في قومه . قال أوس بن معمر السعدي يفخر
 ثنائنا ان أنام كان بدأهوا وبدوهم ان أنانا كان ثنائنا

والبدن أيضاً الشاب العاقل المستجاد الرأي، والمعظم بما عليه من اللحم . والمفصل
 (البدني) والبدني البئر الاسلامية أي التي حفرت في الاسلام فهي حديثة
 غير عادية كذا قالوا والصواب انها البئر الحديثة التي يعرف حافرها أو مالكاها في
 أي زمن وأية أمة

(الحفنة) البئر القديمة التي يعرف حافرها كرمزم

(القلب) البئر القديمة التي لا يعرف طراب ولا حافر
 (الركي ابدي) هي البئر ماؤها ظاهر بارز . وهو على حد عبثه راضية
 (الركي الفامد) هي البئر المنطى ماؤها بالتراب
 (الركي البكي) وينال ركية بكية اذا نصب ماؤها وهو تشبه بالناقة القلبية
 الهن وأصله بكيسة . يقال بكوت الناقة اذا قل لبنها ويقال بكوت عيني اذا قل
 دمعها وهو مجاز
 (البراء) بالفتح كماء أول نيلة من الثبر وبين البراء أول يوم من

الإنجيل الصحيح

« أو إنجيل برنابا »

لعل قراء المنار يذكرون أننا نشرنا في المجلد السادس ترجمة مقدمة كتاب
 الفيلسوف تولستوي الروسي المسيحي لكتابه الذي سماه (الأناجيل) تحت عنوان
 (الإنجيل الصحيح) ونريد لهم الآن من تلك المقدمة الطويلة المنشورة في عدة
 أجزاء هذه الجملة الوجيزة :

« ولا ينبغي لقارئ أن ينسى أن هذه الأناجيل بشكها الحاضر لا تتضمن
 أبنة شهادة الحوار بين وتلاميذ عيسى مباشرة وان القول بذلك من الحرافات
 التي لا نصبر على محك النقد فضلا عن عدم بنائها على أدنى أساس سوى رغبة
 نفوس أرباب التقوى والورع في أن تكون كذلك . فقد توالى القرون والناس
 يدونون الأناجيل ويهدون موضوعاتها ، ويتوسعون في عباراتها ، ويشرحون
 أقوالها فان أقدم النسخ التي وصلت إلينا قد تمت كتابتها في القرن الرابع للميلاد
 وهي مكتوبة على نسق واحد من أولها الي آخرها أي بلا فواصل ولا غير ذلك
 من الاشارات التي تستعمل لايضاح الكلمات وبيان الجمل . ولذلك دعت
 الضرورة حتى بعد القرنين الرابع والخامس الي تفسيرها بطرائق متخالفة من كل
 الوجوه وصارت نسخ هذه الأناجيل تقارب الحسين ألفا »

هذا ما قاله الفيلسوف ونقول ان رجال الدين قد اختاروا من بين الأناجيل

الكثيرة تلك الاربعة المشهورة ورفضوا ما سواها بالتدريج ويقال أن بعض مذاهب النصرانية القديمة كانت تتسك ببعض الأنجيل المرفوضة عند أهل المذاهب المعروفة الآن

ومن الأنجيل التي رفضتها الكنيسة انجيل برنابا أحد حوارى المسيح عليه السلام وقد فقد كثير من الانجيل المرفوضة بتبع الكنيسة لها وقضائها عليها أو اختفائها لها ولكن انجيل برنابا بما بقي تحت حجاب الحفاء ، حتى لم يطلع عليه الا بعض الباحثين من العلماء ، وما زال هؤلاء الباحثون الذين لا يصددم شيء عن إحياء الآثار القديمة يتوقفون الفخر بنسخة من هذا الانجيل لينشروها بين الناس حتى صدق عليهم قول الشاعر

وقل من جد في أمر يحاوله واستعمل الصبر الا فاز بالظفر

ظفروا بنسخة باللغة الطليانية كانت قد سرقت من مكتبة (الفاتيكان) التي يوجد في خزائنها السرية من الكتب مالا يوجد في غيرها لما كان لبابوات الذين جمعوها من النفوذ والسلطان في الممالك النصرانية

ترجمت هذه النسخة بالانكليزية وطبعت في هذا العام بمدينة (أو كسفورد) بالفتين معا وتفضل الطابع لها باهدائنا نسخة منها فشكرا له

وأينا هذه النسخة توافق الانجيل الاربعة المشهورة في كثير من مسائل التاريخ والارشاد ومخالفها في أم القواعد والمسائل كالتعبير عن المسيح عليه السلام بعبد الله ورسوله ويان أنه لم يعلب والبشارة الصريحة عنه بمحمد صلى الله عليه وسلم والتصريح بكون الدييح اساميل لاسحق (عليهما السلام)

أردنا أن نمحي هذا الأمر بلقنا كأحياء الا فرنج بعض لغاتهم (ولا بد أن يحويه بمآثرها) فكلفنا صاحبنا الدكتور خليل بك سعاده أن يترجمه لنا بالعربية لما نعهد فيه من البراعة في اللغة الانكليزية فطلق يترجم وأنشأنا نطبع شركة بيننا واخبرنا أن تكون الترجمة عن الانكليزية حرفية لا تصرف فيها ولكنتنا زدنا على الاصل عدد الجمل بالارقام لكل فصل لاجل سهولة المراجعة عند النقل منه ولا يلبث الا فرنج أن يفتلوا ذلك ، وهاك ما قاله برنابا في مقدمة انجيله كما جاء في الاصل :

﴿ الأنجيل الصحيح ليسوع المسيح ﴾

﴿ نبي جديد مرسل من الله الى العالم كما رواه ﴾

« برنابا رسوله »

برنابا رسول يسوع الناصري المسمى المسيح يعنى لجميع أهل الارض
سلاماً وتعزية

أيها الاعزاء ان الله العظيم العجيب قد بعث الينا في هذه الايام
الأخيرة بنبيه يسوع المسيح برحمة عظيمة للتعليم والآيات التي أخذها
الشیطان ذريعة لتضليل كثيرين تحت ستار التقوى مبشرين بتعلم شديد
الكفر داعين المسيح ابن الله رافضين الختان الذي أمر به الله دائماً
مجوزين كل لحم نجس الذين ضل من عدادهم أيضاً بولس الذي لا أتكلم
عنه الا مع الاسى وهو السبب الذي لاجله أضر ذلك الحق الذي رأيته
وسمته اثناء معاشرتي ليسوع لكي تخلصوا ولا يضلكم الشيطان فهلكوا
في دينونة الله وعليه فاحذروا كل أحد يشركم بتعليم جديد مضاد لما
أكتبه لتخلصوا خلاصاً أبدياً

وليكن الله العظيم ممكماً وليحرسكم من الشيطان ومن كل شر آمين اه
أقول ومن المأثور عن القوم ان بولس أدرك برنابا وسافر به الى بعض
البلاد التي نشر فيها تعليمه وفلسفته الدينية فالظاهر من هذه المقدمة ان
برنابا لما رآه خالف ما يعرف هو عن المسيح بالمشاهدة والتلقي فارقه وكتب
هذا الأنجيل لاجل بيان حقيقة مادما اليه المسيح وما بشر به

حياة الزوجين

كتاب « اجتماعي أدبي اشتمل على آداب حياة الزوجين وما يجب على كل منهما نحو صاحبه وعلى ما تضمنته أسفار الحكام واسطورات العلماء ما تتضح به مناهج السعادة وقواعد الهناء لها تأليف مصطفى (أفندي) عبد اللطيف أحد موظفي مصلحة البوستة المصرية بالقاهرة »

إذا نظرت في فهرس هذا الكتاب رأيت من أسماء المباحث فيه ما تقول إنه ينبغي لعامة القراء أن يطلعوا عليه كالكلام في الزواج وفوائده ومبادئ الزواج المشروع وماذا يجب على المرأة لزوجها من الطاعة والنشاط وحسن الخلق والبشاشة والظافة والاقتصاد وغير ذلك ، وما يجب على الرجل لزوجته أيضا . وبلي ذلك باب الوصايا وفيه إحدى عشرة وصية ويليه بحث تأثير المرأة في الهيئة الاجتماعية وبحث تربية البنات ووجوب تعليم المرأة وهو فصل في نصائح فيلسوف لبنته ويألفها من نصائح حكيمة

لم يستبد مؤلف هذا الكتاب برأيه فيما كتب بل اقتبس من الكتب والمجلات فوائد كثيرة عزاها إليها ولعله نسي أن يعزوا إلى المار منها تلك العبارة التي ترجمها الاستاذ الامام عن مذكرات البرنس سمارك فن اطلع على هذا الكتاب الوجيز قراً مالا يتيسر له الاطلاع عليه غالباً إلا اذا كان مقتنيا لاشهر المجلات العربية . وانا بروية فهرسه وتصفح بعض صفحاته نحكم بأن ما فيه من الفوائد النافعة مما ينبغي أن يذاع ويقرأ في البيوت على النساء والبنات ويباع في مكتبة المنار وغيرها من المكتبات الشهيرة وثمان النسخة منه خمسة قروش صحيحة

أقوال الجرائد في تاريخ الاستاذ الامام

أصدرنا جزء المنشآت وجز التآبين والرثاء من هذا التاريخ معاً وان كان قد تم طبع أحدهما قبل الآخر بفترة أشهر وأهديناها إلى الجرائد اليومية بالقاهرة في يوم واحد واننا نذكر بعض ما كتب عنه في جرائد المسلمين والقطب والسوريين

ثم نذكر ما كتبه جريدة روسية عن الجزء الثالث ليعتبر القارىء العاقل بما يرى من الاختلاف فيها

قالت الجريدة في ع ٨٨ الصادر في ١١ ج ١ سنة ١٣٢٥ و ٢٢ يونيو سنة ١٩٠٧

تاريخ الاستاذ الامام

تم الآن طبع جزئين من هذا التاريخ الذي كان يتربط ظهوره كل مصري يعترف بفضل المرحوم الشيخ محمد عبده وليس المتعرفون به قلبين هذان الجزءان هما الثاني والثالث اما الاول فسيتم طبعه في هذا الصيف . والثاني يحتوي على بعض رسائله ومقالاته التي نشرت في الجرائد ولوائمه في اصلاح التربية والتعليم الديني ومدافعة عن الدين ورحته الى صقلية وعلى كتبه ورسائله الى العلماء والفضلاء في الموضوعات المختلفة وعلى بعض حكمة المنشورة والثالث يحتوي على نآيين الجرائد والفضلاء ورسائل المحبين من الادباء جميعا الفاضل الشهير الاستاذ السيد محمد رشيد رضا أحد كبار تلاميذ المرحوم الاستاذ الامام . وهو يكتب الآن الجزء الاول الذي يحتوي على سيرة المرحوم وترجمة حياته ان الامام رحمه الله شغلته الشراغل الكثيرة المتعاقبة بالخدمة العمومية عن التأليف ولكن هذا الجزء الثاني المحتوي على مکتوباته المتنوعة يهدينا مؤلفاً كبيراً من ذلك القلم الذي يمت روح حياة جديدة في الافكار في هذا القطر ولذا يقابل جمع السيد رشيد لأشياء هذه المکتوبات بالثناء العاطر من قبل الذين شرفوا ادم حب المرحوم

أما الجزء الثالث فلنا منه سفر جامع لنخب الشعر والنثر جدير أن ينفع بمطالعة الناقدون وهذا الجزء الثالث مصدر برسم المرحوم أما الثاني فغير مصدر به وهذا ما نأخذه على جامع الكتاب فمسي ان لا يحرم قراء الاول من مشاهدة مثل تلك الطلعة الكريمة

وقد وضع له الجامع الطابع قيمة وخبيصة كأنه رأى ان كل قيمة مادية لا تعادل قيمته المنوية فأحب ان يعم فائدته بتوخيص قيمته المادية فيباع الجزءان بخمسة

وعشرين قرشاً وفيها نحو من ألف صحيفة ويباع الثالث وحده بعشرة قروش والثاني وحده بخمسة عشر قرشاً ويحل بيعها مكتبة المنار بشارع درب الجمايز

وقالت جريدة الجوائب في ع ١٣٢٢ الصادر في ١١ ج ١

تاريخ الأستاذ الامام

رحم الله الأستاذ الامام الشيخ محمد عبده كم فقع الناس في حياته وبعد مماته مات الأستاذ فشرع العالم كله بفداحة الخطب، وحزن عليه الشرق والغرب، وكيف لا يعرف الأستاذ الامام أحد وهو ذلك الرجل الذي وطد دعائم العلم وقتك الافكار من قيودها الثقيلة؟ وأحيا الفلسفة الشرعية بعد موتها؟ وملا مصر نورا؟

وقد اعتنى حضرة الأستاذ العلامة الشيخ رشيد رضا صاحب مجلة المنار الغراء بجمع ما وصلت اليه يده من فلسفة الأستاذ الامام وكتاباته التي في الفنون الاخرى ومراثي الأدباء والشعراء والصحف العربية والتركية والفارسية والاجنبية على اختلاف لغاتها ومنازعا

وقد جاءنا الجزآن الثاني والثالث من هذا التاريخ المجيد

وفي الجزء الثاني بعض رسائل الأستاذ الامام ومقالاته التي نشرت في الصحف ولوائحه في اصلاح التربية والتعليم الديني ومدافعتة عن الدين ورحلته الى صقلية وكتبه ورسائله الى العلماء والفضلاء في الموضوعات المختلفة وعلى بعض حكمه المثورة . وثمنه ١٥ قرشاً صاعاً وأجرة البريد ٣ قروش

وفي الجزء الثالث تأبين الصحف والكبراء والفضلاء ونموذج من تهذيبي أهل الاقطار والامصار ومراثي الشعراء وثمنه ١٠ قروش وأجرة البريد ٣ قروش أما الجزء الاول فلم يتم طبعه الى الآن وسيتم ان شاء الله في القريب من الوقت وفيه تاريخ حياة الأستاذ الامام وفلسفته وحكمه العالية وهو أهم الاجزاء الثلاثة على ما نظن

والجزآن الثاني والثالث يباعان في مكتبة المنار بشارع درب الجمايز

وقالت جريدة المقطم في ع ٥٥٤٥ الصادر في ١٤ ج ١ و ١٢ يونيو
 أهدي اليها حضرة العالم الفاضل السيد محمد رشيد رضا منشىء مجلة المنار
 الفراء الجزء الثاني والثالث من تاريخ الاستاذ الامام الشيخ محمد عبده أما الثاني
 فيحتوي على شيء من رسائل الامام ومقالته التي نشرت في الجرائد ولوائحه في
 اصلاح التربية والتعليم الديني وعلى كتبه ورسائله الى العلماء ورحلته الى صقلية
 وبعض حكمه المشورة . وهو يقع في ٥٦٠ صفحة ذات حرف جلي وورق صقيل
 وكله غرر ودرر قد خلعت الفصاحة عليه زخرفها وجلته البلاغة بمطرفها ولا غرو فان
 الامام رحمه الله كان امام عصره غير مدافع

وأما الثالث فمصدر برسم الامام ويشتمل على تأبين الجرائد وبعض الكبراء
 والفضلاء ونموذج من تعازي أهل الاقطار والامصار ومرآتي اشعراء وما قيل في حفلة
 الاربعين على القبر وهو يقع في ٤٢٨ صفحة وكلا الجزءين يباع بمكتبة المنار بشارع
 درب الجمايز . فثنى على حضرة الفاضل منشىء المنار لاهتمامه بنشر أنفس الآثار

وقالت جريدة مصر في ع ٣٤١١ الصادر في ١٠ ج ١ سنة ١٣٢٥ و ٢١

يونيه سنة ٩٠٧

اهدانا حضرة الكاتب العالم والاستاذ الفاضل الشيخ رشيد رضا صاحب
 مجلة المنار الفراء الجزء الثاني والثالث من تاريخ الاستاذ الامام المرحوم الشيخ
 محمد عبده وهما يتضمنان تأبين الجرائد وبعض الكبراء والفضلاء له رحمة الله عليه
 ونموذجاً من تعازي أهل الاقطار والامصار ومرآتي الشعراء وشيئاً كثيراً من
 رسائل صاحب الترجمة في اصلاح التربية والتعليم الديني ورحلته الى صقلية ورسائله
 الى العلماء في مواضع شتى فثنى على همه وغيره حضرة الاستاذ رشيد علي وضع هذا
 الكتاب المفيد في تخليد ذكر ذلك الامام ونحت جمهور الادباء والفضلاء على اقتنائه

وقال المؤيد في العدد ٥٢٠٠ الصادر في ١٥ ج ١ سنة ١٣٢٥ و ٢٦ يونيو سنة ٩٠٧

تقرير المفتي

الجزء الثاني والثالث من تاريخ حياة المرحوم الاستاذ الشيخ محمد عبده

الثاني في المنشآت والثالث في التأبين والمرآتي أصدر هذين الجزئين جامعهما الاستاذ الفاضل الشهير الشيخ محمد رشيد رضا منشى المنار وهو مباشر في إعداد الجزء الاول الذي يتضمن ترجمة المرحوم المشار اليه . وربما أصدره عن قريب أما موضوع الجزء الثالث المصدر برسم المرحوم فمعلوم كنهه لدى القراء . وأحسن ما يقال فيه انه ممرض تقرايح الشعراء والكتاب : منه تتجلى مقدرتهم ويوازن بينهم في موضوع فذتواردوا عليه . ومعنى واحد كتبوا ونظفوا فيه . وأما موضوع الجزء الثاني فربما كانت مضامينه خفية على معظم القراء فنحن نشير الى نموذجات منها عن كتب : الواردات في علم الكلام وهي على نمط بديع غير مألوف . ومقالات ملخصة من دروس الشيخ جمال الدين الافغاني في الترية والصناعة ومنها مقالات كان ينشرها المرحوم المفتي في جريدة الاهرام منذ ثلاثين سنة في مطالب ومواضيع مختلفة . ثم مقالات له في الوقائع الرسمية تتضمن كثيرا من الابحاث الاجتماعية والسياسية والاخلاقية والدينية ثم مقالات المروءة الوثقى وهي أشهر من نار على علم . ثم لوائح في اصلاح بلاد الدولة العلية . وردده على هاتورو رأيه في محمد علي باشا هل أصلح مصر أو أفسدها . ثم كتبه ورسائله الى العلماء والفضلاء في سائر الاقطار وفي نسبة هذه المنشآت الى الاستاذ المفتي رحمه الله مايفي عن الاسباب في رفعة منزلتها وبيان فائدتها . وأنا لفت عشاق البلاغة وعجبي البحث في الاجماع الاسلامي الى هذا الكثر الثمين الآن . وربما نقلنا فصولا منه في الاعداد التالية من المؤيد فيما بعد الآن

وقالت جريدة الراء في

﴿ تاريخ الشيخ عبده ﴾

أهدانا الشيخ رشيد رضا تاريخ المرحوم الشيخ محمد عبده وهو في ثلاثة أجزاء جمع فيها كل ما قبل عن المرحوم من نثر وشعر تأبيننا له بعد عماته ومنصل تاريخه وأعماله في حياته والجزاء ميوبة تبويبا يسهل على القارئ تلاوتها وعن كل جزء عشرة قروش ويباع بمكتبة المنار بشارع درب الجمالين

(الدار) فليأمل القاري البصير في أقوال هذه الجرائد في الكتاب وفيمن وضع الكتاب لإحياء آثاره وذكروه وليقابل بينها مستدلاً بها على أدواق أصحابها ومحرميها وشعورهم بمجد أجددهم الجرائد بالثناء والإطراء على إمام المسلمين ومفخر المصريين هي (وحاشا الجريدة) أشدها تقصيراً وأبعدها عن الدوق ^ووعظماً في غلط الحق فإذا كانت جريدة المويدي استكبرت عن تسمية التاريخ باسمه (تاريخ الاستاذ الامام) وجعلت عنوان الكلام عنه (تقريظ المقتي) وهو عنوان لا وجه له فإن التقريظ هو مدح المحي بالحق أو الباطل - وإذا كانت لم تُصبر عن التقييد عند ذكره بلقبه المعروف عند أهل الحافقين (الاستاذ الامام) كما يعلم من الجزء الثالث من تاريخه - على ان المويدي كان قد سبق الجرائد الى التعبير عنه في حال حياته بالامام يوم رده على هانوتو - وإذا لم تذكر شيئاً من مكانه وفضله واستحسان إحياء ذكره - فإنها تعد مشيرة بالنسبة الى تقصير جريدة اللواء التي جاءت بسخط لا يمكن أن يوجد مثله في غيرها حتى الجرائد التي توصف بالساقطة . وقد يندر محررو المويدي اذا اكتفوا من تقريظ التاريخ بمجمل ما فيه ولم يفتوا صاحبه بلقبه لملهم بأن سياسة صاحب الجريدة قد تقتضي ذلك والكتاب قد أهدى الى الجريدة يوم سفره (وإن لم يندروا بذلك العنوان الذي نعتقد أنه ما كان ليرضاه لو كان هنا لأنه يوصف بحسن الذوق في وضع المناوين) ولكن الكتاب أهدى الى جريدة اللواء وصاحبها موجود وصرت أيام كثيرة وهو بين يديه ولم يكتب عنه شيئاً وبعد سفره كتب خلفاؤه ما رأيت وهم أعلم الناس بما يوافق سياسة ذلك الذي ينحني خاضعاً امام غاربيالدي لأنه نبغ في وطنه (إيطاليا) وينكر فضل أعظم النابضين في وطن نفسه كالاستاذ الامام . أليس هذا مما بعد مصداقاً لقول الاستاذ الامام في اللواء « انه مجموع نوبات عصبية بعضها شديد وبعضها ضعيف » (أو خفيف)

فان قيل ان جريدة اللواء لم تقصر في تأييد الاستاذ الامام عند موته بل اعترفت بأنه نال أعلى مقام بين علماء الاسلام (راجع ص ٣٣ من ج ٣ من التاريخ) وبأن الاجنبي كان يخرج من حضرته وهو يحسد الاسلام عليه (ص ٣٤) وأنه مات بموته العلم المصري وأنه فقيد البلاد فقيد العلم فقيد اليتامي فقيد البوساة

فقد الاسلام والمسلمين الخ (ص ٢٥) فما باله اليوم لا يزيد في التعبير عنه على كلمة (الشيخ عبده) والجواب عن هذا ان اللواء الآن في نوبة شديدة حاجها ترقى أشهر مردي الاستاذ الامام في الحكومة - ترقى سعد باشا زغلول الى منصب الوزارة وأحمد فصي باشا زغلول الى وكالة الوزارة وهناك ميثاق مأخوذ على اللواء وعلي جرائد أخرى باسقاط حزب الشيخ محمد عبده ومقاومة رفعة ذكره (والله ثم نوره) وهو هو السبب في جعل حسنة ناظر المعارف الجديدة في تلك الجرائد والطنن فيه بعد ذلك الاطراء

وانظر بعد هذا الى قول عالم كبير روسي في جريدة روسية لتكلمك العبرة وهو ماجاء في جريدة « وقت » التي تصدر في مدينة « اورنبورغ » بروسيا وهذه ترجمته

﴿ الشيخ محمد عبده ﴾

كان الشيخ محمد عبده مقى الديار المصرية مات سنة ١٣٢٣ في ٨ جمادى الاولى في الاسكندرية .

كان الشيخ محمد عبده من أشهر مشاهير الرجال في هذا العصر ولا شك ان شهرته تزيد ومكانته في النفوس تسمو على عمر الايام بما ترك من الآثار الحسنة واتم من الاعمال الجليلة .

لم يكتسب الشيخ محمد عبده هذه الشهرة الفارقة بكونه كان مقى الديار المصرية . وانما نالها بكاملها العلية . والا فقد سبق قبله بمصر مفقون كثيرون وتقلت وظيفة الافناء بعده أيضاً الى عدة اشخاص ولم ينل أحد من هؤلاء وارثك من الشهرة عشر معشار ماناله الشيخ محمد عبده .

والسبب الرئيسي في تبرز الشيخ محمد عبده على أقرانه هو استفادته من علم حكيم الشرق السيد جمال الدين الافغاني وكان بعد وفاته خليفة في العلم والاصلاح غير انه خالف استاذة في خطته السياسة ولا يخفى على البصير ان الرجل الحر المستقل في آرائه وأفكاره لا يعمل الا بما يعتقد صوابا وان كان فيه مخالفة اساتذته ومشايخه قضى السيد جمال الدين الافغاني حياته بالتفكير في اصلاح الدين الاسلامي . والكلام بهذا الشأن أيضا كان . غير انه لم يتيسر له الشروع في عملاً لقضاء

جل أوقاته بالسياسة والسياحة . الا ان مالم يتيسر للانفاني يقدر للشيخ محمد عبده تيسراً كاملاً . وذلك أنه بعد ما رجع الى مصر من منفاه في سورية بذل قصارى جهده في هذا المسلك (مسلك الاصلاح الديني) بالكتابة والتدريس في الأزهر . كانت مجلة « المنار » التي يصدرها حضرة محمد رشيد أفندي رضا أنشئت بقصد نشر آراء الشيخ محمد عبده وترويج مقصده الديني (*) ولا تبرح بعد موته أيضا على هذه الخطة المستحسنة - وينشر التفسير المقتبس من دروسه - في « المنار » . لم يكن الشيخ المرحوم يلتزم في تفسيره القرآن - اتباع أحد من المفسرين ولا غيرهم وانما كان يعول فيه على بصيرته النيرة وفهمه الدائب ثبت الشيخ محمد عبده في خطه ثبات الاطواد ولم يأل جهدا في نشر مقصده في أرجاء البلاد الاسلامية حتى أنه كان مشغولا بالتفكير في مقصده في مرضه الذي مات فيه وجادت قريحته قبيل موته بايات يتحسر فيها للحول الأجل قبل تمام العمل .

كان الشيخ محمد عبده معاصرا لنا أيضا وقد استفدنا كثيرا من علمه وكنت عاشق علمه وفضله ولا أزال غير اني لسوء الحظ لم يتح لي التعرف به ومراسلته بسؤاله عما كنت امثلكه من المسائل من بين علمية ودينية . وكان هذا الامر يجول في خاطري من زمن بعيد بيد اننا أضعا الفرص بالأسف بالتعني والتسويق

كان أصدقائي في مصر يكتبون الي من حين الى آخر خبر عزم الاستاذ المرحوم على السياحة في البلاد الروسية . ولهذا كنت أمني نفسي برويته حين يجي . هذه البلاد ولكن :

(٥) انا عند ما عزمنا على الهجرة من سوريا الى مصر لاجل انشاء المنار لم نكن نعلم ان الاستاذ الامام يشغل بالاصلاح الديني وهو لم يكن يقرأ في ذلك العهد دروسا في الأزهر على أنه كان يعمل في اصلاح ادارته ومع ذلك كنا نعتقد انه أكبر زعيم وأعظم مصلح بعد السيد جمال الدين وكنا نرجو أن يكون أعظم من يقدر خدمتنا للدين قدرها ويسعدنا عليها بلمه وارشاده وكذلك كان

ما كل ما يتحيز المرء يدركه تجري الرياح بما لا تشتهي السفن
وقد وافانا نعيه حينما كنا ننتظر قدومه

وقد ألف مریده وتلميذه وخليفته في مذهبه ومسلكه الشيخ محمد رشيد
افندي رضا تاريخاً في ثلاثة أجزاء للاستاذ المشار إليه . وقد ازدانت مكتبتنا
بوجود الجزء الثالث المحتوي على ٤٢٨ صفحة من ذلك التاريخ
وفي هذا الجزء كثير من التعازي والمراثي التي بثت من مسلمي الاقطار
المختلفة . وليس فيه شيء بث بقصد التعزية من مسلمي روسيا سوى ما كان
كتب كاتب هذه السطور الى حضرة صاحب المنار من كتاب وجيز بقصد
تعريف حامل ذلك الرقيم لحضرته

ولما لم أظفر في الكتاب بخير تلك السطور القليلة من تعازي مسلمي روسيا
وقفت خجلاً في أول الامر ثم لم ألبث ان سررت لوجود تعزية منا أيضاً بين
التعازي الكثيرة الواردة من مسلمي تونس والجزائر والهند ويران
لو تثبت لهذا الامر في حينه لكتبت ألبنة بعناية واهتمام ما يطلق عليه اسم
التعزية . والآن أقرع سن الندم ولات حين مندم

اذا كنت أنا قصرت في كتابة هذه التعزية لاشتغالي بالنظر في «المقصودات
العائلية» (كان الكاتب حينئذ قاضياً في المحكمة الشرعية) فما بال الشيخ نجيب
التونناري الذي حصر كل حياته على المطالعة والعلم - لم يكتب شيئاً بهذا الصدد
بل وما عذر الشيخ عالمان البارودي الذي لديه جم غفير من تلاميذه المجيدين
للكتابة بالعربية في تفریطه في هذا الواجب الانساني !

رضاء الدين فخر الدين

﴿ مطبوعات البكري ﴾

طبع الشيخ محمد توفيق البكري شيخ مشايخ الطرق وتقيب الاشراف هذه الكتب
(كتاب التلخيص والارشاد) كتاب جديد «جمعه وصنّفه بعض رجال الصوفية»
ولم يذكر اسمه عليه باسم البكري ودلائله ومفصله مأخوذ من كتاب الاحياء وفيه

عدة فصول مأخوذة من «المنار» بدون عزو إليه كما ظهر لنا ذلك من تقليب كثير من أوراقه في بضع دقائق فمن ذلك فصل لنا في استمرار الزكاة وفوائدها وهذا قد عزاه الى أحد الفضلاء وفصل في استمرار الصوم وفوائده لم يعزه الى أحد وفصل في مضار تربية الأولاد والتلاميذ بالقسوة لم يعزه الى أحد . وكل ذلك من المجلد الثاني من المنار وفصل في الحكومات الاستبدادية وهو مقالان للسيد جمال الدين نشرناهما في المجلد الثالث ومقالة فلسفة الصناعة التي اقتبسناها في المجلد التاسع من منشآت الاستاذ الامام . فكيف جاز لرجال الصوفية ان يستحلوا السرقة والتدليس في كتاب الارشاد الذي وضع لهداية أهل الطرق التابعين لهم

أما الكتاب فيرجى أن يفيد من يوزع عليهم من مشايخ الطريق الذين يقلّ فيهم من يقرأ في غير كتب الخرافات كما يفيد غيرهم من القارئين وهو أفضل عمل سعى اليه البكري وكان قد سبق لي معه الحديث فيه منذ سنين واتفقنا على أن أختصر الأحياء وأزيد عليه من الفوائد ما يحتاج اليه في هذا العصر وهو بطبع المختصر ويوزعه على أهل الطرق ليكون عمدتهم في الارشاد . ثم بداله فعهد بذلك الى جامع كتاب التعليم والارشاد لينشغل كلامنا وكلام غيرنا انتحالا . وقد سبقه الى هذه التسمية الشيخ محمد بدر النعساني فإنه ألف كتابا سماه بهذا الاسم وطبعه في السنة الماضية وهذا مما يندقد بما يقع فيه من الاشتباه

(صهاريج الأول) للشيخ توفيق البكري نحو عشر بنو أدبية مشورة ومنظومة منظمها مأخوذة من نثر المتقدمين ونظمهم عهد الى الشيخ أحمد بن أمين الشنيطي والشيخ أبي بكر محمد لطفي المصري بشرحها بشرحها شرحا مطولا تزيد صفحاته على عدد أيام السنة ومنمود الى الكلام عليه في فرصة أخرى

(كتاب بيت الصديق) وضع الشيخ محمد توفيق هذا الكتاب لترجمة نفسه وترجمة آبائه وأجداده الذين ينتسب اليهم وصفحاته تزيد على أربع مائة (كتاب بيت السادات الوفاية) وهو زهاء مئة صفحة يذكر فيه نسب

الوفاية وتراجهم

(المستقبل للاسلام) هي الرسالة التي نشرناها في المجلد الخامس وطبعناها على حدة

البدع والخرافات

وَالْبِقَاعُ يَدُّ قَالِ الْجَبَابِغَا

حجج بدعة غربية في مصر

يقولون ان مصر بلاد المعائب وأي المعائب أغرب مما يحدث في مصر يقوم شيخ عالم كالشيخ حسن علي الدمياطي ينكر بعض البدع والخرافات التي نشأت في المسلمين فيقيم عليه النكير العلاء وأنصارهم من الموام ويعاقب بمنع رزقه الذي يستحقه شرعاً من الأوقاف ومنه، من تعليم المسلمين وارشادهم سنة كاملة ويقوم شيخ آخر كالشيخ عبد الرحمن عيش فيبتدع بدعة جديدة في الاسلام هي من أغرب البدع وأنكرها فلا يلتقي من العلماء انكاراً ولا من الأمة نفاراً وما أظن أن أحداً سبق هذا الشيخ إلى وقف المساجد على الاموات من غير المسلمين لاجل الصلاة على أرواحهم وكيف وان وقفها على أموات المسلمين أنفسهم من البدع التي لا يعرفها كتاب الاسلام ولا تقبلها سنة نبيه عليه الصلاة والسلام اسم الشيخ عيش الكبير رحمه الله مشهور في مصر وفيما جاورها من البلاد بها كان عليه من الحمس والتشدد في الدين، على كونه من أشهر علماء الأزهر المصريين، وقد بلغ من حمسه أنه لما بلغه ان السيد محمد السنوسي (رحمه الله تعالى) يقول بالاجتهاد أخذ حربة وقصد اليه ليطعنه بها لما كان بمصر، وأنه لما وثق اليه أحد أولاده بالشيخ محمد عبده (رحمه الله) عندما كان يقرأ العقائد النسفية (وهو مجاور بالأزهر) قائلاً انه رجح مذهب المعتزلة على مذهب الأشعري ثار عليه وعلى أستاذه الأفضاني وكان طول حياته حراً بالحكيم الاسلام وللأستاذ الامام والسيد السنوسي وان هؤلاء الثلاثة لا عظم مسلمي هذا العصر أثر في الاسلام ما أسد الفرق بين الشيخ عيش في حمسه الديني وغيرته على الاسلام في مذاهبه وتقاليده وبين أولاده وأحفاده الذين لم يرثوا منه علماً ولا خلقاً فهم أول من مثل الاسلام أمام الأفرنج في معرض المهز والسخرية اذ جموا لهم بعض الزعائف المتسبين

الى الطريق وجعلوا يرقصون ويدكرون ليصورهم الا فرنج في تلك الحالة ويشبتون صورهم في الكتب ميين ان رقصهم على تلك الصفة الشنيعة من عبادات الامم ثم بلغنا في العام الماضي ان الشيخ عبد الرحمن عيش قد وقف قطعة أرض بمحارة الجوار القريبة من الازهر وبنى فيها مسجدا باسم هبوتوال اول ملك ايطاليا لتقام الصلوات فيه عن روح الملك المتوفى ويكون تذكارا له وسلمه للحكومة ايطاليا. وهي بدعة غربية لا يعرف لها نظير في الاسلام

وفي تلك السنة رفع الشيخ محمد عبد ربه قضية على الشيخ عبد الرحمن عيش بأن له حقا في الارض التي بني فيها المسجد فهي أرض منسوبة فكان مما قدمه المحامي عن الشيخ عبد الرحمن عيش الى المحكمة من الاوراق التي يسمونها المستندات ما يأتي بنص المحافظة التي حفظها له المحامي وغلطها الغفوي :

عدد

ترجمة موقع عليها بامضاء مترجم أول الوكالة السياسية الايتالية بمصر محمد بيك على علوى مؤرخه في ١٦ مارس سنة ٩٠٦ نفيد ان الشيخ عبد الرحمن عيش المدعى عليه بناء مسجد وأعطاه للحكومة الايتالية ورفقه باللغة الاجنبية ترجمة المشروح أعلاه خطاب باسم الشيخ عبد الرحمن عيش مؤرخ في ٢١ فبراير سنة ٩٠٦ نفيد تشكر قنصل ايتالية بالنيابة عن الوزارة الخارجية الايتالية لمحضره الشيخ عبد الرحمن عيش نظير تبرعه بقطعة أرض من أملاكه للحكومة الايتالية ليقام عليها مسجد تقام فيه الصلوات الخمس على روح الملك

٣

قطعة ثلاثة أوراق لاغير تقدموا لمحكمة السيد زينب بحافظه بامضاء محمد زكي عبد المجيد المحامي بمصر ٢٢ - ٣ سنة ٩٠٦ ترجمه نمرة ١ حافظه

الوكالة السياسي الايتاليه تعترف ان الشيخ عبد الرحمن عيش الكبير بنالي

حارة الجوار بخط الأزهر جامع باسم جلالة الملك هبزو الاول وتذكاره
والجامع المذكور أعطاه للحكومة الاثالية هذه الترجمة طبق الأصل

١٦ - ٢ سنة ٨٩٩ فصل جنرال دوله مترجم السياسة بمصر

ايناليه والوكيل السياسي محمد علي علوى

بمصر المسر سلفاخص

واحي

ختم التفصيليه

(المنار) ويلي هذا صورة كتاب شكر من عميد دولة ايطاليا بمصر للشيخ عبد
الرحمن عيش . وكنت جريدة الاخبار في هذا الشهر شيئاً في هذه المسألة علم
منه أن حكومة ايطاليا منبوظة بموالاة الشيخ عبد الرحمن عيش لها وموادته
اياها وأنهم أخذوا عنه صورة شمسية عرضوها في بعض جرائدهم . وعظمت شأنه
جريدة الاخبار تبعاً لهم فحطته من العلماء الذين لهم الشأن والنفوذ وما هو منهم
في شيء ولا نفوذ له بل لا يكاد يعرف

وقد نبي الينا ان ايطاليا تستعين بموالاة هذا الشيخ لها وبما تعظم من
شأنه بالباطل على تأييد نفوذها فيمن استولت عليهم من المسلمين وفيمن تطمع
بالاستيلاء عليهم كاهل طرابلس الغرب وأهل اليمن فان لها بدا خفية في قنة اليمن
ولها طمع في تلك الولاية تنفيذ وتتميه في نفسها انكثرا فيما يقال . ولكن أجهل
المسلمين لا يتد بشيخ يقف مسجداً لتصل فيه الصلوات الخمس على روح ميت
غير مسلم بل ولا ميت مسلم بل ولا نبي من الانبياء فان الصلوات الخمس عند
المسلمين لا تكون الاخالصة لله وحده وأما الصلاة على الأنبياء التي يخصصون بها
الانبياء فهي الدعاء بمثل: اللهم صل على محمد ؛ أو: صلى الله عليه وسلم: عند ذكره .
فهل يستد به أهل اليمن أو طرابلس وفيهم العلماء والعارفون ؟

ليس مانعه عبد الرحمن عيش من التساهل الديني الذي يجهلون النصب القديم
بل هو من تساهل الجهل والتهاون والعبث بالدين . وقد يفهم جهالة العوام ولو بعد
حين ان نسبة المسجد الى (هبزو) كنسبة غيره الى بعض الاولياء كالسوقي
والبدوي والحفي ولا يعد أن يبنى له فيه قبر للملك يزار ويضمه اليه عباد القبور

بؤن الحكمة من يشاؤون يؤت الحكمة فقد أوتي
خيرا كثيرا وما يؤت سواها الا للذين لا يؤمنون الا قليلا

الملك
١٣١٥

فبشر عبادي الذين يتسبون القول فيسبون أحب
اولئك الذين مدام الله اولئك هم اول الالباب

قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوي و ٥ منارا ٥ كمنار الطريق

مصر جادى الثانية سنة ١٣٢٥ - آخره السبت ١٠ اغسطس (آب) سنة ١٩٠٧

﴿ باب المغالات ﴾

﴿ العسر المالي والربا والبنوك ﴾

أصبحت بلاد مصر في هذه السنة بنقص في المال وعسر في التجارة بالمقار والعروض وغلت دونها أيدي أصحاب البيوت المالية في أوروبا فأفلس كثير من الاغنياء فيها ولم يبق صنف من أهلها الا وقد ذاق مرارة العسر، ومسه ألم الضر، وينتظر الناس الآن موسم القطن - الذي تقدر قيمته في السنة بثلاثين ألف ألف جنيه أو يزيد الى خمسة وثلاثين - وهم بين الخوف والرجاء - وإنما يخافون أن يبيث بالموسم الماليون الاوربيون فيعظم الخطب ويصم الكرب لقد صرنا الى زمن لم يعرف له نظير في التاريخ -- زمن يقبض على أعنة جميع مصالحه ومراقبه وسياسته أصحاب القود فيصرفونها كيف شاؤوا، زمن صار فيه العلم بتصرف الاموال من أوسع العلوم وأدقها، زمن مارت فيه الأمم الفتيوة أذل الأمم، ودولها أضف الدول، فالمال في هذا الزمان هو أساس القوة والمنة، وآلة السيادة والسلطة،

يسر على أمة تبني النجاح في تحصيل الثروة ومباراة الأمم العزيزة بالنفي أن نصل الى ما تريد من ذلك ما لم نملك سبل تلك الأمم وإتباعها لسبل معبدة منها القصد ومنها الجائر وما الجائر الا سبيل القمار والربا لاسيما المضاعف أو المركب والقمار والربا محرمان في الاسلام نحرهما غليظاً فمن ثم كانت الشعوب الاسلامية اليوم في حيرة لا تدري كيف تمش مع هذه الأمم الافرنجية التي تنازعها الوجود مع عدم مجاراتها في سبل الثروة ولا كيف تجار بها مع الاحتراس من الربا بأنواعه لو أن للاسلام دولة قوية وشعباً غنية يمكننا أن نستغي عن أوروبا أو أن نجعلها نايبة لقوانينها أو نلجئها الى اتباع مدنياتها لعل عليها أن تسلك في جمع الثروة والتصرف فيها سلكاً يقرن الصلحة بالفضيلة فضيلة الرأفة بالبائس الفقير، وإسعاده في الامر المسير، وما الحيلة وليس لنا دولة عزيزة قوية، في أمة عالة غنية، وأوروبا تمتص دماءنا، حتى كادت تذهب؛ وإنما، لم يجد حكمانا حيلة لمنع الربا فأباحوه ارضيتهم في قوانينهم وتعاملت به

دولهم حتى ان السلطان عبد الحميد الذي حرص على لقب الخلافة حرصاً لم يسبقه به سابق يا كل الربا ويؤكله ومثله في ذلك أمير مصر . وأكثر المسلمين لا يأكلون الربا ولكنهم يؤكلونه فيدلون بأموالهم الى الاجانب وذلك شر من أكل الربا منهم بل شر الاقسام التي تتصور في معاملة الربا وأشدّها ضرراً ، وأعظمها خطراً ، ذلك أن لهذه المعاملة صوراً نذكر أهمها ومنه يعلم باقيها - أحدها أن لا تأكل من أحد ولا تؤكل أحد - ثانياً أن تأكل من الأجنبي خاصة ولا تؤكل أحد - ثالثاً أن تأكل من الأجنبي وغيره ولا تؤكلها - رابعاً أن تأكل منها جميعاً وتؤكلها - خامساً أن تأكل منها جميعاً وتؤكلها كذلك - سادساً أن تأكل منها وتؤكل الأجنبي فقط - سابعاً أن تؤكل غير الأجنبي ولا تأكل من أحد - ثامناً أن تؤكل الأجنبي خاصة ولا تأكل منه . فأفضل هذه الاقسام وأشرفها أولها وأخسها وأشدّها ضرراً ثامناً وما بينهما من الاقسام مرتبة على حسب درجاتها من الضرر في الامة الثالث شر من الثاني وهكذا وأكثر المسلمين الذين يتعاملون بالربا قد اختاروا شرها على الاطلاق ثم ما يقرب منه

إذا كان كل ما اشترطه الفقهاء في جواز المعاملات المالية كالبيع والشراء والقرض والحوالة والشركة ديناً يجب اتباعه في كل زمان ومكان ، ويكون التارك لشيء منه عرضة لفضب الرحمن ، فما أشد الحرج على المسلمين في هذا الزمان ، بل ما أكثر الفسوق فيهم والعصيان ، فإنه لا يكاد يوجد في الالف أو الألف من التجار وغير التجار واحد يراعي تلك الشروط والاحكام في معاملاته وما ذاك الآن في مراعاتها حرجاً شديداً وعسراً عظيماً وإذا قلت أيضاً إن في معرفتها لحرجاً لم تكن بعيداً من الصواب ولولا الحرج لما قل العالمون بها وقل العالمون في هؤلاء العالمين أو فقدوا

السواد الأعظم من المسلمين يسلّمون بأن تلك الاحكام الفقهية كلها دين إلهي ولكن هذا التسليم مبني على أساس التقليد الواهن لاسلطان له على النفس ولذلك لم تعمل به ولما كان الاعتقاد بحرمه الربا اعتقاداً صحيحاً مؤيداً بنص الكتاب العزيز ترى أنه يقل في المسلمين من يقدم على أكل الربا ، ولا يقل

وكيف يؤكلونه بما يقترضون ولا يأكلونه بما يقترضون فأنت تعلم أن الاقتراض بالرأبالم يرد به نص الكتاب وإنما جاء تحريمه في الحديث وقد يستنبط من الكتاب استنباطاً ومكان ذلك من النفوس دون مكان النص قوة وتأثيراً، ثم إن الضرورة قد تلجى المحتاج إلى الاقتراض ولا ضرورة تلجى الغنى إلى الاقتراض، فإن كان الفقيه لا يرى تلك الضرورة صحيحة شرعاً فإن المقرض يراها صحيحة وهو مسوق للعمل به. يرى ويعتقد دون ما يرى غيره ويعتقد، ولا ينفك خاصة الناس وعامتهم يجتهدون فيما يمرض لهم ويعملون باجتهادهم مما ضيقت مقلدة الفقهاء في منع الاجتهاد ولا يمنع ذلك أن يكون التقليد هو الغالب عليهم.

لولا التقليد لوجد المسلمون المخرج في شريعتهم من كل حرج وعسر فإن من قواعد الاساسية في نص الكتاب نفى الحرج والعسر في الاحكام وإرادة اليسر فيها. قال تعالى (٥: ٦) ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج) وقال (٢: ١٨٥) يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وفي الحديث «لا ضرر ولا ضرار» رواه مالك في الموطأ من سلا وأحمد وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ومن ثم كان من قواعد الفقه ان المشقة تجلب التيسير، وان الضرورات تبيح المحظورات، وانه اذا ضاق الأمر اتسع.

يقول كثير من أهل الرأي ان العسر المالي الذي مدت في البلاد أظنابه، وضربت في أرضها أوتادها، ويخشى ان يصير شره المستطيل مستطيراً، فيجعل ثروة الأمة هباءً منثوراً، يمكن مقاومته بانشاء بنك وطني ينتزع بأيدي أغنياء البلاد، بعض ما عليه مالبو الأجانب من الأثرة والاستبداد، والتحكيم في معاش العباد، قمام في وجوههم آخرون يقولون ان دين الاسلام لا يسمح لأمة بأن ينشئوا لهم بنكاً لأن البنوك هي بيوت الربا كل معاملاتها أو جلها بالربا فرد ذلك بعض المقترحين قائلاً ان البنك الذي تقترحه ليس من نوع بنوك الصيارف التي تنشأ لأجل الاقتراض بالربا الفاحش أو غير الفاحش وانما هو من نوع البنوك الكبرى التي هي واسطة بين أرباب الأموال في مداولتها بينهم بقبول حواله هذا وتحصيلها من ذلك بأجرة معينة وايصال ما يريد ارساله أهل بلد إلى آخر بأجره أيضاً وليس

هذا من الربا المحرم علينا بالنص : ولا نريد بينكنا أكثر من هذا . قال بعض
المعرضين اتنا نشك في كون هذا ليس من الربا المحرم واتنا نطلب من العلماء
بيان ذلك

لجأوا الى العلماء المعروفين بالفتاه ، وباب الربا عندهم أوسع من الأرض
والسما ، فانه يطلق عندهم على جميع البيوع الفاسدة ، والمعاملات المالية التي
لا تنطبق على الشروط المدونة ، وباب الاجتهاد عندهم مقفل بل مسدود ، والفتوى
بالتواعد العامة كمرعاة المصالح وتقدير الضرورات من عمل المجتهد المفقود ، على
ان الحلال بين والحرام بين ، والرجوع الى النص وآراء المجتهدين أمرهين ، وان
كانوا يريدون من العلماء إقناع العوام ، لا معرفة الحلال والحرام ، فاهم بمدركي
فتوى رسمية ، ولا حجة قهية ،

هذه مسألة من أكبر المصالح العامة التي ينبغي أن تنظر فيها الجماعة المبررة عنها
في الكتاب بأولي الأمر أي أصحاب الشأن في الأمة ليستنبطوا حكمها بمقتضى
قوله تعالى (٤ : ٨٤) ولو رددوه الى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين
يستنبطونه منهم) وليس أصحاب الأمر هم الملوك والأمراء ولا طائفة الفقهاء اذ
لم يكن مع الرسول صلى الله عليه وسلم عند نزول الآية ملوك يحكمون ، ولا فقهاء
يفتون ، وإنما كان هناك جماعة من أصحاب الشأن في الأمة العارفين بمصالحها
المعروفين بحسن الرأي فيها وهم يوجدون في كل أمة بحسب حالها فأولو الشأن
والرأي في المصريين الآن يتألفون من عدة أصناف رجال مجلس الشورى وقضاة المحاكم
العلماء من شرعية وأهلية والمحامون وأصحاب الجرائد وكبار المدرسين والمزارعين والتجار
فأقترح ان تتألف لجنة من هؤلاء الأصناف وتنظر في هذا الأمر هل هو
ضروري للأمة فان كان ضروريا وضعوا له قانونا أول مواده منع الربا المضاعف
المحرم بالنص القطعي لشدة ضرره وهو لا ضرورة اليه ونظروا فيما عدا ذلك من
أعماله التي لا بد منها هل فيها شيء من ربا الفضل الذي حرم لسد التريفة
الالذاه كما في (اعلام لموقنين) فان كان فيها شيء من ذلك فهل وصلت الضرورة
فيه الى حد يبرز العمل بقاعدة « الضرورات تبيح المحظورات » أم لا .

قال الامام ابن القيم « الربا نوعان جلي وخفي فالجلي حرم لما فيه من الضرر العظيم والخفي حرم لأنه ذريعة الى الجلي . فحريم الاول قصد وتحريم الثاني وسيلة . فأما الجلي فربا النسبية وهو الذي كآرا يفعلونه في الجاهلية مثل أن يؤخرو دينه ويزيدوه في المال وكلما أخره زاد في المال حتى تصير المئة آلافا مؤلفه وفي الغالب لا يفعل ذلك الا سدم محتاج فاذا رأى المستحق يؤخر مطالبته ويصبر عليه بزيادة ينالها له تكلف بنها ليفتدي من أسر المطالبة والحبس ويدافع من وقت الى وقت فيشتد ضرره وتضخم مصيبته ويصلوه الدين حتى يستغرق جميع موجوده فيبرو المال على المحتاج من غير نفع يحصل له ويزيد مال المرابي من غير نفع يحصل منه لأخيه فيأكل مال أخيه بالباطل ويحصل أخوه على غاية الضرر » ثم أطل وأورد آية (٣ : ١٣٠) يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة . وأورد بعد هذا فصلا في ربا الفضل الذي حرم لسد الذريعة وهو أن يبيع الدرهم بدرهمين مثلا وذكر الخلاف فيه وان بعض الصحابة جوزوه وبين أنه كحل ما حرم لسد الذريعة قد يباح للمصلحة (راجع ص ٢٠٣ من أعلام الموقعين) وأنت تعلم أن باب المصلحة أوسع من باب الضرورة . وأساس المعاملات في الشريعة ان كل محرم ضار وكل نافع حلال ولذلك علل الكتاب حرمة الربا بقوله (٢ : ٢٧٩) لا تظلمون ولا تظلمون) ولكن أكثر معاملات البنوك لا ظلم فيها بل منها ما فيه الرحمة للمتاملين فان العاجز عن الكسب اذا ورث مالا وأودعه فيه بربا الفضل يستفيد هو والبنك مما وثبت اللجنة في سائر فروع المسألة وتعني الأمة ما تقرره اتباعا لهداية القرآن ، وثبت للمالين ان شرع الاسلام موافق لمصالح البشرية في كل زمان ومكان ،

فَتَاوَى الْمَبَانِي

فتحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة ، اذ لا يسع الناس طاعة، ونشترط على السائل ان يبين اسمه وتعبه وبلده ومهله (وظيفته) وله بعد ذلك ان يرز الى اسمه بالحروف ان شاء، وانفذ كرا الاستة بالتدريج فالباور بما قدمنا مؤخرا السبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه ورعا أحيانا غير مشترك لئلا هذا. ولن يبغي على سؤاله شهر ان او ثلاثة ان يدكره مرة واحدة فان لم تذكره كان لنا طرد صحيح لا غفاله

﴿ أسئلة من القاهرة عن الربا من ٣٧-٣٥ ﴾

فضيلة الأستاذ العلامة صاحب مجلة المنار القراء

السلام عليكم وبعد فأرجو من فضيلتكم أن تكشفوا النقاب عن هذه الاستة الآتية ولكم مني مزيد الشكر سلفاً

(١) هل ربا الفضل جائز مطلقا فان كان بعضه جائزا وبعضه غير جائز فتفضلوا بشرح مسنوف بفرق الجائز من غير الجائز

(٢) ما قولكم في حديث أبي أسامة من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا ربا الا في الفسيفة) أعتبر منسوخا بحديث أبي سعيد الخدري الذي روى أن رسول الله (ص) قال (لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز) - أم كيف يمكن الجمع بين الحديثين ؟

(٣) في صحيح البخاري أنه قال صلى الله عليه وسلم (الذهب بالذهب ربا الا هاه هاه والبر بالبر ربا الا هاه هاه والشعير بالورق ربا الا هاه هاه والتمر بالتمر ربا الا هاه هاه) - من هذا الحديث يتبين لدينا أربع صور ونشاهد في ثلاث منها التجانس في البدلين وفي الرابع اختلاف فيما لان الشعير غير الورق فما حكم بيع الشعير بالورق المتصود من هذا الحديث ؟ وما اللمة في اختلاف هذه الصورة عن الصور الأخرى ؟

(٤) جاء في حاشية بن عابدين (ج ٤ ص ٢٤٣ هامش مطبعة بولاق) تحت مطلب كل قرض جر نكاحا حرام هذه العبارة بحروفها وفي معانيها

الفتي أبي السعود لو اذآن زيد المشرة باثني عشر بطريق المعاملة في زماننا بعد أن ورد الأمر السلطاني وفتوى شيخ الاسلام بان لا تعطى المشرة بأزيد من عشرة ونصف ونبه على ذلك الخ)

من هو هذا السلطان الذي أصدر الأمر المذكور وفي أي زمن كان وما دواعي إصداره له وأنى نجد صورة الأمر؟

ثم من هو شيخ الاسلام المشار اليه وهل يمكنكم أن تفيّدونا أثابكم الله بنص فتواه عصانا تقف على الاسباب التي بني عليها الفتوى؟
وتفضلوا في الختام بقبول فائق احتراماتي أفندم م

طالب بمدرسة الحقوق الحديوية

(المنار) أما الجواب عن الأول فقد قل المحدثون ان السلف رضي الله عنهم قد اختلفوا في ربا الفضل كما جازه ابن عمر وابن عباس وأسامة بن زيد وابن الزبير وزيد بن أرقم وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مطلقاً وتقلوا عن ابن عمر انه رجع عن ذلك واختلفوا في رجوع ابن عباس . وحجتهم حديث أسامة المذكور في السؤال وهو في الصحيحين والجمهور على خلافهم وحجتهم حديث ابي سعيد الذي تقدم في السؤال أيضاً وهو في الصحيحين . وإنما جعل مدار الخلاف في ربا الفضل على الأحاديث لأن الربا المحرم في القرآن هو ربا النسئة الذي كان في الجاهلية وهو ان يزيدوا في المال كل شهر كما قال ابن حجر في الزواج لأجل الإساءة أي التأخير في الأجل حتى يتضاعف أضعافاً كثيرة

وفي حديث جابر عند أحمد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى عبداً ببدين . وفي حديث عبد الله بن عمر عند أحمد وأبي داود ان النبي (ص) قال له « ائتم علينا إبلا بقلانس من إبل الصدقة الى محلها » قال فكنت أبتاع البعير بقلوسين وثلاث قلانس من إبل الصدقة الى محلها . ثم ذكر أن النبي (ص) أداها من إبل الصدقة عند ما جاءت . وهناك روايات أخرى في موطأ مالك ومسنند الشافعي وعند البخاري تعليقا في شراء الحيوان بالحيوان مع التفاضل بل والنسئة . وهذا مما يقول الجمهور بمجوازه على أنهم روبا

النهي عنه من حديث سمرة وحديث جابر بن سمرة . فهذا نوع من ربا الفضل
قد أجازهُ الجمهور

وأما الجواب عن الثاني وهو تعارض حديث أسامة (لأبي أسامة كما ورد
في السؤال) وهو « لاربا الا في النسبة » واللفظ لبخاري ولفظ مسلم « إنما الربا
في النسبة » ، وحديث أبي سعيد « لا تبيعوا الذهب » الخ كما ذكر في السؤال
فقد قال الحافظ في فتح الباري : واتفق العلماء على صحة حديث أسامة واختلفوا
في الجمع بينه وبين حديث أبي سعيد فقبل ان حديث أسامة منسوخ لكن النسخ
لا يثبت بالاحتمال وقبل المنفي في قوله « لاربا » الربا الاغظ الشديد التحريم
المتوعد عليه بالعقاب الشديد كما تقول العرب لا عالم في البلد الا زيد مع أن فيها
علماء غيره وإنما القصد نفي الأكل لانفي الأصل وأيضا نفي تحريم ربا الفضل
من حديث أسامة إنما هو بالمفهوم فيقدم عليه حديث أبي سعيد لأن دلالة
بالمطوق ويحمل حديث أسامة على الربا الأ كبر : اه والقول بالنسخ أضف
الأقوال والتول بترجيح المطوق على المفهوم كما ترى غريب في هذا المقام وإذا
قلت أن المنفي في صيغ المحصر منفي بالمطوق كنت أقرب الى الصواب والا
لما كان نفي الألوهية عن غير الله في كلمة التوحيد الامن قبيل المفهوم الذي
نُعرف ما قال فيه أهل الاصول فبقي القول بان حصر الربا في النسبة هو الربا
الحقيقي الذي ورد فيه الوعيد الشديد في القرآن وهذا هو الجمع الذي جرى
عليه المحققون كابن القيم وقال ان ربا الفضل لم يحرم لثأته وإنما حرم لسد الثرية .
وعلى هذا يكون الربا الذي ورد عليه الوعيد في القرآن خاصا بربا النسبة اليهود في
الجاهلية ولا يدخل فيه ربا الفضل خلافا لبعض الفقهاء ولو تناول القرآن بالنص
لما اختلف فيه أ كابر علماء الصحابة لاسيما ابن عباس وابن عمر (رضي الله عنهم)
فلى هذا لا يكون ربا الفضل منافيا للاسلام

وأما الجواب عن السؤال الثالث فهو ان ما نقله السائل غلط وقع في
بعض نسخ البخاري المطبوعة ومنها النسخة التي علي هامش فتح الباري
والصواب « والشعير بالشعير » وحديث « ما وهاء » هذا هو حديث عمر وليس

فيه ذكر الورق الا في رواية أبي ذر وأبي الوقت من رواية البخاري فانها
قالا «الذهب بالورق» بدل «الذهب بالذهب» واتفق جميع رواة الصحيحين على
«والشعير بالشعير» وبه احتج الشافعي وأبو حنيفة وفقهاء المحدثين على ان الشعير صنف
غير البر خلافا لماك واليث وغيرها من قال أهما صنف واحد
وأما للجواب عن الرابع فهو ان السلطان الذي أصدر ذلك الأمر إما السلطان
سليمان القانوني ولعله الأرجح وإما ولده السلطان سليم فان أبا السعود كان في
عصرهما وقد توفي في جهادي الأولى سنة ٩٨٢ والسلطان سليم توفي في رمضان
من تلك السنة . وقد ولاء سليمان الافاء سنة ٩٤٥ وهو هو شيخ الاسلام . أما
صورة الفتوى فلم تقف عليها والظاهر ان سببها وسبب الأمر السلطاني الذي بني
عليها منع الربا المضاعف والاطلاع عليها لا يفيدنا فائدة فقهية وإنما فائدته تاريخية
محصنة فاننا نعلم أنها مبنية على استباحة «المعاملة» ولذلك علل ابن عابدين عبارة
الدراتي ذكرتموها بأن السلطان اذا أمر بمباح وجبت طاعته «والمعاملة» ولا
بخالك تمهلونها هي بيع القليل بالكثير احتيالا على الربا كان يفرضه ثمن مئة
ويبمه مندبلا ثمنه عشرة قروش بمئة قرش مثلا . وقد أجاز الحيلة المنفية والشافعية
وامتدلوها عليها بإذن النبي (ص) ببيع الصاعين من التمر الردي بصاع من التمر الجيد
بالحيلة وهي ان يباع كل من الصاع والصاعين بالثمن وذلك خروج من نص
«والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء» في الحقيقة دون الصورة والمأمون للحيلة كاللحكمة
والحنابلة لا يجدون للحديث مخرجا الا القاعدة التي ذكرها ابن القيم وهي ان
ما حرم لسد القرينة كرها بالفضل جاز للمصلحة وأنت تعلم انه لا معنى لاشتراط
كون بيع النقد أو القوت بنفسه بدا بيد مثلا بمثل لذاته لأن عاقلا لا يفعل ذلك
اذ ليس فيه فائدة وإنما يقصد الناس بالبيع الزيادة بانقدر أو الوصف ولا شيء من
ذلك بمعوم لذاته لأنه هو أصل المنافع والمقصد من التجارة فلم يبق لذلك الشرط
منى الا سد ذريعة التوسل الى ربا النسبته الذي كانوا يأكلونه أضافا فلما أخبر
عامل خبير النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يأخذون الصاع من التمر الجنيب - وهو
الطيب أو الصلب وقيل ما أخرج حشفه - بصاعين من الجمع - وهو ما خلط بهوه

أو الدقل وهو نوع رديء - قال « لا تفضل بع الجمع بالدرهم ثم اتبع بالدرهم جنيها » رواه البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد وأبي هريرة . فأباح ذلك عند العلم بالحاجة اليه وأمر بأن يكون البيع بالدرهم لأنه هو الاصل في التجارة ولتبقى بعيدا عن ذريعة الربا

ومن الخفية من صرح بأن الحيلة في الربا لا يجهز الا للحاجة كمشير مال النبي أو الارملة أو طالب العلم المنقطع عن الكسب وعنده مال اذا أفقته فقد واضطر هو الى ترك العلم فلم يجزه هؤلاء الا للحاجة أو الضرورة . ولا يجوزون ان يكون مضاعفا فقد راعى هؤلاء النص القطعي في تحريم الربا بالمضاعف الذي لا هوادة فيه وراعوا المصلحة أو الضرورة وقدروها بقدرها في ربا الفضل وأخرجوها بما يسمونه المعاملة أو المراجعة عن صورة النهي عنه في الاحاديث حتى لا يخرج عن حكمة الشارع في معناها ولا في صورتها فان كل حيلة أبطلت حكمة الشارع ومقصده فهي باطلة لا تزيد صاحبها الا مقنا وضلالا

واعلم ان الزيادة الاولى في الدين المؤجل من ربا الفضل وان كانت لأجل التأخير وانما ربا النسئنة الممهود هو ما يكون بعد حلول الأجل لأجل الانشاء أي التأخير واذا تكرر ذلك كان الربا المضاعف كما كانوا يفعلون في الجاهلية . والذين يقولون بالمعاملة أو المراجعة يحددون العقد عند نهاية الاجل اذا لم يدفع لكبلا يزيدوا المال لحض الانشاء صورة ومعنى ولكن هذا اذا أدى الى مضاعفة المال على المدين كان مخالفا لحكمة الشارع ولا ينسفه ذو دين

أسئلة من ستغافوره عن القرآن بالتعرف

(من ٣٦ و ٣٧) عون الله الحضري بتصرف في لفظه : ظهرت آية نطق بالأحرف بالنفا والاشعار المختلفة وتنفق وتوح ثم ظهرت فيها قراءة القرآن والأذان وصارت تتداوله أيدي الكفرة وأهل الطغيان ، في كل قهوة و « مخدرة وزق وزقاق » كأنه لتفرج والتفرح وياع في كل دكان ، من أهل الاسلام وأي دين كان ، لأن الأمة زافت بهذه الفنون ، كأنهم أصيبوا بالجنون ، ولا ندري ماذا يكون ، والله يقول (فاستلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) فأحيينا

سؤال مجلة المنار عن حكم الشريعة في المسألة فإن منهم من قال ذلك جائز ومنهم من قال ذلك لا يجوز . فترجو أن يجتهدوا فيها ، وعملاً وصحيفتكم بتواها . وهذا عندي من أكبر الكبائر ، والله أعلم بما في الضائر ،
(س) من السيد حسن بن علوي بن شهاب :

الى المنار المنير : ما حكم الاسطوانات المودع فيها صوت القاريء للقرآن فهل هي كالمصحف في الحكم حلالاً ومساوحرة أم لا . وقد اختلفت الافهام هنا وأنا أعتقد أن لاحكم لها بل هي كثيرها من الجمادات

(ج) قد جاءتنا أسئلة أخرى في معنى هذين السؤالين من مصر وغيرها فاكثفينا بهما عنها فأما استعمال هذه الآلة في تأدية القرآن فهي فيما نرى تابعة لقصد المستعمل فإذا قصد بذلك الاتعاط والاعتبار بسماعه فلا وجه لحظره وإذا قصد به التلوي وهو ما عليه الجماهير في كل ما يسمعون من الفونوغراف فلا وجه لاستباحته وأخشى أن يدخل فاعله في عداد من اتخذوا دينهم هزواً ولما فتناوله وعيد قوله عز وجل (٦ : ٦٩) وذو الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً وغرهم الحياة الدنيا وذكر به أن تبسل نفس بما كسبت ليس لها من دون الله ولي ولا شفيع) الآية وقوله تعالى في وصف الكافرين أهل النار (٧ : ٥١) الذين اتخذوا دينهم لهواً ولعباً وغرهم الحياة الدنيا) وأن يدخل مشغري الاسطوانات أو الألواح التي تؤدي القرآن بهذا القصد في عداد من نزل فيهم (٣١ : ٦) ومن الناس من يشتري هو الحديث ليضل عن سبيل الله بصير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين) كلابل ربما كان شراً من هؤلاء الناس فإنه جعل الآيات نفسها مع ذلك الهوى قرن فصرف النفس عن الاعتبار حتى إذا تليت عليه كان كأن لم يسمها كأن في أذنيه وقرا . وقد كان الأستاذ الامام يتأثم من استعمال الفونوغراف في تأدية القرآن مطلقاً فيما ظهر لي منه ولكن وجد في أصحاب العامم هنا من يجزأ على القول بإباحته مطلقاً ولعل ما ذكرناه من اختلاف الحكم فيه باختلاف القصد اقرب والله أعلم بالسرائر
وقد يكون لبعض الناس من المقاصد الصحيحة غير قصد الاعتبار والاتعاط

بمعاق القرآن ما يبيح لهم ذلك أو يجمله مطلوباً كان يستعين به من لا يضبط القراءة أولاً بحسنها على ضبطها ونحو يدها أو تحفظ فيه أثراً تاريخياً .
 وأما حكم حمل ومس الاسطوانات أو الألواح التي بها تتأدى القراءة الذي بني السؤال عنه على الاعتقاد بحرمة حمل المصحف أو مسه على المحدث وهو من يحتاج في صحة صلاته الى الوضوء أو الغسل ففيه وجهان (أحدهما) أن يقال ان اسطوانة الفونرف أو لوحه الذي ينشأ عن قرع الأبرة له الصوت المشتمل على الكلام ليس قرآناً مكتوباً اذ لا يرى الناظر فيه شيئاً من كلمات القرآن ولا حروفه فلا يتناوله الضمير في قوله تعالى (٥٦ : ٧٩ لا يمسه الا المطهرون) الراجع الى قوله (كتاب مكنون) بناء على ان المراد بالكتاب القرآن وهو وجه ضيف في التفسير لأنه ليس بكتاب . وهذا الوجه ظاهر على طريقة الفقهاء الذين ينظرون في استنباط الأحكام الى مدلولات اللفاظ في الغالب وهو الذي لاح للسائل فيما يظهر (والوجه الثاني) أن ينظر في المسألة الى حكمتها وسرها فيبني الحكم على ذلك .
 ويان ذلك أن تلك النقوش التي تسمى كتاباً ما كان لها حكم الكلام الا لأنها وسيلة للعارف بها الى أدائه ونقله وكذلك اسطوانات الفونرف أو ألواح وسيلة الى ذلك . فاذا كانت الألواح والمصحف المكتوب فيها القرآن كله أو بعضه محترمة لأنها وسيلة الى أدائه فلماذا لا تكون ألواح الفونرف واسطواناته محترمة كذلك .
 ولصاحب هذا الوجه ان ينقض الوجه الأول بأن العرف يسمي ما في هذه الاسطوانات والألواح قرآناً اذ يقال ان هذا اللوح فيه سورة كذا أو قوله تعالى كذا . واذا نظرنا في الكتابة نظر الفيلسوف ترى ان النقوش الدقيقة التي في ألواح الفونرف أجدر من النقوش الكتابية بأن تسمى كلاماً ذلك بأنها كتابة طبيعية حدثت من موج الهواء بالقراءة الفموية بواسطة الأبرة المعروفة وهي عميد الكلام كما بدأه القاري لا تخفى . وأما الكتابة الخطية المعروفة فهي كتابة اصطلاحية لا تؤدي الكلام بطبعها بل بالمواضمة والاصطلاح وقد يقع الخطأ فيها من الكاتب فلا يؤدي ما أملي عليه كما هو ومن القاري فلا يؤدي ما كتب على وجهه وان كان

عارفاً بارتكابها بل المتلقي القراءة لا يضبطها كما هي لذلك قال بعض علماء الأصول ان تواتر القرآن خاص فيما ليس من قبيل الأداء فاننا لا تقطع بأن أداءنا لهذا القرآن المتواتر كأداء النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان في عهد فونتراف حفظت به قراءته لقطنا بذلك ولقد الأداء أيضاً متواتراً . ومن ثم قلنا إن من المقاصد الصحيحة ان يستعمل الفونتراف في أداء القرآن لأجل ضبطه إن احتيج الى ذلك

هذا وإن تحريم مس المصحف على المحدث لا ينهض عليه دليل من الكتاب ولا من السنة ولكن بعضهم ادعى الاجماع على حرمة مسه للجنب ولا تسلم له هذه الدعوى والخلاف في غير المتوضى أقوى . نعم ان احترام القرآن واجب قطعاً واهاته من كبائر المخطورات بل من الكفر الصريح اذا كانت عن عمد ولكن حمل المحدث له لا ينافي الاحترام ولا يستلزم الاهانة فرب محدث يحمل القرآن وهو له أشد احتراماً ورب متوضى يحمله وهو مقصر في احترامه

الجنة والنار

(س ٣٨) من محمد أمين أفندي فوزي صاحب جريدة المعجائب بمصر

حضرة الأستاذ الفاضل صاحب مجلة المنار الغراء

تحيات وتسلميات وأرجو الجواب على السؤال الآتي تحت امضائي
هل الجنة والنار حقيقتان وان كانتا كذلك فابن مقرها ؟ افيدونا ولحضرتكم

الواب

(ج) اذا أردتم بالسؤال كونها ثابتين أم لا فالجواب انهما ثابتان قطعاً وما أراكم تريدون هذا وقد قرأتم الآيات الصريحة في ذلك . وان أردتم هل مدلولها على معناها حقيقي كما يفهم من اللفظ أم لا — وهو ما ينبغي على الفطن — فالجواب انه ليس المراد منها ما يفهمه العربي من اللفظ بل لكل منهما حقيقة شرعية أخرى يؤخذ وصفها من مجموع ما ورد فيها من النصوص ويتدل بالاجمال ان الجنة دار الجزاء الحسن على الايمان الصحيح والاعمال الصالحة لا يستان كبساتين الدنيا والنار دار الجزاء على الكفر والأعمال السيئة لا مجرد ما نسميه ناراً . أما مقرها

فهو في غير هذا العالم أي في عالم الغيب فلا فائدة في البحث عنه فمن يؤمن
بهما إيماناً غيبياً اتبعهما لما جاء به الرسول عن الله تعالى . لا يزيد على ذلك ولا
نقص منه ولا تشبه عالم الغيب بعالم الشهادة بل تفرض ذلك إلى الله تعالى

﴿ القسم برب موسى وعيسى وإبراهيم وأبجد هوز الخ ﴾

(س ٣٩ و ٤٠) من عبد الحافظ أفندي علي (بشرين)

سبدي العلامة الفضال منشي حجة المنار الغراء

بعد الاحترام سئلت مرة وسألت علماءنا مرارا عن اليمين المتداول بين
الناس وهو (والله العظيم رب عيسى وموسى وإبراهيم) فلما نبي انه لا بد من
حكمة يعرف العالم العامل ولكني من الاسف لم أعتد على الجواب الشافي الكافي
وسألت أيضاً العلماء والادباء عن معنى (أبجد . هوز . حطي . الخ فلم أتف
على الحقيقة » فخرجوا اجابتنا في العدد الاتي ولكن الشكر وأهضيه بانه تمام ما
(ج) أما القسم المذكور فلا أعرف له حكمة ولا أرى البحث عنه أمراً ذا بال
ويسبق إلى الذهن انه جرى على لسان بعض محبي السجع فشحسسه الناس وسمعت
بعض العامة يحذف منه اسم عيسى فخطرت لي انه ربما كان من أقسام اليهود ومصرى
منهم إلى المسلمين

وأما أبجد هوز الخ فهي كلمات ضبطوا بها حروف المعجم ولهم فيها روايات
جمع المشهور منها الشيخ حسين والي في كتاب الاملاء قال
« هذا وكان تعليم الحروف في أول الامر على ترتيب - أبجد هوز حطي
كلن سعص قوشت ثمخذ ضفغ قال في القاموس : وأبجد إلى قوشت وكلن رثيسم
ملوك مدين - ووضعوا الكتابة العربية على عدد حروف أمماتهم - هلوكوا يوم
الظلة فقالت ابنة كلن

كلن هدم ركني	هلكه وسط الهله
سيد القوم أتاه ال	حمتف ناراً وسط ظله
جملت ناراً عليهم	دارم كالمضحة

«ثم وجدوا بعدم أخذ ضنغ فسوها الروادف اه فهم قوم شبيب صلى الله عليه وسلم ورافقه ما في الخطط المقرينية

«وروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعروة بن الزبير أنها قالا -- أول من وضع الكتاب العربي قوم من الاوائل نزلوا في عدنان ابن ادين أول أسماؤهم -- أجد هوز حطي كلمن سمعن قرشت - فوضع الكتاب العربي على أسمائهم ووجدوا حروفا ستة ليست من أسمائهم وهي أخذ ضنغ فسوها الروادف اه أما الفقهاء فقد قال منهم محمد سمعت بعض أهل العلم يقول أنها أسماء ولد سابر ملك فارس - أمر من كان في طاعته من العرب ان يكتبوها - قال فلا أرى لأحد ان يكتبها فأنها حرام اه وقال سحنون سمعت حفص بن غياث يحدث ان أباجاد أسماء شياطين اه وبنى على ذلك كراهة تليها الصبيان» انتهى المراد من كتاب الاملاء

باب المناظرة والمراسلة

مطالب مسلمي روسيا من دولتهم

﴿ تمة رسالة الشيخ رضاه الدين ﴾

الكلام على المادة الثامنة

نحن نبرهننا عما أتى في هذه المادة « بالحصومات العائلية» رخصاً لسهولة وفي الواقع ان هذه الحصومات لا تعدو البيوت (العائلات) في الغالب وهي تفارق الحصومات الأخرى بوجود عديدة . لاجتهاد المجتهد دخل كبير في سائر الحصومات وكثيراً ما يقول القاضي في فصلها عليه . وأما الحصومات العائلية فمظنها - ان لم نقل كلها - يرجع في فصلها الى الكتاب والسنة فقط . وتقسيم التركة مثلاً لا حاجة فيه الى الاجتهاد بالمرة وإنما المدة فيه الكتاب والسنة . أو نقول: ان الحاجة فيه الى الاجتهاد شاذة نادرة ليست محاورة الحكومة الروسية أخذ فصل الحصومات العائلية من أيدي قضاة المسلمين وتسليمها الى المحاكم المدنية أمراً حديثاً . بل يظهر من مطالعة كتاب (رحلة بركتان) لرجل يقال له «شيلر» ان الحكومة همت بهذا الامر قبل اليوم بثلاثين سنة

غير أنه قد عرض حينئذ في سبيل اتمامه عوائق اضطرتنا الى إرجائه الى يوم يائسها
لا ارى وسيلة مقبولة تتوصل بها الحكومة الى سلب قضاء المسلمين حق فصل
« المحصرات العائيلة » سوى زيادة هضم حقوق المسلمين ، وعدم اقتدار علماء
المسلمين على تلافي هذا الخلل في الحكم والقضاء

اذا فاجأتنا الحكومة قائلة : أيها المسلمون قدم وطم وينكم ظلم النساء والاجحاف
محتوقين . وقضائكم لا يفكرون في اصلاح هذا الخلل . والخطب يتفاهم يوماً ،
أفجدينا نفماً ان تجاوبها قائلين : نحن براء ما تتهمينا به ، أو ان نقول : ليق الامر
بأيدينا ولو كانت الحال كما تقولين : كلا

ان رجال الحكومة لا يخفي عليهم خافية من شؤ و نزالاً لهم براقبونا بقلوب متعظفة
وعيون ماهرة وان كنا نخطلم غافلين عنها . نعم ان العرائض التي ترفع الى المقامات
العالية من قبل المسلمين قليلة بالنسبة الى عدد النفوس . غير ان قلتها لا تصلح ان
تكون دليلاً على قلة وقوع الظلم عليهم . لان المسلمين في هذه البلاد متحجبات
لا يمكن التظلم والتشكي من حالن بأنفسهن . وفريق نهن بزجين الايام في
العذاب الاليم والشقاء الدائم متسلية باحالة الامور الى القضاء والقدر

فبقاؤهن على هذه الحالة التعيسة حدير بان يمد ضرباً من الظلم وعدم
الاكتراث بشأن هؤلاء المسكينات . مطالبنا الحكومة بما في هذه المادة كما هو تشبه
قولنا لها : لا يهمننا أمر المسلمين وانصافن وانما يهمننا بقاء الامر بأيدينا : ولا أعلن
الحكومة قنع لنا بمثل هذه المطالبة العارية من كل حجة وبرهان

لا يقل الظلم والحيف ولا يكون الناس آمنين من قبل حكاهم الا اذا كان
القضاء الشرعيون يراعون مقاصد الشريعة العادلة وكانت القوانين التي يعول عليها
في الحكم وطيدة الاركان ، ثابتة البنيان وفصلت الدعاري بالمدل وتجرى
منهج الانصاف

اذا كانت القوانين ملائمة لماملات الناس وحالاتهم الاجتماعية فلا جرم أنهم
يعيشون سعاداً من هذه الجهة . وأما اذا كانت على العكس فلا تزيد أمورهم الا
ارتباكاً واختلالاً

لا بد في وضع علم الحقوق من ملاحظة عادات اناس وطرق معاملاتهم سواء
كان مبنياً على أساس الوضع الالهي أو على أساس العقول السليمة والآراء الصائبة.
وعني عن البيان ان عادات الناس وأساليب معاملاتهم تتغير على اختلاف
الاعصار وتحويل الدول

وهذا التغير الدائم يقضي بتبديل بعض قوانين الازمنة الفائرة في الازمنة
الحاضرة وتبديل بعض قوانين الازمنة الحاضرة في الايام الآتية . ومن هنا
نرى الدول الاوروبية تجدد وتقوم قوانينها في كل ربع عصر على الاقل هذا
أمر لا مندوحة عنه في سير المجتمع البشري

لا يخفى على المشتغلين بالعلم ان المتون الممول عليها في علم الحقوق الاسلامية
أو في الفقه الاسلامي وضعت قبل اليوم بسبعة أو ثمانية قرون في بغداد والري .
والثاش (المسمى اليوم طاشند) وسمرقند ومرغينان ومرو وما اليها من
المدن المعمورة في سالف الازمان . ولا شك ان مؤلفي تلك الكتب راعوا في
وضعها عادات تلك المصور ومناهج معاش أهل تلك البلاد . وبما اننا اليوم
نعيش في عصور غير عصورهم وفي بلاد غير بلادهم نجد طائفة من القواعد الفقهية
المذكورة في تلك الكتب يستحيل العمل بها في هذه الايام في بلادنا . ولذلك
نرى القضاة الشرعيين فينا يلجؤون حيناً بعد حين الى الحكم الجزائي . والحكم
الجزائي وان كان عظيماً عند الله لا تبدو مضاره الدنيوية في مرة أو مرتين
ولكنه اذا تكرر عدة مرات صار قاعدة مطردة في الحكم حتى ان الحكم بخلافه
يوقع الحكومة في ريبة ويضمف ثقها بقضائنا وقضائنا . وما ينشأ عن هذا من
الفاصد لا يطله الا أهل البصر من القضاة والحكام

وبالجملة ان كثيراً من القواعد المذكورة في الكتب الفقهية لا يمكن الاخذ
بها في الازمنة الحاضرة وان كثيراً من الاشياء التي ظهرت في هذه الايام لا ذكر
لها ولا اشارة اليها في تلك الكتب . فلهذه الاسباب نرى القضاة الشرعي فينا
يتقلص ظله يوماً فيوماً . ولا يرتابن أحد في شيوع الظلم وضياع الحقوق اذا لم
يكن القضاء مبنياً على أصول تكفل العدل وابتاء كل ذي حق حقه

ولذلك يصعب جدا ان نرد على الحكومة توجيهها لنا ظلم النساء والاجحاف
بمخوقهن بتطبيق الامر على الواقع وان كان الرد عليها بالدلائل النظرية والقواعد
المنطقية سهلاً ميسوراً

ومن هنا أقول: لا ينبغي لنا ان نطالب الحكومة بما أتى في هذه المادة بصورة
مبهمة مجملة بل يجب علينا ان نقرن بها بعض الدلائل قائلين مثلاً « نحن لا نرغب
في بقاء فصل الخصومات العائلية بأيدي قضاتنا لكون هذا الامر عادة معروفة
فينا منذ عهد قديم فقط بل نطلبه لكونه أمراً دينياً محتماً أيضاً لأن حكم القضاة
غير المسلمين في مثل هذه الخصومات لا أثر له في نظر الشريعة الاسلامية . بل
تحويل الفقه الاسلامي وجعله صالحاً للحكم به في هذا الزمان راجحاً الى علماء
المسلمين أنفسهم

وفي وسع الحكومة ان تؤلف لجنة من علماء المسلمين الكبار وتنوط بها وضع
كتاب فقهي في الدعاوى العائلية وأبواب القضاء والشهادات والدعوى والبيانات
وما شاكلها من المباحث حتى يتخذ القضاة الشرعيون « دستوراً » للعمل في
القضاء وفصل الخصومات

ويمكن تلخيص كلامنا على هذه المادة في المباحث الآتية :

- ١) كتبنا الفقهية لا تكفي اليوم لفصل الخصومات العائلية
- ٢) بعض القواعد الفقهية لا يمكننا الجري عليها في هذه الايام
- ٣) القواعد الفقهية يجوز تغييرها بحسب اقتضاء الأزمنة والمصالح العامة
- ٤) فصل الدعاوى العائلية من الامور الدينية
- ٥) يجب وضع كتاب فقهي يكون عمدة للقضاة الشرعيين في قضائهم
فتكلم هنا على هذه المباحث الخمسة مبحثاً مبحثاً ولو باختصار فنقول ،
(المبحث الاول) : لو شئنا لسردنا هنا لاثبات هذا المدعى دلائل كثيرة بيد أننا
لا نحب أن نطيل المقال بإيراد الأمثلة الجزئية المختلفة . غني عن البيان أن كتبنا
الفقهية ألفت في زمان لم تكن فيه البوسطة (البريد المتظام الحاضر) والتلفزيون
والتليفون وما إليها من المخترعات الحديثة . وكذلك لم يكن فيه دفاتر للمواليد

والوفيات المنتظمة كاليوم ولا محكمة الاشهاد التي نعرف في روسيا (بالناتاريوس)
 ولا شهادة المحاكم والاطباء ولا النفى الى سيبيريا موقفاً أو مؤقتاً بمدة مديدة
 ولا الحكم بالانخراط في سلك المحكوم عليهم بالاشغال الشاقة وماشا كلها من
 المنظمات المستحدثة في الدول المتمدنة اليوم . مع ان لهذه المذكورات دخلا
 كبيرا اليوم في ماملاتنا ودعاويتنا وفصل الخصومات وعلان الاحكام
 ولا يتسنى تطبيق احكام تلك المنظمات الحديثة على ما في الكتب الفقهية
 الا لافراد قلائل من نوابغ العلماء . والكتب التي لاتصلح أن تكون « عمدة »
 لكل قاض جديرة بأن يقال فيها : انها لا تكفي لحاجة العصر الحاضر .
 يكلف رجل مقيم في احدى مدن سيبيريا امرأته الساكنة في أحد بلدان
 روسيا المتوسطة بواسطة التفراف بعد اشهاد محكمة « الناتاريوس » على هذا
 الكلاف . أو يمشى رجل في مدينه « موسكو » بكتاب الى زوجه في سيبيريا
 يخبرها فيه بطلاقها بعد أن حول النقود التي تصرفها المرأة لنفقة المدة على احدى
 البنوك . في مثل هذه النوازل يحار قضاتنا الشرعيون المتوسطون فلا يكادون
 يستخرجون فيها حكما ما من كتب فقهية تنوء بغير . واما كبار القضاة - وان لم
 تملكهم الحيرة بالمره - فلا يعدو فكرهم مباحث « كتاب القاضي » ومبحث
 « جواز العمل بالخط وعدم جوازه » . ولا يخفى على البصير ان فصل تلك القضايا
 بأمثل هذه المباحث أصعب من خرط القناد . فتضطر أولئك النساء الى ترجية
 الايام كالمطقات شاكيات القضاء واقدر الى آخر حياتهن

« المبحث الثاني » يقع أحيانا أن جزأ من دعوى واحدة ينظر في مقاطعة
 « يا كونسكي » (في أقاصى سيبيريا) وجزأ آخر في بلدة « بلاباي » (في أواسط
 روسيا) تلجأ قضاتنا اليوم عند النظر في أمثال هذه الدعاوي الى ما في فصول
 « كتاب القاضي الى القاضي » من الاحكام . مع ان أوجه الأقوال في هذه
 الفصول (وهو قول أبي يوسف) لا يمكن تطبيقه على ما يجري في هذه البلاد .
 هذه المرأة الساكنة في « بلاباي » مثلا تقضي ثلاثين أو أربعين عاما من حياتها
 وهي تنسب حظها . مع ان زوجها لا يزال في قيد الحياة وليس من المفقودين أيضا

ولا ينسى لما الاجماع معه ولو مرة في عمرها . باليت مثل هذه المرأة كانت واحدة أو عشرًا فقط . بيد أنهم لسوء الحظ يعددون بمئات في جميع أنحاء البلاد (الروسية) التي يسكنها المسلمون

لا يذهبن أحد الى أي أطنن بكلامي السابق على الكتب الفقهية وأحط من قدر مسائل « كتاب القاضي الى القاضي » فإن العمل بما في تلك الفصول كان موافقاً غاية الموافقة للمصيرر الاولى المحدثجة في كل أسباب الصراخ وشؤون المدن . وأما اليوم فقد انقلبت الا مرر ظهرا لبطن حتى لو رجع الامام أبو حنيفة لنحني الكتب الفقهية التي ألفها تلميذه الامام محمد عن مستقرها الذي أقرتها فيه متفهمة الأزمنة المتأخرة ووضع فقهاً جديداً يلائم روح هذا الزمان لا محالة .

لا يحسن بنا البتة أن نحاول تطبيق الحوادث وجميع شؤون الناس المتجددة على القواعد المحصورة بين جلود الكتب الفقهية بل يجب على كل بصير أن يبذل غاية جهده في تطبيق تلك القواعد على الحوادث والمادات . رأينا كثيراً من الجامدين على الكتب الفقهية كانوا يابون كل الإباء تصديق خبر رؤية الهلال الذي برد اليهم ممن يعرفونه في البريد إذ يجدونه غير مستوف للقيود المذكورة في باب « كتاب القاضي الى القاضي » المذكور في كتب الفقه المتداولة

مع ان هؤلاء لم يكونوا يرتابون أدنى ارتياب في كونهم هم أئمة المساجد أصحاب المنشورات حين يتلقون منشوراتهم التي كانت ترسل اليهم من مراكز الولايات بمئات من الوسائط - من يد مستخدم روسي في المركز (بمضاه المعروف بمصر) .

يقضي قضائنا اليوم في المرأة التي يصجز زوجها عن الاتفاق عليها باستدانتها على زوجها ولا يجوزون الفرقة بهذا السبب أبداً

كان هذا الحكم موافقاً في المصور الأولى (وربما يكون موافقاً في هذا المصير أيضاً) لميشة من يسكنون الكوفة و بغداد وأمثالهما من البلاد الحارة . وأما بلادنا التي يحكم فيها البرد الشتوي الزهري عدة شهور فن الحمال العمل فيها بهذا الحكم . لان المبلغ الذي يكفي في تلك البلاد الحارة لتعيش عشر

نساء لا يكفي في بلادنا لعيش نصف امرأة .

ليت شمري ماذا تنجي المرأة من وراء هذا الحكم الذي لا أثر له في الواقع .
لماذا لا يحكم باستدانة زوجها ؟ اذا لم يجد الرجل من يقرضه فمن أين تجده المرأة
المتضخمة ؟ أتظنون المرأة تنصرف من عند القاضي مبهتجة بتحس حالها عند
ما يقول لها : حكنا لك بأن تستدني على زوجك : ؟ أي فرق بين حكم يمكن
تنفيذه وبين حكم لا يترتب عليه أثر مافي الواقع ؟

يشير علماؤنا في مسألة العنة المعضلة الى العمل بأقوال النساء . هذه المسئلة
قد طالما اعترف نفس الاطباء بمجزم عن إدراك حقيقتها في هذا العصر الذي
ارتقى فيه علم الطب والتشريح ارتقاء رائعا (راجع كتاب حياتنا التناسلية)
فكيف يجوز لنا في مثل هذه المسئلة الطبية المعضلة ان نعمل على أقوال نساءنا
الجاهلات اللواتي لا يعرفن شيئاً سوى الثروة بالسفاسف والتباهي بالثياب والريش ؟
طلبت ذات مرة امرأة الفرقة من زوجها في المحكمة الشرعية (باوفا - روسيا)
مدعية عنه فحكمت المحكمة بالتأجيل المعروف في كتب الفقه . ثم ظهرت
مسئلة أخرى وهي : هل الزوجان يقضيان الاجل المضروب مما أو يقضياه كيفا
يشاءن ؟ المرأة رضيت مسا كنه زوجها الى انتهاء الاجل غير انها اشترطت الاقامة
في غير منزل هيبها . وأنت بعدة موانع تمنعها من الاقامة فيه . وأما الرجل فهو رد على
المرأة دعواها قائلًا : انه لا يمكنه مفارقة منزل أبيه لانه يقوم بحاجاته وهما مشتركان
في مهنة واحدة . ولما أبطأت المحكمة في فصل هذه الدعوى فصلاً نهائياً رفعت
المرأة الى نظارة الداخلية عريضة شديدة الالهجة تشكو فيها إبطاء المحكمة الشرعية
في حل القضية . فأخذت المحكمة تشتغل من جهة بالجواب عن استعلام تلك
النظارة . ومن جهة أخرى كتب الى « القسم الطبي » (باصطلاح الحكومة هنالك)
كي يعمل الكشف الطبي للرجل والمرأة جميعا . فعمل لهما الكشف الطبي عند
شاهد من قبل المحكمة الشرعية الى أن كتب القسم المذكور في شهادته - سلامة
الرجل من العنة وعدم نيقة بشي في أمر المرأة . أمثال هذه القضية تقع في كل زمان .
ومن لنا بدلائل قهية من مختصر القديري والهداية بل الجامع الصغير

يفصل أمثال هذه الدعاوي فصلاً مرضياً؟ ولا أظن أن هذا يتيسر لكل قاض من قضاتنا الشرعيين . فبين لنا عما سبق بالأجمال أن كثيراً من القواعد الفقهية لا يمكن الجري عليها في هذا الزمان .

(المبحث الثالث) : لا يستلزم تغيير بعض ما في الكتب الفقهية بحسب اقتضاء الزمان والمكان وتبدل قواعدها البالية بقواعد كافة لمصالح الناس في عصورهم التي يعيشون فيها تغيير أصول الشريعة الإسلامية العامة ونحوها .
الفقه الإسلامي عبارة عن ركنين . ركن يتألف من أصول الشريعة المعروفة عند أهل كل المذاهب المتبعة . وركن آخر عبارة عن القوانين الإسلامية المولفة من آراء رجال معروفين وغير معروفين في أزمنة مختلفة القوانين الإسلامية لا فرق بينها وبين قوانين الروم القديمة أو قوانين فرنسا وأمريكا مثلاً في كون كل منها موضوعاً بآراء الرجال . كل الآراء التي ارتأها الفقهاء المتقدمون لما اقتضت معاملات الناس وعاداتهم في زمانهم واتبعوها بقولهم « هذا هو الواقع لهذا الزمان » أو « هذا هو الأرفق بالناس » أو « العقل السليم يقضي بهذا » أو « عموم البلوي تجيز العمل بهذه القاعدة » وما إليهم أقوالهم . كل هذه عبارة عن القانون الإسلامي الوضعي والسلام

ولا بأس أن نشفع كلامنا هذا بمثال : كون نصيب البنت الواحدة من الإرثة نصفاً حكم شرعي لا هوادة فيه لأنه ثابت بالكتاب . أما قاعدة مراجعة النساء في مسألة العنين فهو قانون إسلامي لكونه رأياً مجتأ من آراء الفقهاء . (لا أظن أن مسألة العنين وقعت على عهد النبي (ص) بجميع فروعها . لأن العلامة ابن القيم مع التزامه جمع كل الوقائع التي وقعت والاحكام التي صدرت مما يتوافق بالإسلام في ذلك الزمان لا يذكر شيئاً من ذلك القليل كتابه « زاد المعاد » المعروف بل مسألة التأجيل نفسها يروى الكمال في فتح القدير كونها منقولة عن الخليفة الثاني والرابع فقط . واما قاعدة العمل في هذه المسئلة فتناوى النساء فلم نمر إلى الآن على مبسكها مع طول بحثنا وتنقيتها عنه في الكتب الفقهية . هذا في العنين وأما الوسائل التي يذكرها الفقهاء لتوصل بها إلى معرفة البكارة

فحدث عن غرابتها ولا حرج)

الحكم الشرعي الثابت بالكتاب مثلا لا يجوز تغييره بوجه من الوجوه - الا في الضرورة الملجئة - . وأما القانون الاسلامي فلا أرى بأسا في تغييره وتطبيقه على مصالح كل زمان ومكان لانه مما تغير شكله وتبدلت صورته لا يخرج عن كونه قانونا اسلاميا

(المبحث الرابع) كما انه يجب ان تكون اصول الاحكام التي يبنى عليها فصل الدعاوى العائلية أحد الاصول الشرعية المعروفة (لا يضر حكمتنا هذا ما في تلك الاحكام من القوانين الاسلامية لأن أحكام الآراء انما هي في فروع الاحكام دون جوهرها على ان القوانين الاسلامية نفسها لا مندوحة عن كون واضعها مسلمين) فكذلك يجب ان يكون القضاة الذين يقضون بها قضاء شرعيين والقاضي الشرعي لكونه نائبا في القضاء عن الرسول (ص) لا بد من كونه مسلما ومن أجل هذا تجد الخلفاء العباسيين لم يوسدوا القضاء الى غير المسلمين من وسدوا الى علماء اليهود والنصارى والصابئين والمجوس أكبر الوظائف غير القضاء . كما ان نكاح المسيحيين لا يعد شرعيا الا اذا باشر عقده أحد الروحانيين منهم فكذلك فصل الدعاوى العائلية في المسلمين لا يعد شرعيا اذا جرى على يد قاض غير مسلم معا كان بارعا في الفقه الاسلامي . لأن القضاء في الدعاوى العائلية ووظيفة دينية محتجة كالإمامة في الصلاة سواء بسواء . فنعلم من هذا ان قضاء القاضي المسلم بالقوانين الوضعية في الدعاوى العائلية ليس بشيء في نظر الشرع . فكيف بقضاء القاضي غير المسلم بتلك القوانين ؟

ثم ان المذاهب المشهورة تشترط كون القاضي مجتهدا . قضاء القاضي غير المجتهد وان كان ينفذ في مذهب الخنفة غير ان له شبهة قوية في كون هذا القول قول أبي حنيفة نفسه . على أنهم لا يجيزون قضاء القاضي المقلد الا اذا كان مستندا الى فتوى المفتي المجتهد . فلا يبقى كبير فرق بين المذهبين . لأن الأول بقضي يكون القاضي مجتهدا مباشرة وثاني بقضي كونه مجتهدا بالواسطة . وعلى كل حال لا بد في فصل الدعاوى العائلية من قاض مجتهد أو مفت مجتهد . ولا يجوز ان يفتى غير المجتهد

في المذهب الراجح . واشترائط الاسلام للاجتهاد أمر لاخلاف فيه بين المسلمين
أوجزنا الكلام بهذا الشأن ايجازاً ولم نكتب ، اكتبنا الا بظن أنه قد يكون
عونا على ابقاء فصل الدعاوى المذكورة بأيدي علما . اذا نحن أنكرنا كون أئمة
مساجدنا قضاء شرعيين وذمينا مع ذلك الى اقضاء عصر الاجتهاد وانسداد باب
كنا كمن فض يده من النظر في تلك الدعاوى باختياره وصلها الى المحاكم
المدنية برضاء

فن البعث اذاً أن تفاوض فيما بيننا في ابقائها على حالتها الأولى
قال العلماء المحققون بمجاز تخصيص القضاء ببعض الاحكام وكذلك قالوا
بوجوب اتخاذ ثلاثة نفر من المسلمين القاطنين في موطن واحدا منهم قاضيا لهم .
صرحت الحكومة في قوانينها المتعلقة بأئمة المساجد بأن في وسع الأئمة ان يفصلوا
القضايا العائلية الحادثة في احيائهم بمقتضى شريعهم وان يعلنوا الحكم للمتخاصمين .
وليس اليهم فصل الدعاوى المالية ، فما الذي يمنع ان يكون هؤلاء قضاة شرعيين ؟
لا يمنعهم من ذلك كونهم منصوبين من قبل حكومة غير اسلامية . لأن القضاء
يجوز تقلده من أية حكومة كانت

ولا يمثل أن يكون المانع هو عدم تلقبهم بالقضاة . لان القضاء لا يشترط
فيه هذا لقب (القاضي) . ولا ايجاز ان أحدا ينازعنا في ذلك ، فالمانع اذاً ،
ان الحكومة مكنت أئمة المساجد عندما من النظر في دعاوى النكاح والطلاق وامثالها
تمكيناً تاماً حتى انها تؤاخذهم مؤاخذة عنيفة اذا هم قصر وافي ذلك كما انها تؤاخذهم
اذا تخلفوا عن الامامة في صلاة الجمعة بلا عذر شرعي (ارجع الى القوانين المتعلقة بذلك)
ليست المنشورات التي تعطىها المحكمة الشرعية لأئمة المساجد هي التي تثبت
لهم وظيفة القضاء . لان نصب الأئمة والقضاء ليس الى المحكمة الشرعية في
هذه البلاد . واذا نظرتم الى مواد القانون التي تدكر في منشورات الأئمة
ظهر لكم هذا ظهوراً بيئاً . فيما قلنا يتبين سقوط قول القائل : لانكون أئمة
المساجد قضاة شرعيين الا اذا نصبتهم المحكمة الشرعية
لا يجوز لنا أن نتدخل في الأمور التي تناط بها حياة الامة وبقاؤها بل

يتحتم علينا أن نجعل قدام التشاور بعد أن نزعنا من قلوبنا كل غرض شخصي
وسخية كائنة .

إذا كان في ادعاء كون أئمة المساجد عندنا قضاة شرعيين شيء يصادم
الشريعة أو يضر بمستقبل الأمة فإنا لا يصعب على المدول عن هذا الرأي في كل حين
وما أذا إلا من غزية ان غوت غويت وان ترشد غزية أرشد

(المبحث الخامس) مسلمو روسيا في حاجة شديدة الى كتاب في علم
الحقوق الاسلامية (أو الفقه الاسلامي) ملائم لمقتضيات هذا الزمان يكون «دستوراً»
لثقاتنا الشرعيين في فصل الدعاري العائلية .

إذا بقيت وظيفة فصل هذه الدعاري بايدي المائنا كما كان في السابق تحتم
علينا قبل كل شيء سواء أمرت الحكومة أو سكتت أن نبادر الى وضع مثل هذا
الكتاب .

وغني عن البيان ان وضع كتاب على هذا النحو إنما يكون بواسطة «لجنة»
مؤلفة من أكبر العلماء وأفاضل المدرسين ثم محور وينقح ما فيه من الأحكام
بحيث لا يناقض الاصول الشرعية على ممر الأيام . يروي حديث معناه «يأتي
على كل رأس أئمة سنة مجددون يجددون الدين» وإذا صح هذا الحديث فلا
مندوحة من أن يكون في حاجات الأمة ومهماتنا . وأهم المهمات للمسلمين بل
للمجتمع الانساني بأسره هو علم الحقوق والفقه دون الشعر والتاريخ والتصوف .
لان الفقه المعزول الى الدين اذا لم يكن كافلاً بحفظ حقوق الناس وصيانة مصالحهم
تقد يكون سبباً لرغبة الناس عن الدين نفسه . وإذا كانت الاحكام غير ملائمة
لصالح الناس فلا جرم نضمتهم أيضاً بالقضاة الذين يحكون بها . متى سمعنا
الناس يعززون العدل الى قضاة يحكون باحكام مشوشة مخنلة ؟ ومتى سمعنا أمة
تراخت روابط المحبة بينها وبين قضائها وحكامها ثم حيث حياة طيبة وبقيت
وطيدة الأركان ثابتة البنيان ؟ اذا كان هذا شأن الفقه مع الأمة الاسلامية فما
الذي اضطر بعضهم الى حمل حديث التجديد على التصوف ؟ هل التصوف
ركن من أركان الاسلام حتى يفتنى به هذا الاعتناء ؟

كيف وضع هذا الكتاب ؟ هذا سؤال سابق لاوانه . لأنه لم يكن بعد وقت المناوضة في كيفية الوضع وما علينا الآن الا أن ننظر في أمور تهتنا في الحالة الراهنة . ومع هذا وذلك فلا بأس علينا اذا المناهنا إلحاطا الى كيفية الوضع أيضا . اذا جاء وقت وضع كتاب على نحو ما ذكرنا وجب علينا أن نضعه معتدين على أصول الشريعة مهما أمكن من غير تقييد بمذهب خاص . بل نرجع الى كتب المذاهب المعروفة قاطبة فيؤخذ الصالح مما فيها ويترك غير الصالح . ولا نضرناتسمية هذا العمل (تلفيقا) . لأنه لم يقم الى الآن دليل ناهض على حرمة (التلفيق) و بطلانه

من ينكر علينا كون المذهب المدعو بمذهب الحنفية مطلقاً من المذاهب الثلاثة المتخالفة أصولاً وفروعاً . اذا أنكر علينا هذا منكر فليفضل بدليله . يقول المحققون : ان الخلاف بين أبي حنيفة وصاحبيه أكثر وأشد مما بين الامام مالك وبين الامام أحمد

لم يوقع الامة في هذا الاقتراق الشنيع وفي مهاوي القل والفاقة والنوضى والتعصب الجاهلي الا فشو التقليد وتكثر المقلدين . يكون اجماع الكلمة واشتداد الاواخي بين افراد الامة بحسب كثرة المجتهدين والباحثين وتخلص ظل المقلدين والجاحدين هذه المذاهب المنبئة نفسها لم تكن متبعة على عهد المجتهدين أنفسهم وانما صارت متبعة بعدم بمدة قرون

وحين كان المجتهدون كثيرين لم تكن الامة مصابة بداء الاقتراق المضال الذي فت في عضدها وذهب بمتها ولم تنفق اذذاك سوق التضليلات والتجهيلات كما نفتت بعد إغلاق المسلمين في وجوههم أبواب الاجتهاد بأيديهم . العلم نقطة كثرها الجاهلون . وأستغفر الله إن طفي القلم، أوزلت القدم، والعصمة لله المتعال، وما بعد الحق الا الضلال .

مخبر الانتقاد على محمد فريد أفندي وجددي

٢

وصف بعض المحررين في إحدى الجرائد اليومية فريد أفندي وجددي بأنه من عشاق الانتقاد عليه وكنا نحن على علم يقيني بأنه يفت الانتقاد أشد المفت لأنه من أصحاب الدعوى العريضة والضرور ولأنه لما طبع كتاب (تطبيق الديانة الإسلامية على نواحي المدنية) وأهداه إلينا تصفحنا بعض صفحاته فألفينا فيه من الخطأ في المسائل الدينية والدعوى ما لا يجوز السخوت عليه وكنا قد عرفنا الرجل معرفة شخصية وأحسننا الظن به لما حدثنا به عنه بعض معجبيه من انقطاعه للطالمة والكتابة فكرهنا أن ننتقد الكتاب بدون استشارته واستئذانه فكتبنا إليه - وكان في دمياط - نلتطف في الاستئذان ونلبسه من حيل التواء ما يكون به حسناً جيلاً فكتب إلينا راجياً أن لا تنتقد الكتاب وقال ان الانتقاد يصرف الناس عن المتقد لأن الأمة لم تعود ذلك أو ما هذا مضاه . فاكتمنا يومئذ بطرائقه وإطراء كتابه تنشيطاً له الا أننا انتقدنا عليه شيئاً وحدا وهو دعوى ان أحداً لم يتم بالبحث عن أسباب ما حل بالاسلمين لما فيه من هضم المنار (١)

(١) كتبنا في (ص ١١١ م ٢) تقريناً لهذا الكتاب قلنا فيه مانصه :
وما انتقدناه (فأمل كلمة مما) على صديقنا الفاضل مؤلفه انه هضم حقنا في خدمتنا في المنار حيث قال في فاتحة الكتاب مانصه : نسح كل جمعة على المنار قائلاً يقول لم يبق من الاسلام الا اسمه ولا من القرآن الا رسمه ولكننا لم نسح قط بأن عاقلاً قام يبحث بدقة وثبات عن أسباب هذا الاضطلال الشديد الذي وقعت فيه الامة الاسلامية من منذ (كذا) قرون كثيرة . اما والاسلم لو بحث باحث عن علل هذا المربوط المهائل بعد ذلك الصمود السريع ما وجدها الا في ترك السنن واتباع البدع : اه نحن قد سبغناه الى هذا في المنار اجمالاً وتفصيلاً حتى ان عبارة الخطباء التي قالها قد ذكرناها في مقالة افتحنا بها العدد ١٩ من السنة الأولى ونكلمنا فيها على البدع . وقد كتب المؤلف لهذا العاجز كتاباً

لما كتب ذلك الكاتب في تلك الجريدة ما كتب قلنا لعل الزمان غير
 منه فحبت إليه الانتقاد أو لعله صار يحسن الظن بالامة فلا يخاف أن تصرفها كلمة
 نقد عن الشيء الذي تنتقده اذا كان حسنا في نفسه فكتبنا في جزء الشهر الماضي
 ما كتبنا ولم يكده ينتشر الجزء حتى يادر فريد أفندي وجدى الى كتابة أربع
 مقالات في جريدة اللواء تمثل كل كلمة منها للقاري اضطراب مجموعته العصبي
 - وهو عصبي المزاج - وبلوغ الفيض والفضب والامتناع منه منتهى ما تبلغ
 من أمثاله المصبيين . على انه يقر ويكفر في كتاباته ما اتفبسه من المنار أو غيره
 من قول الامام مالك : كل أحد يؤخذ من كلامه ويرد عليه الا صاحب هذا
 القبر : (يشير الى قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم) بل يصرح بأن هذا أصل من
 أصول الاسلام « الدرانية » التي يفضل بها غيره . فلماذا عظم عليه الانتقاد
 عليه وأخذته العزة بالأمم حتى استفرغ كل هاتيك الفميرة والازراء بالمتنقد
 والتعظيم والتبجيل لنفسه وكلاهما منكر عظيم ؟

ذكرنا في نبذة الجزء الماضي ان الاستاذ الامام رحمه الله تعالى قال في
 وصف ما يكتب فريد أفندي وجدى انه مقدمات ووعود . وكان يرجى أن
 يفيد هذه الموعظة الدرية من امام العصر وحكيم الشرق ومنخر مصر فيترك تلك
 المقدمات والوعود التي كايا دعاوى وتبجح ويتكلم في المقاصد من غير أن يدخل
 نفسه فيها ولكنه كان بعد العلم بها أوغل في ذلك منه قبله وزاد على الوعود
 الوعيد فتوعدنا اذا عدنا الى الانتقاد عليه بما يأتي

قال في آخر المقالة الاولى بعد دعوى أن الناس يهدون منه الى اليوم دفع

كثيرة يثني فيها على خدمتنا للاسلام وكأنه ذهل عن ذلك عند كتابة ما ذكر
 وسبحان المنزه عن الذهول والنسيان ، اه ما كتبناه في المجلد الثاني . ولما قرأه
 المؤلف يومئذ كتب الينا يعتذر ويعد بأن سبني المتار حقه في طبعه ثانية (راجع
 ص ١٢٧ م ٢) ولكنه لم يفعل على انه كان كتب الينا كتابا قال فيه انه بكتابه
 هذا يعضد مشروعا ويهوي صوتنا

السيدة بالحسنة مانصه « فان لم يعد الشيخ رشيد الى صوابه ويحترم الامة التي يعيش بين أظهرها ويعرف مقامه من السلم والصل اضطررنا لتعقب سقطاته في مجلة الحياة وثنا عليه غارة لا يقيم بعدها رأسا فيأخذ عنا درسا ينفضه هو وأمثاله ممن يريدون أن يعيشوا بين ظهرائي هذه الامة باحتقارها وفسفها أحلام قاداتها »

مهلا يا أخي فريد أفندي ولا تبطش البطشة الكبرى فاني ممنور بما كتبت لأنه اعتقادي وأنت تدعي احترام حرية الاعتقاد حتى إنك تدعي تصحيح عقائد المارقين من النابتة الجديدة ، مهلا يا أخي ولا تستعمل قدرتك كلها في الانتقام فاني لا أعتقد أن بيان غلطك - وأنت غير ممنوم - إهانة للامة وترك لاحترامها . مهلا يا أخي واستعمل الحلم فاني ما علمت ولا سمعت بأنك من قواد الامة ، ولا أعتقد أن انتقاد القائد اذا أخطأ في قيادته يكون احتقارا للامة .

بعيثك يا أخي قلد صاحب جريدة اللواء في الفخر والدعوى ومدح النفس ولا تقلده في دعوي أن الامة تبع لك وأنها وراك فان هذا هو الاحتقار لها لا بيان خطاك في فهم الشرع وتعريف الوحي وإنكار نبوة آدم عليه السلام ، ولا في

بك العصبية الجنسية الجاهلية

ثم قال في آخر المقالة الرابعة « واني قد تسامحت هذه المرة مع الشيخ رشيد دفاعاً عن مدرسة العلوم العالية ولو عاد للخط من كرامتي وكرامة مدرستي ولم يلتزم جادة المهامنة في الكلام على القوم الذين يعيش بين أظهرهم بدأت له في الدرس الذي وعدته به وكنت أنا صوت السخط العام عليه والعاقل من اختار السلام والسلام » اهـ

رقايا يا أخي فريد أفندي واجمل الانتقام خاصا لاعاما ولا تسلط على الامة اني نرى انك أنت قائدها فانك ربما جربت ذلك فقضيت علي ثم ندمت !! وربما كشفت لك التجربة انك لست قائدا للامة الا في خيالك ووهلك وان مكانة أخيك أثبت فيها من مكاتك فبروت بالحمية

الانتقام الخاص الذي أذنت لك فيه هو ان تتبع سقطات المنار وثبتها في الحياة فاني لا أبرئ المنار من السقطات ولا أدعي العصمة وأنتي لو أجدتها أقرأ فيها

مجلات المنار القسمة أو العشرة لأستخرج منها ما لم يهدى اليه من السقطات وأينها لناصر . وانني في كل سنة أحت العلاء على نقد المنار وأنشر كل ما يرد الي من ذلك ولا أسخط على الناقد ولا أهينه ولا أتكبر عليه . واتي آمني ان تستعين على نقد المنار بفيرك فما أراك وحدك اهلاله ندمم اطلاعك على العلوم الدينية واتي ان يكون من تستعين به من غير المهين لي وأصح لك ان ترك في ذلك مدح نفسك وذم غيرك وما اعتدته من المقدمات والوعود فانك ان تفعل هذا انتل كلامك في انتقاد المنار وإلا أهله ولم أحفل به

وأما الانتقام العام الذي يهينك عنه مع علمي بهجزك فهو تحريك المصيبة

الجاهلية علي اعني عصبية الجنسية لأنني لست مهرا يا

المصيبة الجاهلية والاسلام

لم تكف يا أخي بالغميزة والازراء في مقالاتك حتى قلدت جريدة اللواء في شر ما جنت به على الاسلام من تحريك عصبية الجاهلية بتفريق المسلمين الى جنسيات مناطها الوطنية فأخذت ترجف بأن الحامل لي على انتقاد كلامك كراهة ان ينجح للمصريين عمل عظيم (كدرسة العلوم العليا) ولماذا ياترى أكره ان ينجح للمصريين عمل عظيم ؟ هل أنا على مذهب مصطفى كامل في المصيبة الجنسية الجاهلية التي يحاها الاسلام فقام هو يثبتها وجئت أنت اليوم تؤيده من حيث أيلك في نشر طعنك في أخيك

ألت قد حاربت هذه النزعة الجاهلية و بينت فسادها مرارا كثيرة ؟ على أنني باذل كل حياتي لتصحيح المصريين وخدمتهم قبل غيرهم من الشعوب الإسلامية التي هي عندي في مرتبة واحدة من حيث هم مسلمون لأفضل سور يا على صيني ولا نونيا على مصري

قلت بعد الأرجاف بما ذكر والنصر يح بأنه ربما كان لطف أخلاق المصريين ومجاهداتهم سببا في جرأتي على الافتيات عليك مانصه : « لم يكف هذا الرجل أن يتحكك في مجلته بملوكنا وأمرائنا وعلماؤنا وكتابتنا ورجال صحافتنا على طريقة أصحاب الجرائد الساقطة حتى قام اليوم يفتك على أئمة الدين » الخ

أقول لو أنك قلت هذا القول قبل سنتين أو أكثر لأحسنت فيك الظن وقلت له لا يدري ماذا جنى هؤلاء الرؤساء على الإسلام والمسلمين فهو يستفدان ما نسب إليهم خطأ بضر ولكنك في هذه المدة الأخيرة تلدني في ذلك حتى غلوت في ذم هؤلاء الرؤساء غلوا كبيرا وحكمت بمروقهم مع معظم الامة من الاسلام وخصصت منهم أهل الأزم بأشد الطعن لاسيما في مقالانك التي نشرت في المنبر وادعيت أنه لم يبق أحد من أصحاب العائم يرجع اليه في فهم الدين وإنما انحصر علم الدين في بعض أصحاب الطرايش وإنما تعني طر بوشك وحده فإنه يرجح بقية طرايش كما يرجح بالعائم كلها. فكيف جاز لك هذا الغلو ولم يجز لي ان ابين الحقائق بالاعتدال؟ لعل السبب في ذلك انك ولدت في مصر وان لم تكن مصري الاصل وأنا لم أتشرف بمثل هذا المولد

ان هذه الأمة أمة واحدة كما جاء في الكتاب العزيز فكيف يفرقها فريد أفندي تبعا لصاحب جريدة اللواء ويحطها أما وتلك هي العصبية الجاهلية التي أزالتها الاسلام وجعل المؤمنين أخوة أينما كانوا ومن أي جنس كانوا . وقد قال صلى الله عليه وسلم « ليس منا من دعا الى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية » رواه أبو داود من حديث جبير بن مطعم . وقال صلى الله عليه وسلم « من قتل تحت راية عمية ينصر العصبية ويفضب لعصبية فتتك جاهلية » رواه مسلم والترمذي عن جندب وفي حديث البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر - وناهيك بمكانه من الدين - « إنك امرؤ فيك جاهلية » أتدري لماذا قال له ذلك؟ قاله له لما عبر بلالا الحبشي بأمة الحبشية. أتدري ماذا فعل أبو ذر عند ذلك؟ انه وضع خده على التراب وآلى أن لا يرفه حتى يبطأ عليه بلال . فهل كنت وأنا عربي من سلالة الرسول أبعد عن مسلمي مصر في الجنس من بلال الحبشي عن أبي ذر؟ فإذا كان صاحب ورقة اللواء يدعو الى العصبية الجنسية لأنه سياسي لا يباي ووافق الاسلام في سياسته أم مخالفته فأنت يا فريد أفندي لست سياسيا بل تفتنح دائما بالدعوة الى الاسلام فما معنى إخراجك إياي من هذه الامة ونحر يرض من فتنتهم جريدة اللواء بالعصبية

الجاهلية عن هدي الاسلام وأخوة الايمان علي وتبغضي اليهم بإيهاك إياهم
أنتي أحقر المصريين كافة ولا أحب لهم الخبر لأنني لست منهم .
إن أمثال هؤلاء المفتونين لاقيمة لرضام ولا لسخطهم فحسبي أن المؤمنين
الصادقين من المصريين بروني أخا لهم وأراهم اخوة لي وإن زعمت أنهم قليل
لتصريحك بأن أكثر الأمة عوامها وخواصها ليسوا على الاسلام الصحيح فان
هذا القليل سدي خير من كثير أهل العصية الجاهلية . على انني أحب الخبر
لجميع الناس من جميع الشعوب والاجناس ويعرف لي هذا كثير من الواقفين والمخالفين
ظن فريد أفندي وكاينظن صاحب جريدة اللواء أن العصية الجاهلية
أصبحت سلاحا قاتلا في أيديهم لا مجرد أفعال «دخيل» الا ويجدلانه حتى لا يرتفع
له رأس ولا تقوم له قائمة (بالفرور) وظن فريد أفندي وجدي أنني لشدة رعي من هذا
السلاح لم أرد على ابراهيم بك المويلحي اذ تحرش بي من نحو سنتين ونصف
فكتب في المؤيد يقول اني جئت مصر فقيرا ثم بعد أن صرت غنيا طغنت
على أهلها . ونسي فريد أفندي أوتنامي أن المسألة كانت أكبر من ذلك وان
المويلحي لم يكن هو الذي طعن في وحده بل انبرى لي يومئذ المؤيد واللواء
والجوائب وجرائد أخرى ولم أكن أنا المقصود وحدي يومئذ بمحلة هذه الجرائد
ومن كتب فيها وانما كان الفرض الأول الذي تسدد سهامها اليه هو المحروم
الامتاذ الامام فخر المصريين وأعظم نابغ في مصر . ولعلم فريد أفندي أن
تلك الفارة الشواء التي يعجز هو عن عشر مشارها ما زادت المنار الا انتشارا ولعله
لا يجهد مصدرها العالي وما أنفق فيها من بدر الذهب . فاكف يا أخي غريبك ،
واستوقف مر بك ، واعلم أن الأمر ليس في يدك ، وان سهمك ربما عاد عليك ،
فهذه نصيحتي إليك ، ثم الى سائر الفرورين ، الذين يفرقون بالجنسية جماعة هذا
الدين ، ولولا هذه النصيحة ، لما ذكرت عنك هذه النصيحة ، فلا يفرنك
اعتقادك بجهد الأمة التي قلت بمروقها من الدين وبدم استمدادها للحكم النيابي
فتظن أنك نصبت بها كإنشاء ، لاسيما اذا وارزك اللواء ، فان الأمة صارت تميز
بين النافع والضار أكثر مما تظن ولذلك كانت محلات أكثر السوريين فوق محبتك

انتشاراً لم يصددهما عن ذلك هذان الهراء بالصيغة الجاهلية لأن العلم لا وطنية فيه
فأياك بالدين ؟ ثم أنكلم في المقصد

مدرسة العلوم العالية

قال بعض المعتدلين ان كل ما انتقد به الناظر على فريد أفندي صواب ولا
مندوحة عنه الا تلك الكلمة في تصنيفه شأن مدرسته فانها ليست جوهية ولولاها
لم يكن له في الرد على صاحب الناظر كلمة تسمع . ومن نظر الى المسألة في ذاتها كانه
أن يقول ذلك إذ ليست الا أن امرأاً يكبر عمه الصغير لمعظم في أعين الناس
فيقبل عليه قوم ويساعده آخرون ولذلك قال بعض الناس بل قتلوا عنه أنه مادهي
إنشاء مدرسة عالية إسلامية تدرس فيها جميع العلوم العالية مع تطبيقها على الدين
الا لأجل تحويل أريحية الأغنياء عن الجامعة المصرية اليه هو لأن مدرسته
تحتوي (بحسب دعواه) على جميع العلوم التي تنشأ الجامعة لأجلها وتزيد عليها
علوم الدين . فاذا حولت اليها التبرعات والأوقاف كانت أولى بها وأجدر .
ويقال أنه تعجب بمد ان مر على كتابة تلك المقالة بشأن المدرسة العليا في المويد
والهراء شهران ولم تنهل عليه الجنبات ، وتكتب لمدرسته الوقفيات ، ولطه هذا
هو سبب قوله في الجزء الأخير من مجلته ان الأمة المصرية غير مستعدة لأن
تحمك قسماً بحكومة نياية

مهلاً أيها المعتدلون لا تمجلوا بالاعتراض على هذه الجملة ولا على أصل المسألة
حتى أبين لكم المراد منها وهو ليس بيان الخطأ في تسمية حجرة من مدرسة ابتدائية
مدرسة عالية كما ادعى فقام يشبه نفسه بفلاسفة اليونان ومدرسته بالاما كن التي كانوا
يلقون فيها فلسفتهم اذ لو كان هذا هو المراد لاعترف بالخطأ وان كنت مصعباً
يمكنني أن أقول إنه يتكلم بعرف هذا العصر لا بعرف تلك العصور والمدارس
العالية في هذا العصر مباني عظيمة فيها كثير من الآلات والآثار والتحف المدنية
والنباتية والحيوانية التي يحتاج اليها في تدريس تلك العلوم ولها كثير من المدرسين
اذ يستحيل أن يتقن العلوم العالية كلها ويستطيع تدريسها رجل واحد من
المخرجين في تلك المدارس به فريد أفندي وجدي الذي لم يرجع في العلوم

الأولى فيرتقى الى الوسطى كما يدل على ذلك سقوطه في امتحان شهادة البكالوريا التي ينالها الجهم الفغير من الأحداث كل سنة

ليس هذا مانفي فانه من الامور الجزئية وإنما نفي أمرا كليا أو مانا اليه في الجزء الماضي إيماء ولم نشرحه لأن في الشرح جرحا واليب تكفيه الاشارة واذ كان ليينا لم يكتب بالإشارة فما نحن أولاء نشرح ذلك

المسألة ذات بال من جهة فريد أفندي نفسه ومن جهة الأمة . أما من جهة نفسه فان ما ادعاه من انشاء مدرسة عالية ليس هفوة عارضة لا يترتب عليها شيء فيغضى عنها وإنما ذلك شيء صار خلقا له وملكة فيه وقد أضرب به ذلك الخلق كما أضرب بالناس ونصير عن هذا الخلق بالمتشبع بما لم يعط الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم « المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » متفق من حديث الشيخين

كتابه كنز العلوم واللغة

مثال ذلك كتابه (كنز العلوم واللغة) كتب في بعض الجرائد اليومية انه شرع في تأليف دائرة معارف كاملة في مجلد واحد يذكر فيها خلاصة ما انتهى اليه البشر في جميع العلوم والمعارف اللغوية والدينية والعربية بجميع فنونها والفلكية والطبيعية والكياوية والتشريحية والطبية والصحية والمعدنية والنباتية والحيوانية والجغرافية والعمراية والتاريخية والرياضية الخ وأتدكر أنه وعد بأن يودعه رسوم (خرط) جميع البلاد والممالك وصور أشهر الرجال المتقدمين والمتأخرين

فهل في استطاعة أحد من البشر أن يولف كتابا كهذا ؟ كلاله لم يوجد في البشر من يتقن هذه العلوم كلها إتقاناً يستطيع به تلخيصها في دائرة معارف وإنما يولف دوائر المعارف في أوروبا بالجميات لا الأفراد . ولو فرضنا أن فريد أفندي وجدفي أتقن علوم البشر كلها وان لم يتق علوم الدين ولا طالع جميع علومه ولم يتق من علوم الدنيا ما يؤهله لشهادة البكالوريا — فهل في استطاعته أن يجمعها كلها في مجلد واحد مع الخرط والصور أو بدونها أليس اذا قيل إن هذا من المحال الذي لا تعلق قدرة الله به يكون القول مقولا

ظهر الكتاب فاذا في مقدمته أنه يحتوي تلك العلوم والفنون كلها - ولكنه لم يذكر الصور والخرط - ولكنك تراجع أم مسائل هذه العلوم فلا تجدها (بالطبع) وما عساك تجده منها فكثير الخطأ قليل الفائدة حتى قال أحد العلماء عند ما اطلع عليه : ان هذا الكتاب سيقضي على هذا الرجل ويذهب بغير المعتبرين به : وكان يسهل عليه أن يغير تلك المقدمة التي يكذبها الكتاب في مجموع مواده ويصنر عن وعده في الجرائد . واننا نورد لك بعض الامثلة على تكذيب الكتاب لها ثم نبين وجه تمثيل هذا الكتاب بالمدرسة العالية ووجه كون الانتقاد عليهما واجب مفيد لفريد أفندي وللأمة وليس من المسائل الشخصية أو الجزئية

جعل فريد أفندي أنواع علوم دائرة معارفه عشرة قال :

(أولا) العلوم الدينية كعلم التوحيد مما يجب أن يعلمه كل إنسان في حق الله تعالى وحق الرسل من عقائد أهل السنة وفي هذا القسم أسماء الرسل وتواريخهم الصحيحة وتراجم الصوفية واصطلاحاتهم وفيه تفصيل شاف لجميع مذاهب المعتزلة والمكلمين وسائر العقائد التي ظهر بها فلاسفة المسلمين في عصر المدينة العربية . وفيه تنبيه على البدع التي طرأت على المسلمين وتوجيه الافكار للتوفي منها . وفيه كل المسائل الفقهية التي يحتاج اليها كل مكلف تفصيلا كسائل الطهارة والوضوء والاعتسال والصلاة والصيام والحج وجميع ما يحتاج اليه الانسان بحيث يستغني به عن السؤال . ولم تقتصر على مذهب واحد بل جثا فيه بالمذاهب الأربعة ليأخذ منه كل أحد ما يوافق طريقة إمامه اهـ هذا النوع

أقول انه جعل العلوم الدينية عدة أنواع ووعد بما سمعت في كل نوع ولم يف به وكيف يفني به وهو لا يعرفه واليك الامثلة

(١) أم مسائل علم التوحيد الالهية مسألة وحدانية الله تعالى التي جعلت كلمة التوحيد عنوانا على الاسلام لأجلها ومسألة صفات الله تعالى التي يثبتها السلف دون المعتزلة ومن على شا كلتهم وهو لم يبينها بل لم يذكرها في موادها كما كما وعد ومسألة القدر وقد ذكرها ولم يبين معناها بل اعترف بالعجز عن بيانها

(٢) أم مسائل علم التوحيد في النبوات مسائل الوحي وتكليم الله الانبياء وعصمة الرسل والتبليغ والمنشآت في القرآن ولم يشرح شيئاً منها . ولم يذكر أسماء الرسل المذكورين في القرآن الذين ذكروا في كتب العقائد أنه يجب الايمان بهم تفصيلاً حتى انه ذكر داود ولم يذكر سليمان عليهما السلام والنصارى لا يقولون بنبوته ولم يبين تواريتهم الصحيحة كما وعد . بل اكتفى في موسى عليه السلام وهو أكثرهم ذكراً في القرآن وأوسعهم تاريخاً بقوله « هو رسول كريم أرسله الله الى بني اسرائيل لانجائهم من ظلم فرعون مصر أحد خلقاء منفتح من ملوك المائة التاسعة عشر (كذا) المصرية قبل المسيح بنحو ألف عام » ولم يذكر انه أرسل الى فرعون وملائه أيضاً وان كان ذلك صريحاً في القرآن - وفي يعقوب عليه السلام بقوله « نبي من أنبياء بني اسرائيل هو أبو يوسف عليه السلام » ولم يذكر انه رسول ، وفي يوسف عليه السلام بقوله « هو ابن يعقوب كلاهما من أنبياء بني اسرائيل » ولم يذكر انه رسول . وفي يونس عليه السلام بقوله « هو أحد رسل الله عليهم السلام » أفلا يعلم « ناصر الاسلام » معنى النبي والرسول (٣) وذكر أن في هذا القسم تراجم الصوفية واصطلاحاتهم - ولا تدري ما معنى ذكر هؤلاء في قسم التوحيد دون قسم التاريخ - وذلك غير صحيح وإنما ذكر بعضهم وترك كثيراً من أشهرهم ومن ذكروا لم يترجمهم وقد راجعنا مادة الوحدة والوجود والحال والمقام والسكر والوجد والشطح وهي أشهر اصطلاحاتهم فلم نجد قد بين شيئاً منها

(٤) وقال « وفيه تفصيل شاف لجميع مذاهب المعتزلة والتكلمين » وهذا غير صحيح أيضاً فهو لم يذكر الواصلية ولا العمريية ولا الهذلية ولا النظامية ولا الاسوارية ولا الاسكانية ولا الجعفرية أصحاب جعفر بن بشر ولا الحائطية ولا العمريية ولا الصالحية ولا المردارية ولا الهاشمية وهو لا أكثر فرق المعتزلة ومن ذكره من غيرهم وهم الاقل لم يبين مذاهبهم كلهم . مثال ذلك قوله في البشرية « فرقة من المعتزلة تنسب لبشر بن العشر من أفاضل علماء المعتزلة » فهل هذا

هو التفصيل الثاني لمذاهبهم كما قال ولك أن تقيس على هذا زعم الاتيان بمذاهب المتكلمين وفلاسفة المسلمين .

(٥) وقال « وفيه تنبيه على البدع التي طرأت على المسلمين وتوجيه الأفكار لتتوحي منها » وهذا غير صحيح أيضاً فإنه ترك الكلام على البدع وأصلها وحسبك أنه لم يبين بدعة القدر وهي أول بدعة ظهرت في الاسلام وتليها بدعة الارجاء وقد وقد ذكر المرجئة ولم يوجه الأفكار الى التوفي من بدعتهم كما قال

(٦) قال « وفيه المسائل الفقهية التي يحتاج اليها كل مكلف تفصيلاً . . . وجميع ما يحتاج اليه الانسان بحيث يستغني به عن السؤال » وهذا غير صحيح أيضاً ففي كلمة طهارة لم يذكر جميع المطهرات عند جميع أرباب المذاهب وفي مادة نجس لم يذكر جميع النجاسات وما ذكره فيه ما فيه مما لا محل لبيانه هنا : ولم يبين الوضوء تمام البيان حتى أنه لم يذكر النية فيه ولا غسل اليدين الى المرفقين ولم يذكر موجبات الوضوء أو نواقضه ولا التيمم . وكذلك الفسل لم يذكر فيه كل ما يحتاج اليه المكلف لم يذكر كيفيته ولا وجوب النية وعدمه فيه ولا ان الاستلام موجب له . وفي كلامه عن الصلاة لم يبين الأركان والواجبات عند جميع الأئمة كالاتي من الركوع والطأينة فيها ركنان عند بعضهم وكذلك الجلوس بين السجدين والطأينة فيه . فمن ترك شيئاً من ذلك بطلت صلاته والطأينة عند أبي حنيفة واجبة لاركن فمن تركها وجبت عليه إعادة الصلاة في الوقت . . . وكذلك فصل في الزكاة والصيام والحج . فاذا كابر في شيء مما قلنا فانا نعوذ ونبين خطاه فيها ذكر كما بينا عدم صدقه فيما قال أنه بينه وهو لم يبينه

والنوع الثاني من علوم الكتاب الفنون العربية كلها وهو فيها أشد تقصيراً وخطأ وإخلاقاً من العلوم الشرعية . مثال ذلك علم المنطق واجتنا فيه الكليات والحد والرسم والقضية والقياس والشكل والبرهان والمكس والنقيض فلم نجد لشيء من ذلك ذكراً فهذه أشهر اصطلاحات المنطق . نعم قال في مادة (شرح) : القول الشارح في الاصطلاح المنطقي ما يدل على معنى الاسم في اللغة أو ذات المسمى في الحقيقة : وهذا خطأ ظاهر وأني لمثل فريد أفندي أن يعرف شيئاً ما من اصطلاحات المنطق

الذي يذمه دائماً « ومن جهل شيئاً عاداه »
 فهذا نموذج يربك أن هذا المؤلف لم يصدق في معظم مادته أنه أودعه
 كتابه وأنه لم يوفق للصواب في كثير مما ذكره ونس عليه سائر ما ذكره من
 العلوم التي جعلها عشرة أنواع تحت كل نوع أفراد كثيرة لا يعرف هو من مجموعها
 إلا أسماءها . وسنين في جزء آخر نموذجاً من خطاه في أشهرها
 قد ارتكب فريد أفندي بهذا الكتاب أنواعاً من المنكرات تزيد على أنواع
 العلوم التي ادعاهما بعد منها ما يخطر في البال الآن ولا نقول أنه تعددها فإن بعض
 من يلب عليهم المزاج العصبي يعتقدون في أنفسهم وفي علمهم ما يبين الحقيقة
 كما يعتقد بعضهم أنه المهدي المنتظر فهو في الغالب يعتقد أن كتابه حوى جميع
 تلك العلوم ولكن الكتاب في نفسه يمثل هذه المنكرات وهي

(١) القول في الدين بغير علم وهو من أصول الكبائر التي قرنها الله تعالى
 بالشرك في قوله (٧:٤٣) قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والأثم
 والبغي بغير الحق وأن تشرکوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون)

(٢) الكذب وناهيك به وبما ورد فيه

(٣ و ٤) إخلاف الوعود وعدم الوفاء بالعهود والمقود فهو بما كتب في الجرائد من
 الدعوة إلى الاشتراك قد عاهد المشركين على أن يوافقهم بكتاب فيه كذا وكذا
 (٥) عدم الأمانة في نقل العلم فإنه ينقل المسألة ويتصرف فيها بما يغير المعنى .

وما ورد في هذه الخصال معروف

(٦) أكل أموال الناس بالباطل فإن الذين اشتركوا في الكتاب لقراءة تلك
 المقالة الطويلة ذات الوعود العريضة لم يشركوا إلا في كتاب مشتمل على كذا
 وكذا من العلوم والمسائل وكنز العلوم واللغة الذي أرسل إليهم غير مشتمل على
 ما ذكر كما بينا في الأمثلة السابقة فكان شأن المؤلف مهم شأن الصانع بما قد
 على عمل شيء موصوف بصفات معينة بشئ معين فبأنه به غير واف بها فهو
 لا يستحق ذلك المال فهذا الاشتراك في الكتب والجرائد من قبيل ما يعرف في
 الفقه بالاسنصناع . وكذلك من يشتري الكتاب بعد تمام طبعه لا اطلاعه على

مقدمته . فمثل هؤلاء المشركين والمبتاعين كمثل من يعرض عليه رسم دار فيها كذا وكذا من الحجرات والغرفات والمرافق المتصفة بكذا وكذا الصفات كالحسن والانساع فينذل المال ويأخذ دارا تخالف ذلك الرسم في عدد ما فيها وفي صفاته . واثني أعتقد أنه إذا تاب فريد أفندي وجدي من هذه المنكرات بعد أن بيناه عليها وكتب الي من اشترى كوا في كتابه انكم قد اشترى كتم في هذا الكتاب لما وعدتكم به من استيفائه لكذا وكذا من العلوم القنوية والدينية الخ وقد جاء ناقصا معظم ذلك فكان الاشتراك باطلا فمن شاء أن يقبله على علته فذاك ومن شاء أن يردده ويسترد دوامه فله ذلك - أعتقد أنه إذا فعل هذا فان الكثيرين أو الاكثريين يردون له الكتاب . وقد رأينا في جريدتي الظاهر والمقطم كتابة لبعض الفضلاء يطلب منه فيما أن يرد له دراهمه ويسترد كتبه وحياته

(٧ و ٨) النش في المعاملة كما علم مما بينا آتفا وفي العلم والدين كما علم بمقابلته وفي الحديث « من غشنا فليس منا » رواه مسلم وغيره من أصحاب السنن والمسائيد وفي رواية للترمذي « من غش فليس منا » وفي رواية لأبي داود « ليس منا من غش »

(٩) التفرير وهو غير النش وقد يجامعه ويترب عليه مفاصد كثيرة فمن صدق المؤلف في زعمه ان هذا الكتاب يحوي كل ما يحتاج اليه في النحو واللغة الخ وكان عنده كتب في هذه العلوم يستعين بها فيما باعها واشترى بشئها الكتاب وهو لا يفتنه عن شيء منها حتى يختار الصحاح أصغر كتاب في اللغة . وقس على هذا ما أثر العلوم التي وعد بها (١٠) التشجيع بما لم يعطوا الدعوى المريرة وقد عرفت حديث الصحيبين في ذلك

••

مدرسة العلوم العالية

واعلم ان مجموع هذه الخايزي التي يمثلها كتاب كنز العلوم واللغة ماثلة في مدرسة العلوم العالية وتفارقه في أنه لم يترتب عليها أكل أموال الناس بالباطل . والجامع بينهما دعوى فريد أفندي ان كلا منهما جامع لكذا وكذا من العلوم التي لا يبرها وزما كان النش والتفرير بالمدرسة أعظم . لما لا يجوز أن يفتن بعض قراء المؤيد

والقواء من أهل الاقطار البعيدة بما كتب فيها فريد أفندي عن هذه المدرسة الموهومة فيرسل ولده الى مصر ليتلقى فيها علوم الدنيا مطبقة على الدين بعد أن تعلم في المدارس الابتدائية والثانوية حتى اذا جاءها لم يجدها شيئاً وإنما وجد فريد أفندي يتبجح بالدعوى ويفيض بالوعود واذا ذكر بعض المسائل خبط فيها على غير هدى كما خبط في المسائل التي اتقدها في الجزء الماضي

أيجوز لنا أن نسكت على هذا كله ونحن نرى الرجل يجعل عدم الانكار عليه حجة على انه مصيب . بل غره هذا السكوت فقال في أواخر مقاله الرابعة في القواء « واني لأعجب للشيخ رشيد في إثارة أئمة الدين علي مع انهم قرروا كنز العلوم واللغة في الأزهر وملحقاته رسمياً وهم على وشك تقرير مؤلفاتي الأخرى » والذي يفهم من هذه العبارة أنهم قرروا تدريس هذا الكتاب وهذا غير صحيح وكيف يقررون تدريس كتاب هو عبارة عن أمشاج من فنون قديمة وحديثة يكثر فيها الخطأ وتقل الفائدة وفيه التشنيع على التقليد والقول بالاجتهاد وبإثبات مذهب الوهابية والتشنيع على مذهب المتكلمين وبإنكار الشفاعة والحلظ في مسائل الشريعة كما سئدنه في جزء آخر . على أنه ليس من الكتب التي يدرس مثلها . وقس على هذه الدعوى دعواه أن الدعوة التركية قررت تدريس بعض كتبها في مدارسها

انه لم يقرر تدريس الكتاب ولا مطالقته في الأزهر . ولاني ملحقاته وإنما بلغنا أنه اشترى منه بعض نسخ لدار الكتب (الكتبخانة) الأزهرية فهل يعد هذا تقريراً من أئمة الدين لكتابه . وهل صار أهل الأزهر اليوم أئمة ولم يمسس سنة على تلك السهام التي سددها اليهم حتى جردهم من العلم والدين وجعلهم أكبر بلاء على المسلمين ؟؟ لهم اذا اشترى منه كتاباً آخر بمنحهم شهادة بأنهم أئمة في العلوم العمرانية والكونية الخ الخ !! هكذا يكون الاصلاح

وجملة القول في هذا الجزء ان هذا الرجل ادعى دعوة كبيرة وجعل السكوت عليها دليلاً على صحتها وهي غير صحيحة فتقدمه برفه حده وينبئ على ما هو غافل عنه من المنكرات في عمله ويخرج المارقين به من معصبة السكوت على المنكر

ولسنا في حاجة الى إيراد ماورد في الكتاب الالهي والاحاديث النبوية من إيجاب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والوعيد على تركها ونهايك بلعن الله تعالى للذين لا يتقاهون عن منكر فعلوه

••

أجوبه على ما انتقدنا عليه

جل فريد أفندي وجدي مقالته الاولى مقدمة في شتمنا وإطراء نفسه بالمدح والفضح وقال في أول الثانية مانعه :

« أتيت أول أمس على مقدمة في موضوع الشغب الذي أثاره على مدرسة العلوم العالية الشيخ رشيد رضا وأريد اليوم أن أناقشه في جزئيات هذا الشغب ردعا له ولأمثاله عن التطاول الى ما لا يضيهم من أمورنا حتى نفرغ لأداء واجباتنا والقيام بأعباء أعمالنا المفروضة علينا لامتنا وملتنا . واني أرجو من وراء مناقشته في جزئيات كلامه أن يعرف مكانه من هذه العلوم فيثوب الى صوابه وينخرط في سلك طلبة هذه المدرسة التي مأسستها الاله ولأمثاله ممن لا يعرفون اللغات الأجنبية وهم في أشد الحاجة الى الالمام بأصول العلوم الأوربية العالية التي لا كتب لها باللغة العربية »

أقول له (أولا) كيف لا يعينني أموركم لأمتكم وملتكم ؟ ألسنت أنا من أبناء هذه الأمة ومتبعي هذه الملة ؟ اذا كانت أمتك هي المصرية لا الاسلامية فهل ملتك يا فريد أفندي هي الملة المصرية القديمة دون الاسلامية حتى تضيفها اليك والى قومك - إن كان لك قوم يرضون ذلك - وتجملي ممن لا يضيهم أمرها ؟

(وثانيا) كيف تقول أنه لا يوجد كتب عربية في العلوم الأوربية حتى كأنك بمعزل عن النهضة العلمية العربية في سوريا ومصر . ألم تعلم أن جميع العلوم كانت تدرس باللغة العربية في المدرسة الكلية الامريكية ببيروت وفي مدارس أخرى عالية وابتدائية فيها وفي غيرها منها مدرسة كفتين بجوار طرابلس (بندرنا) والمدرسة الوطنية الاسلامية في نفس طرابلس ألم تطلع على دائرة المعارف العربية وعلى المجلات العلمية كالمقنطف ومعلمها مترجم عن أحسن المجلات والكتب الاخرنجية وعلى الكتب الكثيرة المترجمة في

مصر وسوريا ومنها في فلسفة التشريع كتاب بنام وكتاب مونتسكيو؟ فهل كنت أوسع علما وفهما في اللغات الافرنجية من مؤلني ومترجمي هذه الكتب والمجلات من العلماء والدكارة وأنت لم تحصل من الإلمام باللغة الفرنسية وعلومها ما يرتقي بك الى شهادة البكلوريا التي يحملها الأوف من الاحداث في بلاد مصر وسوريا؟ فكيف ساغ لك أن ترفع نفسك بقولك على جميع هؤلاء العلماء وأنت تعلم أن أعراب الأهرام وبجوار الاسكندرية يعرفون من اللغات الافرنجية ما لا تعرف وما كل من عرف لغة عرف علومها

انني ما وجهت اليك هذه التذكرة الا لأنك أفرطت جدا في التبجح بإلمامك الضعيف باللغة الفرنسية حتى جعلت نفسك في مرتبة الاستاذ الامام زاعما انه ما كانت له تلك المكاتة العليا في القلوب الا باللغة الفرنسية التي تدعي انك تساويه في معرفتها وتجرات على كتابة ذلك فلم تكف بما ينقل عنك من ادعائه باللسان يوجد أوف ممن أقتنوا هذه اللغة إقتانا لا تطمع بالدتر منه ولم يخطر على بال أحد منهم ولا من الناس أنهم على مقربة من الاستاذ الامام في الحكمة والعلم ولاني المزايا والأعمال ولم يقل في أحد منهم علماء اوربا - كالدكتور براون الاستاذ المدرس في أعظم مدرسة جامعة في انكلترا تفوق مدرسة العلوم الوجدية - مثل ما قالوا في الاستاذ الامام إذ قال هذا العلامة الانكليزي انه لم ير مثله في الشرق ولا في الغرب . بل كان للاستاذ الامام من المكاتة في الفلسفة والعلوم والاستنبلاء على العقول والقلوب قبل أن يتعلم اللغة الفرنسية ما يسول عليك أن تعرف بعضه من مراجعة تاريخه

الانتقاد الاول وجوابه

أجاب فريد أفندي عن انتقادنا عليه جعله المحدثين والفقهاء شارعين بقوله:
« ونحن نرد هذه السفطة الغريبة بقولنا أن لفظة المشرع والتشريع والشارع كلمات تطلق اليوم على المشتغلين بالبحث في الشرائع ولكل جيل اصطلاحه واللغة تابعة لأذواق أهلها في كل عصر »

وهذا الجواب يدل على أنه لا يفهم المسائل الأولية البديهية من فلسفة

التشريع التي تصدر وتدرّسها فإنه لا يقول أحد من أهل العصر بأن الباحث في الشرائع يسمى شارعا وشرعا وإنما يطلقون لفظ الشارع والمشرع على واضع القانون برأيه وعلمه إذ يسون القانون شريعة ولو كان كل باحث في الشرائع شارعا لكان جميع التلاميذ في مدرسة الحقوق شارعيين فليسأل فريد أفندي شقيقه هل يطلق عليه وعلى اخوانه من الطلاب أو المتخرجين لقب الشارع أو المشرع؟ فإذا أجابه بالسلب فليترك تدريس فلسفة التشريع حتى يُنظم بعض اصطلاحاته الأولية ولو ممن يجولون اللغة الفرنسية !!! على ان كلامنا كان في الاصطلاحات الاسلامية الدينية وليس لفريد أفندي ان يغيرها بتعارف العصر ومن هنا يعلم انه لا وجه لقياس أحد من الصحابة والفقهاء على النبي صلى الله عليه وسلم وتسميته شارعا مثله لأن ما جاء عن النبي (ص) ما كان يعرف من غيره وهو مما يجب اتباعه فيه وليس لأحد غيره هذه المزية في الاسلام فسقط الإلزام الذي وجهه لنا فريد أفندي إذ قال بعد ما تقدم عنه

«وإذا صح تسمية النبي (ص) الشارع مع أنه ليس بواضع الشريعة بل مفسرها ومبينها فقط فلم لا يصح تسمية أصحابه بمشرعين باعتبار انهم مبيّنوا الشريعة ومفسروها للناس»

فتأمل كيف جعل النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة سواء ونسي ان النبي (ص) مبلغ عن الله تعالى على ان بعض العلماء صرحوا بأن الله تعالى اذن له ان يشرع من قبل نفسه واستدلوا بمثل حديث «الا الاذخر» ولا محل هنا لشرح ذلك

الانتقاد الثاني

لم يستطع فريد أفندي ان يكابر فيما انتقدناه على ما زعمه من تدوين الشريعة عند انساع العمران وكما لها في عهد الشورى وانحطاطها عند ما صارت الحكومة الاسلامية استبدادية فزعم ان ما قلناه لا يفهم من كلامه ولعله لا يفهم هو من كلامه وكلام الناس ما يفهم الناس كما تعلم مما يأتي

الانتقاد الثالث

زعم فريد أفندي أنه لما جاء القرن الثالث استعمال أمر التشريعين الاسلاميين

الى حفظة أقوال المتقدمين وبطل الاجتهاد لعدم نبوغ العلماء الضليعين الخ ما عرفه القراء
فرددنا عليه بقولنا « ان علماء القرن الثالث لم يكونوا كما ذكر ولا القرن
الرابع ولا القرن الخامس فاتفقه ما اتسع نطاقه الا في هذه القرون » أي الثالث
والرابع والخامس فنقل عن هذه العبارة بنصها في آخر مقاله الثانية ورد عليها بقوله :
« نقول هكذا فهم الشيخ رشيد رضا تاريخ الفقه الاسلامي فهو يرى الفقه في
القرون الخمسة الأولى أيام نبوغ الأئمة المجتهدين والمشرعين الأولين والمؤلفين
السابقين الذين ملأوا مكاتب الدنيا فقها وتشريعا لم يبلغوا درجة الفقهاء في هذه
القرون التي قد يمر القرن ولا يظهر فيه مؤلف الخ »

ان هذا هو جوابه بحروفه وقطعه فهل يفهم هذا الرجل اللغة العربية ؟ كيف
يفهمها وهو ينقل عني انكاري عليه زعمه ان الفقه قد انحط في القرن الثالث وطبعي
إياه أنه ما اتسع نطاقه الا فيه وفي القرنين الرابع والخامس ويقول بعد ذلك من
غير فصل اني أقول ان علماء القرون الخمسة لم يبلغوا درجة الفقهاء في هذا العصر !!!
ان كان يفهم اللغة العربية فلا شك أنه ما أوقفه في هذه الهوة الا التبيح المصبي
الذي غلب عليه . ولكن ما بال أصحاب جريدة الاواء لم يحذفوا له هذه العبارة
الفاضحة العظيمة لم يفهموها والا فهم غير ناصحين له

الانتقاد الرابع

انتقدنا عليه انه وعد ببيان بضع مسائل في ذلك الدرس ولم يبينها فأجاب
بما حاصله انه يريد بالدرس جنس الدرس لا هذا الدرس الأول . وله في هذا
الجواب وجه وكان خطر ذلك بياني عند الانتقاد لكن العبارة والتقرينة وما اعتاده
من الوعود وعدم الوفاء كل ذلك رجح عندي أنه يعني بالدرس ذلك الدرس الأول
والخطاب سهل وقد كثرت الدروس بعد الا ول فهل بين تلك المسائل ووفى بذلك الوعود ؟

الانتقاد الخامس

انتقدت عليه تعريفه العدل بأنه ما أدى اليه العقل من الأحكام لأن هذه
الأحكام منها المادل ومنها الجائر فنقل عني ذلك وقال في الجواب عنه « واني
(المنازل ٦) (٦٠) (المجلد العاشر)

برى. مما نسبته الى الشيخ رشيد فقد قلت بالحرف الواحد ٥٠٠٠ وقل عبارته في تحكيم الحكومة للعقل عند الحاجة اليه وتبجتها قوله « فحكمت الحكومة (العقل) وما أداها اليه هذا العقل من الاحكام ستة (عدلا) فالعدل اذن مظهر من مظاهر العقل » اه ومنه يعلم القارىء ان فرهد أفندي لم يفهم ما كتبت ولا ما كتب هو فانه لا معنى لعبارة الاما قلت . ويانه ان قوله « ما أداها اليه العقل » مبتدأ وقوله « من الاحكام » بيان لما وقوله « ستة عدلا » خبر المبتدأ فصار المعنى والاحكام التي أداها اليها العقل هي التي سميتها عدلا . ثبت أنه جعل الاحكام التي استنبطها العقل عين العدل . فاذا كان لا يعرف النحو فليراجع كتب العلوم واقتنه لعله يجد هذا الحل صحيحا .

الانتقاد السادس وما يتبعه

انتقدت عليه ما تقوله على علماء المسلمين من انهم يقولون ان اصول الشرائع كلها من الله وانكرت عليه ما قاله في الجواب من تفسير الوحي الى آخر ما عرفه القراء فأجاب عن ذلك بكلام يتلخص في أجوبة أولها) ان الخاضر، والمام يملون انه أسس هذه المدرسة لتمرين حملة الدين على الدفاع عن حوزة الاسلام (وثانيها) أن غرضه تأييد الدين (وثالثها) انه وقف جزءا كبيرا من أوقاته على المدرسة (ورابعها) ان الشيخ رشيدا آلمه وجود هذه المدرسة حتى أخرجه الألم عن حده (خامسها) ان الشيخ رشيدا يوم الناس انه عالم بفلسفة التشريع وانه مطلع على أقوال الأوربيين كافة (وسادسها) ان الشيخ رشيدا لا يعرف من لسان الأوربيين كلمة (وسابعها) انه يعنى بقوله ان علماءنا يعتقدون أن اصول الشرائع كلها من الله اهم « يقرون بان الانسان لم يوهب من العقل في مبدأ وجوده ما يكفي لإقامة حياته فكان الوحي الالهي مرشده في كل أموره في بناء شريعته وفي إقامة صنائعه وفي هدايته الى وجوده معيشتة حتى في تلقيه نفعه » (وثامنها) أن كلامه « في اصول انشرائم الأولى في عهد طفولية الانسان لاني عهد شبو بيته أيام الرسل والأنبياء » (وتاسعها) انه لو كان الشيخ رشيد يستطيع أن يطلع على نصحقات العلماء في شأن الانسان في هذين

المهدين لحوثه على كتب « فلان وفلان وختم الأجوبة بشيء من الطعن والتضليل
للشيخ رشيد

وأقول لا شيء من هذه الأجوبة في الموضوع الا السابع والثامن . فاما السابع
فهو دعوى جديدة على علماء الاسلام ليست من عقائده في شيء وان وجد شيء
من فروعها في مباحث بعضهم . فهم لا يدورون كون واضح اللغة هو الله على القول
به انه من عقائد الدين حتى يحتاج الى أسلحة فريد أفندي التي يدعي انها يصلح
بها حملة الدين فاذا ثبت أن هذا القول خطأ فهو لا يعد شبهة على الدين فكيف
ندافع عن الدين بتكثير الشبهات عليه ومحاولة الجواب عنها بما هو شر منها

وأما الثامن فهو على كونه كما يقول علماء المناظرة من قبيل « المراد لا يدفع
الارادة لا يمكن حمل مانسبه الى اعتقاد علماء الاسلام عليه لانهم لم يقولوا بأن
لحياة البشر دور طفولية ودور شبوية ظهر فيه الرسل حتى يحمل كلامهم عليه .
بل يقولون ان أول البشر نبي مرسل ومن بحث أمثال هذه المباحث كالاستاذ
الامام فقوله فيها لا شبهة عليه ولا يحتاج هي الى تأويلات فريد أفندي وجدي التي
تحتاج الى تأويل

الانتقاد السابع

انتقدنا عليه انكاره رسالة آدم عليه السلام وكون الله تعالى أوحى اليه كما أوحى
الى غيره من النبيين فاجاب عن ذلك بكلمة يؤخذ منه أجوبة - أحدها انه بخدمة الاسلام
يميد له سلطانه الأول - ثانيها ان أحق الناس بالانتفاع بخدمته للدين الناشئة
الجديدة العاملة في الادارة والسياسة والقضاء - ثالثها ان الشيخ رشيد لو كان قرأ
كتابا واحدا في علم الفزيولوجيا لمكسلي أو لداروين الخ وما فيها من الشبهات
على نبوة آدم لسلم أن المسألة تحتاج الى نظر والا لنجد أقوال أهل الشرع بنبوة
آدم أو لنظ قول الفزيولوجيين وضرب بتحقيقاتهم في الحفريات والماديات عرض
الحائط وسهل للطائفة المتطرفة ترك الدين - رابعها أن قادة الدين يشكون من
مروق المتعلمين وما مروقهم الالعدم وجود أحد من قادته يشار بهم في مملو ماتهم

- خامسها ان ايراده تلك المسألة بعبارة لا تشعر بالجزم هو كالأعلام لهؤلاء المارفين أو الشاكين في الدين بأنه عالم بأقوال علماء الفزيولوجيا وعامل على حلها بما وافق القرآن والعلم . وختم هذه الاجوبة بقوله « فما يسميه الشيخ رشيد سقطه كبيرة هو في الحقيقة نهضة كبيرة »

أقول الجواب الحقيقي من هذه الجمل التي لخصنا بها كلامه هو انه لم يجد سلاحا يدافع به عن اعتقاد المسلمين بنبوة آدم الا التشكيك فيها فهل سمع أحد من البشر بان التشكيك في الدين دفاع عنه ؟ أليس الشك في الدين كالانكار لقضاياها كلامها كفر صريح ؟ أبشرك يا فريد أفندي بأنني مطلع على ذهب داروين وعالم بأنه لا يحس الاسلام واذا أردت أن تفهم ماورد في آدم فيما مطابقاً للعلم فراجع المنار مع بعض من يفهم من أهل العلم ليفهمك ما يحفظ به الدين ثم ألقه في مدرستك ان استطعت

الانتقاد الثامن

انتقدنا عليه جعله تفضيل الشريعة الاسلامية على غيرها مبنياً على قاعدة ارتقاء الشرائع بارتقاء أهلها ، وزعمه انها أي الشريعة الاسلامية ماجات راقية الا لارتقاء أهلها وقلنا ان هذه القاعدة إنما تصح في الشرائع أي القوانين الوضعية التي يكون ارتقاؤها تابعا لارتقاواضعيها والشريعة الاسلامية وضع إلهي أنزلت على قوم غير مرتقين فكان ارتقاؤهم بها ولم يكن ارتقاؤها بهم . فأجاب فريد أفندي عن هذا الانتقاد بكلم يتلخص منه أجوبة (أحدها) ان ماأورده « هو من مقررات فلسفة التشريع ذلك العلم الذي أفنى المشرعون قوامه وأعمارهم في وضعه (ثانيها) قوله « نبأني سلطان يستطيع الشيخ رشيد الذي لم يقرأ في العلم سطرا واحدا ان يرد هذه المقررات البديهة ؟ وهل لو قال يسمع له أحد ؟ » (كذا) (ثالثها) قوله « فأقول له ان كلامي كله موجه الي ان الشريعة الاسلامية وحي من الله لا أنها شريعة وضعية تابعة لأهواء الناس حتى يتوهم الشيخ رشيد انه يغالطني فيما قلته »

أقول ان هذا الكلام يشبه أضغاث الاحلام كما هي المادة في أكثر كلامه وهو

مؤذن بأنه لم يفهم ما كتب ولا ما انتقد به عليه . نحن نقول ان ارتقاء الشرائع لا يكون نتيجة لارتقاء أهلها الا في النوازل الوضعية فيقول أنك خالفت مقررات فلسفة التشريع وانك لم تقرأ منها سطرا وما هذا بمخالفة لها وقد قرأت فيها كتابا وتقول ان الشريعة الاسلامية ليست تلك القوانين لانها الهية فيقول ان كلامي موجه الى أنها الهية !!!

ويقول بأي سلطان يستطيع الشيخ رشيد ان يرد مقررات أهل الفلسفة وأجيبه بأنني أردتها بسلطان الاسلام اذا هي خالفته ولو صح قوله اتى لم أقرأ منها سطرا فحسي أنني قرأت حكمة التشريع الاسلامي التي لم يقرأ هو منها سطرا ولذلك يجهل البداهات فيها ككون الشريعة هي التي رقت الأمة الاسلامية دون العكس

الانتقاد التاسع

قال فريد أفندي في درسه بعد ان قرر ان ارتقاء الشريعة تابع لارتقاء أهلها من يلا ارتقاء في الاخلاق « من هنا يرى الواجب ان كل انقلاب حدث في أخلاق أمة عنادى بطبعه الى انقلاب في شريعتها ويدرك تبعاً لهذا فساد الاحكام وبعدها ان العدالة في بعض الأمم المتدنية التي تقرر مبدأ التمايز في افراد الجمعية فبعضهم حقوقا تسلبها عن الآخرين باعتبار دينية »

فألتناه مما يعني بعض الأمم المتدنية - اليهود وليس لهم حكومة أم النصراني وقد بالغ في وصف ارتقاء شرائعهم وفتن بها حتى لبطن أنهم اذا قالوا قولاً يخالف الاسلام لا يمكن رده واتما يجب عنه بتأويل ما جاء في الاسلام أو بانكاره أو التشكيك فيه . أم يعني بعض الوثنيين ؟ سألتناه لأن الشبهة قائمة على انه يريد بذلك المسلمين، ولا غرو فقد جعل منهم الشارعيين، فأجاب عن هذا السؤال بما نصه « يكفيني ان أتعب من هذه الردود وأترفع عن الرد عليها ذلك أولي وأولى بالقاري » (كذا)

الانتقاد العاشر

سألتناه على ما تقدم : ماذا يقول في جعل الخلافة في قريش ؟ فأجاب عن هذا

— بعد القول بانني أرت بهذا السؤال وما بعده مما يأتي شيها على الاسلام
ما كان يتخيل صدورها من مسلم — بأجوبة (أحدها) ان الخلافة بيد المؤمنين
يرلون عليهم بالاجماع من شأوا ولو كان عبدا حبشيا (ثانيها) لو كانت الخلافة
مقصورة على القرشيين لاتي في ذلك نص قرآني أو حديث متواتر ولما اختلف
المهاجرون والانصار عليها (ثالثها) ان خليفتنا الحالي تركي الاصل طاعنه مفروضة
علينا ولا يحاول نقض هذا الاصل الا من يريد أن تشكك جامعة المسلمين
وننضم عروتهم وحسبنا الله ونعم الوكيل »

أما الأول ففيه جهالات منها اشتراطه الاجماع ومنها قوله من شأوا مطلقاً ثم ان النبي
صلى الله عليه وسلم جعل الأمر في قریش كآبث في الأحاديث الصحيحة وجرى عليه
المسلمون في خير القرون حتى بعد ان صار الحكم استبداديا الى اقراض الدولة
العباسية ونقل بعض أئمة الاصول والحديث الاجماع عليه من أهل السنة ولم يفتدوا
بمخلاف الخوارج وبعض المنزلة قال الامام أبو بكر الباقلاني في قول ضرار بن عمرو من
الخوارج بأن غير قریش أولى بها : لم يعرج المسلمون على هذا القول بعد
ثبوت الحديث « الأئمة من قریش » وعمل المسلمون به قرناً بعد قرن وانقد
الاجماع على اعتبار ذلك قبل أن يقع الاختلاف : وقال القاضي عياض : اشتراط
كون الامام قرشياً مذهب العلماء كافة وقد عدوها في مسائل الاجماع ولم ينقل
عن أحد من السلف فيها خلاف وكذا من بعدهم في جميع الامصار »

وأما الثاني ففيه من الجهل بأحكام الاصول عدم الاعتداد بالحديث النبوي
إذا لم يكن متواتراً وان كان في غير العقائد وكأنه يقرأ في المنار ان هذا الحديث
لا يؤخذ به في هذه المسألة فيظن ان جميع المسائل سواء على ان المهققين اختلفوا
في العمل بأحاديث الآحاد الصحيحة في العقائد ولم يتفقوا على عدمه واما في غير
العقائد فلا خلاف ثم ما ذا يقول في الاجماع؟ وفيه من الجهل بتاريخ الاسلام
الاحتجاج بمخلاف المهاجرين والانصار اذ لم يعلم ان هذا الخلاف قد ارتفع باحتجاج
أبي بكر رضي الله عنه بكون الأئمة في قریش وان الانصار أذعنوا لذلك
وأما الثالث ففيه من الجهل ان خلافة خليفتنا الحالي ليست منطبقة على قوله

آفنا ان المسلمين الذين يولون الخليفة بالاجماع فكان قاعده تقضى بطلان خلافته لانها بالوراثة لا بانتخاب المسلمين بالاجماع ، اراد فريد افندي ان يعرض بان موافا المبى على الحديث الصحيح واجماع اهل السنة بنى خلافة السلطان ليبيع علينا العوام فكان كلامه هو الذي نفي خلافة هذا السلطان . واما نحن فنقول ان خلافة هذا السلطان ووجوب طاعته بالمعروف لا تنفى ذلك الحكم المقرر في كتب العقائد وكتب الحديث والفقه المتداولة في الامتانة وكل بلاد المسلمين من كون الاصل في الخلافة ان تكون لقریش كما هو مشروح في محله فليسأل عنه فريد افندي بعض مجاورى الأزهر لأن ذلك مبني على وجود من يصلح منهم للخلافة وصرحوا بأن المتقلب يجب طاعته

الانتقاد الحادي عشر

وسألته عن شهادة غير المسلم على المسلم فأجاب « بأنها لا تجوز لأن التعصب الديني جعل اتباع أولئك الملل يكذبون على الله في كتبهم ويؤمنون أن كل ضرر يلحقونه بغيرهم حتى القتل لا يماقبون عليه عند الله -- الى أن قال بعد ان ذكر ان دوائر المعارف الأوروبية صرحت بذلك -- فان كانت الشريعة الإسلامية قررت قبول شهادتهم على المسلم مع وجود هذه النصوص الصريحة في شروح كتبهم لكانت (كذا) أثبت بغير العدل والله يشتره عن ذلك »

أقول ان الشريعة الإسلامية شريعة عامة دائمة فهل يقول فريد افندي ان كل من كان غير مسلم يستحل شهادة الزور وان هذا كان عاما في زمن نزول الشريعة وعلم الله انه لا يزول وان دوائر المعارف تثبت هذا ؟ ان قال هذا فلا أحاجه بيداها بطلانه ولكنني أورد عليه مثل قوله تعالى في اليهود وهم الذين كانوا أشد الناس عدواة للذين آمنوا (٦٦:٥) منهم أمة مقتصدّة وكثير منهم ساء ما يعملون) وقوله (١٥٩:٧) ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون) وما في معناها من الآيات . وقوله تعالى (١٠٦:٥) يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم انهل جاءت هذه الآية بغير العدل أم أنت يا فريد لا تفهم معنى العدل ولا تعرف أحكام الشريعة اذا

أردت ان تفهم فلسفة الشريعة في أمثال هذه المسألة وما قبلها فالتمس من يفهمك ما كتبناه عنها في المنار أو أسأل عنها من تقرأ لهم تفسير القرآن الحكيم وصحيح الأحاديث هذا ما أجاب عنه من انتقاداتنا على أحد دروسه ولم يتفق له الصواب في شيء ولم يقارب الا في ذلك الاحتمال في الانتقاد الرابع كما تقدم على انه لم يذكر جميع الانتقادات التي وجهناها اليه فقد سألتاه هل الشريعة التي قال انها مبنية على قوله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) خاصة بالمؤمنين أم عامة يحكم بها غيرهم واذا قال بالثاني فهل أخوة بعضهم لبعض تقتضي مساواتهم لغيرهم أم لا ؟ فان قال بالسلب فكيف يتم قوله . ولم يذكر في مقاله هذا

﴿ جواب سؤال ﴾

قلت ان فريد أفندي لم يتلق شيئاً من علوم الدين فسألني عن ثلثت عنهم الدين وعن الشهادات التي تأذن لي بالافادة والفنوى . فأجيبه بأن يرسل الي صديقه الذي كلمني في ترك الرد عليه لأطلع على الشهادات التي عندي والاجازات بالتدريس او ليحضر بنفسه لأريه ذلك

ولي هنا أن أسأله أين تعلم هو فلسفة التشريع وسائر العلوم الأوربية التي يتبجح بها ويفخر ومن أين أخذ الشهادات بالعلوم العالية ومن أذنه بتدريسها ونحن نعلم انه عرض نفسه على امتحان الشهادة الثانوية فحجز وسقط فهل يليق به مع هذا ان يدعي ان يدرس جميع علوم أوروبا العالية كما يدرس علوم الشرع في جميع المذاهب الاعتقادية والعملية ؟ هل يليق به ان يدعي انه قائد الأمة ومعلم علماء الدين وعلماء الدنيا ؟ هل يليق به ان يدعي ان اعادته أجمع الإسلام وقف عليه ومحصورة فيه ؟ فأنصح له ان يترك هذه الدعاوى العريضة ويوطن نفسه على الاستفادة أكثر من الافادة والا فاننا نقرأ جميع مؤلفاته الملتفة ونبين خطأها الكثير وما أخذ صوابها القليل من كتابة بعض من يتبجح عليهم ويدعوم الى الاستفادة منه